

# مجلة العلوم الإنسانية والطبيعية

## مجلة علمية محكمة

ISSN: (e) 2709-0833  
معامل التأثير للعام 2022م = 4.91

العدد العاشر - المجلد الخامس - أكتوبر 2024م



السودان، الخرطوم، الخرطوم بحري،  
كافوري جوار جامعة الزعيم الأزهرى

هاتف: 00249123656807  
00249905578664

البريد الإلكتروني: info@hnjournal.net  
العراق - بابل : 009647805011077

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## إدارة المجلة

د. إبراهيم عبد الرحمن أحمد

رئيس التحرير

د. عبدالرحمن الشيخ علي ال غصبيه

نائب رئيس التحرير

د. أحمد فايق سليمان دنول

رئيس اللجنة العلمية

د. راكز سالم العرود

نائب رئيس اللجنة العلمية

## الهيئة الاستشارية والعلمية الدولية

د. أم. عباس مراد دوهان

أستاذ الأدب الإنجليزي بجامعة الكوفة وجامعة الإمام

الكاظم كلية الدراسات الإسلامية

د. علي طالب عبيد السلطاني

أستاذ جامعي كلية الإمام الكاظم عليه السلام للعلوم

الإسلامية

د. تامر شبل زيا

كلية الادارة والاقتصاد / الجامعة المستنصرية

د. أمجد عباس أحمد

كلية الإمام الكاظم. قسم الحاسوب، العراق

د. ميسون طه حسين منصور الزهيري.

القانون العام ( القانون الدستوري) / جامعة بابل

د. علي محمد كاظم الكريطي

مقرر قسم القانون في كلية الإمام الكاظم / أقسام ميسان

د. خالد طه سالم صالح

كلية التربية جامعة صنعاء

د. ميثم منفي كاظم العميدي

كلية القانون، جامعة بابل، العراق

د. محمد حسين مهاوي / المعروف ب(د.محمد

الواضح)

معاون العميد للشؤون العلمية والدراسات العليا

بجامعة الامام الكاظم وأستاذ اللغة العربية

د. عبدالرحمن الشيخ علي ال غصبيه

استاذ القانون المدني

كلية القانون والعلوم السياسية جامعة ديالى

كلية الامام الكاظم (ع)

009647701072853

د. أم. د. حيدر كريم جاسم الجزائري

أستاذ جامعي جامعة الإمام الكاظم

الحمد لله الواحد الأحد، على ما أنعم وأعطى من غير حول منا ولا قوة، نحمده تعالى على عظيم فضله وكثرة نعمه وتوفيقه. ونصلي ونسلم على خير البرية احمد الذي هو عزيز عليه ما عنتنا، حريص علينا بالمؤمنين رؤوف رحيم.

مجلة العلوم الإنسانية والطبيعية هي مجلة عربية دولية محكمة مستقلة تم انشاؤها عن طريق مجموعة من أساتذة الجامعات الموقرين وأصحاب الكفاءات العلمية العالية وهي تتبع رسمياً لمركز الأبرار للأبحاث والدراسات الإنسانية. حصلت المجلة على الرقم التعريفي الدولي، وقد حصلت أيضاً على اعتراف وتصنيف اتحاد الجامعات العربية. وأيضاً حصلت على تصنيف (SJIF) على الموقع الالكتروني <http://sjifactor.com/> بمعامل تأثير مقداره 4.91. وقد حصلت المجلة على الموافقة من المنظمة الدولية للأرقام التعريفية الدولية للأبحاث (DOI) وسيتم منح كل بحث رقم دولي الكتروني تعريفي خاص بالبحث يبقى مدى الحياة. تهدف المجلة إلى نشر العلوم في كافة المجالات باللغات العربية والانجليزية والفرنسية وبأسعار رمزية لتعم الفائدة لجميع الباحثين العرب حيث لا يجد كثير منهم منصات علمية محكمة وسريعة في النشر والتحكيم والتدقيق.

ونحمد الله ونشكره على ان اكتمل العدد التاسع من المجلد الخامس، وقد احتوى هذا العدد على (29) بحث، وتشكر إدارة المجلة جميع المؤلفين الذين تقدموا ببحوثهم وأوراقهم العلمية ومقالاتهم والتي بحسب رأينا بها كثير من الفائدة حيث تحتوي البحوث المنشورة في هذا العدد والأعداد السابقة على مواد ذات سبق علمي فريد. نسأل الله تعالى ان يوفقهم ويزيدهم علماً ونوراً وفائدة للأمة العربية.

كما تود إدارة المجلة ان تشكر جميع الذين ساهموا في إنجاح هذه المجلة فالبعض منهم قد قام بالتبرع المادي والبعض بالنصائح والمساعدة في النشر.

د. إبراهيم عبد الرحمن أحمد

رئيس التحرير



## شروط النشر بالمجلة

## تعليمات للباحثين:

1. ان يكون البحث ذا قيم علمية بحيث انه يقدم جديد في عالم المعرفة.
2. ان يكون البحث سليماً من حيث الصياغة اللغوية والإملائية.
3. الا يكون البحث مستلاً من بحث تم نشره مسبقاً.
4. الا تتجاوز عدد صفحات البحث (25) صفحة متضمنة الأشكال والرسومات والجداول والصور والمراجع. اذا كان هنالك ملاحق فإنها لا تدرج في النشر ولكنها مهمة ان وجدت لأغراض التحكيم.
5. يجب الا يدرج الباحث اسمه في متن البحث وذلك لضمان سرية التحكيم وجودته.

## تنسيق البحث:

1. لا يتجاوز عدد صفحات البحث (25) صفحة متضمنة الملخصين العربي والإنجليزي، والمراجع.
2. تكتب بيانات البحث باللغتين العربية والإنجليزية، وتحتوي على: (عنوان البحث، واسم الباحث والتعريف به، وبيانات التواصل معه).
3. أن يحتوي البحث على ملخص باللغتين العربية والإنجليزية على ألا يتجاوز كل منهما (250) كلمة مع التأكيد على كتابة عنوان البحث باللغة الانجليزية، وأن يتبع كل ملخص كلمات مفتاحية (Keywords) (دالة على التخصص الدقيق للبحث) بحيث لا يتجاوز عددها (5) كلمات.
4. الهوامش: إذا كان البحث باللغة العربية: 3 سم للأعلى والأسفل، و3 سم للجانب الأيمن و2.3 سم الأيسر. أما إذا كان البحث باللغة الإنجليزية: 3 سم للأعلى والأسفل، و2.3 سم للجانب الأيمن و3 سم الأيسر.
5. المسافة بين الأسطر: مفردة.
6. الخطوط: إذا كان البحث باللغة العربية Simplified Arabic،، حجم الخط 14 غامق للعنوان الرئيس، 12 غامق للعناوين الفرعية، 12 عادي لباقي النصوص وترقيم، 11 عادي للجداول والأشكال و10 عادي للملخص. اما اذا كان باللغة الإنجليزية Times New Roman،، حجم الخط 14 غامق للعنوان الرئيس، 12 غامق للعناوين الفرعية، 12 عادي لباقي النصوص وترقيم، 11 عادي للجداول والأشكال التوضيحية و10 عادي للملخص.
7. عناصر البحث:
8. المقدمة: (موضوع البحث، ومشكلته، وحدوده، وأهدافه، ومنهجه، وإجراءاته).
9. تبين الدراسات السابقة وإضافته العلمية عليها.
10. المواد وطرق العمل: يجب أن تحتوي على تفاصيل طريقة إجراء البحث والتحليل الإحصائية والمراجع المستخدمة لهما.
11. النتائج والمناقشة: يمكن كتابة النتائج والمناقشة تحت عنوان واحد أو تحت عنوانين منفصلين. في حالة البيانات المجدولة توضع الجداول والأشكال داخل المتن في أول موقع متاح عقب ذكرها برقمها في المتن. ويستحب عدم إعادة كتابة الأرقام المذكورة بالجداول ويفضل الإشارة إلى وجودها بالجدول أو الشكل وتناقش النتائج بالتفصيل بالاستعانة بالمراجع ذات الصلة بالبحث.
12. كتابة خاتمة بخلاصة شاملة للبحث تتضمن أهم النتائج والتوصيات.
13. قائمة المصادر والمراجع.

## 14. الجداول:

15. تدرج الجداول في النص وترقم ترقيمياً متسلسلاً وتكتب أسماؤها في أعلاها.

16. في النص: الجدول (1) (مع مسافة واحدة بين الجدول ورقمه).

17. التسمية التوضيحية: ينبغي أن تدرج في الجدول على الصف الأول تتسق كالتالي:

الجدول(1) عنوان الجدول مع ثلاث مسافات بين التسمية التوضيحية واسم الجدول.

• يتم كتابة المصدر أسفل الجدول حجم الخط 11.

1. الرسوم البيانية والأشكال التوضيحية: تدرج الرسوم البيانية والأشكال التوضيحية في النص، وتكون الرسوم والأشكال باللونين الأبيض والأسود وترقم ترقيمياً متسلسلاً.

2. في النص: (الشكل 1) (مع مسافة واحدة بين الشكل ورقمه).

3. التسمية التوضيحية: يجب أن تكون تحت الشكل مباشرة كالتالي:

شكل(1) عنوان الشكل

• يتم كتابة المصدر أسفل الشكل حجم الخط 11، كالتالي (اسم الشهرة للمؤلف، سنة النشر: رقم الصفحة) إن لزم.

طريقة التوثيق:

1. طريقة الإشارة إلى المصادر داخل متن البحث حسب نظام APA.

2. طريقة كتابة المراجع في نهاية البحث حسب نظام APA.

الصفحة	الموضوع
1 – 19	<b>The House Narrative in Palestinian children's literature</b> <b>Rafi' Yehya</b>
20 – 26	<b>Design, Fabrication and Performance Evaluation of Wheat Grain Cleaner for Small-Scale Farmers</b> <b>Fahad A. H. Alwagie, Yasir H. S. Mohamed and Elnougomi A. O. Mussad</b>
40 – 27	دوافع التعرض الانتقائي لموقع اليوتيوب من قبل طلاب الإعلام (دراسة على عينة من طلاب الإعلام بجامعة وادي النيل) د. محمد فرح كرم الله وقيع الله
56 – 41	سياسات التحفظ المحاسبي وأثرها على جودة الأرباح المحاسبية (دراسة ميدانية على عينة من المصارف السودانية) د. عمر النور كريم الدين عمر
57 – 72	<b>Does Financial Inclusion stimulate the Economic Growth in the Sudan? (2006-2020)</b> <b>Mozamel ALdai Alabass, Issam A.W. Mohamed</b>
87 – 73	المعالجة النباتية لتربة ملوثة بالكادميوم باستخدام بعض نباتات الفصيلة الصليبية <b>BRASSICACEAE</b> ميسون زياده أ.د. محمد دكّه أ.م.د. فينا حمّود
100 – 88	دور أدوات الذكاء الاصطناعي في تنبؤ سلوك المستهلك الرقمي د.م. محمد عبد الرحمن أبو الجبين
116 – 101	<b>Characteristics of the Traditional Techniques Used in the Management of Water Resources in the semi arid Doukkala Area (Morocco)</b> <b>Dr. Youssef El aoud</b>
131 – 117	التدريس الخصوصي في مادة التاريخ وانعكاساته على الأداء التدريسي والمستوى التحصيلي لطلبة المرحلة الإعدادية -الفرع الادبي حليمة خلف شوكة
141 – 132	التشكيل الفني في خطب عبد الله بن الزبير د. محمود محمد ربيع، د. أماني محمد ربيع
162 – 133	دور استخدام اساليب التحليل المالي على الأداء المالي في المصارف التجارية الليبية : دراسة تحليلية في كلا من مصرف السراي للتجارة والاستثمار ومصرف التجارة والتنمية أحمد الهادي عبدالسلام الرحومي، فرج الشريف محمد الشبيلي، صلاح نوري محمد الدبسكي، نوال على محمد الخثني
176 – 163	التجربة القطرية في مواجهة الأزمات والمخاطر بين النص القانوني والممارسة (مقاربة مع التجارب الدولية في ظل أزمة كورونا) لمياء محمد صالح عبد الله زمان
187 – 177	الحوكمة في المؤسسات الحكومية في مملكة البحرين بين واقع اليوم واستشراف المستقبل أحمد صالح خليفة الصقر
188 – 197	<b>TELENURSING NURSING HOMES IN PROVIDING RAPID TREATMENT SERVICES</b> <b>Nael Jaafar Ali Zinah abdulsttar Abdullah, Luay Abdulwahid Shihab</b>

225 – 198	تداول المعلومات الخارجية وتشكيل السياسة السلطانية السعدية: مساهمة المترجمين الإسبان في عهد أحمد المنصور الذهبي 1578-1603م د. رعداء عبد الإمام فايز د. أحمد دانيم
226 – 233	<b>Control strategies against Corona virus infection in schools of Al-Basrah city, Iraq</b> Abdulmutalib Abdulla Mohammed
234 – 243	<b>The Effect of Firm Type on the Relationship between Accounting Quality and Trade Credit in Iraqi listed firms</b> Nael Jaafar Ali, luay abdulwahid shihab, Zinah abdulstar Abdullah, mohammed hamid falih
244 – 254	<b>Histogenesis of suprarenal gland, kidney and liver in mice Mus musculus</b> Dina H. Sadiq
255 – 261	<b>A study on fear of the students from covid-19 at University of Basrah, Bab Al-Zubair campus</b> Dr. Firas A. Jassim
262 – 271	<b>Assessment of Risk Factors for Obesity among School aged Children in Basra city</b> Hajer S. Essa, Kadhim jawad awad almadwah
295 – 272	القيادة الابتكارية وانعكاسها في تحقيق الابتكار التنظيمي من خلال السلوك الابتكاري/ دراسة استطلاعية تحليلية لعينة من الموظفين في فنادق السفر و السياحية في محافظة النجف الأشرف المدرس الدكتور/ معتز حميد رحيم الخزعلي
312 – 296	ملاحم التنمية الرشيدة في ضوء القرآن الكريم وقصصه د. غسان المعلم
313 – 318	<b>Detection of fungi that causes foot ulcer for diabetes patients</b> Ehab Y. Jabber, Ghufan f.aljuburi, Salim S. Jaafar, Safa M. Dyaa
319 – 324	<b>Estimation of 137Cs in some surface Soil samples from different localities in Zintan City and Awiniya Region, (Al-Jabal Al-Gharbi ) Mountain, Libya.</b> K.M. Musa, Naima .M. Al-kbashy, Souad M. Bogrin
349 – 325	دور هيئات التفتيش في مراقبة الالتزام بالقوانين والتشريعات المصرفية إيناس جمعة راضي
366 – 350	الإطار القانوني لمكافحة جريمة التعذيب في القانون الوطني العراقي شيماء علوان حسن
408 – 367	القيادة الاستراتيجية ودورها في إدارة المخاطر والأزمات بمؤسسات التعليم بالمملكة العربية السعودية (دراسة تطبيقية على كليات عنيزة وكليات الخليج في الفترة من (مارس 2024 حتى أغسطس 2024م) د. امنة الناجي موسى
421 – 409	اختصاص المحكمة الاتحادية العليا (العراقية) بالفصل في الاتهامات الموجهة إلى رئيس الجمهورية ورئيس (مجلس الوزراء) (والوزراء) سفيان علي عبود

450 – 422	جريمة خيانة الائتمان علي الورقة الموقعة علي بياض - دراسة تحليلية تأصيلية د. محمد جبريل إبراهيم حسن
470 – 451	القدرة الإبداعية وعلاقتها بالمهارات الرقمية للمعلمين والمعلمات بمحافظة شمال الباطنة في ضوء التحول الرقمي في التعليم فاطمة بنت حمد بن سعيد الرشيدية، صفية حمد سعيد الرشيدية
482 – 471	التربية الوالدية والكفايات الانفعالية لدى المراهق الحسين باعدي، الغالية البنوحي، سناء المسعدي
504 – 483	النظم الإدارية والعسكرية في الجزائر في عهد الدايات (1671-1830م) شعوب كامل نصيف جاسم، أحمد عبد الله محمد آدم
505 – 513	<b>A Sociopragmatic Study of Verbal Violence Against Women in “The Great Alone” Novel By Kristin Hannah</b> <b>Asst. Prof: Wafaa Mokhlos Faisal (Ph.D.), Wafaa Abd Ali</b>
520 – 514	المسؤولية القانونية عن انكار القرض العام د. جورج سعد، محمد عباس فاضل العامري
538 – 521	تسوية المنازعات الناجمة عن القوة القاهرة في العقود الدولية حسن علي سلمان

أثر الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية الحديثة في مستوى الإفصاح الاختياري و دعم  
المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصارف السودانية  
(دراسة ميدانية على عينة من المصارف السودانية)

أ. الريح حسن محمد علي<sup>1</sup>، د. عبد الرحمن عادل خليل<sup>2</sup>

<sup>1</sup> أستاذ مشارك، جامعة النيلين، كلية التجارة، السودان.

<sup>2</sup> باحث دكتوراه، جامعة النيلين، كلية التجارة، السودان.

HNSJ، 2024، 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/1>

تاريخ القبول: 2024/09/15م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

المستخلص

تمثلت مشكلة الدراسة في غياب الإفصاح والشفافية في المعلومات المالية وغير المالية بالمحتوى الإعلامي للتقارير المالية للمصارف السودانية. هدفت الدراسة إلى التعرف على علاقة الخدمات التوكيدية بمستوى الإفصاح الاختياري والمحتوى الإعلامي بالتقارير المالية المنشورة للمصارف السودانية. اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي في تحليل بيانات الدراسة الميدانية. توصلت الدراسة إلى أن هناك علاقة ذات تأثير إيجابي بين الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية بالمصرف ومستوى الإفصاح الاختياري والمحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف. أوصت الدراسة بأهمية تبني المفاهيم المعاصرة للمراجعة الداخلية والعمل على تفعيلها في المصارف السودانية لتحسين مستوى الإفصاح الاختياري وتحقيق جودة المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصارف السودانية.

الكلمات المفتاحية: الخدمات التوكيدية، الإفصاح الاختياري، المحتوى الإعلامي للتقارير المالية.



**RESEARCH TITLE****The impact of the confirmatory services of modern internal auditing on the level of voluntary disclosure and supporting the media content of the financial reports published in Sudanese banks****(A field study on a sample of Sudanese banks)**HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/1>**Published at 01/10/2024****Accepted at 15/09/2024****Abstract**

The problem of the study was represented in the absence of disclosure and transparency in the financial and non-financial information in the media content of the financial reports of Sudanese banks. The study aimed to identify the relationship of confirmatory services to the level of voluntary disclosure and the media content of the published financial reports of Sudanese banks. The study relied on the descriptive approach in analyzing the field study data. The study concluded that there is a positive relationship between the confirmatory services of the internal audit in the bank and the level of voluntary disclosure and the media content of the financial reports published in the bank. Sudanese banks.

**Key Words:** confirmatory services, voluntary disclosure, media content of financial reports

أولاً: الإطار المنهجي :

### المقدمة

في ظل المتغيرات الاقتصادية التي تتسم بظروف عدم التأكد والمخاطرة التي يعيشها العالم اليوم، ازدادت الحاجة إلى خلق مناخ استثماري يتسم بالمصداقية والملائمة والشفافية في المعلومات المحاسبية، الأمر الذي يساعد على اتخاذ القرارات الاستثمارية ويكون عاملاً مساعداً لجذب الاستثمارات، وبالنتيجة تحقيق التنمية الاقتصادية، خاصة وأن اهتمام الإعلام المحاسبي يركز أساساً على عملية القياس والإفصاح المحاسبي، وبالرغم من أهمية المعلومات المحاسبية التاريخية التي تشكل حالياً المحتوى الإعلامي المحاسبي للتقارير والقوائم المالية.(حيدر، وآخرون، 2018م، ص143) .

### - مشكلة الدراسة

تمثلت مشكلة الدراسة في غياب الإفصاح والشفافية في المعلومات المالية وغير المالية بالمحتوى الإعلامي للتقارير المالية للمصارف السودانية، مما أثار سلباً علي قرارات المستخدمين للمعلومات المحاسبية بالتقارير المالية المنشورة . وعليه تثير الدراسة التساؤلات التالية :

- هل توجد علاقة بين الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية ومستوى الإفصاح الاختياري بالمصارف السودانية ؟

-هل توجد علاقة بين الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية والمحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصارف السودانية .

- أهداف الدراسة : تهدف الدراسة إلى

- 1- التعرف على مفهوم وأهمية الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية كأحد الآليات الحديثة للمراجعة الداخلية
- 2- التعرف علي علاقة الخدمات التوكيدية بمستوى الإفصاح الاختياري في التقارير المالية للمصارف السودانية .
- 3- التعرف علي علاقة الخدمات التوكيدية بالمحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصارف السودانية .

### - أهمية الدراسة العلمية والعملية

- توعية إدارات المصارف بأهمية ممارسة الإفصاح الاختياري بالتقارير والقوائم المالية المنشورة .
- المساهمة في دعم ثقة المستخدمين للتقارير المالية المنشورة من خلال تحقيق جودة المحتوى الإعلامي للمعلومات المحاسبية بالمصرف .
- تحقيق الخصائص النوعية في عملية المراجعة الداخلية، وتحسين الثقة في موثوقية تقديم التقارير والقوائم المالية، وتشجيع توفير معلومات ذات أداء عالية الجودة .
- فرضيات الدراسة :

يحاول الباحث من خلال دراسته للمشكلة إلي التأكد من الفرضيات التالية :

- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية ومستوى الإفصاح الاختياري في التقارير المالية بالمصرف .
- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية والمحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف .

**- منهجية الدراسة :**

**المنهج الوصفي التحليلي :** لتوفيره بيانات مفصلة ومفسرة عن الواقع الفعلي لمشكلة البحث، كما أنه يتناسب مع الدراسة الميدانية التي تتعلق بموضوع الدراسة، بالاعتماد على أداة الدراسة ( استمارة الاستبانة )

**- مصادر جمع البيانات : تتمثل في :**

1- المصادر الأولية : استمارة الإستبانة .

2- المصادر الثانوية : تشمل : الإصدارات العلمية، والدوريات، والرسائل الجامعية(رسائل الدكتوراه ورسائل الماجستير وبحوث الترقية)، والمؤتمرات والندوات أو أعمال الورش والبحوث العلمية، والانترنت .

**- حدود الدراسة : تتمثل حدود الدراسة في الآتي :**

1- **لحدود الزمانية :** تتمثل في الفترة من سبتمبر 2022، وحتى فبراير 2023م

2- **لحدود المكانية :** تتمثل في المصارف السودانية العاملة بولاية الخرطوم

3- **الحدود البشرية :** تتمثل في مديري إدارات المراجعة الداخلية، والمحاسبين، والمدراء الماليين، ومدراء الإدارات الأخرى، والمراجعين الداخليين المزاولين للمهنة بالمصارف السودانية .

**هيكل الدراسة :**

أولاً : الإطار المنهجي

ثانياً : الدراسات السابقة

ثالثاً : الإطار النظري

رابعاً : الدراسة الميدانية

خامساً : النتائج والتوصيات

ثانياً: الدراسات السابقة

**دراسة، Read، 2016م**

تمثلت مشكلة الدراسة في ضعف ثقة المستخدمين للمعلومات المحاسبية المفصح عنها في التقارير والقوائم المالية بالشركات الأردنية. هدفت الدراسة إلى فحص تأثير الإفصاح الاختياري على جودة المعلومات المحاسبية وفقاً لوجهة نظر المستخدمين في الأردن. توصلت الدراسة إلى أن هنالك تأثير قوي للإفصاح الاختياري على جودة المعلومات المحاسبية . أوصت الدراسة بضرورة الإفصاح عن المزيد من المعلومات (النوعية والكمية) لتلبية متطلبات واحتياجات المستخدمين المختلفين المستخدمين .

**دراسة، علي عباس، 2019م .**

تمثلت مشكلة الدراسة في التغيرات السريعة التي تواجهها المؤسسات المالية في بيئتها الداخلية والخارجية نتيجة للتطورات الاقتصادية والتكنولوجية الهائلة في وسائل الاتصالات وسهولة الحصول على المعلومات. هدفت الدراسة إلى قياس أثر الدور الحوكمي للمراجعة الداخلية في مستوى الإفصاح الاختياري وتحقيق التميز بالمصارف السودانية . توصلت الدراسة

إلى أن الدور الحوكمي للمراجعة الداخلية يؤثر إيجابياً في مستوى الإفصاح الاختياري وتحقيق التميز بالمصارف السودانية . أوصت الدراسة بضرورة أخذ أبعاد أخرى من الاتجاهات المعاصرة للمراجعة الداخلية تساهم في تحسين مستوى الإفصاح الاختياري. وتحقيق التميز بالمصارف السودانية.

دراسة، نون، 2019م

تمثلت مشكلة الدراسة في غياب السياسات والإجراءات الداخلية للمنشأة في مواجهة تحديات الأزمة في سوق المنافسة بالمصارف السودانية . هدفت الدراسة إلى محاولة الكشف عن دور الاتجاهات الحديثة للمراجعة الداخلية في دعم الميزة التنافسية. توصلت الدراسة إلى أن الاتجاهات الحديثة للمراجعة الداخلية تسعى لتحقيق الالتزام بالمعايير المهنية فيعكس ذلك على معلومات التقارير بما يؤدي إلي زيادة ثقة الجمهور والأطراف الأخرى . أوصت الدراسة بضرورة تأهيل كوادر المراجعة الداخلية في المصارف السودانية .

دراسة، Baker et al ، 2022م

تمثلت مشكلة الدراسة في عمليات التحايل في السياسات المحاسبية التي تمارسها بعض إدارات البنوك الإسلامية الأردنية للتلاعب بالبيانات والقوائم وتحقيق مصالح غير أخلاقية . هدفت الدراسة إلى إبراز دور المراجعة الداخلية في الحد من تأثير المحاسبة الإبداعية على مصداقية القوائم المالية في البنوك الإسلامية الأردنية . توصلت الدراسة إلى أن هناك دوراً للمراجعة الداخلية بما في ذلك موضوعية الاستقلالية وقابلية التحقق والرعاية المهنية والحياد) في تقييد تأثير المحاسبة الإبداعية على مصداقية البيانات المالية في البنوك الإسلامية الأردنية .

- مقارنة الدراسة مع الدراسات السابقة

يتضح للباحث أن بعض الدراسات ركزت على بيان قدرة المراجعة الداخلية في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية وتأثيرها على جودة تحقيق جودة المعلومات المحاسبية )،وقدرتها في تحسين مستوى الإفصاح الاختياري . وتختلف عنها هذه الدراسة في تناولها إمكانية تحسين مستوى الإفصاح الاختياري للتقارير المالية ودعم المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصارف السودانية خلال علاقة الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية كاحد الآليات المعاصرة للمراجعة الداخلية.

ثالثاً: لإطار النظري

المراجعة الداخلية بمفهومها الحديث :

عرفت لجنة المراجعة الداخلية بمعهد إدارة البنوك الأمريكية المراجعة الداخلية بأنها (وظيفة إدارية تقوم بصفة مستقلة بتقييم كفاية وفعالية ودقة أنظمة الرقابة القائمة في داخل المنشأة ونوعية العمليات الجارية)(كمال محمد سعيد، 2009م، ص21).

أهداف المراجعة الداخلية :

تسعى المراجعة الداخلية لتحقيق الأهداف الآتية(جيهان عبدالمعطي 2010، ص383)

- تحديد مدى ودقة ومصداقية المعلومات المالية والتشغيلية .
- تحديد مدى مخاطر المنظمة وتخفيضها إلي الحد الأدنى .
- التحقق من إتباع الإجراءات والسياسات الداخلية واللوائح والقوانين الخارجية .

- مقابلة المعايير الموضوعية .
- الاستخدام الكافي والفعال للموارد .
- مساعدة أعضاء المنظمة في القيام بمسئولياتهم

### مفهوم الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية :

عرفت بأنها هي فحص موضوعي للأدلة بغرض توفير تقييم مستقل لفاعلية وكفاية إدارة المخاطر والأنظمة الرقابية وعمليات الحوكمة بالإدارة ،مثل ذلك العمليات المالية، الأداء، الالتزام بالسياسات واللوائح التنظيمية ،وأمن نظام المعلومات (سعودي حفصية 2015م، ص26). من ناحية أخرى تحتاج العديد من المستويات العديدة للمنظمة توكيدات علي الأداء التنظيمي علي النحو التالي(أمين لطفي 2007، ص 466،464):

1. تهتم الإدارة بكفاءة وفاعلية الأنشطة التشغيلية وضوابط الرقابة الداخلية والالتزام بسياسات الشركة والعقود والقوانين واللوائح الحكومية .

2. ترغب لجنة المراجعة في الحصول علي توكيدات بأن المخاطر قد تم دراستها علي نحو ملائم ، وان ضوابط الرقابة الداخلية تعمل بفاعلية وأن العمليات يتم تشغيلها بفاعلية لتحقيق أهداف التقرير المالي .

### أهمية المراجعة الداخلية في تقديم الخدمات التوكيدية للمصرف :

أن المراجعة الداخلية تقوم بتقديم توكيد موضوعي ومستقل لمجلس الإدارة عن مدى كفاية وفاعلية الرقابة الأساسية وأنشطة إدارة المخاطر الأخرى في كل الشركة ، لذا من الصعب أن نجد شركة كبيرة ليس بها مراجعة داخلية ، ينبغي أن توفر وظيفة المراجعة الداخلية ما يلي ( عبد الرحمن، صالح، 2014م، ص، 190، 191):

1. تأكيد بأن عمليات الإدارة كافية للتعرف علي المخاطر الهامة ورصدها .
2. اتساق العمليات المنفذة مع نظم الرقابة الداخلية المقررة .
3. معلومات ذات مصداقية عن إدارة المخاطر والتأكد أن مجلس الإدارة يتلقي معلومات صحيحة وموثوقة من الإدارة .
4. تركيز عمل المراجع الداخلي علي المخاطر الهامة التي من قبل الإدارة ومراجعة عمليات إدارة المخاطر داخل المنظمة.
5. منح الثقة في إدارة المخاطر ، وتقديم الدعم الفعال والمشاركة فيها .
6. تسهيل أنشطة تحديد وفحص الأخطار وتعليم العاملين بإدارة المخاطر والمراجعة .

### مفهوم الإفصاح الاختياري

عرف الإفصاح الاختياري بأنه قيام الشركة بنشر المعلومات المالية وغير المالية بدون وجود أي مطلب قانوني ويستهدف من الإفصاح الاختياري إعلام مستخدمي المعلومات عن الجوانب الإستراتيجية الهامة التي تتطوي على أهمية العمليات المستقبلية للشركات، ويرجع قرار اتخاذ الإفصاح الاختياري لأي شركة من خلال المقارنة بين تكلفة ذلك الإفصاح والعائد منه (ياسر عبد الوهاب، 2018م، ص54).

## أهمية الإفصاح الاختياري

أن أهمية الإفصاح تتمثل في توفير المعلومات الملائمة للفئات التي تستخدم البيانات المحاسبية في اتخاذ قرارات اقتصادية تتعلق بالمنشأة مصدر البيانات، وتقديم بعض المؤشرات المالية التي تمكن هذه الفئات من التنبؤ ببعض المتغيرات الرئيسية للمنشأة، مثل قوتها الإيرادية أو قدرتها على الوفاء بالتزاماتها قصيرة أو طويلة الأجل على سبيل المثال (بندر الشلاحي، 2012م، ص 25، 26).

## أهداف الإفصاح الاختياري

1- من خلال التوسع في الإفصاح الاختياري هنالك العديد من المزايا (الأهداف) يتم تحقيقها أهمها (مزمل عوض، 2021م، ص 102):

2- تحويل المعلومات إلى سلعة متاحة للجميع وليس لمن يطلبها

3- العمل على إتاحة المعلومات وبشكل مستمر مما يسهم في تحقق ملائمة المعلومات في التقارير المالية المنشورة من خلال تقديمها للمستخدمين في الوقت المناسب .

4- زيادة حجم البيانات المفصح عنها وتحسينها.

5- تحقيق التغذية العكسية، وتحسين خاصية وقتية المعلومات.

6- توفير معلومات مالية وغير مالية للمستخدمين

## مفهوم المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة :

يقصد بالمحتوى الإعلامي للقوائم المالية قيمة ما تحتويه القائمة أو التقرير من معلومات مفيدة من وجهة نظر مستخدم هذا التقرير (عز الدين فؤاد 2019م، ص 37). وإذ يرى أحد الباحثين أن المحتوى الإعلامي المالي يمكن التعرف على قيمته من خلال مدى انعكاسه على متخذي القرارات، وفي حالة السوق المالي فإن قرارات المستثمرين تكون في عمليات شراء وبيع للأسهم والسندات الأمر الذي يؤثر بلا شك على أسعار هذه الأدوات (رأفت محمد 2010م، ص 82).

## أهمية المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة

- أهمية المحتوى الإعلامي في أهمية البيانات المحاسبية المنشورة التي تمد الأطراف الداخلية والخارجية المختلفة بالمعلومات التي تمكنهم من اتخاذ القرارات الرشيدة (عمر الفاروق 2014م، ص 165).

- إن توفير المعلومات المحاسبية ليس هدفاً في حد ذاته وإنما ضرورة أن تكون هذه المعلومات ذات محتوى إعلامي نافع يمكن الاستفادة منه من جانب مستخدمي المعلومات، وإن المنفعة ترتبط بالمعلومات وفائدتها من وجهة نظر معدي التقارير والقوائم أي أنها تلتصق بالمعلومة (محي الدين حمزة 2007م، ص 147).

## أهداف المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة :

أن الهدف الرئيسي للمحتوى الإعلامي للقوائم والتقارير المالية هو توفير معلومات محاسبية عادلة وموثوق بها إلي الأطراف المستفيدة، والمستخدم لها بحيث يمكن الاعتماد عليها في اتخاذ القرار (محمد جويده 2022م، ص 103). غير أنه تهدف معلومات التقارير المالية إلى (عماد صالح 2021م، ص 23):

- تزويد مستخدمو التقارير المالية بالمعلومات القيمة التي تساعد في اتخاذ قراراتهم.



- تساعد في تقييم أداء إدارة الشركة ومدى فاعليتها وكفاءتها كذلك التحقق من حجم الإمكانيات والخبرات التي تمتلكها الشركة لتساعدها في استغلال الموارد المتاحة الاستغلال الأمثل .
- تقدم معلومات عادلة دونما أي تحيز لأي طرف.
- توفر معلومات تمكن الشركة من التنبؤ بحجم تدفقاتها النقدية المستقبلية.

#### مقومات المحتوى الإعلامي للتقارير والقوائم المالية المنشورة

ذكر أحد الباحثين أن هنالك ثلاثة مقومات أساسية يتم من خلالها زيادة قيمة المحتوى الإعلامي للتقارير المالية تتمثل في (أمنة تونسي 2022م، ص358، 359):

- أن يقلل الاتصال من احتمالات استخدام لدى مستخدم المعلومات المالية ويرشد قراراته وبالتالي يساهم في التقليل من حالات عدم التأكد .
- أن تكون المعلومات المالية بناءة أي أن تساهم في الاختيار الرئيسي بين الاختيارات المتاحة لدى متخذ القرار .
- يجب أن تتصف المعلومات المالية بالدفاعية يعني أن تؤثر على تغيير السلوك الناتج لدى متخذ القرار .

رابعاً: الدراسة الميدانية :

#### مجتمع وعينة الدراسة

يتمثل مجتمع وعينة الدراسة في مديري إدارات المراجعة الداخلية ، والمحاسبين ، والمدراء الماليين، ومدراء الإدارات الأخرى، والمراجعين الداخليين المزاولين للمهنة بالمصارف السودانية . تم اختيار عينة الدراسة بالطريقة العشوائية البسيطة من مجتمع الدراسة، حيث قام الباحث بتوزيع (120) استبانة على المبحوثين، واستجاب 120 فرد، أي بنسبة استجابة 100% . حيث أعادوا جميع الاستثمارات بعد ملئها بالبيانات والمعلومات المطلوبة .

$$n = \frac{(Z^2) p(1-p)}{d^2} = \frac{(1.96)^2 (0.5)(1-0.5)}{(0.09)^2} = 120$$

حيث أن:

$Z \equiv$  القيمة المعيارية للتوزيع الطبيعي عند مستوى ثقة 95% .

$P \equiv$  احتمال تحقق الصفة المدروسة في المجتمع. (عندما تكون p مجهولة يفضل تيمبسون أن تؤخذ 0.5 وذلك لأنها تعطي أكبر حجم عينة ممكن لتحقيق الصفة المدروسة )

$d \equiv$  الضبط الإحصائي على طرفي p.

الثبات والصدق لأداة الدراسة :

#### 1/ الصدق البنائي Structure Validity

يعتبر الصدق البنائي أحد مقاييس صدق الأداء -الاستبانة- الذي يقيس مدى تحقق الأهداف التي تريد الأداء الوصول إليها، وبين مدى إرتباط كل محور من محاور الدراسة بالدرجة الكلية لعبارات الاستبانة والذي يتضح من خلال الجدول التالي :

## جدول رقم (1)

معامل الارتباط بين درجة كل محور من محاور الاستبانة والدرجة الكلية للاستبانة

الرقم	المحاور	معامل الارتباط	قيمة الاحتمال P-Value
1	المحور الأول	0.84	0.000**
2	المحور الثاني	0.85	0.000**
3	المحور الثالث	0.84	0.000**

المصدر: إعداد الباحث من البيانات الميدانية مستخدماً الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية 2023م.

يتضح للباحث من الجدول رقم (1) أن قيم معاملات الارتباط بين كل محور من محاور الإستبانة والدرجة الكلية هو (0.84) للمحور الأول، و(0.85) للمحور الثاني، و(0.84) للمحور الثالث، وجميعها قيم موجبة ودالة إحصائياً عند مستوى دلالة 0.01، مما يعني وجود درجة عالية من الإتساق الداخلي للمحاور بعبارتها مما يعكس درجة عالية من الصدق البنائي.

## 2/ ثبات الإستبانة Reliability:

يقصد بثبات الإستبانة أن تعطي هذه الإستبانة نفس النتيجة لو تم إعادة توزيع الإستبانة أكثر من مرة تحت نفس الظروف والشروط، أو بعبارة أخرى أن ثبات الإستبانة يعني الاستقرار في نتائج الاستبانة وعدم تغييرها بشكل كبير بإعادة توزيعها على أفراد العينة عدة مرات خلال فترات زمنية معينة. وقد تم التحقق من ثبات إستبانة الدراسة من خلال إيجاد معامل ألفا كرونباخ وذلك كما في الجدول رقم (2)

## جدول رقم (2)

معاملات ثبات ألفا كرونباخ للمحاور والثبات الكلي والصدق الذاتي للمحور

الرقم	المحاور	عدد العبارات	ثبات الفرضيات	الثبات الكلي	الصدق الذاتي
1	المحور الأول	10	0.964	0.973	0.986
2	المحور الثاني	10	0.932		
3	المحور الثالث	10	0.924		

المصدر: إعداد الباحث من البيانات الميدانية مستخدماً الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية 2023م.

يتضح للباحث من الجدول رقم (2) أن معاملات الثبات ألفا كرونباخ لفرضيات الدراسة عالية حيث بلغ معامل الثبات للمحور الأول (0.96)، و(0.93) للمحور الثاني، و(0.92) للمحور الثالث، كما بلغ معامل الثبات الكلي (0.97)، ومعامل الصدق (0.99). مما يدل على أن الإستبانة تتمتع بدرجة عالية من الثبات والصدق وبالتالي تم الاعتماد عليها في تطبيق الدراسة الميدانية.

## تحليل بيانات الدراسة :

وفي هذا اعتمد الباحث في عملية التحليل الإحصائي للبيانات لأختبار الفرضيات على أسلوب نمذجة المعادلة البنائية **Structural Equation Modeling (SEM)** وهو نمط للعلاقات الخطية المباشرة وغير مباشرة بين مجموعة من المتغيرات الكامنة والمشاهدة ، وهي تمثل ترجمة لسلسلة من العلاقات السببية والنتيجة المفترضة بين مجموعة من المتغيرات .

**المتغير المستقلة:**

M1: الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية

**المتغيرات التابعة**

N1: مستوى الإفصاح الاختياري


N2: المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة

**إختبار الفرضيات**

تم استخدام أسلوب تحليل المسار: هو احد مكونات أسلوب نمذجة المعادلة البنائية التي تعنى بدراسة وتحليل العلاقة بين متغير أو أكثر من المتغيرات المستقلة سواء كانت هذه المتغيرات ثابتة أو متقطعة و بين متغير أو أكثر من المتغيرات التابعة سواء كانت هذه المتغيرات ثابتة أو متقطعة بهدف تحديد أهم المؤشرات أو العوامل التي يكون لها تأثير على المتغير او المتغيرات التابعة حيث ان نمذجة المعادلة البنائية تجمع بين تحليل الانحدار المتعدد والتحليل العاملي، ويستخدم تحليل المسار فيما يماثل الأغراض التي يستخدم فيها تحليل الانحدار المتعدد وهو امتداد لتحليل الانحدار المتعدد ولكنه أكثر فعالية، حيث انه يضع في الحسبان نمذجة التفاعلات بين المتغيرات وعدم الخطية وأخطاء القياس والارتباط الخطي المزدوج بين المتغيرات المستقلة.

**إختبار الفرضية الأولى :** يؤثر الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية بالمصرف في مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير المالية.

- النموذج الهيكلي لتحليل المسار وذلك لإختبار تأثير الخدمات التوكيدية بالمصرف على مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير المالية. والشكل أدناه يوضح ذلك :

**شكل رقم (1)****تحليل مسار الفرضية الأولى**

المصدر: اعداد الباحث من البيانات الميدانية مستخدماً أموس، 2023م

## جدول رقم (3)

## نتائج اختبار الفرضية الأولى

النتيجة	مستوى دلالة $p \leq 0.05$	النسبة الدرجة C.R	الخطأ المعياري S.E	قيمة معاملات التأثير B	إتجاه التأثير	
دال إحصائياً	0.000	5.836	0.097	0.563	←	الخدمات التوكيدية

المصدر: اعداد الباحث من البيانات الميدانية مستخدماً أموس، 2023م


يتضح للباحث من خلال الجدول رقم (3) أن قيمة معامل التأثير بيتا تشير إلى وجود تأثير إيجابي على المتغير الوسيط (مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير المالية)، حيث بلغت قيمة بيتا (0.563) مما يدل على أن الخدمات التوكيدية بالمصرف تؤثر بشكل إيجابي على مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير المالية، إذ أن التغير بمقدار وحدة واحدة في المتغير المستقل (الخدمات التوكيدية بالمصرف) سيؤدي إلى تغير بمقدار (0.563) في المتغير الوسيط . ولمعرفة الدلالة الإحصائية تم حساب قيمة النسبة الدرجة C.R حيث بلغت قيمتها (5.84) وهي أكبر من (1.96) وكانت قيمة مستوى الدلالة لها (0.000) أي أنها أقل من مستوى الدلالة الإحصائية (0.05)، عليه تقبل الفرضية أي أن للخدمات التوكيدية بالمصرف تأثير على مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير المالية.

اختبار الفرضية الثانية: تؤثر الخدمات التوكيدية بالمصرف في المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف في وجود المتغير الوسيط (مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير المالية) .

- النموذج الهيكلي لتحليل المسار وذلك لإختبار تأثير الخدمات التوكيدية بالمصرف على المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف. كما هو في الشكل أدناه:

## شكل رقم (2)

## تحليل مسار الفرضية الأولى



المصدر: إعداد الباحث من البيانات الميدانية مستخدماً أموس، 2023م

## جدول رقم (3)

## نتائج اختبار الفرضية الأولى

النتيجة	مستوى دلالة $p \leq 0.05$	النسبة الحرجة C.R	الخطأ المعياري S.E	قيمة معاملات التأثير B	اتجاه التأثير	
دال إحصائياً	0.000	4.464	0.111	0.498	المحتوى الإعلامي للتقارير المالية	← الخدمات التوكيدية

المصدر: إعداد الباحث من البيانات الميدانية مستخدماً أموس، 2023م

يتضح للباحث من خلال الجدول رقم (3) أن قيمة معامل التأثير بيتا تشير إلى وجود تأثير إيجابي على المتغير التابع (المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف)، حيث بلغت قيمة بيتا (0.498) مما يدل على أن الخدمات التوكيدية بالمصرف تؤثر بشكل إيجابي على المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف إذا أن التغير بمقدار وحدة واحدة في المتغير المستقل (الخدمات التوكيدية بالمصرف) سيؤدي إلى تغير بمقدار (0.498) في المتغير التابع. ولمعرفة الدلالة الإحصائية تم حساب قيمة النسبة الحرجة C.R حيث بلغت قيمتها (5.494) وهي أكبر من (1.96) وكانت قيمة مستوى الدلالة لها (0.000) أي أنها أقل من مستوى الدلالة الإحصائية (0.05)، عليه تقبل الفرضية أي أن للخدمات التوكيدية بالمصرف تأثير على المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف.

## خامساً: النتائج والتوصيات

## النتائج :

- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية ذات تأثير إيجابي بين الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية ومستوى الإفصاح الاختياري في التقارير المالية المنشورة بالمصرف .
- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية ذات تأثير إيجابي بين الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية والمحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف.
- أن المراجعة الداخلية بمفهومها الحديث تؤثر في تحسين مستوى الإفصاح الاختياري وتحقيق جودة المعلومات المحاسبية ( المحتوى الإعلامي ) للتقارير المالية بالمصارف السودانية .

## التوصيات :

- الاهتمام بالمفاهيم المعاصرة للمراجعة الداخلية والعمل على تفعيلها في المصارف السودانية لتحسين مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير المالية بالمصارف لدعم المحتوى الإعلامي للتقارير المالية بالمصارف .
- توفير اللوائح والقوانين اللازمة لدعم استقلالية مهنة المراجعة الداخلية بالمصارف السودانية .
- القيام بمزيد من الدراسات والعلمية والعملية التي تدعم تطوير نظام الرقابة الداخلية بالمصارف السودانية .

## المراجع :

- 1- أمين السيد لطفي ، دراسات متقدمة في المراجعة وخدمات التوكيد ، (الإسكندرية ، الدار الجامعية للطباعة والنشر ، 2007 م) .
- جيهان عبد المعطي الجمال ، المراجعة وحوكمة الشركات ، (العين : دار الكتاب الجامعي ، 2010 م) .
- أمنة تونسي، أهمية تطبيق محاسبة المسؤولية الاجتماعية في تحسين المحتوى الإعلامي للقوائم المالية في ظل مفهوم المؤسسة الاقتصادية المعاصرة \_ دراسة حالة شركة سوناطراك نشاط النقل بالأنابيب،(الجزائر: جامعة الجزائر،المجلة العربية للنشر العلمي \_دراسات اقتصادية،المجلد16،العدد1،2022م،ص(352 \_ 367). -حيدر عباس، علي ناظم، باسم محمد، أثر جودة المعلومات المحاسبية والإفصاح المالي للقوائم في تفعيل المحتوى الإعلامي للتقارير المالية للشركات، دراسة تطبيقية لعينة من الشركات في سوق العراق للأوراق المالية، ( بغداد :جامعة المثنى، كلية الإدارة والاقتصاد، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية ، المجلد (8)، العدد (3)، 2018م) .
- عبد الرحمن عبد الله عبد الرحمن، صالح حامد محمد علي، الدور الحديث للمراجعة الداخلية في زيادة فاعلية إدارة المخاطر - دراسة ميدانية على المصارف السودانية، ( سوهاج : جامعة سوهاج، كلية التجارة، مجلة البحوث العلمية المعاصرة، المجلد 28، العدد 2، 2014م) .
- عز الدين فؤاد، مزيان سعيد، المحتوى الإعلامي للقوائم المالية ودوره في تعزيز حوكمة الشركات \_ دراسة ميدانية لآراء أساتذة كلية العلوم الاقتصادية، سوق اهراس، ( الجزائر : جامعة الشريف محمد مساعدي، مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية، المجلد 3، العدد، 2، 2019م) .
- علي عباس علي عوض السيد، أثر الدور الحوكمي للمراجعة الداخلية في مستوى الإفصاح الاختياري وتحقيق التميز بالمصارف السودانية، (الخرطوم : جامعة النيلين، كلية التجارة، مجلة كلية التجارة العلمية، المجلد 12، العدد8، ص،ص (46 \_ 60)، 2019م) .
- عماد صالح نعمة، خمائل نايف محمد، أثر جودة التقارير المالية في كفاءة الاستثمار\_ دراسة استطلاعية لآراء عينة من مدققي الحسابات الخارجيين، (بغداد : جامعة تكريت، كلية الإدارة والاقتصاد، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد، 71، العدد55، الجزء 2، 2021م، ص ص ( 20 \_ 38 )، ) .
- عمر الفاروق، سفيان بلقاسم، أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على المحتوى الإعلامي للقوائم المالية \_ دراسة مقارنة للمحتوى الاعلامي بين النظام المحاسبي المالي والمخطط الوطني المحاسبي في مجمع المؤسسة الوطنية لخدمات الآثار بالجزائر خلال الفترة ( 2009م \_ 2020م )، ( الجزائر : جامعة الشهيد حمة لخضر، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية، العدد 5، 2014م) .
- محي الدين حمزة، دور المعلومات المحاسبية في ترشيد قرارات الاستثمار في سوق عمان للأوراق المالية \_ دراسة تطبيقية، ( دمشق : جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية -المجلد - 23 العدد 1 ، 2007م، ص(145 \_ 174) .
- محمد جويده، دور المحتوى الاعلامي للقوائم المالية لحد من مشكلات الخصم الضريبي بضريبة القيمة المضافة، ( القاهرة : جامعة بور سعيد، كلية التجارة، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة منشورة، مجلة البحوث المالية



والتجارية، المجلد 23، العدد 1، 2022 م )

- مزمل عوض طه، التوسع في معلومات الإفصاح الاختياري ودورها في تخفيض عدم تماثل المعلومات - دراسة ميدانية على المصارف السودانية، (الأردن :مركز البحث وتطوير الموارد البشرية، المجلة العربية للنشر العلمي، العدد36، 2021م).

- بندر مرزوق الشلاحي، تحديد طبيعة الإفصاح الاختياري عن الموارد البشرية في التقارير المالية الصادرة عن الشركات الصناعية المساهمة العامة في دولة الكويت، ( عمان : جامعة الشرق الأوسط : كلية الأعمال، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة غير منشورة 2012م ) .

- نون جهاد عطية الله محمد، الاتجاهات الحديثة للمراجعة الداخلية ودورها في دعم الميزة التنافسية \_دراسة ميدانية على عينة من المصارف السودانية، (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل غير منشورة 2019م ) .

- سعودي حفصية ، فعالية وأداء وظيفة المراجعة الداخلية في إدارة المخاطر بالمؤسسة الاقتصادية- دراسة ميدانية علي بعض المؤسسات الاقتصادية بالجمهورية الجزائرية،(الجزائر:جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة ، 2015م ) . - كمال محمد سعيد النونو ، مدى تطبيق معايير التدقيق الداخلي المتعارف عليها في البنوك الإسلامية العاملة في قطاع غزة ، (غزة : الجامعة الإسلامية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2009 ) .

- ياسر عبد الوهاب محمد، دور الحوكمة في جودة الإفصاح الاختياري \_ دراسة ميدانية علي بنك التنمية الصناعية، (الخرطوم : جامعة أم درمان الإسلامية، معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي، قسم الدراسات النظرية، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل غير منشورة 2018م ) .

- Baker Akram، Mufleh Amin، Murad Ali، Mefleh Faisal، **The Role of Internal Audit to Reduce the Effects of Creative Accounting on the Reliability of Financial Statements in the Jordanian Islamic Banks**، (Basel، MDPI، International Journal of Financial Studies، 2022 ) .

-Raed Kanakriyah، **Voluntary Disclosure and Its Effect on the Quality of Accounting Information According to Users' Perspective in Jordan**، (American Journal of Business، Economics and Management. Vol. 4، No. 6، 2016، pp. 134-146.)

<https://www.mdpi.com/journal/ijfs>

<https://www.acc4arab.com>

<http://www.openscienceonline.com/journal/ajbem>

**دور الخدمات التوكيدية والاستشارية للمراجعة الداخلية في دعم المحتوى الإعلامي  
للتقارير المالية المنشورة بالمصارف السودانية  
(دراسة ميدانية على عينة من المصارف السودانية)**

أ. الريح حسن محمد علي<sup>1</sup>، د. عبد الرحمن عادل خليل<sup>2</sup>

<sup>1</sup> أستاذ مشارك، جامعة النيلين، كلية التجارة، السودان.

<sup>2</sup> باحث دكتوراه، جامعة النيلين، كلية التجارة، السودان.

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/2>

تاريخ القبول: 2024/09/15م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

**المستخلص**

تمثلت مشكلة الدراسة في تدني أو عدم ثقة المستخدمين للمعلومات المحاسبية بالتقارير المالية المنشورة بالمصارف السودانية . هدفت الدراسة إلى التعرف على علاقة المراجعة الداخلية بآلياتها المعاصرة بتحسين المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصارف السودانية . اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي في تحليل بيانات الدراسة الميدانية . توصلت الدراسة إلي أن هنالك علاقة ذات تأثير إيجابي بين الخدمات التوكيدية والخدمات الاستشارية للمراجعة الداخلية بالمصرف والمحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف. أوصت الدراسة بأهمية تبني المفاهيم المعاصرة للمراجعة الداخلية والعمل على تفعيلها في المصارف السودانية لتحسين المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصارف السودانية .

**الكلمات المفتاحية:** الخدمات التوكيدية، الخدمات الاستشارية، المحتوى الإعلامي للتقارير المالية

**RESEARCH TITLE**

**The role of confirmatory and advisory services for internal audit in supporting the media content of the financial reports published in Sudanese banks**  
**(A field study on a sample of Sudanese banks)**

**Published at 01/10/2024****Accepted at 15/09/2024****Abstract**

The problem of the study was represented in the low or lack of confidence of the users of the accounting information in the financial reports published in the Sudanese banks. The study aimed to identify the relationship of internal auditing with its contemporary mechanisms to improve the media content of the financial reports published in Sudanese banks. The study relied on the descriptive approach in analyzing the field study data. The study concluded that there is a relationship with a positive impact between the confirmatory services and the advisory services of the internal audit in the bank and the media content of the financial reports published in the bank.

**Key Words:** assurance services, advisory services, media content of financial reports

## أولاً : الإطار المنهجي

## المقدمة :

تعتبر وظيفة المراجعة الداخلية واحدة من الأعمدة الرئيسية التي تلعب دوراً هاماً في فعالية حوكمة الشركات ، وبذلك فإن تعريف المراجعة الداخلية قد تغير ليستند إلى أنشطة ومفاهيم حديثة لها قدرة أكبر في تحقيق أهداف المنظمة . فالمراجعة الداخلية وفق اتجاهاتها الحديثة تتمثل في أنها نشاط مستقل وتوكيد موضوعي واستشاري تم تصميمه لإضافة قيمة ولتحسين عمليات المنظمة، وبهذا فإنها تساعد المنظمة على تحقيق أهدافها من خلال توفير نهج منظم ومنضبط لتقييم تحسين فعالية عمليات إدارة المخاطر، والرقابة، والحوكمة. وقد رتب ذلك عبئاً على المراجعين الداخليين عند ممارسة مهنتهم لكشف مدى تبني هذه المنظمات إستراتيجيات واضحة وموضوعية تعمل على تأكيد مراكزها التنافسية في عالم متغير بأفكار مستجدة أفرزتها عولمة اقتصاد المعرفة .

## - مشكلة الدراسة

تمثلت مشكلة الدراسة في تدني أو عدم ثقة المستخدمين للمعلومات المحاسبية بالتقارير المالية المنشورة بالمصارف السودانية ، مما أثر سلباً علي قرارات المستخدمين للمحتوى الإعلامي (المعلومات المحاسبية) بالتقارير المالية المنشورة . وعليه تثير الدراسة التساؤلات التالية :

- هل توجد علاقة بين المفهوم الحديث للمراجعة الداخلية وتحسين المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصارف السودانية ؟
- هل توجد علاقة بين الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية وتحسين المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصارف السودانية ؟
- هل توجد علاقة بين الخدمات الاستشارية للمراجعة الداخلية وتحسين المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصارف السودانية ؟

## - أهداف الدراسة : تهدف الدراسة إلى

- 1- التعرف على مفهوم وأهمية الخدمات التوكيدية والاستشارية كأحد الآليات الحديثة للمراجعة الداخلية
- 2- التعرف علي علاقة الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية والمحتوى الإعلامي للتقارير المالية للمصارف السودانية .
- 3- التعرف علي علاقة الخدمات الاستشارية للمراجعة الداخلية والمحتوى الإعلامي للتقارير المالية للمصارف السودانية

## - أهمية الدراسة العلمية والعملية

- توعية إدارات المصارف بأهمية تفعيل المفاهيم المعاصرة للمراجعة لداخلية(الخدمات التوكيدية ، والخدمات الإستشارية ) داخل المصرف .
- تحقيق الخصائص النوعية في عملية المراجعة الداخلية ، وتحسين الثقة في موثوقية تقديم التقارير والقوائم المالية ، وتشجيع توفير معلومات ذات أداء عالية الجودة.

## - فرضيات الدراسة :

يحاول الباحث من خلال دراسته للمشكلة إلي التأكد من الفرضيات التالية :

- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الخدمات التوكيدية والمحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف .
- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الخدمات الاستشارية والمحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف .

**- منهجية الدراسة :**

**المنهج الوصفي التحليلي :** لتوفيره بيانات مفصلة ومفسرة عن الواقع الفعلي لمشكلة البحث، كما أنه يتناسب مع الدراسة الميدانية التي تتعلق بموضوع الدراسة، بالاعتماد على أداة الدراسة ( استمارة الاستبانة )

**- مصادر جمع البيانات : تتمثل في :**

1- المصادر الأولية : استمارة الإستبانة .

2- المصادر الثانوية : تشمل : الإصدارات العلمية ، والدوريات ، والرسائل الجامعية(رسائل الدكتوراه ورسائل الماجستير وبحوث الترقية) ، والمؤتمرات والندوات أو أعمال الورش والبحوث العلمية ، والانترنت .

**- حدود الدراسة : تتمثل حدود الدراسة في الآتي :**

1- **لحدود الزمانية :** تتمثل في الفترة من أغسطس 2022، وحتى فبراير 2023م

2- **لحدود المكانية :** تتمثل في المصارف السودانية العاملة بولاية الخرطوم

3- **الحدود البشرية :** تتمثل في مديري إدارات المراجعة الداخلية، والمحاسبين، والمدراء الماليين ، ومدراء الإدارات الأخرى ، والمراجعين الداخليين المزاولين للمهنة بالمصارف السودانية .

**هيكل الدراسة :**

أولاً : الإطار المنهجي

ثانياً : الدراسات السابقة

ثالثاً : الإطار النظري

رابعاً : الدراسة الميدانية

خامساً : النتائج والتوصيات

ثانياً : الدراسات السابقة

**-دراسة ، عبد الرحمن ، وصالح ، 2014م**

تمثلت مشكلة الدراسة في الحد من المخاطر التي تواجه المصارف السودانية عن طريق إدارة المخاطر من خلال الاعتماد على الأدوار الحديثة للمراجعة الداخلية والمتمثلة في خدمات التأكيد والخدمات الاستشارية التي تقدمها المراجعة الداخلية للمصرف . هدفت الدراسة إلي معرفة الدور الحديث للمراجعة الداخلية ، وإدارة المخاطر ، واختبار العلاقة بين خدمات التأكيد ، والخدمات الاستشارية التي تقدمها المراجعة الداخلية للمصرف وفاعلية إدارة المخاطر بالمصرف . توصلت الدراسة إلى أن هنالك علاقة طردية بين الأدوار الحديثة للمراجعة الداخلية وفاعلية إدارة المخاطر بالمصارف السودانية . أوصت الدراسة بضرورة زيادة مستوى اهتمام المصارف السودانية بالأدوار الحديثة للمراجعة الداخلية لضمان فاعلية إدارة المخاطر بها.

**دراسة , أسامة , 2017 م**

تمثلت مشكلة الدراسة في تدني موثوقية التقارير المالية وفقد ثقة مستخدمي القوائم المالية في معلومات التقارير المالية . هدفت الدراسة إلى التعرف موثوقية التقارير المالية وتوضيح دور الاتجاهات الحديثة للمراجعة الداخلية في زيادة مستوى الثقة في التقارير المالية . توصلت الدراسة إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين إضافة المراجعة الداخلية للقيمة وزيادة موثوقية التقارير المالية . أوصت الدراسة بضرورة الاهتمام بتفعيل الاتجاهات الحديثة للمراجعة الداخلية لما لها من دور فعال في زيادة الثقة في التقارير المالية .

**دراسة , تهناني , 2017م**

تمثلت مشكلة الدراسة في قصور المراجعة الداخلية التقليدية في الإيفاء بمتطلبات تقويم وقياس الأداء المالي والمحاسبي وتقديم النصح والإرشاد السليم لاتخاذ القرارات السليمة . هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على دور المراجعة الداخلية الحديثة في تطوير الأداء المالي والمحاسبي، وزيادة درجة الثقة لدى أصحاب الوحدات الخدمية. توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين دور إدارة المخاطر للمراجعة الداخلية وتقويم الأداء المالي .

**دراسة , سماح , جوه , 2019م**

تمثلت مشكلة الدراسة في غياب وسائل الرقابة الداخلية واللائمة لضمان وصول معلومات موثوقية وصحيحة ودقيقة بالشكل الملائم والوقت المناسب لتعبر عن الوضعية الحقيقية للمؤسسة بحيث يمكن الاعتماد عليها في عملية اتخاذ القرار . هدفت الدراسة إلى التعرف على أهمية التدقيق الداخلي في المؤسسة، ومعرفة ما إذا كان التدقيق الداخلي يساهم بشكل فعال في تحسين جودة المعلومات المحاسبية . توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أبرزها : يساهم التدقيق في زيادة ثقة وموثوقية المعلومات المحاسبية سواء من حيث ناحية صدقيه المعلومة أو قابليتها للقياس أو حياديتها .

**مقارنة الدراسة مع الدراسات السابقة :**

يتضح للباحث أن بعض الدراسات ركزت على بيان قدرة المراجعة الداخلية من خلال آلياتها المعاصرة وتأثيرها على مصداقية التقارير المالية ( تحقيق جودة المعلومات المحاسبية ) , وحماية حقوق المساهمين . وتتفق معها هذه الدراسة في تناولها إمكانية تحسين المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصارف السودانية خلال علاقة الخدمات التوكيدية والاستشارية كاحد الآليات المعاصرة للمراجعة الداخلية .

**ثالثاً : الإطار النظري****المفهوم الحديث مراجعة الداخلية**

عرفت لجنة المراجعة الداخلية بمعهد إدارة البنوك الأمريكية المراجعة الداخلية بأنها (وظيفة إدارية تقوم بصفة مستقلة بتقييم كفاية وفعالية ودقة أنظمة الرقابة القائمة في داخل المنشأة ونوعية العمليات الجارية(كمال محمد سعيد, 2009م , ص21). كما عرفها آخر بأنها نشاط التأكد والنصح المستقل الذي يتم إجراءه بإضافة القيمة ولتحسين عمليات المنظمة , أن المراجعة الداخلية تساعد المنظمة على تحقيق أهدافها عن طريق استحضار مدخل منهجي منظم لتقييم وتحسين فعالية إدارة المخاطر أو رقابة أو عملية الحوكمة(أمين لطفي 2007م, ص 462) .



## أهداف المراجعة الداخلية :

تسعى المراجعة الداخلية لتحقيق الأهداف الآتية(جيهان عبد المعطي, 2010, ص383):

- تحديد مدى ودقة ومصداقية المعلومات المالية والتشغيلية .
- تحديد مدى مخاطر المنظمة وتخفيضها إلي الحد الأدنى .
- التحقق من إتباع الإجراءات والسياسات الداخلية واللوائح والقوانين الخارجية .
- مقابلة المعايير الموضوعية .
- الاستخدام الكافي والفعال للموارد .
- مساعدة أعضاء المنظمة في القيام بمسئولياتهم

## مفهوم الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية :

عرفت بأنها هي فحص موضوعي للأدلة بغرض توفير تقييم مستقل لفاعلية وكفاية إدارة المخاطر والأنظمة الرقابية وعمليات الحوكمة بالإدارة، مثل ذلك العمليات المالية، الأداء، الالتزام بالسياسات واللوائح التنظيمية، وأمن نظام المعلومات (سعودي حفصية 2015م , ص26). وتمثل خدمات التوكيد خدمات مهنية موضوعية من شأنها تحسين جودة المعلومات الخاصة بالعمليات وفعالية نظام الرقابة الداخلية وإمكانية الاعتماد علي المعلومات أو الالتزام بسياسات وإجراءات الشركة أو السلطات الرقابية أو الحكومية وفعالية وكفاءة تنفيذ الشركة لعملياتها . من ناحية أخرى تحتاج العديد من المستويات العديدة للمنظمة توكيدات علي الأداء التنظيمي علي النحو التالي( أمين لطفي 2007, ص 464, 466 )

أ. تهتم الإدارة بكفاءة وفاعلية الأنشطة التشغيلية وضوابط الرقابة الداخلية والالتزام بسياسات الشركة والعقود والقوانين واللوائح الحكومية .

ب. ترغب لجنة المراجعة في الحصول علي توكيدات بأن المخاطر قد تم دراستها علي نحو ملائم، وان ضوابط الرقابة الداخلية تعمل بفاعلية وأن العمليات يتم تشغيلها بفاعلية لتحقيق أهداف التقرير المالي .

## أهمية المراجعة الداخلية في تقديم الخدمات التوكيدية للمصرف :

أن المراجعة الداخلية تقوم بتقديم توكيد موضوعي ومستقل لمجلس الإدارة عن مدى كفاية وفاعلية الرقابة الأساسية وأنشطة إدارة المخاطر الأخرى في كل الشركة، لذا من الصعب أن نجد شركة كبيرة ليس بها مراجعة داخلية، ينبغي أن توفر وظيفة المراجعة الداخلية ما يلي( عبد الرحمن, صالح, 2014م , ص 190, 191):

- أ. تأكيد بأن عمليات الإدارة كافية للتعرف علي المخاطر الهامة ورصدها .
- ب. اتساق العمليات المنفذة مع نظم الرقابة الداخلية المقررة .
- ج. معلومات ذات مصداقية عن إدارة المخاطر والتأكد أن مجلس الإدارة يتلقي معلومات صحيحة وموثوقة من الإدارة .
- د. تركيز عمل المراجع الداخلي علي المخاطر الهامة التي من قبل الإدارة ومراجعة عمليات إدارة المخاطر داخل المنظمة .
- هـ. منح الثقة في إدارة المخاطر، وتقديم الدعم الفعال والمشاركة فيها .

- و. تسهيل أنشطة تحديد وفحص الأخطار وتعليم العاملين بإدارة المخاطر والمراجعة الداخلية .  
 ي. تنسيق عملية إعداد تقرير عن عملية إدارة المخاطر وتقديمه لمجلس الإدارة ولجنة المراجعة .

### مفهوم الخدمات الاستشارية التي تقدمها المراجعة الداخلية :

عرف مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي الخدمات الاستشارية بأنها " الاستشارات المهنية التي تهدف إلي أساساً إلي تحسين كفاءة وفعالية استخدام العميل للطاقت والموارد المتاحة له، ومما يحقق أهداف التنظيم " .(عصام قريظ 2008م ، ص15) ويعرفها أحد الباحثين بأنها " عمليات المشورة التي تقدم لوحدات تنظيمية داخل المنشأة أو خارجها، وتحدد طبيعة نطاق هذه العمليات بالاتفاق مع تلك الشركات، والهدف منها إضافة قيمة للوحدة وتحسين عملياتها "( بغدود، صبايحي 2013م ، ص3). ويعرفها آخر بأنها عبارة الأنشطة الاستشارية التي تضيف قيمة وتحسن أعمال المؤسسة والتي خلالها يتم الاتفاق علي طبيعة ونطاق الخدمات مع العميل (أمين لطفي ، ص465) .

من التعريفات السابقة يتضح أن أهم الخدمات الاستشارية التي تقدمها المراجعة الداخلية داخل وخارج المنشأة تتمثل في (أحمد حلمي، 1999م ، 313 ) :

1. أنها تتم بناءً علي رغبة الإدارة، أو العميل
2. التخصص المهني للقائم بالخدمة .
3. لها كيان مستقل ( الاستقلالية ) .
4. أنها تقوم علي السرية .
5. أنها استشارية فقط

### أهمية المراجعة الداخلية في تقديم الخدمات الاستشارية للمصرف :

لقد تم تعريف الخدمات الاستشارية عن طريق المعايير الدولية الخاصة بالممارسة المهنية للمراجعة الداخلية علي أنها " الأنشطة الاستشارية التي تضيف قيمة وتحسن أعمال المؤسسة والتي خلالها يتم الاتفاق علي طبيعة ونطاق الخدمات مع العميل، وكأمثلة علي ذلك أنشطة النصح والإرشاد وتصميم العمليات والتدريب " يتضح من هذا التعريف أن الأنشطة الاستشارية للمراجعة الداخلية التي تقدمها تتمثل في(أمين لطفي، ص ص 465, 466 ) :

1. تقديم تسهيلات للمنظمة عند أداء تقييم ضوابط الرقابة الخاصة بها .
2. التشارك في أبعاد النظر المكتتبه أثناء المراجعات والتي قد تحسن عمليات المصرف وكفاءة الأعمال .
3. تقديم خدمة كعضو فريق عمل لتحليل مشاكل المصرف .

### مفهوم المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة :

يقصد بالمحتوى الإعلامي للقوائم المالية قيمة ما تحويه القائمة أو التقرير من معلومات مفيدة من وجهة نظر مستخدم هذا التقرير (عز الدين فؤاد 2019م ، ص37) . وإذ يرى أحد الباحثين أن المحتوى الإعلامي المالي يمكن التعرف على قيمته من خلال مدى انعكاسه على متخذي القرارات ، وفي حالة السوق المالي فإن قرارات المستثمرين تكون في عمليات شراء وبيع للأسهم والسندات الأمر الذي يؤثر بلا شك على أسعار هذه الأدوات (رأفت محمد 2010م ، ص82) .

## أهمية المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة

- أهمية المحتوى الإعلامي في أهمية البيانات المحاسبية المنشورة التي تمتد الأطراف الداخلية والخارجية المختلفة بالمعلومات التي تمكنهم من اتخاذ القرارات الرشيدة (عمر الفاروق 2014م , ص165) .

- إن توفير المعلومات المحاسبية ليس هدفاً في حد ذاته وإنما ضرورة أن تكون هذه المعلومات ذات محتوى إعلامي نافع يمكن الاستفادة منه من جانب مستخدمي المعلومات، وإن المنفعة ترتبط بالمعلومات وفائدتها من وجهة نظر معدي التقارير والقوائم أي أنها تلتصق بالمعلومة (محي الدين حمزة 2007م , ص 147) .

### أهداف المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة :

أن الهدف الرئيسي للمحتوى الإعلامي للقوائم والتقارير المالية هو توفير معلومات محاسبية عادلة وموثوق بها إلي الأطراف المستفيدة , والمستخدم لها بحيث يمكن الاعتماد عليها في اتخاذ القرار (محمد جويده 2022م , ص103) كما تسعى التقارير المالية إلى تقديم معلومات مهمة ومفيدة لمستخدميها من المقرضين والمستثمرين الحاليين والمرتقبين وغيرهم من المستخدمين حيث أنها تساهم في تقييم أداء الشركة الاقتصادي والتنبؤ بالتدفقات النقدية المستقبلية . غير أنه تهدف معلومات التقارير المالية إلى (عماد صالح 2021م , ص23) :

- تزويد مستخدمو التقارير المالية بالمعلومات القيمة التي تساعد في اتخاذ قراراتهم.

- تساعد في تقييم أداء إدارة الشركة ومدى فاعليتها وكفاءتها كذلك التحقق من حجم الإمكانيات والخبرات التي تمتلكها الشركة لتساعدها في استغلال الموارد المتاحة الاستغلال الأمثل .

- تقدم معلومات عادلة دونما أي تحيز لأي طرف.

- توفر معلومات تمكن الشركة من التنبؤ بحجم تدفقاتها النقدية المستقبلية.

### مقومات المحتوى الإعلامي للتقارير والقوائم المالية المنشورة

ذكر أحد الباحثين أن هنالك ثلاثة مقومات أساسية يتم من خلالها زيادة قيمة المحتوى الإعلامي للتقارير المالية تتمثل في (أمنة تونسي 2022م , ص358, 359):

- أن يقلل الاتصال من احتمالات استخدام لدى مستخدم المعلومات المالية ويرشد قراراته وبالتالي يساهم في التقليل من حالات عدم التأكد .

- أن تكون المعلومات المالية بناءة أي أن تساهم في الاختيار الرئيسي بين الاختيارات المتاحة لدى متخذ القرار .

- يجب أن تتصف المعلومات المالية بالدفاعية يعني أن تؤثر على تغيير السلوك الناتج لدى متخذ القرار .

### رابعاً : الدراسة ميدانية

#### مجتمع وعينة الدراسة :

يتمثل مجتمع وعينة الدراسة في الموظفين العاملين بالمصارف السودانية بولاية الخرطوم . حيث تم اختيار عينة الدراسة بالطريقة العشوائية البسيطة من مجتمع الدراسة , حيث قام الباحث بتوزيع (120) استبانة على المبحوثين , واستجاب 120 فرد , أي بنسبة استجابة 100% . حيث أعادوا جميع الاستمارات بعد ملئها بالبيانات والمعلومات المطلوبة .

$$n = \frac{(Z^2)p(1-p)}{d^2} = \frac{(1.96)^2(0.5)(1-0.5)}{(0.09)^2} = 120$$

حيث أن:

$Z$  ≡ القيمة المعيارية للتوزيع الطبيعي عند مستوى ثقة 95% .

$P$  ≡ احتمال تحقق الصفة المدروسة في المجتمع. (عندما تكون  $p$  مجهولة يفضل تيمبسون أن تؤخذ 0.5 وذلك لأنها تعطي أكبر حجم عينة ممكن لتحقيق الصفة المدروسة )

$d$  ≡ الضبط الإحصائي على طرفي  $p$ .

الثبات والصدق لأداة الدراسة :

### 1/ الصدق البنائي Structure Validity :

يعتبر الصدق البنائي أحد مقاييس صدق الأداء -الاستبانة- الذي يقيس مدى تحقق الأهداف التي تريد الأداء الوصول إليها، وبين مدى إرتباط كل محور من محاور الدراسة بالدرجة الكلية لعبارة الاستبانة والذي يتضح من خلال الجدول التالي :

جدول رقم(1) معامل الارتباط بين درجة كل محور من محاور الاستبانة والدرجة الكلية للاستبانة

الرقم	المحاور	معامل الارتباط	قيمة الاحتمال P-Value
1	المحور الأول	0.84	0.000**
2	المحور الثاني	0.85	0.000**
3	المحور الثالث	0.84	0.000**

المصدر: إعداد الباحث من البيانات الميدانية مستخدماً الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية 2023م. يتضح للباحث من الجدول رقم(1) أن قيم معاملات الارتباط بين كل محور من محاور الإستبانة والدرجة الكلية هو (0.84) للمحور الأول، و(0.85) للمحور الثاني، و(0.84) للمحور الثالث، وجميعها قيم موجبة ودالة إحصائياً عند مستوى دلالة 0.01، مما يعني وجود درجة عالية من الإتساق الداخلي للمحاور بعبارتها مما يعكس درجة عالية من الصدق البنائي.

### 2/ ثبات الإستبانة Reliability:

يقصد بثبات الإستبانة أن تعطي هذه الإستبانة نفس النتيجة لو تم إعادة توزيع الإستبانة أكثر من مرة تحت نفس الظروف والشروط، أو بعبارة أخرى أن ثبات الإستبانة يعني الاستقرار في نتائج الاستبانة وعدم تغييرها بشكل كبير فيما لو تم إعادة توزيعها على أفراد العينة عدة مرات خلال فترات زمنية معينة. وقد تم التحقق من ثبات إستبانة الدراسة من خلال إيجاد معامل ألفا كرونباخ وذلك كما في الجدول رقم (2).

جدول رقم(2) معاملات ثبات ألفا كرونباخ للمحاور والثبات الكلي والصدق الذاتي للمحور

الرقم	المحاور	عدد العبارات	ثبات الفرضيات	الثبات الكلي	الصدق الذاتي
1	المحور الأول	10	0.964	0.973	0.986
2	المحور الثاني	10	0.932		
3	المحور الثالث	10	0.924		

المصدر: إعداد الباحث من البيانات الميدانية مستخدماً الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية 2023م.

يتضح للباحث من الجدول رقم(2) أن معاملات الثبات ألفا كرونباخ لفرضيات الدراسة عالية حيث بلغ معامل الثبات للمحور الأول (0.96)، و(0.93) للمحور الثاني، و(0.92) للمحور الثالث، كما بلغ معامل الثبات الكلي (0.97)، ومعامل الصدق (0.99). مما يدل على أن الإستبانة تتمتع بدرجة عالية من الثبات والصدق وبالتالي تم الاعتماد عليها في تطبيق الدراسة الميدانية.

**تحليل بيانات الدراسة :**

وفي هذا اعتمد الباحث في عملية التحليل الإحصائي للبيانات لأختبار الفرضيات على أسلوب نمذجة المعادلة البنائية **Structural Equation Modeling (SEM)** وهو نمط للعلاقات الخطية المباشرة وغير مباشرة بين مجموعة من المتغيرات الكامنة والمشاهدة، وهي تمثل ترجمة لسلسلة من العلاقات السببية والنتيجة المفترضة بين مجموعة من المتغيرات.

#### المتغيرات المستقلة:

M1: الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية

M2: الخدمات التوكيدية للمراجعة الداخلية

#### المتغير التابع

N: المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة

#### إختبار الفرضيات


تم استخدام أسلوب تحليل المسار: هو احد مكونات أسلوب نمذجة المعادلة البنائية التي تعنى بدراسة وتحليل العلاقة بين متغير أو أكثر من المتغيرات المستقلة سواء كانت هذه المتغيرات ثابتة أو متقطعة و بين متغير أو أكثر من المتغيرات التابعة سواء كانت هذه المتغيرات ثابتة أو متقطعة بهدف تحديد أهم المؤشرات أو العوامل التي يكون لها تأثير على المتغير او المتغيرات التابعة حيث ان نمذجة المعادلة البنائية تجمع بين تحليل الانحدار المتعدد والتحليل العاملي، ويستخدم تحليل المسار فيما يماثل الأغراض التي يستخدم فيها تحليل الانحدار المتعدد وهو امتداد لتحليل الانحدار المتعدد ولكنه أكثر فعالية، حيث انه يضع في الحسبان نمذجة التفاعلات بين المتغيرات وعدم الخطية وأخطاء القياس والارتباط الخطي المزدوج بين المتغيرات المستقلة.

**إختبار الفرضية الأولى:** تؤثر الخدمات التوكيدية بالمصرف في المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف في وجود المتغير الوسيط (مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير المالية) .

- النموذج الهيكلي لتحليل المسار وذلك لإختبار تأثير الخدمات التوكيدية بالمصرف على المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف. كما هو في الشكل أدناه:

## شكل رقم (1)

## تحليل مسار الفرضية الأولى



المصدر: إعداد الباحث من البيانات الميدانية مستخدماً أموس، 2023م

## جدول رقم (3)

## نتائج اختبار الفرضية الأولى

النتيجة	مستوي دلالة $p \leq 0.05$	النسبة الدرجة C.R	الخطأ المعياري S.E	قيمة معاملات التأثير B	اتجاه التأثير
دال إحصائياً	0.000	4.464	0.111	0.498	الخدمات التوكيدية بالمصرف ← المحتوى الإعلامي للتقارير المالية


المصدر: إعداد الباحث من البيانات الميدانية مستخدماً أموس، 2023م

يتضح للباحث من خلال الجدول رقم (3) أن قيمة معامل التأثير بيتا تشير إلى وجود تأثير إيجابي على المتغير التابع (المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف)، حيث بلغت قيمة بيتا (0.498) مما يدل على أن الخدمات التوكيدية بالمصرف تؤثر بشكل إيجابي على المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف إذا أن التغير بمقدار وحدة واحدة في المتغير المستقل (الخدمات التوكيدية بالمصرف) سيؤدي إلى تغير بمقدار (0.498) في المتغير التابع. ولمعرفة الدلالة الإحصائية تم حساب قيمة النسبة الدرجة C.R حيث بلغت قيمتها (5.494) وهي أكبر من (1.96) وكانت قيمة مستوى الدلالة لها (0.000) أي أنها أقل من مستوى الدلالة الإحصائية (0.05)، علية تقبل الفرضية أي أن للخدمات التوكيدية بالمصرف تأثير على المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف.

**اختبار الفرضية الثانية:** تؤثر الخدمات الاستشارية بالمصرف في المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف .  
- النموذج الهيكلي لتحليل المسار وذلك لإختبار تأثير الخدمات الاستشارية بالمصرف على المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف. كما هو في الشكل أدناه :

## شكل رقم (2)

## تحليل مسار الفرضية الثانية



المصدر: إعداد الباحث من البيانات الميدانية مستخدماً أموس، 2023م

## جدول رقم (4)

## نتائج اختبار الفرضية الثانية

النتيجة	مستوي دلالة $p \leq 0.05$	النسبة الدرجة C.R	الخطأ المعياري S.E	قيمة معاملات التأثير B	اتجاه التأثير	
دال إحصائياً	0.000	7.530	0.092	0.695	←	الخدمات الاستشارية بالمصرف

المصدر: إعداد الباحث من البيانات الميدانية مستخدماً أموس، 2023م

يتضح للباحث من خلال الجدول رقم (4) أن قيمة معامل التأثير بيتا تشير إلى وجود تأثير إيجابي على المتغير التابع (المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف)، حيث بلغت قيمة بيتا (0.695) مما يدل على أن الخدمات الاستشارية بالمصرف تؤثر بشكل إيجابي على المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف إذا أن التغير بمقدار وحدة واحدة في المتغير المستقل (الخدمات الاستشارية بالمصرف) سيؤدي إلى تغير بمقدار (0.695) في المتغير التابع. ولمعرفة الدلالة الإحصائية تم حساب قيمة النسبة الدرجة C.R حيث بلغت قيمتها (7.53) وهي أكبر من (1.96) وكانت قيمة مستوى الدلالة لها (0.000) أي أنها أقل من مستوى الدلالة الإحصائية (0.05)، عليه تقبل الفرضية أي أن للخدمات الاستشارية بالمصرف تأثير على المحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف .



**خامساً: النتائج والتوصيات****النتائج :**

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها :

- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية ذات تأثير إيجابي بين الخدمات التوكيدية والمحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف.
- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية ذات تأثير إيجابي بين الخدمات الاستشارية والمحتوى الإعلامي للتقارير المالية المنشورة بالمصرف.
- أن المراجعة الداخلية بمفهومها الحديث تؤثر في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية ( المحتوى الإعلامي ) للتقارير المالية بالمصارف السودانية

**التوصيات :**

بناءً على النتائج التي توصلت لها الدراسة يوصي الباحث بالآتي :

- توفير اللوائح والقوانين اللازمة لدعم استقلالية مهنة المراجعة الداخلية بالمصارف السودانية .
- الإهتمام بالمفاهيم المعاصرة للمراجعة الداخلية والعمل على تفعيلها في المصارف السودانية لدعم المحتوى الإعلامي للتقارير المالية بالمصارف
- القيام بمزيد من الدراسات والعلمية والعملية التي تدعم تطوير نظام الرقابة الداخلية بالمصارف السودانية

**قائمة المراجع**

- أمين السيد لطفي، دراسات متقدمة في المراجعة وخدمات التوكيد، (الإسكندرية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، 2007 م) .
- أحمد حلمي جمعة، التدقيق الحديث للحسابات، ( عمان : دار صفاء للنشر والتوزيع ، 1999 ) .
- جيهان عبد المعطي الجمال، المراجعة وحوكمة الشركات، (العين : دار الكتاب الجامعي، 2010 م) .
- أمنة تونسي، أهمية تطبيق محاسبة المسؤولية الاجتماعية في تحسين المحتوى الاعلامي للقوائم المالية في ظل مفهوم المؤسسة الاقتصادية المعاصرة \_ دراسة حالة شركة سوناطراك نشاط النقل بالأنابيب،(الجزائر: جامعة الجزائر، المجلة العربية للنشر العلمي \_دراسات اقتصادية،المجلد16،العدد1، 2022م، ص(352 \_ 367).
- عبد الرحمن عبد الله عبد الرحمن ، صالح حامد محمد علي ، الدور الحديث للمراجعة الداخلية في زيادة فاعلية إدارة المخاطر - دراسة ميدانية على المصارف السودانية ، ( سوهاج : جامعة سوهاج ، كلية التجارة ، مجلة البحوث العلمية المعاصرة ، المجلد 28 ، العدد 2 ، 2014م ) .
- عز الدين فؤاد ، مزيان سعيد ، المحتوى الإعلامي للقوائم المالية ودوره في تعزيز حوكمة الشركات \_ دراسة ميدانية لآراء أساتذة كلية العلوم الاقتصادية ، سوق اهراس ، ( الجزائر : جامعة الشريف محمد مساعدي ، مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية ، المجلد 3، العدد 2 ، 2019م ) .
- عصام قريبط،الخدمات الاستشارية وأثرها علي حياد المدقق في الأردن،(دمشق : مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية

والقانونية، المجلد 24، العدد (1)، 2008).

- عماد صالح نعمة ، خمائل نايف محمد، أثر جودة التقارير المالية في كفاءة الاستثمار\_ دراسة استطلاعية لآراء عينة من مدققي الحسابات الخارجيين ، (بغداد : جامعة تكريت، كلية الإدارة والاقتصاد، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد ، 71، العدد55، الجزء 2، 2021م ، ص ص ( 20 \_ 38 ) ، ) .

- عمر الفاروق ، سفيان بلقاسم ، أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على المحتوى الإعلامي للقوائم المالية \_ دراسة مقارنة للمحتوى الاعلامي بين النظام المحاسبي المالي والمخطط الوطني المحاسبي في مجمع المؤسسة الوطنية لخدمات الآثار بالجزائر خلال الفترة ( 2009م \_ 2020م ) ، ( الجزائر : جامعة الشهيد حمة لخضر ، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية ، العدد 5 ، 2014م ) .

- محي الدين حمزة ، دور المعلومات المحاسبية في ترشيد قرارات الاستثمار في سوق عمان للأوراق المالية \_ دراسة تطبيقية ، ( دمشق : جامعة دمشق ، كلية الاقتصاد ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية - المجلد - 23 العدد 1 ، 2007م ، ص ( 145 \_ 174 ) .

- محمد جويده ، دور المحتوى الاعلامي للقوائم المالية للحد من مشكلات الخصم الضريبي بضريبة القيمة المضافة ، ( القاهرة : جامعة بور سعيد ، كلية التجارة ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة منشورة ، مجلة البحوث المالية والتجارية ، المجلد23، العدد1 ، 2022م )

- أسامة عمر إبراهيم محمد ، الاتجاهات الحديثة للمراجعة الداخلية ودورها في زيادة موثوقية التقارير المالية\_دراسة ميدانية على عينة من المصارف السودانية،(الخرطوم: جامعة النيلين ،كلية الدراسات العليا ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة غير منشورة 2017م ) .

- تهاني حسين عبد القادر،الاتجاهات الحديثة للمراجعة الداخلية ودورها في تقويم الأداء المالي \_ دراسة حالة بنك الخرطوم،(الخرطوم:جامعة النيلين ،كلية الدراسات العليا ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة غير منشورة 2017م ) .

- كمال محمد سعيد النونو، مدى تطبيق معايير التدقيق الداخلي المتعارف عليها في البنوك الإسلامية العاملة في قطاع غزة، ( غزة : الجامعة الإسلامية ، رسالة ماجستير غير منشورة، 2009 ) .

- سعودي حفصية، فعالية وأداء وظيفة المر ا جعة الداخلية في إدارة المخاطر بالمؤسسة الاقتصادية- دراسة ميدانية على بعض المؤسسات الاقتصادية بالجمهورية الجزائرية،(الجزائر:جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة ، 2015م ) .

سماح عمرون ، جوهر زيان ، دور التدقيق الداخلي في تحسين جودة المعلومات المحاسبية \_دراسة عينة من المؤسسات الاقتصادية بولاية المسيلة ، ( الجزائر : جامعة محمد بوضياف ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة والتدقيق غير منشورة 2019م ) .

- رأفت محمد جودة ، أثر المحتوى الإعلامي للتقارير المالية على كفاءة سوق فلسطين للأوراق المالية ، دراسة تحليلية تطبيقية، ( الخرطوم : جامعة النيلين ، كلية التجارة ، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في المحاسبة غير منشورة، 2010م) - بغدود راضية، صبايجي نوال، دور التدقيق الداخلي في تفعيل إدارة المخاطر المصرفية، ( الجزائر : جامعة آكلي محند أولحاج ، البويرة، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية و علوم التسيير، الملتقى الدولي حول : إدارة المخاطر المالية وانعكاساتها على اقتصاديات دول العالم . محور المداخلة : التأصيل النظري لإدارة المخاطر، المفاهيم والأساليب الأساسية ، 2013م ) .

## الفكر الفلسفي عند اخوان الصفا

م.م. نجلاء محمود حميد<sup>1</sup>

<sup>1</sup> جامعة البصرة، مركز دراسات البصرة والخليج العربي، العراق.

بريد الكتروني: Najlamahmod76@gmail.com

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/3>

تاريخ القبول: 2024/09/17م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

### المستخلص

من خلال المعطيات التاريخية واستعراض فكر اخوان الصفا وخلان الوفا نعلن انهم جماعة ارتقت سلماً رفيعاً للعلم ودراسة جميع المعارف الفلسفية ضمن اطار فكر اسلامي منفتح مزج تحت عباءته تنوع ثقافة الشعوب من شرقية وغربية عبرت عنها جماعة اخوان الصفا برسائل ظاهرها علوم ومعارف قيمة تعبر عن نهضة عقلية متطورة اثرت في الكثير من العلماء بعد ظهورها وتحمل في طياتها مضامين واسرار عقائدية باطنية ومضامين فلسفية يجهل الكثير معارفها وفهمها رغم تقدم الزمن وهم بذلك يعكسون مشروعاً في غاية الدقة من الانسجام والتنظيم يعبر عن ابرز مثل ضرب في السرية والكتمان ليومنا هذا.

**RESEARCH TITLE****PHILOSOPHICAL THOUGHT OF THE BRETHREN OF PURITY****Asst.Lecturer. Najlaa mahmood hamead<sup>1</sup>**<sup>1</sup> Universty Of Basrah - Basrah & Arabin Gulf studies CenterHNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/3>**Published at 01/10/2024****Accepted at 17/09/2024****Abstract**

Through historical data and a review of the thought of the Brethren of Purity and the Loyal Friends, we declare that they are a group that has ascended a high ladder of knowledge and the study of all philosophical knowledge within the framework of an open Islamic thought that blended under its cloak the diversity of the culture of peoples from the East and the West, which the Brethren of Purity expressed in messages that appear to be valuable sciences and knowledge that express an advanced intellectual renaissance that influenced many scholars after its appearance and carries within it esoteric doctrinal contents and secrets and philosophical contents that many are ignorant of their knowledge and understanding despite the passage of time. In doing so, they reflect a project of the utmost precision in harmony and organization that expresses the most prominent example of secrecy and concealment to this day.

## المقدمة :

ان الكتابة عن اخوان الصفا يجعلنا نستذكر الحقبة التاريخية التي كانت سائدة في زمانهم او السابقة لهم , وذلك لوقوع الاختلاف في تاريخ ظهورهم, مما دعت الضرورة الى اعطاء البحث لمحة تاريخية مختصرة , والتعرف على المؤثرات التاريخ والعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وما لها من دور مهم في تكوين ونشوء الفرق او التيارات الفكرية او ظهور جمعية سرية مثل جمعية اخوان الصفا وخلان الوفا , فهي وليدة تلك السلسلة من الحوادث والاسباب وهذا يدفعنا الى طرح العديد من الاسئلة , ما الغرض من هذا الاسم والسرية , هذا ما سيوضحه لنا السرد التاريخي البسيط للوقوف على بعض الاجابات ' ومنها سبب التسمية بالجمعية السرية او اخوان الصفا , او اضافة لقب خلان الوفا . فأن لهذه المسميات معاني عميقة تستدعي الفهم والوقف عليها, اخوان الصفا وخلان الوفا جمعية سرية , ظهرت في القرن الثالث الهجري ومنهم من يحدد ظهورها بالقرن الرابع الهجري , كان شعارها الالفه والمحبة كتبوا رسائل عديدة سميت برسائل اخوان الصفا , وحتى هذا الرسائل تتطلب الدراسة والفهم لماذا كانت رسائل لا كتب , او ما شابه ذلك من مدونات سبقت عصرهم مثل كتب الفلاسفة او المعتزلة او الاشاعرة و غيرهم ؟

ان الخلل الذي اصاب السلطة في مجالها السياسي والاجتماعي كان حافظا في ظهور تيارات فكرية تحاول البحث عن خلق نوع من التوازن او وضع اسس صحيحة لعهدا جديد , فكانت تلك الثمرة الا وهي " جمعية اخوان الصفا " ساهمت تلك الاحداث في تكوينها وحددت اهدافها المطلوبة , ان الضعف والوهن والانفكاك الذي صاحب الدولة الاموية وما بعدها في عهد الخلافة العباسية وظهور الدويلات والامارات المستقلة في المشرق الاسلامي عن الدولة المركزية كان السبب الأول في هدم الدولة , فوجود الطابع التعصبي لدولة بني امية ولد نزعة الحقد والكره عند الموالين لحكمهم , و وجود الخلاف القائم بينهم والعلويين كان سببا اخر بل من اعظم الاسباب والاحداث وافطعها رزء على الاسلام والدولة, وما الت عليه الدولة بعد استأثر العباسيين الملك وحدثت الحرب الطاحنة بين جيش المنصور والعلويين فقتل فيها النفس الزكية ساهم في خلق اجواء الانفكاك اكثر, واعتماد العباسيون على الفرس في اساس بناء الدولة , ومن ثم ثقة المعتصم بجند الاتراك كل تلك الاحداث كان لها اثر عظيم في تقويض تاريخ السلطة واخذت نتائج ذلك الانهيار ينضح في القرن الرابع الهجري<sup>(1)</sup>.

في سنة 334 هـ حلت الضربة القاضية بدخول احمد بن بويه غازيا بغداد وقتله الخليفة المستكفي بالله بعد أربعين يوما ثم ولي الامر للمقتدر في زمن الوزير معز الدولة والذي ساءت احوال الدولة في زمنه في بغداد وعموم العراق كالبصرة والكوفة , ومع وجود تلك التداعيات السياسية الا انها لم تؤثر على الحياة الثقافية بل انتشرت العلوم المختلفة بسبب الانفتاح الفكري على الحضارات والفلسفات المتنوعة وبرز ابان تلك الفترة مفكرون ساهموا في التوفيق بين الفلسفة والدين الاسلامي امثال ( الكندي , والفارابي , وابن سينا ) فلم يشهد عصرا كهذا العصر الذي نبحت فيه , قدم اطيب ثمار العلم والمعرفة والترجمة فلم يترك علم الا ودرسه هؤلاء النخبة واخذ المسلمون كل لون من الوان المعرفة التي وصلت اليهم عن طريق الترجمة والانفتاح على الدول المجاورة سواء بالغزوات او الاختلاط , وكان لإخوان الصفا نصيبا من هذا العلم والثقافة وقيل انهم اخذوا من الكندي الكثير من فلسفته , ومن الفارابي معرفة احصائه العلوم.

ان ما شهدته تاريخ الساحة الاسلامية من احداث نتج عنه ظهور حركات ثورية او جماعات سرية وهذه اسباب طبيعية تساعد على ظهور مثل تلك الحركات , وكان لإخوان الصفا نصيبا من تلك الاحداث بل سببا للظهور, اختلاف حولهم الباحثين والمفكرين والدارسين في معرفة ماهية شخصيتهم ومذهبهم ؟ وحقيقة دورهم الذي لعبوه في الحياة العامة الفكرية او السياسية في تلك الفترة ؟ , فمن الباحثين من يراهم رواد الفكر والاصلاح , ومنهم من يكن لهم الاعجاب في تقدير نتائجهم , ومنهم من يشك فيهم ويعاديهم.

ورغم كثرة ما كتب وتعرض له الباحثون طيلة المئات من السنين الا ان البحث عن تاريخ نشوء هذه الجماعة او رسائلهم هو غامض ويشوبه الشك , حيث لم يصادف التاريخ جماعة كهذه بات امرها مخفيا , وكثير ما نعرف ان العالم عندما يشوبه الاضطراب وتظهر فيه حركات او جماعات سرية , مع الزمن تتضح معالم تلك الحركة واصولها وسنة تأسيسها , وعلى ما يبدو للقارئ ان جماعة اخوان الصفا كانت مختلفة تماما عن بقية الحركات والجماعات حيث كان من ضمن اسس بنائها وشروط تشكيلها وضع معاهدة مع بعضهم البعض تنص على التزام السرية فيما بينهم وعدم افشاء سرهم خوفا من السلطة الحاكمة ويطش المخالفين لهم وقد كان لهم ذلك.

ليس بالأمر اليسير ان نقدم دراسة نهائية او واضحة حول هذه الجماعة ومجال فكرهم لكثرة الاختلاف الذي وقع في الرأي والحكم عليهم من قبل الباحثين , وكذلك تكمن الصعوبة في اسلوبهم وطريقة عرضهم لمنهجهم وآرائهم فرسائلهم التي تعبر عن خفايا افكارهم كان تضم موضوعات متعددة واغلبها تتكرر في اماكن مختلفة ونلاحظ تشعب واسترسال في عرض الموضوع وحيانا يبتعدون عنه كثيرا , ليذكروا موضوعا اخر وان الالمام بفكرهم ينتج عنه صعوبة كون اغلب عناوين رسائلهم لا تحمل اصل الموضوع بل تحمل مضامين اخرى مختلفة.

ان الغاية من كتابة هذا البحث الحقيقة ان كل ما بذل من الباحثين في موضوع أخوان الصفا فهو لا يقدم ما نرجوه من التعرف عليهم اكثر والوصول الى منهج فكرهم وما الهدف من تشكيل تلك الجماعة؟, وما الجديد في منهجهم؟ وحقيقتهم وغايتهم؟ , وهل هم فلاسفة ام رجال دين او حركة فلسفية دينية او سياسية؟, سنحاول قدر الامكان تسليط الضوء على ابرز معطيات منهجهم الفكري وما وصلوا اليه من تطور عقلي مكنهم من تقديم افكارا جديدة في تلك الحقبة الزمنية وكيف ساهمت في حركة التطور والتنوير والتغيير الفكري وما الت اليه من اثر وتأثير في عوامل النهضة وتحقيق الانسجام المعرفي بين الدين والفلسفة.

البحث يتضمن تعريفا للفكر وتطوره على مر الزمان وماهي الفلسفة وماذا تعني عند اخوان الصفا ثم نقدم تعريفا عنهم وعن اصل اسمهم واشتقاقه وننتقل الى تحديد تاريخ ظهورهم ثم نذكر ابرز عناصر فكرهم الفلسفي ومصادره والغاية من وراء انشاء هذه الجماعة واره بعض الباحثين حول اصل غايتهم وهل هي غاية دينية ام فلسفية ام سياسية , وان كانت اغلب الآراء تصنف اهدافهم بالسياسية سنحاول دراستها بدقة عالية ونخرج بنتائج حسب المعطيات المتوفرة لدينا من دراسات سابقة.

الكلمات المفتاحية : اخوان الصفا , الفلسفة , الفكر , السياسة , المدينة الفاضلة.

### مفهوم الفكر الفلسفي :

بداية الامر دعنا نتعرف قليلا على مفهوم الفكر لننتقل بالبحث عن مكامن فكر اخوان الصفا والذي ابتدأ من قوة ارادتهم واتفاقهم ووجدتهم في اخفاء اصلهم وحقيقتهم وبالتالي كانت له نتائج واثر على عدم تحديد تاريخ نشأتهم ومعرفة مقاصد اسمهم واهدافهم.

الفكر يعني الادراك والعقل , اي انه يعطي معنى واحد , وله اسماء متعددة لهذا المسمى الواحد' ويطلق عليه التفكير والمقصود منها العملية التفكيرية , او ما انتجه التفكير وهو خاص بالانسان ومتعلق به. فالفكر هو اعمال الخاطر في الشيء , والتفكر هو التأمل<sup>(2)</sup>.

ومن المعلوم ان الفكر البشري اخذ ينمو شيئا فشيئا ويتدرج حتى اصبح اكثر نضجا وعلى مر الزمان , ومع ظهور الاسلام ونزول القران الكريم ' اكتسب الفكر البشري قوة جارفة بما يحمله القران من قضايا خارقة للعادة منها الكونية والطبيعية



والعلمية وحتى قضايا فلسفية ' رغم انه كتابا سماويا روحيا مقدسا الا انه يحمل الكثير من دلالات الدعم للتفكير الانساني. الفكر الفلسفي اخذ ابعاده في البيئة الاسلامية وكانت له اطوار مختلفة وهو متشعب الجوانب ولا يمكننا ان نلم به من جميع المناحي (3).

والفلسفة هي: علم الاشياء بمبادئها وعللها الاولى (4), واخوان الصفا يعرفونها: " اولها محبة العلوم , واطورها معرفة حقائق الموجودات بحسب الطاقة الانسانية , واخرها القول والعمل بما يوافق العلم" (5).

تعريفات الفلسفة عند اخوان الصفا كثيرة منها ما تعني: الحكمة ومحبة النفس , وهو تعريف مشتق من حيث المعنى من كلمة ( فيلا صوفيا ) وهي كلمة يونانية وتعني المحب للحكمة . كما عرفوها بمعنى التشبه بالاله حسب الطاقة الانسانية ومعناها اجتهاد الانسان بان يتحرر من الكذب ويتجنب الباطل وان يحسن اخلاقه ويتعد عن الشر في افعاله , نلاحظ في تعريفهم لموضوع الفلسفة وجود اللبسة الفيثاغورية ' فالفلسفة تعني "معرفة حقائق الاشياء بعلها , وماهية طباعها التي اصبحت عليه" ' وعند الفيلسوف الفيثاغوري تعني " البحث عن طبائع الاشياء ' وحقائق الموجودات" (6).

اما التفكير الفلسفي: " هو على الضد من الاعتقاد النهائي المغلق، التفكير الفلسفي متحرر من الحدود والقيود والشروط والأسوار المغلقة وكل شيء يخضع لمساءلة العقل ونقده وتمحيصه، العقل نفسه يخضع لمساءلة العقل، وتمحيص مفاهيمه، وغرابة أحكامه، وطريقة تعريفه لنفسه، وتفسيره لحقيقة معرفته، ومصادرها، وقيمتها. لا يضع الحدود للعقل إلا العقل، العقل يرسم حدوده وما هو داخل في فضائه، ويتدخل ببيان حقيقة ما هو خارج حدوده. لا يصدق التفكير فلسفياً إلا لحظة يكتفي العقل في تصديقاته وحججه وأحكامه بذاته، فيكون هو مرجعية تمحيص تفكيره، ومرجعية ما سواه، والحكم عليه إثباتاً أو نفيًا. عندما يصمت العقل ويكف عن وظيفته، تدخل الروح والعاطفة في متاهات. العقل يريد ألا نستمتع منه إلا إلى صوته الخاص، من دون أن تشوش عليه وتربكه وتهكه أصوات خارج حدوده. العقل يحكم بعدم إمكان أن يتخلص الإنسان من تأثير خفي لذاته وعواطفه ومشاعره والمحيط الذي يعيش فيه بشكل تام. والعقل يحكم بوجود الدين في الحياة ويحدد مجالاته، ووجود المتخيل ويحدد مجالاته، والميثولوجيا والأساطير ويحدد مجالاتها، ويعلن بأنها من الثوابت الأبدية في الثقافات البشرية. العقل هو الذي يتولى تصنيف وتوصيف هذه الموضوعات ويحكم عليها إثباتاً أو نفيًا، ويرسم خرائطها ويضع حدوده" (7).

### تعريف " اخوان الصفا " :

اخوان الصفا وخلان الوفا اغرب واعظم ظاهرة في تاريخ الفلسفة الاسلامية بل وحتى الان , من الباحثين من يطلق عليهم اسم موسوعيون اكثر مما قيل عنهم انهم ينتمون الى فرق او جهة مثل الاسماعيلية او الباطنية او الحركة الشيعية , امتازوا بنزعة طبيعية نجد صداها في عصرنا الحديث بالموسوعيين الفرنسيين ' الا ان موسوعية اخوان الصفا تميزت بعبق الشرق ولمسته الدافئة , مثلوا دائرة معارف شاملة جمعت كل عناصر الثقافة الاسلامية , ممزوجة بثقافة الفلسفات المتنوعة (8).

هم جماعة من الفلاسفة المسلمين من العرب تألفوا على التوفيق بين ما جاء في العقائد الاسلامية مع الحقائق الفلسفية (9), تصافت وتألفت واجتمعت على العشرة والصدقة والقدس والطهارة والتعاون وفي رسائلهم كلمات كثيرة تدل على التأخي والتعاون ' وضعوا لهم مذهباً يزعمون انه الطريق الذي يقربهم من رضى الله , وقالوا ان الشريعة تعرضت للجهالة واختلطت فيها الضلالات ولا يوجد سبيل لتطهيرها الا الفلسفة ' لان الفلسفة تحوي على الحكمة الاعتقادية , وبها تكون المصلحة الاجتهادية (10).

واما عن اصل اللفظ ' والمعنى فهو يعود الى بعد وفاة الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) بعد حزن اصحابه لفراقه حيث



" تفرق شملهم وطمع فيهم عدوهم "(11).. وفي القرآن الكريم جاء لفظ الصفا في قوله تعالى : " ان الصفا والمروة من شعائر الله .. "(12).. وفريقا من المؤرخين يرى ان هذا اللفظ ورد في الادب العربي زمن الشعر الجاهلي ' واقدم ما عرف من القول كان ل > مالك المازني التميمي أوس بن حجر (ت 620 ميلادية) حين قال < :

وودع اخوان الصفا بقرزل يمر كمرىخ الوليد المقزع(13).

نعود ونسئل لماذا اتخذوا هذا الاسم ؟ ان تلك الفترة التاريخية والتي سبق التوضيح عنها كان لها الاثر الملموس على تلك الجماعة فقد اثرت الاضطرابات السياسية والقلق الاجتماعي على ما بين الافراد من صلة فذهب عهد الاخوة وتناسى دور الصداقة ' وسمع من احد اصديقاء اخوان الصفا وهو ابو حيان التوحيدي(14), ويراه البعض انه احد افرادهم الكثير من الكلام الدال على مفهوم الصداقة والالفة وكذلك ظهور الشر وتفشيهِ بين الخاصة من الناس والحسرة من فناء الوفاء , تلك الفترة وما صاحبها من تدهور وتسلط سياسي تفنقر لعنصر الاخوة والالفة , مما قد يكون استدعت اليه الضرورة لنشر مفهوم الاخوة والتذكير به لعله يكون عنوانا للوعي والتنبيه.. فيقول : >> سمع مني في وقت بمدينة السلام كلام في الصداقة والعشرة والمؤاخاة والالفة وما يلحق بها من الرعاية... الخ << , بينما نرى التوحيدي في موقف اخر ينفي اي معنى وشعور بالصداقة الحقيقية وخاصة عند ملوك عصره والقادة والخدم وكذلك الامر عند التجار واصحاب الاملاك , الا اللهم ندر عند بعض رجال الدين اذا خلت نفوسهم من الحسد والتماحق فصحت لهم الصداقة وربما القليل من الوفاء , ويقول في رسالة الصداقة والصديق التي كتبها ابو حيان في عام 301 هـ : >> وفي النفس من الحرق والاسف والحسرة .. <<(15).

ومن الباحثين من يرى , انهم قد يكونوا استوحوا اسمهم من كلمة (التصوف) وهذه ما اشتهر به وشاع من الدعوة في المشرق ان التصوف هو صفاء القلب حيث قالوا: " قال ابو الحسن القتاد , الصوفي مأخوذة من الصفاء وهو القيام لله عز وجل في كل وقت وبشرط الوفاء "(16).

ويرى اخرون ان صيغة الاسم قد تكون مقتبسة من كتاب " كليله ودمنة " في باب الحمامة المطوقة وكان الاخوان معجبين بهذا الكتاب واقتبسوا منه الكثير من الحكايات , وفي الحقيقة ان اصل التسمية جاءت من اتحادهم واتفاقهم وامتزاجهم واحاطتهم بسياج متين من السرية خوفا من الملوك وسطوتهم في عهدهم ' ورسائلهم خير دليل على اتحادهم وعدم ذكر اسمائهم او الاعلان عن اي عمل يقومون به , وقيل في اصلهم الكثير فمنهم من يقول انهم معتزلة ومنهم من يقول انهم من الشيعة او قرامطة او اسماعلية وغيرها ذلك , لكن ما تستعرضه بعض رسائلهم من نصوص تستبعد كونهم من تلك الجهات(17).

### تاريخ نشأتهم :

يرى العلماء والمفكرين ان تكتم هذه الجماعة جعلنا نهج السنة التي قام افرادها بنشر افكارهم وحتى البلد الذي كان مركز نفوذهم الا انهم يستنتجون من الفترة التي جاءت بعد عهد المعتزلة وانتهت بانتصار الاشاعرة و كان عهدا يتوسم فيه مبدأ التقية والتستر اساسا للعيش , ما ان تغلب حكام ال بويه على السلطة في بغداد في عام 334 هـ , اخذنا نسمع بهذه الجماعة ويمكن القول ان تاريخ نشوء هذه الجماعة وتأليفها هو ما بين سنة 334 هـ وسنة 373 هـ لانهم لم يذكروا اي سنة مدونة في رسائلهم ولا اماكن توأجدهم(18).

ومنهم من يقول ان تاريخ ظهور اخوان الصفا كان في نهاية القرن الثاني وبداية القرن الثالث الهجري , واعتبارهم المؤسسين للفلسفة الاسماعيلية(19). ومن الدارسين من يرجع نشأة اخوان الصفا الى منتصف القرن الثالث الهجري على

خلاف ما ذهب اليه الباحثون انهم ظهروا في منتصف القرن الرابع الهجري<sup>(20)</sup>.

ويذكر لنا الدكتور عمر فروخ ان هناك اراء مختلفة تنسب رسائل اخوان الصفا وتأليفها الى احمد بن عبد الله ' وهو جد عبيد الله المهدي وهذا النسب يتطلب ان يكون المنسوب اليه احمد بن عبد الله من احياء القرن الثالث الهجري، وفي هذا الرأي اضطراب كون ان هناك رسالة جامعة وهي غاية الرسائل كلها والتي لم تحظى بالطباعة كنسخة تتداول بين ايدي الناس ، وكانت معروفة بلا شك قبل انتهاء القرن الثالث الهجري ' بينما توجد رواية تقول ان الرسائل نسبت في التأليف الى المجريطي وقد توفي اواخر القرن الرابع الهجري<sup>(21)</sup>.

ومنهم من يستنتج من الحوار الذي جرى بين ابو حيان التوحيدي مع وزير الدولة البويهني صمصام في حدود سنة 372-373 هـ ' وهو يسئله قائلاً: "حدثني عن شيء هو اهم من هذا الى واخطر على بالي ! ... اني اسمع من زيد بن رفاعة قولاً يربيني ، ومذهبا لا عهد لي به ، وكناية عما لا أحقه ، وإشارة الى ما لا يتوضح شيء منه ، فما حديثه ؟ وما شأنه ؟ فقد بلغني يا ابا حيان انك تغشاه ، وتجلس اليه وتكثر عنده ، ولك معه نوادر معجبة ، ... ، فقلت : ايها الوزير ! انت الذي تعرفه قبلي قديماً وحديثاً ، لاختبا ، ولاستخدام ، وله منك الامرة القديمة ، والنسبة المعروفة. " قال الوزير: دع هذا وصفه لي ! فقلت : ذكاء غالب وذهن وقاد ، ومتسع في قول النظم والنثر ، مع الكتابة والبارعة في الحساب ، والبلاغة ، وحفظ ايام الناس وسماع المقالات ، ... " ثم يقول ابو حيان عن زيد انه اقام في البصرة وعرف وصادق جماعة امتازت بمعرفة اصناف العلوم منهم "ابو سليمان محمد بن معشر البستي ويعرف بالمقدسي ، وابو الحسن ابن هارون الزنجاني ، وابو احمد المهرجاني ، وابو الحسن العوفي واخرين" وكان مذهبهم التألف بالعبادة والتصافي بالصدقة وان يجتمعوا على الطهارة والقدس والنصح وهو طريق يقربهم بالفوز برضى الله<sup>(22)</sup>.

من حيثيات ذلك الحوار الذي حدث بين ابو حيان والوزير ، وعليه يبني ان للوزير علم بهم وقد ذاع صيتهم وبانت رسائلهم واشخاصهم ، وعلى هذا الاساس وهذه المحادثة يحدد الباحثون سنة ظهورهم والتعرف عليهم رغم ان الاغلبية يرى انهم اسبق من ذلك بكثير<sup>(23)</sup>.

ومن الباحثين من يرى في اسلوب التوحيدي وطريقته بالحديث عن زيد بن رفاعة انها تعبر عن صيغة للماضي وان الرسائل كانت مبنوثة في وقت اسبق من المحاوره التي جرت بين التوحيدي والوزير ، وان الرسائل قد دونت من قبل التوحيد عندما كان شابا ويجلس الى زيد ويملي له في اواسط القرن الرابع الهجري ، فان التنظيم السري لإخوان الصفا لا بد ان يكون تأسيسه قد تم في فترة اسبق من هذا الزمن التي دونت فيه الرسائل ، وعليه ان تنظيمهم على الغالب يعود الى القرن الثالث الهجري<sup>(24)</sup>. ومنهم من يحدد تاريخ ظهورهم من خلال رسائلهم التي بثت وانتشرت وكانت خير كاشف عن توجههم العام للفلسفة الاسلامية والتي اتت خيرها مع اوج الحضارة الاسلامية والتي كانت في القرن الرابع الهجري<sup>(25)</sup>.

وخلاصة القول الذي توصل اليه اغلب الباحثين انهم نشأوا في البصرة موطن رجال الفكر والعلم والفلسفة حيث كان مجتمع البصرة مركزا للفكر الاسلامي وفيها العديد من الفرق الكلامية التي كانت زاخرة بالمعرفة وهذا امر قطعي ان مركزهم البصرة ، وفي القرن الرابع الهجري انتشرت آرائهم وافكارهم حتى وصلت هذه الجماعة الى بغداد ومنها انتشروا في كل رقعة ومكان في العراق ، وان اضطهاد الدولة العباسية ومطاردتها قسم من الاخوان كان السبب الرئيسي في زيادة سريةهم فشكوا خلايا وجماعات انتشرت على طول البلاد وكانت الرسائل هي الكتب والنسخ المتداولة بينهم وكان يسهل عليهم توزيعها<sup>(26)</sup>.

## فكر اخوان الصفا و فلسفتهم :

كان للانفتاح الثقافي في زمن المأمون دور مهم في دخول الكتب الفلسفية الى بلاد الاسلام , حيث ارسل المأمون الى ملك الفرس يطلب منه كتب الحكمة ولا سيما كتب ارسطو طاليس , كانت تلك الالتفاتة اكبر نقلة فكرية ثقافية تشهد لها الساحة الاسلامية استفادة منها المفكرين والفلاسفة ولا سيما اخوان الصفا بعد ان درست ومزجت بأفكار المعتزلة وغيرهم من الفلاسفة العرب , صنف الاخوان كتابا في الحكمة الاولى وكان على شكل مقالات مشوقة , وكأنها للتنبيه والايحاء وعلى المقصود حملت , وهو طلب انواع الحكمة<sup>(27)</sup>.

قدم اخوان الصفا للفكر الانساني اكبر موسوعة فلسفية وعلمية وادبية, فكانت موسوعاتهم التي جمعت من رسائلهم تعد بمثابة تراثا فكريا للإسلام والعالم<sup>(28)</sup>, شغلت فكر الباحثين والعلماء والدارسين منذ نشوئها والى الان حملت مفاهيم معرفية انسانية حية ومتجدد بحثت رسائلهم في قضايا مهمة تجدر العناية بها كالبحث عن الله والحقيقة ' والوجود والعالم , والانسان والمعرفة , والسياسة والادب فبحوثهم لا تزال تشكل محط اهتمام المفكرين والباحثين في جميع العصور<sup>(29)</sup>.

للإخوان احدى وخمسين رسالة بالإضافة الى الرسالة الجامعة وهي ملخص ما كتب من الرسائل السابقة قسمت الى اربع اقسام متضمن كل قسم رسائل متنوعة فالقسم الاول الرياضي ويشمل اربع عشر رسالة , اما الجسماني الطبيعي فله سبعة عشر رسالة , والقسم النفسي والعقلي يضم عشرة رسائل, واخيرا الناموسي الالهي الشرعي له من الرسائل احد عشر , تضم رسائلهم علوما متنوعة منها المادية والروحية والمنطق والبرهان الفلسفي وغيرها<sup>(30)</sup>.

ان هذه الخطة التي وضعها الاخوان لتقسيم علومهم الفلسفية وخاصة تقديمهم القسم الرياضي على بقية الاقسام هو قريبا من خطة افلاطون وارسطو , بل هو عينه حيث كانت العلوم الرياضية عند اليونان تتقدم العلوم التجريبية ' وذلك لقناعتهم التامة ان العقل قادر على ان يدرك المعقولات دون الحاجة للتجربة<sup>(31)</sup>.

حمل فكر اخوان الصفا مضمون التقريب بين الدين والفلسفة، وقد أكدوا على أن علومهم التي طرحوها في الرسائل هي مفاتيح للمعرفة، وان الفلسفة اليونانية لا تتعارض مع الدين وبانسجامهما يتحقق الكمال وهذا ما حال اليه فيلسوف العرب الكندي والذي اخذوا منه الكثير من فلسفته ' فيقول : >> ان ظاهر الشريعة انما يصلح للعامة , فهو دواء النفوس المريضة الضعيفة , والنفوس القوية غذائها النظر الفلسفي العميق <<, وعند التأمل في رسائلهم نلاحظ الاثر الفيثاغوري واثر افلاطون واضحا , والارجح انهم تأثروا بأفلاطون كثيرا وخاصة في فكرة الجمهورية الفاضلة وكذلك نلاحظ ان مذهبهم اقرب للطريقة الفيثاغورية من جانب اتخاذهم الطريقة السرية في عملهم , والفيثاغورية كانت تضم جماعات سرية تحاول الوصول للسلطة ' ونلاحظ تأثرهم بأرسطو , وافلوطين في نظرية الفيض وكذلك يظهر في رسائلهم من قصص وامثال انهم متأثرين بديانات مختلفة كاليهودية والهندية والزرادشتية<sup>(32)</sup>.

من خلال النصوص الموجودة في رسائلهم يتعين علينا ان نقول ان لهم فلسفة خاصة تميزت عن غيرها من التجارب الدينية والفلسفية السائدة في الاوساط الاسلامية , نظروا في جميع العلوم , خاطبوا جميع الفئات بخطة معارف منتظمة ارادت الوصول للجميع خاطبة الصديق والقريب والانصار والعامة فهم لم يعادوا علما او دينا او مذهباً او فلسفة , فقالوا : " ينبغي لآخواننا , ايدهم الله تعالى , ان لا يعادوا علما من العلوم , او يهجروا كتابا من الكتب , ولا يتعصبوا على مذهب من المذاهب , ومذهبنا يستغرق المذاهب كلها ويجمع العلوم جميعها , وذلك انه هو النظر في جميع الموجودات بأسرها , الحسية والعقلية , من اولها الى اخرها ,... الخ"<sup>(33)</sup>.

دون اخوان الصفا علومهم الفلسفية على شكل رسائل وقد عبرت عن رقي فكرهم الثقافي وكان للفلسفات المختلفة اثرا

لملوسا ومدوننا في رسائلهم ويعترفون بفضل تلك الفلسفات ولا ينكرونها , وهذه ميزة اضيفت لهم كفضيلة حسنة في عملهم , فأصبحت تلك العلوم له صدى واسع على مستوى الفلسفة العربية والاجنبية , وتأثر بهم بعض الفلاسفة من بعدهم . علومهم وعلو همت فكرهم شملت وباختصار المواضيع التالية :

- الرياضيات : قسم الاخوان الرياضيات اربع اقسام ونلاحظ كيف يقومون بربط قسم من تلك العلوم بفكر فلسفي مع قسم اخر متوجهين نحو فكر ديني بينما ظاهر الفكرة فلسفية بحتة مثلما سنلاحظ في القسم الاول من الرياضيات وهو :

• الارثماطريقي : " وهي معرفة ماهية العدد ' وكمية انواعه وخواص تلك الانواع ' وانه ينشأ من الواحد الذي يكون قبل الاثنين , وما يعرض لها من المعاني ان تمت اضافة بعضها الى بعض "(34). هذا الذي يسمى بعلم العدد او الحساب وهو علم مقدم على سائر العلوم الرياضية لأنه مركز كل نفس بالقوة , ويحتاجه الانسان من خلال قوة التأمل الفكرية. وهنا تكمن فلسفة التأمل الفكري لدى الاخوان ممزوجة بفلسفة فيثاغورس ونيوماخس , والتي يعبر عنها الاخوان بالقول : " الارثماطريقي هو معرفة خواص العدد وما يطابقها من معاني الموجودات التي ذكرها فيثاغورس ونيوماخس , فأول ما يبتدأ بالنظر به في العلوم الفلسفة الرياضية معرفة خواص العدد لانه اقرب العلوم تناولا , ثم الهندسة والتأليف والتنجيم "(35).

تأثر اخوان الصفا بالفيتاغوريين كثيرا ' اكثر من اي فلسفة اخرى وخاصة في رسالة الارثماطريقي فكانت فاتحة رسائلهم ومفتاح فكرهم(36), وفلسفة الاعداد هذه ترتبط بفلسفة الوجود عند اخوان الصفا وهذا ما يدعون به الاخوان بان مذهبهم في الوجود هو مذهب فيثاغورس فكان هذا الاهتمام بالعدد وبه تستبان الحكمة الالهية , " اذ في معرفة الاعداد معرفة موجودات الباري " , لذلك قالوا : " ان الموجودات بحسب طبيعة العدد وخواصه , فمن عرف طبيعة العدد وانواعه وخواص تلك الانواع , تبين له اتقان الحكمة"(37).

• والجومطريا: اي الهندسة والغاية من تعلمها هي ليتمكن الانسان من رياضة العقل وفهم الفلسفة على العموم والالهيات خصوصا(38) , وهي تؤكد على معرفة ماهية المقادير وذوات الابعاد ' وكمية انواعها وخواص الانواع , وما يعرض لها من معاني وما يكون عليها اذا اضيف بعضها لبعض وكيفية مبدئها اي النقطة والتي تعني رأس الخط ' وهي مع صناعة الهندسة تعني كالواحد في صناعة العدد. يعبر عنها الاخوان قائلين : " اعلم ايها الاخ البار الرحيم , أيدك الله وايانا بروح منه , ان الهندسة على نوعين , عقلية وحسية , فالحسية معرفة المقادير وما يعرض فيها من المعاني , اذا اضيف بعضها الى بعض , وهي ما يرى بالبصر , ويدرك باللمس , والعقلي بصد ذلك " وهم بذلك يؤكدون على نوعين من المعرفة هي الحسية والعقلية , فالحسية معانيها البصر واللمس , والعقلية هي تختلف عن الحسية وتعرف بالفهم ويرمزون للمعرفة العقلية بالشيء الثقيل فالمعرفة الحسية تدرك الطول والعرض والعمق وتسمى بالسطحية , اما العقلية فتعرف بضرب من الهندسة العقلية والتفكير فيها هي معرفة الابعاد , وما تعرض لها من المعاني , وما يضاف بعضها لبعض وهذا ما يطلق عليه ما يتصور في النفس من خلال الفكر , وان اول الوصف يبدأ بالهندسة العقلية كونها الاقرب لفهم المتعلمين(39).

• الاسطرنوميا : وهي لها علاقة بالنجوم ومعرفة الكواكب والافلاك والبروج , وابعادها ومقادير اجرامها وكيف يكون تركيبها والسرعة المتعلقة بحركة تلك النجوم ودورانها وماهية طبائعها , وما لها من دلائل على الكائن قبل ان يكون(40), وما لها من دلالة على عظيم هندستهم الفكرية مستخدمين اروع الكلمات وانواع المعرفة

وصعود النفس الى ذلك العالم , اذ يقولون في هذا : "ان العاقل الفهم اذا نظر في علم النجوم , وفكر في سعة هذه الافلاك , وسرعة دوراتها , وعظم هذه الكواكب وعجيب حركتها... , تشوقت نفسه الى الصعود الى ما هناك بهذا الجسد الثقيل الكثيف , ...".

واذا امعنا النظر في رسائلهم في علم النجوم لوجدناها لا تخلوا من وجود اسماء الفلاسفة القدامى ولا من فلسفتهم , اذ قالوا : >> ان بطليموس كان يعشق علم النجوم , وجعل علم الهندسة سلما صعد به الفلك , فمسح الافلاك وابعادها ... , وانما كان ذلك الصعود بالنفس لا بالجسد <<.

ومن الاسباب التي دعت الاخوان الى الاهتمام بذكر باب علم النجوم والاهتمام به بالإضافة الى اهميته , لانهم يرون ان الكثير من اهل زمانهم ومن الناظرين في النجوم والافلاك شاكون في امر الحياة الآخرة , ومتحيرين في امور الدين واحكامه , ويجهلون الكثير عن النبوة واسرارها , فكانت هذه افكارهم للدلالة على صحة الدين من خلال صنعة المنكرين , وكانت حججا على اهل الافلاك والنجوم من ضمن عملهم , ليكون اقرب لفهمهم وليبانيها.

واما عن مبدأ انسجام الدين والفلسفة عند اخوان الصفا هو مبدأ لطيف نشاهد فيه تدرج فكري مستخدمين العلوم الفلسفية والفلكية المتنوعة والتي يربطونها بالآيات القرآنية وذكر الانبياء' وهي فلسفة غير متعارضة تعبر عن وعي معرفي بعلوم الدين والفلسفة. يقول الاخوان : "ويحكى عن هرمس المثلث بالحكمة , وهو ادريس النبي , عليه السلام , انه صعد الى فلك زحل ودار معه ثلاثين سنة ,... , ثم نزل الى الارض فخير الناس بعلم النجوم"<sup>(41)</sup> ويستشهدون بقوله تعالى : " ورفعناه مكانا عليا "<sup>(42)</sup>.

واما فلسفة ارسطوطاليس فنعلم انها جزء لا يتجزأ من رسائلهم وفلسفتهم وتعبر عن مدى استيعابهم لجميع الفلسفات واطلاعهم ودراستهم لجميع كتب الفلسفة , فرسالتهم تقول:>> قال ارسطوطاليس في كتاب التالوجيا شبه الرمز اني ربما خلوت بنفسي وخلعت بدني , وصرت كأني جوهر مجرد بلا بدن , ... , فأعلم اني جزؤ من اجزاء العالم الاعلى الفاضل الشريف <<.

وللفيثاغورية دور مهم في رسائلهم وما اشتملت عليه من فلسفة في تجسيد مفارقة الروح للبدن وصيرورتها نحلا في الكون , حيث ذكروا : " وقال فيثاغورس في الوصية الذهبية : اذا فعلت ما قلت لك يا ديوجانس , وفارقت هذا البدن حتى تصير نحلا في الجو , فتكون سائحا غير عائد الى الانسانية ".

لقد قدم لنا الاخوان بعد استعراضهم للفلسفات الدارجة في فكرهم العنصر الديني المتنوع والاثر المسيحية الدارج في خطبهم ممزوجا بوصايا رسول الله صلى الله عليه وسلم , قالوا: >> وقال المسيح , عليه السلام , للحواريين في وصية له : اذا فارقت هذا الهيكل فأنا واقف في الهواء عن يمينه عرش ربي , .. << , وقولهم : " وقال رسول الله , صلى الله عليه وسلم , لأصحابه في خطبة له طويلة انا واقف لكم على الصراط وانكم ستردون على الحوض غدا فأقربكم مني منزلا يوم القيامة من خرج من الدنيا على هيئة ما تركته .."<sup>(43)</sup>.

• الموسيقى فيصنفها الاخوان بانها جوهر روحاني وتعرف : بأنها علم التأليف وماهية النسب , وكيف يمكن للأشياء ان تتألف بجواهر مختلفة , متباينة في الصور , متضادة في القوى , متنافرة الطباع , وكيفية اجتماعها والتأليف بينها , ولم لا تتنافر , وتألفت وتتحد , وتصبح شيئا واحدا<sup>(44)</sup> , وقالوا عنها : >> الصناعة الموسيقية فان الهيولى الموضوعية فيها , كلها جواهر روحانية , وهي نفوس المستمعين <<<sup>(45)</sup> , فللموسيقى تأثيرات جمّة في نفوس المستمعين في كل الامم وحتى عند الحيوانات , والدليل على ذلك استعمال الناس لها في الافراح والاحزان

وبيوت العبادة وفي الاسفار والاسواق وعند الراحة والتعب وغيرها<sup>(46)</sup>, وقد ربط الاخوان اصل تلك الموسيقى وصناعتها بالحكماء ومنهم انتقلت بعد ذلك واصبحت بيد العامة , فقالوا : " فنساعة الموسيقى استخرجها الحكماء بحكمتها , وتعلمها الناس منهم , واستعملوها كسائر الصنائع في اعمالهم , ... استعملها داود النبي , عليه السلام , عند قراءة مزاميره , وكما يفعل النصارى في كنائسهم , والمسلمون في مساجدهم , و كل ذلك لرقة القلوب "<sup>(47)</sup>. وللكندي شأن وطريقة مهمة في الموسيقى يستخدمها للعلاج ويقسم لها اوقاتا, فيقول: " و الاوجب على الموسيقي ان يستعمل في كل زمن من ازمان اليوم ما شاكل ذلك الزمن من الايقاع , مثل استعمالها في ابتداءات الازمان للإيقاعات المجدية والكرامية والجودية.. وفي اوسطها وعند قوة النفس .."<sup>(48)</sup>.

- اما المنطقيات : وفيها تحمل خمسة انواع :

- انولوطيقا وتعني صناعة الشعر .
- ريطوريقا صناعة الخطب .
- طوبيقا وهي معرفة الجدل .
- بولوطيقا وهي متعلقة بالبرهان ,
- سوفسطيقا وهي لمعرفة المغالطين في المناظرات والجدل.

وعنها تكلم الحكماء الاولون والمتأخرون ايضا وصنفوا فيه كتبا كثيرة , فلارسطاطاليس ثلاث كتب وهي كانت مقدمة لكتابه البرهان كان اولها قاطيغورياس وهو كتاب المقولات لارسطو , وبارمينياس وهو كتاب العبارة لأرسطو , والثالث انولوطيقا الاول. وقد اهتم ارسطو بكتاب البرهان لأنه ميزان الحكماء وبه يعرف الصدق من الكذب<sup>(49)</sup> (والقاطيغورياس وهي المقولات واحدة منها تعتبر جوهر , والتسعة البقية اعراض . وباري ارمينياس وهي معرفة العشرة الفاظ التي هي في قاطيغورياس وما يكون عليها من دلالة في المعاني اثناء التركيب , حتى تصبح كلمات وقضية ويتبين منها الصدق والكذب , واما انالوطيقا الاولى وهي تدل على كيف تركيب الالفاظ مرة اخرى حتى تكون مقدمات , وكيفية استعمالها ليكون منها المحسوس , لنصل الى اقتران القضية ومعرفة نتائجها وهي ما تعرف بالقياس . والتاسعة هي ايساغوجي مدخل لعلم المنطق الفلسفي وغرضه معرفة معاني الالفاظ الستة التي يتداول استعمالها عند الفلاسفة عند قولهم مثل النوع والشخص , والفصل والجنس , والخاص ' والعرض ' العام.

هذه التقسيمات في المنطقيات عمل مثلها فلاسفة سبقوا الاخوان مثل عمل فرفوريوس الصوري في كتاب اسماء ايساغوجي , والفارابي قسم المنطق الى ثمانية اقسام اقل من الاخوان وفق ما جاءت من تقسيمات ارسطو في مؤلفاته وهم بذلك يعلنون انسجامهم وتقبلهم وانفتاحهم الفكري العميق للفلسفة مؤكداين على ان تفكيرهم فلسفي عميق ممتد الى جذور قوية غير سطحية تبنت الفلسفة بجميع مفاهيمها ومقاييسها وجعلوا منها ومن علوم الدين خطأ واحدا ينسجم مع ما يروونه مناسب ولا يشكل اي اختلاف مع الشريعة<sup>(50)</sup>.

يرى اخوان الصفا ان علومهم الفلسفية هي مدارج بعضها لبعض وان اي دراسة لبعض تلك العلوم هو مقدمة لدراسة الفروع وعليه فان العلم الرياضي غرضه : " التطرق منه الى علوم الطبيعيات , والغرض من النظر في الطبيعيات هو الصعود الى العلوم الالهية " , مما يعني ان العلم الرياضي هو اصل فلسفتهم وفكرهم ومقدمة لبقية العلوم من طبيعية والهيبة , اما المنطق فهو مقدمة للفلسفة واداة الفيلسوف وهذا الرأي قريب من رأي ارسطو والمشائية<sup>(51)</sup>.

اما تقسيمهم للعلوم فهو يلفت الانتباه وعلى غير ما كان متعارف عليه في زمانهم ودارج عند غيرهم من الفلاسفة فهم لا يقسمون العلوم الى نظري وعملي , وهم يجعلون العلم الالهى من ضمن الجانب العملي في بحوثهم , والامر الاخر الذي



لم يسبقهم اليه احد هو ادخالهم المعاد و السياسة النبوية جزءا من الفلسفة وهذا الامر جديد وينسب لهم فقط وهم بذلك خالفوا ارسطو ومن تبعه في تقسيم الفلسفة , وهذا التقسيم احد اسس التوفيق لديهم بين الدين والفلسفة.

والذي يعني عدم التعارض بين الدين والفلسفة وهو رأيا صريح وقد وضعوا له شروح وتعريفات فهم يرون ان الدين اعلى مقاما من الفلسفة وان لكل منهما وسيلة مختلفة عن الاخر لكن الغرض واحد ومتفق عليه , فكلما منهما له غاية الاولى اولية والغاية الثانية وهي المطلوبة وتعني النهائية , يقول اخوان الصفا : >> غرض الانبياء عليهم السلام وضع النواميس ' والشرائع , وغرض الحكماء وضع السياسات وتعني الجمع بين اصلاح الدين والدنيا , اما الغاية والغرض الاقصى من ذلك هو نجات النفوس من محن الدنيا وشقاوة اهلها , وايصالهم الى سعادة الآخرة والنعيم <<.

اخوان الصفا يرون في الدين الفلسفة اربع خصال متشابهة, هي : " معرفة حقائق الموجودات , واعتقاد الآراء الصحيحة , والتخلق بالأخلاق الجميلة والحميدة , والرابعة الاعمال الزكية والافعال الحسنة , والغرض الاقصى من كل هذه الخصال هو تهذيب النفس والترقي من حال النقص الى التمام , والخروج من حد القوة الى الفعل بالظهور , لتتال بذلك البقاء والدوام والخلود في النعم مع ابناء جنسها من الملائكة " , واما غرض النبوة وكل ما يتعلق بالناموس هو : " تهذيب النفس الانسانية واصلاحها , وتخليصها من جهنم عالم الكون والفساد , وايصالها الى الجنة ونعيم اهلها في عالم الافلاك وسعة السموات , والتتسم من ذلك الروح والريحان المذكور في القران"(52).

هذا النوع من التوفيق بين الدين والفلسفة عند اخوان الصفا هو ليس محاولة للجمع بين حقائق الفلسفة مع حقائق الدين ويجاد حقيقة ثالثة تجمع المشتركات والحقائق المتناسقة , انما هو تعاون بينهما ورفع بعض النزاعات وتقديم بعض الشروحات للنصوص الدينية بمعاني فلسفية والتي تتضمن علوا في اعلى مراتب الفكر الانساني , جعلوا الفلسفة مرتبطة بعلم الرياضيات والطبيعة , اما المعارف الغيبية والميتافيزيقيا فان معرفة حقيقتها تحال الى الوحي , لان العقل عاجز عن ادراكها , وبذلك فالفلسفة تعني عند اخوان الصفا منهجا عقليا لفهم الدين , وهذا الرأي يراه الباحثون يتفق مع رأي القديس اوغسطين الذي يقول ان الايمان بالتعقل , والفلسفة اداة التفقه في الدين(53) . , فمنهج اوغسطين الفلسفي يعني ان الفلسفة وسيلة للسعادة التي يطلبها الانسان وبالسعادة نطلب الله لأننا صنعنا لأجل الرب ' وان للفلسفة علاقة بالدين والايمان , فيقول : " اذا قال الذين يسمون فلاسفة شيئا حقا ومطابقا لإيماننا ,وجب ان نأخذهم منهم كما يؤخذ الشيء من غاصبه "(54).

من هذا الاستعراض لمشروعهم الفكري نلاحظ ان مصادر معارفهم تنقسم الى :

- 1- كتب الحكماء والفلاسفة الرياضية والطبيعية .
- 2- الكتب المنزلة والتي نادى بها الانبياء كالفرقان والتوراة والانجيل وغيرها من صحف الانبياء ' والمأخوذة معانيها من الوحي والملائكة وما تحويه من اسرار خفية .
- 3- الكتب الطبيعية والمتضمنة علم البروج والافلاك والكائنات والمعادن والنبات والحيوان وغيرها من العلوم .
- 4- الكتب الالهية المطهرة .

اذن يمكننا القول ان مصادر الفكر عند اخوان الصفا هي (مصادر فلسفية) , و(مصادر دينية) , حيث اخذت الفلسفة اليونانية المساحة الاكبر في منهجهم مثل اقوال فيثاغورس وافلاطون وارسطو , ونرى ان البنية المعرفية لهم تبنى على ادراج اقوال هؤلاء الفلاسفة متضمنة شواهد من اقوال الرسل والانبياء والآيات القرآنية مقدمة بشروحات فلسفية(55).

أثرت رسائل اخوان الصفا وفكرهم تأثيرا واسعا على اغلب المثقفين من بعدهم , وخير دليل على ذلك وجود مخطوطات



جديدة العهد تبحث في آراء اخوان الصفا ، تأثر بفكرهم وفلسفتهم كثير من الفلاسفة امثال الغزالي رغم انتقاده لهم الا اننا نجد تأثره بهم واضح ، فمبدأ التربية والتعليم والمعلم من اهم المسائل التي اولها الغزالي عناية في بحثه وهو راي سبقه اليه اخوان الصفا وهو يتفق معهم بان اغراض التعليم هي فضيلة توصلنا الى الله تعالى ، وان للمعلم صفة الارشاد على طلابه توصيهم بطرق طلب العلوم للتقرب الى الله<sup>(56)</sup>.

يقول دي بور (ان الغزالي واخرون غيره قد استفادوا من رسائل و فلسفة اخوان الصفا اكثر مما يعترفون به ، او مدون في مؤلفاتهم ) (ويقول ايضا ان آراء اخوان الصفا ظهرت عند فرق كثير من العالم الاسلامي كالباطنية والاسماعيلية والحشاشيين والدروز وقد افلحت الحكمة اليونانية ان تستوطن الشرق عن طريق اخوان الصفا)<sup>(57)</sup>. ومن المدهش ما ذهب إليه - دي بور - إلى أن إخوان الصفا قد أطلقوا نظرية التطور قبل ان ينشرها داروين باسم نظرية النشوء والارتقاء في كتابه " أصل الأنواع " بعد اكثر من ثمانية قرون. ورغم أن ما أطلقوه الاخوان ليس بالشكل الحرفي والنصي كما طرحه داروين ' ولكن يستخلص منه كثير من المبادئ التي تعتبر الآن من الدعائم الأولية في مذاهب النشوء عامة ، واصطلحوا على تسميتها باصطلاحات أقل ما فيها أنها تتم عما يُقصد منها علميا ، مثل : الفرق بين الجماد والنبات ، الوراثة ، الانتخاب الطبيعي ، الانقراض ، الطفرة.... فهم أول القائلين في رسالتهم العاشرة : " بأن عالم الحيوان والنبات والجماد واحد يفصل بينها حدود انقلابية دقيقة " . كما قالوا: "إن الحكمة الإلهية لم تعط الحيوانات عضوا لا تحتاج إليه وإلا كان وبالاً عليها في حفظها وبقائها. " فما يسميه إخوان الصفا (حكمة إلهية ) هنا يسميه داروين (انتخابا طبيعيا )<sup>(58)</sup>.

ومن الباحثين من يرى ان ابن سينا قد تأثر بفكرة اخوان الصفا حيث ادخل النبوة والمعاد ضمن القسم الالهي لفلسفته<sup>(59)</sup>، ويرى بندلي جوزي : (ان الفلسفة مدينة لرسائل اخوان الصفا ... حيث شكلت اول دائرة معارف في العالم .. فيها مبادئهم العلمية ونظرياتهم الخاصة المتعلقة بالطبيعة والانسان و آراء فلاسفة اليونان ، هم مهدوا السبيل لفلسفة الاسلام كالفارابي وابن سينا وغيرهم)<sup>(60)</sup>. ويرى تيسير جيروم ان للإخوان الصفا يرجع الفضل في ظهور مفهوم المدينة الفاضلة ونشرها في الثقافة العربية ، وان مدينة الفارابي الفاضلة مأخوذة من اخوان الصفا ، وقد طور الفارابي المفهوم والفكرة وهيئة لها كتاب اسماه "آراء اهل المدينة الفاضلة"<sup>(61)</sup>.

ويرى الباحثون ان رسائل اخوان الصفا قد انتقلت في كل بلاد الاندلس وتأثر بها المفكرين والعلماء ، حتى وصلت لحكام الافرنج فأخذت عندهم المكانة الرفيعة، حيث تعرف عليها ابو الحكم عمرو بن عبد الرحمن الكرمانى(ت 458 هـ) وهو مهندس ورياضي من قرطبة كان يدرس في بغداد، اوصل رسائل اخوان الصفا الى الاندلس<sup>(62)</sup>. والباحثون يرون ان لبحوث اخوان الصفا في البيئة و المناخ على المجتمعات اثرا كبيرا على الدراسات الحديثة حيث شوهدت العديد من تلك الدراسات في هذا الشأن في فترة لاحقة لهم مثل بحث فريدريك بلاي ، وديمولان ، وراتزل ، وبوكل وغيرهم اخرين<sup>(63)</sup>.

### غايتهم :

اختلف الباحثون والمفكرون في اصل غاية اخوان الصفا وتعددت آرائهم فمنهم من قال ان اهدافهم وغايتهم سياسية خالصة ومنهم من استبعد ذلك ومنهم من رجح تناولهم المواضيع السياسية غرضه تحقيق انقلاب سياسي ومنهم من حاول ربط الغاية بمباحثهم المتعلقة بالنجوم والافلاك ودورانها ، سنبحث في ادناه بعض الآراء ونلاحظ عمق الغاية المطلوبة في فكر اخوان الصفا هل هي منسجمة وتنطبق عليها آراء المفكرين بأنها سياسية ام انها ابعد من ذلك وتكمن فيها افكارا فلسفية ممزوجة بمطالب فئة متقنة تناشد التغيير وفق معطيات تنويرية تحاول تصحيح الواقع الاجتماعي لتتطرق نحو اصل وجود البشرية من تحقيق كمال طبيعي يتناغم مع غاية الوجود للوصول الى الكمال الكلي والنهائي.

يرى المفكرون ان لإخوان الصفا غاية معينة من تشكيلهم لمجموعتهم السرية وانسجامهم مع مختلف الديانات وتحقيق ذلك التوافق بين دينهم والفلسفة , وهذه الغاية تبدا سرية ايضا مثل سر جمعيتهم الغامضة الا انهم في بعض الاحيان يصرحون بغرض نبيل خالص لمشروعهم المثالي , الا انه في نفس الوقت يخفون الغرض الحقيقي لمشروعهم ويشيرون اليه بمخاطباتهم بطريقة خفية , فصريح القول منهم نلاحظه يخاطب الفكر ويعمل على تنبيهه من الغفلة وان يجتهد ويحيى بروح المعارف العقلية النافعة وينصحوا بمعرفة الخير والابتعاد عن الشر وان مركز خطابهم هو صلاح دينهم وحياتهم وان يقتدوا بالحكماء وان يستفيدوا من الفلسفة الفيثاغورية , وان جل اهتمامهم ومحور مذهبهم الامام بجميع العلوم الطبيعية ومنها الرياضية والالهية وهم بذلك يقولون انهم يتقبلوا كل العلوم ولا يعادوها ويتقبلوا جميع المذاهب<sup>(64)</sup>.

ويرى جبور عبد النور ومن خلال الاقوال التي يكررها اخوان الصفا في رسائلهم ان غايتهم هي كغاية الفلاسفة الاشرافيين , حيث بينوا في رسائلهم ان الباعث الاول هو التصافي والتألف والاخوة وانهم يسعون جاهدين لتطهير الشريعة كونها دنست بالجهالات ولا سبيل لذلك من تطهيرها الا بالفلسفة وهي غاية ظاهرية على ما يبدو , وخلف هذه الرسائل تكمن الغاية الحقيقية او الباطنية وهم حذرين لا يذكرونها بصريح العبارة , وهي تصويب نحو الدعوة العلوية , والتمهيد لوضع نظام سياسي جديد , او غاية مجوسية فارسية مختلطة بالوثنية الاغريقية<sup>(65)</sup>. ومنهم من يرى انهم اصحاب فكر ثوري وان تلك الجماعة كانت تحاول تغيير النظام العقلي للمجتمع تمهيدا لانقلاب سياسي متأثرين بذلك بما كان سائد في الوسط اليوناني من محاولات الفلاسفة السياسية مثل الفيثاغورية ' والسقراطية والتي انطلقت من الواقع الاجتماعي من خلال توظيف فكرا قائما على المعرفة والفلسفة<sup>(66)</sup>.

ويرى يوحنا قمير ان غايتهم ملموسة من اسمهم ومبادئهم التي تنص على التعاون والتأخي والمؤازرة , فهم لم يعتنوا بالفلسفة لمتعة عقلية خالصة بهم , او مجرد تقديم بحوث نظرية , بل كان تناول تلك العلوم وسيلة لغاية ما وفلسفتهم سبيلا لتلك الغاية الا وهي تحقيق المنفعة العامة التي تخصهم وتخص الآخرين في مجتمعهم<sup>(67)</sup>.

ويرى بعض العلماء ان غاية اخوان الصفا هي نصره عقائدهم وتنظيمها ويذهب (جرجي زيدان) ان غايتهم فلسفية بحتة محتاطة بمبدأ الطهارة واعلى درجات القدسية والتضحية , بينما يقول طه حسين ان السمة الغالبة عليهم هي سياسية بعقلية منظمة هدفهم قلب نظام الحكم المسيطر على الدولة الاسلامية في زمانهم , ممزوجا بقلب النظام الفكري في مجتمع المسلمين وفتح افاق التطور العقلي , هذا الرأي يذكره (دي بور) ويؤكد على ان نزعة اخوان الصفا سياسية دينية , بينما يذهب آخرون الى انهم اقرب للفكر الاعتزالي بل ينسبون اليه , ومنهم من يقول ان حركة اخوان الصفا اقرب للصيغة الماسونية وغايتهم عقلية اخلاقية<sup>(68)</sup>.

ومنهم من يقول ان غاية اخوان الصفا لم تستهدف تأسيس دولة ذات مذهب معين بقدر ما تعلق الامر بالتمهيد لتأسيس مجتمع ثقافي فاضل موحد مبني على الاخاء والتعاون علماني اشتراكي , لم يكونوا هم قادة تلك التغيرات بل يعدون الجيل الشبابي لتلك المهم وعلى المدى البعيد, وان الاخوان كانوا متأثرين بأرسطو ونظريته في المجتمع المدني بالإضافة الى التعاليم الدينية الاسلامية التي تنص على السلام والمواطنة والمحبة , كذلك كانت اراء افلاطون لها الاثر الواضح حيث كانت فكرة الصفوة المفكرة خير اشارة اناطت لهم بمهمة التمهيد للتغيير لتشكل دولة علمانية موحدة تضمن حقوق العدل الاجتماعي لمختلف رعاياها وعلى اختلاف قومياتهم ومللهم واجناسهم ولغتهم<sup>(69)</sup>.

وعليه يمكننا ان نستعرض فكر اخوان الصفا السياسي ونرى ان كانت الغاية منه فلسفية او سياسية او اخلاقي او ديني وبعدها نتوجه الى الاستنتاج الاخير .

## السياسة عند اخوان الصفا :

اهتم اخوان الصفا بموضوع السياسة ووضعوها ضمن القسم الاجتماعي , وكانت سياستهم هذه انعكاس لسياسة افلاطون الناتجة من رغبته في اتخاذ سياسة اجتماعية ' تحتل مرتبة مثالية مبنية على العدالة واتباع الخير<sup>(70)</sup>. لقد اخذت السياسة حيزا واسعا في رسائلهم واهتموا في المجتمع وطبقاته وعلاقة افراده وعلاقة المجتمع بالدولة , قسم اخوان الصفا السياسة الى نوعين نبوية تتعلق بالدين , وملوكية تتعلق بإدارة الدنيا وبذلك التقسيم يتضح انهم يتطلعون الى سياسة علمانية , اضافة الى تقسيمهم الديني والدنيوي اقسام اخرى للتصنيف السياسي<sup>(71)</sup>, على خلاف ما قسم افلاطون دولته الى ثلاث طبقات (الذهبية ويقودها الحاكم العادل العاقل , والفضية ويقودها الجنود والامراء ممن يتصفون بالشجاعة , والنحاسية وهي للعمامة من العمال)<sup>(72)</sup>.

اقسام السياسة عند اخوان الصفا هي :

اولها : السياسة النبوية :

وهذه السياسة خاصة بالانبياء والرسول فقط تتعلق بوضع الشريعة المرضية اي مداواة النفس المريضة من ما يشوبها من ديانة فاسدة وراء غير صحيحة , عن طريق افهام الناس بعيوب ديانة ما او راي غير صائب وتتخذ طريقة القمع لتهديد النفس الشريرة<sup>(73)</sup>.

ثانيها : السياسة الملوكية :

الفئة التي تختص بهذه السياسة هم خليفة الانبياء من ائمة واوصياء مهديون, ودورها يكون ايضاح الشريعة والعمل بالمعروف والنهي عن المنكر والاهتمام بالعناصر الجيدة من الناس لاتباعهم الطريق الصالح وبناء وضع الامة واستقامتها ودفع المظالم ورد كيد الاشرار ومعاقبتهم . وهذه السياسة ترتبط بالرئاسة ويذكرها الاخوان بأقوالهم , والتي قسموها الى نوعين روحانية وهي التي تخص هذا القسم ومرتبطة بأصحاب الشريعة كونهم اهل العدل والتعبد, اما النوع الثاني وهي الرئاسة الجسمانية فهي مرتبطة بالسياسة العامة<sup>(74)</sup>. "وهي رئاسة اصحاب الشرائع الذين يملكون النفوس والارواح بالعدل والاحسان , ويستخدمونها في الملل والشرائع واقامة السنن والتعبد...والفوز والنجاة والسعادة في المعاد".

ثالثها : السياسة العامة :

وهذه السياسة مختص بها قادة الجيش وامراء البلدان وتتعلق بأحوال الناس وطبقاتهم وسلوكهم واعمالهم وتهتم بمعرفة مطالب هذه الطبقة وتقديم الممكن من التوجيهات والتسهيلات الصالحة , وارتبطت بهذه السياسة الرئاسة الجسمانية حيث تتمتع سلطة هؤلاء السلاطين والجبابرة بالسيطرة على الاجسام بالجور والظلم والقهر حيث يجعلون الناس كالعبيد لهم لمنفعة امور دنياهم , حيث يقولوا عنها الاخوان انها : >> الرئاسة الجسمانية مثل رئاسة الملوك والجبابرة الذين ليس لهم سلطان الا على الاجسام والاجساد بالقهر والغلبة والجور والظلم , <<<sup>(75)</sup>.

رابعها : السياسة الخاصة :

مرتبطة بتدبير امور المعيشة والسكن ورعاية الاطفال واولي الامر والجار وكذلك الاهتمام بالخدم والغلمان , وهي متعلقة بالسياسة النفسية وعلاقة الانسان بربه وما حوله من اناس كالزوجة والاطفال وما الى ذلك , وتقسم هذه السياسة النفسية الى اقسام منها :

- 1- علاقة الانسان بخالقه وفيها مضامين العبادة , وهي نوعين (عبادة ناموسية) تتعلق بالصلاة والصوم والاحكام الشرعية, و(عبادة الهية فلسفية) اول شروطها التوحيد وثانيها ادراك الحقائق والموجودات بكل اسرارها.
- 2- سياسة الانسان باهل بيته : اي الزوجة وهم منها وجلون حذرون لولا النسل منهن لانفردوا بأرواحهم دون الزواج , ويقولوا بالنساء : " يتغيرن مع الساعات .. يضطربن على الاوقات .. وان استفسادهن سهل يسير الا من عصمها الله تعالى منهن , وقليل ما هم "(76), رايهم هذا قريب من راي الفلسفة الفيثاغورية وراي الافلاطونية والتي تدعي مبدأ العفة والتي كان لها تأثير على المذهب الغنوصي(77), لان الاخير يرى ان المادة شر , وهذا يذكرنا ايضا براي ديانة ايزيس , وعبادة مترا اللتين التي كانت سائدة زمن الامبراطورية الرومانية(78).
- 3- سياسة الانسان بأولاده واخوته وغلماينه : وينصح الاخوان ان تكون هذه السياسة على وتيرة واحدة بين هؤلاء لأنها ان تغيرت تقل منزلة الاب الرئيس بينهم ويقل مقامه ولا تقم له هيبة(79).
- 4- سياسة الاصحاب : يرى اخوان الصفا ان هذا النوع من السياسة ليس بالسهل اليسير لان معرفة الصديق واتخاذها صاحباً يتطلب معرفة احواله وسلوكه وكل ما يخصه , وهم ينصحون بتجربة الصديق بأمر قاسية حتى يعرف منه ما خفي من خير او شر' وينصحون بان يبادر الصديق للقرب من صاحبه ان ابتعد او اظهر اللين بعد الغلظة وان يكرمه ويبادر اليه بالرحمة(80), فيقولوا : "واعلم انك من كنت جاهلاً بمعرفتهم لم تتم لك سياستهم ولم تبلغ رضاهم , لا يكونوا لك اصحاباً , او ما علمت ان صاحب الناموس لا يصاحب الا من عرفهم وخبرهم .." , ويقولوا ايضا : " يجب ان تظهر لهم القرب بالبعد , واللين بالغلظة , والانس بالوحشة , .. , والرحمة بالسخط "(81).

خامسها : السياسة الذاتية :

اما السياسة الاخيرة فهي تتعلق بكل ما يخص الانسان ومعرفته بنفسه واخلاقه وسلوكه واقواله وحتى حالته النفسية سواء كانت غاضبة او تتمتع بالرضا' وهم بهذه السياسة فعلوا عين الصواب من خلال نفسك تستطيع التعرف على الآخرين وان تتصرف معهم وفق مقياسك لنفسك وما يرضيها او يجعلها تنفر من غيرها(82).

فكرة اقسام السياسة وبناء الدولة والاسس التي وضعت عليها ولا سيما السياسة الخاصة عند الاخوان تجعلنا نتذكر سياسة ارسطو القائلة ان للحياة الاجتماعية اكثر من نحل وان بناء الدولة من العناصر الطبيعية المطلوبة لتلك الجماعات الاجتماعية وهي كمال من ائتلاف قوى كثيرة , فالدولة الاولى هي البيت وسلطته وملكيته يملكه عليه كبيرها , والدولة بالطبيعة مقدمة على الاسرة وعلى الفرد , لأنه من الضروريات ان يتقدم الكل على الجزء , وسلاح الفرد الفهم اي كمال العقل , والفضيلة والتي تجعل الانسان يبتعد عن التمرغ في العهر , ولتلك السياسة مبدأ هو العدل والذي ينطلق من الفضيلة كون الفضيلة صفة اجتماعية تحقق العدالة والتي تعني نظاماً مدنياً يعني بالوصل الى الحق(83).

شروط السياسة عند اخوان الصفا :

وضع اخوان الصفا شروطاً للسياسة بعد ان جعلوا السياسة او ما يرمز لها ب "بولو طيقا" والتي تعني علم البرهان , في اعلى مرتبة من مراتب العلوم المنطقية لديهم ومن اجل تحقيق كمال السياسة لا بد من كمال الرياسة , و قالوا في السياسة : " لا تتم الا بعد وجدان الرياسة " , والرياسة عندهم تعني شهوة نظرية في الجبلية اي انها غير مكتسبة تكون موجودة في داخل الانسان وفي هذا المعنى يذكرون : " علو الهمة جعل في جبلية النفس لطلب الرياسة , من اجل السياسة"(84), اي انها غريزة من غرائز النفس موجودة بالفطرة , وهم بهذا الراي يكونون اقرب لمنطق افلاطون في حب الرياسة(85).

فالرئاسة من اهم شروط السياسة , وتلك الرئاسة لها شروط اهمها ان تكون منطلقة من غريزة موجودة في داخل الانسان اي امكانيات داخلية غير مكتسبة , اضافة الى ذلك يضع اخوان الصفا شروطا للرئاسة, تعبر عن عمق معارفهم الفكرية واهدافهم المطلوبة وان العقل هو ميزان العدل وتحقيق الرئاسة, فيقولون : << واعلم انه ما من جماعة تجتمع على امر من امور الدين والدنيا , وتريد ان يجري امرها على السداد , وتكون سيرتها على الرشاد , الا ولا بد لها من رئيس يرئسها ليجمع شملها ويحفظ نظام امرها , ويراعي تصرف احوالها ويرم على الانتشار جماعتها , ويمنع من الفساد صلاحها , وذلك ان الرئيس ايضا لا بد له من اصل عليها يبني عليه امره ويحكم بيه بينهم ,...والحكم بيننا , العقل , الذي جعله الله تعالى رئيسا على الفضلاء من خلقه الذين هم تحت الامر والنهي,....,ومن لم يرضى بشرائط العقل .. , ولم يقبل تلك الشرائط ... فعقوبته في ذلك ان نخرج من صداقته ونتبرأ من ولايته , .. >>(86).

بعد العقل يأتي دور القوة اي ان يحكم الرئيس الرعية من منطلق قوي ويمنع الظالم من التعدي على الضعيف حتى يحفظ الناموس ويأمر بتطبيق موجبات كل ما يفرضه وهو رأي وشرط جدير النظر فيه(87).

هذه الشروط التي سبق ذكرها في تقسيمات السياسة هي شروط فكرية تضع اسس في انتقاء الرئيس ,اما الجانب الشرعي فهو الشرط الاول والرئيسي وهو اساس الفكرة السياسية وبرز متطلباتها ان يكون للدولة والرئيس دين يدين به اتباعه , "ان الدين والملك اخوان توأمان لا يفترقان , ولا قوام لاحدهما الا بأخيه , غير ان الدين هو الاخ المقدم والملك هو الاخ المؤخر المعقب له , فلا بد للملك من دين يدين به الناس , .." , يقول تيسير جيروم هذا النص من الرسالة (22) لإخوان الصفا يرجع الى ابن المقفع الذي يذكر التراث الفارسي وسياسته والذي ذكره في احد كتبه المسمى "خدينامه" هنا يعطي الملك الفارسي 'مؤسس دولة الساسانية, الاولوية للدولة , اما اخوان الصفا فنحت الدور الاول للدين وله الاولوية على الدولة(88).

ان كان الامر كذلك وهذه شروط السياسة , رئاسة , و وجدان رياضي , وعقل وحكمة , ومنطق قوة , ودين فهذا يجعلنا نسلط الضوء قليلا على مفهوم المدينة الفاضلة عند اخوان الصفا حتى يكون الامر اكثر وضوحا ونستطيع من خلاله الحصول على تخمين و نتائج تمكننا من القول بانهم فعلا جماعة سياسية هدفها تغيير نظام الحكم او هدفها اصلاحي يعبر عن محاولات لتغيير الواقع الاجتماعي والعمل على توعية العقل البشري وتحسينه بما يخدم و المرحلة القادمة من حياتهم.

### المدينة الفاضلة عند اخوان الصفا :

اشتهر مصطلح ومفهوم المدينة الفاضلة في الوسط الفلسفي العربي , وخاصة عن الفارابي وارئ اهل المدينة الفاضلة ' بعض المفكرين يرون ان الفارابي اخذ مفهوم المدينة الفاضلة من اخوان الصفا ,وانهم اصحاب الفضل في ظهور هذا المفهوم في الثقافة العربية , ومنهم من يرى العكس من ذلك , الا ان المتعارف عليه والاكيد ان هذا المصطلح يرجع لفلسفة افلاطون وتخليله لتلك المدينة واطارها السياسي ومن المؤكد ان كل من الفارابي والاخوان قد اخذا اصول الفكرة من الفلسفة اليونانية وكلاهما يعترفان بذلك(89).

تتطلع جماعة اخوان الصفا اقامة دولة فاضلة للمجتمع تعتمد على فلسفة خاصة بهم وجديدة تمتاز بانفتاح على كل مصادر المعرفة , وكذلك انفتاح وانسجام مع كل الاديان والمذاهب ومختلف الفلسفات , تتسجم مع القوميات المتنوعة في المجتمع باختلاف لغاتهم , وفلسفتهم هذا الاطلاع يمثل ايدولوجيا جديدة للمجتمع(90).

يرى اخوان الصفا ان (مدينتهم) هي اصغر وحدة اجتماعية متكاملة ' ولهم في ذلك تشبيه في تركيب المدينة يقرب مفهوم

الفكرة للجميع , حيث يرون ان المدينة اشبه ببنية الجسد وتركيبه وكل اجزائه وبما فيها اعضائه ايضا , ويطلقون شبهها اخر على اهل المدينة بأنهم اقرب للنفس التي تسكن ذلك الجسم , وان اعمال اهل المدينة تشبه تصرف اعمال النفس بالجسد , اما اجزاء المدينة من منازل وبيوت ومحال فهي تشبه اعضاء الجسم ومفاصله وما ارتبط به من واعيته. فالمدينة تمثل مركزا لوحدة الجانب الاجتماعي المتكامل , تأثر الاخوان بأراء الفلاسفة اليونان امثال افلاطون ' وارسطو , الا انهم اختلفوا عنهم بل حددوا وحدات اجتماعية اعمق من المدينة تمثلت في (الامة) (والدولة العالمية) , وهو استنتاج لم يخطر في بال الفلاسفة اليونانيين رغم تأثرهم بهم , الا انه يمكن ان يرجح تأثر اخوان الصفا بهذا الوحدات واستنتاجه يعود الى تمسكهم بالتعاليم الدينية وخاصة الاسلامية منها<sup>(91)</sup>.

تميزت مدينة اخوان الصفا الفاضلة الروحانية عن مدينة افلاطون والفارابي بأنها اقرب الى الواقع على النقيض من مدنهم الخيالية والتي لم يحدد لها هدف واضح , على عكس ما امتازت به مدينة الاخوان من هدف الوصول الى الحكم بشرط تحقيق كل مبادئها وشروطها وان اي خلل يصيب تلك الشروط ليست من السهولة اقامتها او قبولها<sup>(92)</sup>. , الا انهم جميعا كانت لهم نفس الرغبة في اتباع سياسة اجتماعية مثالية مبنية على الحكمة , والعدالة , والخير<sup>(93)</sup>.

حدد اخوان الصفا شروط مدينتهم الفاضلة وبخطوط عريضة برسالة من رسائلهم حيث قالوا : " ينبغي ان يكون لأهل المدينة سيرة جميلة كريمة حسنة يتعاملون بها فيما بينهم , وان يكون لهم سيرة اخرى يعاملون بها اهل المدن الجائرة , ولا ينبغي ان يكون بناء هذه المدينة في الارض حيث تكون اخلاق اهل سائر المدن الجائرة , ولا ينبغي ايضا ان يكون بناؤها على وجه الماء لأنه يصيبها من الامواج والاضطراب ما يصيب اهل المدن التي على السواحل من البحار , ولا ينبغي ان يكون بناء هذه المدينة في الهواء مرتفعا لكيلا يصعد اليها دخان المدن الجائرة فتكدر اهويتها , وينبغي ان تكون مشرفة على سائر المدن ليكون اهلها يشاهدون حالات اهل سائر المدن في دائم الاوقات , وينبغي ان يكون اساس هذه المدينة على تقوى الله كيلا ينهار بناؤها , وان يشيد بناؤها على الصدق في الاقويل والتصديق في الضمائر , وتتم اركانها على الوفاء والامانة كيما تدوم ويكون كمالها على الغرض في الغاية القصوى التي هي الخلود في النعيم"<sup>(94)</sup>.

ان مدينة اخوان الصفا الروحانية تقوم على المشاركة في العلم والمال , وتبنى بشرط الصداقة والنصيحة وحسن التعامل ' تستوعب فكرة النظر لجميع الموجودات وعلها ووجودها , وان العبادة لديهم لا تعني صلاة وصوم , بل من شروطها ان نعلم الدين والدنيا وان الصوم والصلاة لها غاية قصوى , والنجاة الحقيقية عندهم تعني الاحاطة بكل العلوم والمعارف والالمام بفضايا الاديان والامم<sup>(95)</sup>.

ويبدو ان لإخوان الصفا شروطا في بناء مدينتهم الفاضلة واسس فلسفتهم السياسي وهي كثيرة وتحتاج الى بحث مستقل فهي تتضمن التأكيد على أهمية الاخلاق بين جماعتهم وان تكون كل طبقاتها ضمن ميولهم وطبائعهم وتتطلب تلك الشروط ضرورة التعاون البعيد عن الانانية حتى يتم التوافق والاخاء , ويشترطوا ان تكون تلك الصداقة بطبقات متنوعة وفي بلاد مختلفة وضمن فئة الشباب ممن يكونوا من اولاد الملوك او امراء او من ضمن ابناء الوزراء والولاة ' او اولاد علماء او ادباء او فقهاء , وكذلك من ابناء العمال والتجار , ويؤكدون على العلم والتعلم وان يكون اساس منهجهم , واما عن مكان انشاء هذه المدينة فيحدد الاخوان مكانا بين الحقيقة والوهم لا على ساحل بحر فتنهار ولا تكون في ابراج عالية فيغطيها سحب الادخنة فتختفي بل يجب ان تكون مشرفة على جميع المدن وحاضرة في جميع الاوقات , يتوسم تلك المدينة المبدأ القائم على تقوى الله وهو اساس تلك المدينة<sup>(96)</sup> .

لإخوان الصفا فلسفتهم الخاصة التي كانت متأثرة الى حد ما بفلسفة افلاطون والفارابي وتميزت عن مدنهم في البرنامج والمنهج والغاية والطريقة , فقد كانت مدينة افلاطون مبنية على نظرية المثل وهي مجرد وهم لم تصل الى الحقيقة ,



والحقيقة المطلقة عند افلاطون هي النفس وعليها ان تتخلص من كل متعلقات العالم المادي لتصل الى السعادة الابدية وهي تكون في العالم الاول الذي جاءت منه.

اما مدينة الفارابي الفاضلة فكانت مبنية على دعامين اولها العقائد الدينية والثانية الدعامة الاجتماعية ' وقد اهتم الفارابي كثيرا بالجانب الاجتماعي واكد على اهمية رئيس تلك المدينة والخصال التي يجب ان تتوفر فيه , وكان للإخوان رايًا مطابق لراي الفارابي في توفر مجلس رئاسي يتوفر فيه شروط تنصيب الحكماء وفق خصال الانبياء ' الا ان الفارابي لم يضع لمدينته تلك منهج او وسيلة للوصول اليها وابتعد عن مفهوم جمهورية افلاطون بافتقار مدينته للجانب التربوي والذي يعد من اهم العوامل المهمة لقيام المدن الفاضلة , وقد انتبه اليها اخوان الصفا الذين قيل انهم كانوا متأثرين كثيرا بفلسفة الفارابي وان التربية هي الوسيلة الوحيدة للوصول الى قمة المدينة الفاضلة<sup>(97)</sup>.

اما اسلوب اخوان الصفا كان مبني على ( التواضع والترغيب ) للتأثير بالآخرين , وهو اسلوبا ناجح في ذلك الوقت وقد تميز به اعضائهم البارزين الذين شكلوا تلك الجمعية السرية فقد كانوا محبوبين جدا عند الناس لما امتازوا به من تواضع كبير وهذا الاسلوب هو الذي زاد من نفوذهم<sup>(98)</sup>.

وذهب بعض الباحثين الى ان اخوان الصفا اتبعوا ايضا الاسلوب التعبيري في منهجهم وكان له الدور البارز لتوضيح فكرتهم عن مدينتهم الفاضلة وترغيب الناس اليها والى الدين ' ويرى الدكتور فؤاد معصوم ان اسلوبهم تضمن غايتهم والتي تهدف الوصول الى الانسان ومخاطبته ليتخلص من كل ما تطلبه الحياة الجسدية منه ' لألى تسيطر عليه وتسحبه الى الرذيلة فهم يضعون فلسفة عميقة الى مدينتهم وينفون عنها تعلقها بالعناصر الاربعة والتي اشاروا اليها مسبقا في قولهم عن مكان وجودها على ان لا يكون بنائها في التراب ' ولا ماء , ولا هواء , ولا نار , وهي عناصر الوجود المادي ومنها تكون الانسان ولها اثر كبير في توجيه سلوك الانسان وهي لا تتفق مع المضامين الاخلاقية , لان مهمة النفس البشرية هي الاشراف على تلك القوى التي تنتمي للموجودات المادية بصلة وان تتحلى بروح الايمان لان فلسفة بناء مجتمعهم لا تتم الا مع الايمان<sup>(99)</sup>.

أكد اخوان الصفا على اسلوب التعاون بعد ان حددوا طبقات المجتمع الى عدد من الطبقات والوارد ذكرها ادناه , وروا ان هذه الطبقات تتطلب انسجاما وعملا مبني على التعاون , يرى الاخوان : (ان مناقب وفضائل العقلاء لا يحصى عددها ولا يمكن ان تكون في شخص واحد , والاعمال كثيرة جدا لا يمكن ان يحققها انسان معين ولا يمكنه ان يبلغها بالكامل)<sup>(100)</sup>, لذلك انصرفوا الى القول ان الانسان محتاج غيره من الناس الاخرين يعيش معهم ولا يمكن ان يعيش من دون تعاون مشترك بينه والآخرين , هذا التعاون الذي يهدف لتحقيق السعادة هو نفس الرأي الذي ذكره الفارابي في اراء اهل المدينة الفاضلة<sup>(101)</sup>.

فقد قسم اخوان الصفا طبقات المجتمع والناس التي ستعيش في مدينتهم الفاضلة الى اربع طبقات وهي :

- I. اصحاب الصناعة والعمال.
- II. اصحاب الرئاسة وهم السياسيون وهؤلاء عملهم مراعات شؤون الاخوان ومساعدتهم .
- III. اصحاب الامر والنهي وهؤلاء هم الملوك وعملهم التنسيق بين طبقات المجتمع وازالة الخلاف ' واتباع وسيلة اللطف مع المخالفين للمحافظة على مدينتهم وطبقاتهم .
- IV. الالهيون وهم اصحاب المشيئة والارادة.

اضف الى ذلك من تلك الطبقات اصحاب العلم والتربية والمفكرين فهؤلاء لهم شأنًا كبير ضمن تلك المدينة الروحانية الفاضلة لان مدينتهم لا يدخلها من كان جاهلا وان فيما بينهم اسوارا وخذقا يفصل بين جهالات الناس بسبب آرائهم الفاسدة واخلاقهم<sup>(102)</sup>.



ان الاسس العامة لفلسفة اخوان الصفا السياسية ووضع مدينتهم الفاضلة والتي لم يعبر عنها بصريح العبارة في اغلب رسائلهم والتي كانت مبثوثة في طياتها والتي التقت مع فلسفة افلاطون بان المعرفة اساس الفضيلة وبها يكون رقي الانسان وتطوره , وان للتربية دور اهم من المهم في اعداد الحكام والصالحين لترسيخ بناء المدينة ' وان الدول تمثل مؤسسة تربية وفيها تكمن صلاح المواطنين , وان السلطة لا تتم وتكون الا بيد النخبة التي تحمل الثقافة وهم يكونون في مرتبة عالية من النضج الاخلاقي المصحوب بالتطور العلمي, وان للتأهيل المهني دور في تحديد مناصب الاشخاص في الدولة ' وان اعلى مراكز الدولة يتأهلها كل فرد كان يتمتع بكفاءة عالية وخبرة متميزة وتعليم عالي ' وان المدينة تتحرر بالتجاوز عن فكرة التعصب الطبقي , وان فكرة الاصلاح في النظام لا تحدث الا بمهاجمة السلطات وهذه الاخيرة انفردت بها فلسفة اخوان الصفا عن افلاطون الذي كان يرى في الحياة السياسية عقبة لسبيل الاصلاح لم يضع لها طريقة للتخلص من الفساد(103).

اذن بعد تتبع غاية اخوان الصفا ومحور فكرهم السياسي وفلسفتهم حول السياسة وتشكيل المدينة الفاضلة وما قيل فيها من اراء انها غاية مبطنة تكمن ورائها اهداف سياسية , بل غايات متعددة منها الفلسفية و الدينية بل حتى وثنية , نرى في خلاصة الامر ان من الباحثين من يرى ويرجح غرض الاخوان وغايتهم هي اجتماعية تهدف لتحقيق سعادة الافراد بشكل كامل , وتتحقق تلك الغاية بالتعاون الذي يؤدي الوصول للسعادة(104).

ومن المفكرين من يرى ان بناء مدينتهم الفاضلة والتي لم يحددوا لها اخوان الصفا فصلا او رسالة خاصة يضمنون فيها مفهوم تلك المدينة وبشكل منفصل ومفصل على خلاف ما وجد عند افلاطون والفارابي وهذا التخصيص يدل على علو همة وانفتاح واطلاع وخبرة وتمكن وعليه خصصت له كتب خاصة , على عكس مفهوم السياسة والدولة عند الاخوان كان نضجا كثير المفاهيم تتقصه وسائل الاخراج اقتصر على نصوص مبثوثة في رسائل متداولة , الا انهم حددوا برنامج غاية مدينتهم كعادتهم في كتابة رسائلهم وتناثر آرائهم واسترسالها ضمن مشروعهم في اعداد الانسان فكريا واخلاقيا ' واجتماعيا ونفسيا لينعم بالسعادة ولا شيء سوى السعادة غايتهم والتي تكون متوجة بعرش الشريعة الاسلامية ومبادئها السمحاء(105).

ويرجح الدكتور عمر فروخ رأيه القائل ان الغاية السياسية لإخوان الصفا وقلب الحكم هي بعيدة جدا عنهم , ويبدو له انهم جماعة من المنقلسفين الاخلاقيين ويرى في نزعتهم الاجتماعية الاصل ومنطلق سياسي وديني تعود الى وجود التعدد المذهبي والديانات وكذلك القوميات في عصر الخلافة العباسية , وانهم احبوا ان يذبيوا كل ما اشكل من خلافات وان يجعلوها في مذهب واحد قائما فيه جميع الاديان والمذاهب(106).

وقال اخرون : كان محور اهتمام اخوان الصفا هو تأسيس مجتمع مبني على التوفيق بين القيم الدينية والافكار الفلسفية متخذين طريق التنوير والارشاد سبيلا لهم , وعملهم هذا ردت فعل طبيعية لما يعانيه مجتمعهم في تلك الفترة من انتهاكات للشريعة وشلل للعقل البشري تحت سلطة قمعية مشلولة لا تعرف اي معنى للقيادة والسلطة والدولة , فكانت محاولات الاخوان دعوة للتنوير ومحاولة لتجاوز ذلك التشرذم الطائفي والسياسي والعنصري الاليم فكانت دعواهم بناء مجتمع علماني تنعم فيه طبقات الشعب من الرعية على اختلاف دياناتها ومللها واصولها بقيم وفضائل مستمدة من عناصر الشريعة اولا والحكمة ثانيا(107).

ومن هذا القول نصل الى خلاصة مفادها ان غايتهم مثالية واقعية عالية المعاني يمكن السعي لتحقيقها من خلال عدم الجري وراء السلطة والحكم وان كان الامر كذلك ولا بد منه فعليه شروط وله واجبات وان الغاية المطلوبة هو اناة الفكر بكل طبقاته وعليه تحيا الشعوب وتعيش اهدافهم ومبادئهم وشرائعهم وتتجو بمحبة الله.

## الخاتمة :

رغم كل الدراسات التي قدمت عن اخوان الصفا تبقى تلك الجماعة تمثل لغزا مخفيا على مر الزمان والتاريخ وكل ما دون هو مجرد استنتاجات غير قطعية تعبر عن اراء ما يجول في خاطر الباحثين من افكار , وما يمكننا قوله انهم نشأوا وظهروا نتيجة الخلل في التوازن السياسي في تلك الفترة وما كان له من اثر على الاوضاع العامة من اجتماعية واقتصادية كان بمثابة حافز لتشجيع الفكر بإيجاد نوع من التوازن يساعد على وضع اسس جديد مختلفة بعد فشل انظمة الدولة السابقة بأن تحقق الاستقرار, حمل اخوان الصفا على انفسهم تقويم العقول وتهذيب النفوس على امل ان المحاولة الصادقة لنشر فكر معرفي يصنع جيل متقف مسلح بأدوات العلم والفلسفة والالفة والاخوة.

ليس هنا شك من القول ان قضية الجزم بتاريخ ظهورهم لا يمكن تحديدها لان الاحداث السياسية التي ساعدت على ظهورهم كثيرة ومن مفهوم اسمهم الذي كان يحمل تطلعاتهم لحكم الرسول واصحابه ومناشدة تلك الفترة السحاء الجميلة , يدل على انهم اقرب لذلك القرن او ما تلاه , ان الحسرة على الفت الاصحاب والاخوة وتبني العودة اليها خير دليل على وجود رابط يربطهم بذاك الزمن الجميل , والتذكر والتذكير به وافتقاره يدل على وجود روحا للشيوخ الذين ادركوه , واستشهادهم برواية كليلة ودمنة وباب الحمامة المطوقة يعلن عن ازمة سياسية قوية يمر بها البلد وهم بأمس الحاجة للأخوة , وتبنيهم مفهوم عدم تعارض الديانات والمذاهب يعطي انطباع انهم يؤمنون بمبدأ التعددية الذي كان سائدا ايام الرسول , وكذلك حبهم للفلسفة والحكمة وعدم تعارضها مع الشريعة والعقل ميزانها والقول بنظرية السياسة واليتها وتهذيب النفس وتحقيق العدالة وتشجيعهم فكرة حرية الفرد , تأخذنا هذه الافكار الى مذهب المعتزلة والذي كان ينادي بالعدل والحرية, ولا سيما فيلسوف المعتزلة والاسلام ابراهيم بن سيار النظام, لم يجد في الفلسفة تعارض مع الدين رجح مبدأ العقل نادى بمبدأ الحرية لم يعادي المذاهب والاديان التي تؤمن بالتوحيد , وقال وهو وجود بنفسه : " اللهم ان كنت تعلم اني لم اقصر في نصرته توحيدك ولم اعتقد مذهباً من المذاهب اللطيفة الا لأشد به التوحيد , فما كان منه يخالف التوحيد فأنا منه بريء... "(108), اراء المعتزلة قريبة من آرائهم بل حتى اسمهم فهم يلقبون بانهم اخوان الصفا وخلان الوفا واهل العدل, وابناء الحمد (109).

رسائلهم تحمل لنا مفهوميين : الاول انهم كانوا اكثر من شخص تفصلهم مسافات كبيرة عن بعضهم , الا انهم يحملون نفس التفكير وهم متفقين على نسق واحد في الاسلوب والمنهج والغاية وهذا وارد, واي توارد افكار هذه التي تحمل نفس الخطاب وباختلاف بسيط وبتعليق موسع ! , او انهم ايضا كانوا اكثر من شخص لكن تفصلهم عن بعضهم فترات زمنية , فطريقة تكرار الموضوع الواحد في اكثر من رسالة وباسترسال كثيف وكأننا نطالع نسخة قد صححت وعلق عليها وحققت من قبل باحثين اخرين وعلى نفس الطريقة والمنهج يدفعا لذلك التخمين.

اما عن القول ان الفارابي كان متأثراً بهم قد يكون ذلك وقد لا يكون , الا ان عوامل الشك واردة كون اخوان الصفا يعترفون ويدونون بمن تأثروا واخذوا عنهم تأثر الاخوان بالفلسفة اليونانية والهندية والفارسية وكل مذهب اخذوا منه, ومن المعلوم ان الفلسفة كلما نضجت في فكر امة انت بثمار ناضجة طيبة, لذلك مكن للفارابي ما لم يمكن لإخوان الصفا وبنفس الفكر والطريقة وبقليل من الاختلاف عنهم , فدون الفارابي مدينته وكتاب اسماء اراء اهل المدينة الفاضلة ولم يخشى السلطات, على العكس من الاخوان اخفوا انفسهم ولم يدونوا مدينتهم ولا نظرياتهم.

اخوان الصفا مذهبهم فلسفي فالفلاسفة تصنف حسب عطائهم الفكري وعطائهم كثير , هدفهم التوفيق بين العقائد الدينية والحقائق الفلسفية , غايتهم تعاليم اخلاقية واجتماعية ودينية ارشادية لا تحمل مفهوما غامضا اوعلنا يوحى بحمل السلاح او احداث انقلاب على الحكم , اي حكم اردوا الانقلاب عليه؟ لم نسمع او سجل التاريخ حركة انقلاب واحدة باسم اخوان

الصفا، ارادوا دحض الباطل والانحطاط واستأناف القوة والنشاط ووضع اسس منهجية لطريقة الحكم والسلطة، وقدموا انواعا متعددة من برامج السياسة ومنحوا لكل منها الدور المثالي الواقعي المطلوب، ارادوا بالأمة خيرا كما ارد بها الانبياء والرسول كانوا للناس ناصحون والى شريعة الله يريدون ، كانوا لطريق الحق قاصدون، واي حق ومغريات الدنيا كثيرة وحب الكراسي والمناصب يسيرة ، قالوا ،ونقول من سلك طريقا للسياسة عليه ان يحفظ التاريخ اولا وان يراجع برامج السياسة ويستفاد من الفلاسفة وان يتحلى بروح واخلاق الحكماء ان لم يكن الانبياء وهم عنها مبتعدون ! "اعلم يا اخي انه ليس من علم ولا عمل ولا صناعة ولا تدبير ولا سياسة مما يتعاطاه البشر هو اعلى منزلة ولا اسنى درجة ، ولا في الآخرة اكثر ثوابا ، ولا بأفعال الملائكة اشد تشبها ، ولا الى الله اقرب قرابة ، ولا لرضاه ابلغ طلبا ، من وضع الشرائع الالهية" (110).

الهوامش :

1. المسعودي ، التتبيه والاشراف ، ص 264. ومن يشأ المزيد يطالع (ابن الطقطقي ، الفخري في الآداب السلطانية والدول الاسلامية ، ص 113 ، وص 149 وما بعدها)
2. ابن منظور ، جمال الدين ، لسان العرب ، ج 5 ، ص 65.
3. ينظر: محمود ، عبد الحليم ، التفكير الفلسفي في الاسلام ، ج 1، ص 5 - 6.
4. صليبا ، جميل ، تاريخ الفلسفة العربية ، ص 14.
5. عبد الرزاق ، مصطفى ، تمهيد لتاريخ الفلسفة الاسلامية ، القسم الاول ، ص 877.
6. ينظر : معصوم ، فؤاد ، اخوان الصفاء فلسفتهم وغايتهم ، ص 177 - 178.
7. الرفاعي ، عبد الجبار ، مقال في جريدة التنويري ،العقل يخضع لمساءلة العقل ، 10 أغسطس، 2024.
8. الخولي ، يمنى طريف ، الطبيعيات في علم الكلام ، ص 109.
9. عبد الرزاق ، مصطفى ، تمهيد لتاريخ الفلسفة الاسلامية ، القسم الاول ، ص 87.
10. فروخ، عمر ، اخوان الصفا ، ص 13.
11. الطيباوي، عبد اللطيف ، جماعة اخوان الصفا ، ص 9.
12. سورة البقرة ، الآية 153.
13. الخيون ، رشيد ، اخوان الصفا المفترى عليهم اعجاب وعجب ، ص 53.
14. ابو حيان التوحيدي هو على بن محمد بن العباس الصوفي ، كان متمكنا من جميع العلوم ، حتى شبه بشخصية الجاحظ في العلم والادب ، يقال انه من المتصوفة بل شيخهم وفيلسوف الادب ، واديب الفلاسفة ، قال ياقوت عنه : كان يتأله والناس والناس تثق بدينه ، حكم عليه بالزندقة في وقت متأخر، طلبه الوزير المهلبى ، درس الفلسفة على يد عدى بن زيد والمنطق على يد ابي سلمان محمد ابن طاهر ، كانت سنة وفاته في 380 هـ وقيل اكثر من ذلك في سنة 400 هـ وافاه الاجل ببغداد فقيرا . ( الدسوقي ، عمر ، اخوانا الصفا ، ص 44).
15. الطيباوي، عبد اللطيف ، جماعة اخوان الصفا ، ص 10.
16. المصدر نفسه ، ص 13.

17. ينظر الدسوقي , عمر , اخوان الصفا , ص 44.
18. ينظر : الطيباوي, عبد اللطيف , جماعة اخوان الصفا , ص15 , و ص 18.
19. حجاب , محمد فريد , الفلسفة السياسية عند اخوان الصفا, ص 44.
20. اسماعيل , محمود , اخوان الصفا رواد التنوير في الفكر العربي , ص 21.
21. فروخ , عمر , اخوان الصفا , ص 4.
22. القفطي , اخبار الحكماء , ص 68.
23. الخيون , رشيد , اخوان الصفا المفترى عليهم اعجاب وعجب , ص 13 , و ص 27.
24. السواح , فراس , طريق اخوان الصفا , ص 25.
25. الخولي , يمنى طريف , ص 110.
26. البعلی , فؤاد , فلسفة اخوان الصفاء الاجتماعية والاخلاقية , ص 27.
27. ينظر : القفطي , اخبار الحكماء , ص30 , و ص 67.
28. ينظر : تيسير , جيوم ديفو, رسائل اخوان الصفا , ص 4.
29. عجوب , منال اسماعيل , الانسان والادب في رسائل اخوان الصفا , ص 14.
30. ينظر : فروخ , عمر , تاريخ الفكر, دار العلم للملايين , ص 383.
31. صليبا , جميل , تاريخ الفلسفة العربي , ص 22.
32. ينظر: البعلی , فؤاد , فلسفة اخوان الصفاء الاجتماعية والاخلاقية , ص 44 - 46.
33. اخوان الصفا , رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا (المجلد الاول), ص 10.
34. العوار, عادل , حقيقة اخوان الصفا , ص 117.
35. اخوان الصفا : رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا ,مج1, القسم الرياضي, ص 49.
36. الخيون , رشيد , اخوان الصفا المفترى عليهم اعجاب وعجب , ص 57.
37. اخوان الصفا , رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا ,مج1 ,القسم الرياضي, ص 140.
38. فروخ , عمر , اخوان الصفا , ص 51.
39. ينظر : اخوان الصفا : رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا ,مج1, ص 79-80.
40. ينظر : الخيون , رشيد , اخوان الصفا المفترى عليهم اعجاب وعجب, ص 59.
41. اخوان الصفا , رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا ,مج1 , ص 137-140.
42. سورة مريم , الآية 56.
43. اخوان الصفا , رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا ,مج1, ص 138.

- 44.معصوم , فؤاد , اخوان الصفا فلسفتهم وغايتهم , ص 180.
- 45.اخوان الصفا , رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا , مج1, ص 183.
- 46.جمعة, محمد لطفي, تاريخ فلاسفة الاسلام ,ص 264.
- 47.اخوان الصفا , رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا ,مج1 , ص 186.
- 48.الاهواني , احمد فؤاد , الفلسفة الاسلامية ص 44-45.
- 49.اخوان الصفا , رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا ,مج1 , ص 268.
- 50.معصوم , فؤاد ,اخوان الصفا فلسفتهم وغايتهم , ص 181.
- 51.ينظر : العوا , عادل , حقيقة اخوان الصفا , ص 142), (ينظر: معصوم , فؤاد , اخوان الصفا فلسفتهم وغايتهم , ص 185-188.
- 52.ينظر : معصوم , فؤاد ,اخوان الصفا فلسفتهم وغايتهم , ص 127.
- 53.ينظر : المصدر نفسه , ص 131.
- 54.كرم , يوسف ,تاريخ الفلسفة الاوربية في العصر الوسيط , ص 26 , و ص 29.
- 55.السواح , فراس , طريق اخوان الصفا , ص 32.
- 56.عبد الرحمن , عبد الرحمن بن سعد , الفكر التربوي عند الغزالي , ص 504.
- 57.دي بور , تاريخ الفلسفة في الاسلام , ص 124.
- 58.سكري , مصطفى , مقال نشر على الفيس , موقع متقفو حلب.
- 59.ابن سينا , الشفاء - الالهيات , ص 441.
- 60.جوزي , بندلي , من تاريخ الحركات الفكرية في الاسلام , ص 150.
- 61.تيسير جيروم , رسائل اخوان الصفا , ص 221.
- 62.الخيون , رشيد , اخوان الصفا , ص 30.
- 63.البعلی , فؤاد , فلسفة اخوان الصفا الاجتماعية والاخلاقية ,ص 64-65.
- 64.فروخ, عمر , اخوان الصفا , ص 16.
- 65.ينظر: عبد النور, جبور, نوابغ الفكر العربي اخوان الصفا , ص 14-17.
- 66.البعلی , فؤاد , , فلسفة اخوان الصفاء الاجتماعية والاخلاقية, ص 336.
- 67.ينظر : قمير , يوحنا , اخوان الصفا دراسة- مختارات, ص 5.
- 68.العوا , عادل , حقيقة اخوان الصفا , ص 57.
- 69.اسماعيل , محمود , اخوان الصفا رواد التنوير في الفكر العربي, ص 96-97.

70. صليبا , جميل , تاريخ الفلسفة العربية , ص 39.
71. ينظر : الخيون, رشيد , اخوان الصفا المفترى عليهم , ص 210.
72. صليبا, جميل , تاريخ الفلسفة العربية , ص 53.
73. البعلي , فؤاد , , فلسفة اخوان الصفاء الاجتماعية والاخلاقية, ص 71.
74. ينظر : فروخ , عمر , اخوان الصفا , ص 119.
75. اخوان الصفا , رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا , مج4 , ص 128.
76. اخوان الصفا , رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا , مج 4 , ص 259.
77. الحفني , عبد المنعم , موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب الاسلامية , ص 22.
78. بدوي , عبد الرحمن , تاريخ التصوف الاسلامي من البداية حتى نهاية القرن الثاني , ص 125.
79. اخوان الصفا , رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا , مج4 , ص 259.
80. البعلي, فؤاد , فلسفة اخوان الصفاء الاجتماعية والاخلاقية , ص 75.
81. اخوان الصفا , رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا , مج4 , ص 260.
82. البعلي, فؤاد , فلسفة اخوان الصفاء الاجتماعية والاخلاقية , ص 72.
83. ينظر : ارسطو, السياسات , الفصل الاول , ص 8-10.
84. اخوان الصفا , رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا, مج1 , ص 565 , و ص 353.
85. ينظر: حجاب, محمد فريد, الفلسفة السياسية عند اخوان الصفا, الهيئة المصرية العامة للكتاب, 1982, ص 344-346.
86. اخوان الصفا , رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا, مج 4, ص 127.
87. ينظر : البعلي , فؤاد , فلسفة اخوان الصفا الاجتماعية والاخلاقية, ص 76 , ص 78 , 80.
88. تيسير, جيروم , رسائل اخوان الصفا , ص 209.
89. المصدر نفس , ص 221.
90. مروة, حسين, النزعة المادية في الفلسفة العربية , تقديم وتلخيص : غازي الصوراني , المجلد الثاني , ص 248.
91. ينظر: حجاب , محمد فريد , الفلسفة السياسية عند اخوان, ص 359.
92. ينظر : البعلي , فؤاد , فلسفة اخوان الصفا الاجتماعية والاخلاقية , ص 91-92.
93. صليبا , جميل , تاريخ الفلسفة العربية , ص 39.
94. اخوان الصفا , رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا , مج4 , ص 172.
95. فروخ , عمر , تاريخ الفكر العربي , ص 380.

96. ينظر ,امال , قحام , رسالة ماجستير : التصور الحضاري عند اخوان الصفا , ص 2.
97. ينظر: معصوم , فؤاد , اخوان الصفا فلسفتهم وغايتهم , ص 320 , و ص 326.
98. البعلي, فؤاد , فلسفة اخوان الصفا الاجتماعية والاخلاقية , ص 93.
99. ينظر: معصوم , فؤاد , اخوان الصفا فلسفتهم وغايتهم , ص 321.
100. البعلي, فؤاد , فلسفة اخوان الصفا الاجتماعية والاخلاقية , ص 69.
101. الفارابي , ابو نصر محمد , اراء اهل المدينة الفاضلة ومضاداتها , ص 69.
102. ينظر : البعلي , فؤاد , فلسفة اخوان الصفا الاجتماعية والاخلاقية , ص 90.
103. ينظر : معصوم , فؤاد , اخوان الصفا فلسفتهم وغايتهم , ص 324.
104. ينظر: حجاب , محمد فريد , الفلسفة السياسية عند اخوان الصفا , ص 363.
105. معصوم , فؤاد , اخوان الصفا فلسفتهم وغايتهم , ص 327.
106. فروخ , عمر , تاريخ الفكر العربي , ص 379.
107. اسماعيل , محمود, اخوان الصفا , ص 95.
108. امين , احمد , ضحى الاسلام , ج 3 , ص 778.
109. الخيون , رشيد , اخوان الصفا المفترى عليهم , ص 11.
110. اخوان الصفا , رسائل اخوان الصفا , مج 4 , ص 128.

المصادر :

1. القرآن الكريم.
2. ابن الطقطقي , الفخري في الآداب السلطانية والدول الاسلامية, دار صادر - بيروت .
3. ابن سينا , الشفاء - الالهيات , راجعه وقدمه الدكتور ابراهيم مذكور .
4. ابن منظور , جمال الدين , لسان العرب , دار صادر - بيروت , 1414هـ, ج 5 , ط3.
5. اخوان الصفا , رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا , المجلد الاول , مكتب الاعلام الاسلامي - قم , 1405.
6. ارسطو, السياسات , اللجنة الدولية لترجمة الروائع الانسانية , الفصل الاول , بيروت , 1957.
7. اسماعيل , محمود , اخوان الصفا رواد التنوير في الفكر العربي, عامر للطباعة والنشر - المنصورة , 1996 , ط1.
8. امال , قحام , رسالة ماجستير : التصور الحضاري عند اخوان الصفا , جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم.
9. امين , احمد , ضحى الاسلام , مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة - مصر .
10. الاهواني , احمد فؤاد , الفلسفة الاسلامية , مؤسسة هنداوي , 2023.



11. بدوي , عبد الرحمن , تاريخ التصوف الاسلامي من البداية حتى نهاية القرن الثاني , وكالة المطبوعات - الكويت , 1975 , ط 1 .
12. البعلی , فؤاد , فلسفة اخوان الصفاء الاجتماعية والاخلاقية , مطبعة المعارف - بغداد , 1958 .
13. تيسير , جيوم ديفو , رسائل اخوان الصفا , الهيئة المصرية العامة للكتاب .
14. جمعة , محمد لطفي , تاريخ فلاسفة الاسلام , مؤسسة هنداوي , 2014 .
15. جوزي , بندلي , من تاريخ الحركات الفكرية في الاسلام , الاتحاد العام للكتاب والصحفيين الفلسطينيين , 1981 , ط 2 .
16. حجاب , محمد فريد , الفلسفة السياسية عند اخوان الصفا , الهيئة المصرية العامة للكتاب , 1982 .
17. الحفني , عبد المنعم , موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب الاسلامية , دار الرشاد , 1993 , ط 1 .
18. الخولي , يمنى طريف , الطبيعيات في علم الكلام , دار الثقافة للنشر والتوزيع - القاهرة , 1995 .
19. الخيون , رشيد , اخوان الصفا المفترى عليهم اعجاب وعجب , دار مدارك , 2013 , ط 1 .
20. الدسوقي , عمر , اخوان الصفا , عامر للطباعة والنشر - المنصورة , 1996 م , ط 1 .
21. دي بور , تاريخ الفلسفة في الاسلام , ترجمة عبد الهادي ابو ريده , لجنة التأليف والترجمة والنشر , 1948 , ط 2 .
22. الرفاعي , عبد الجبار , مقال في جريدة التنويري , العقل يخضع لمساءلة العقل , 10 أغسطس , 2024 .
23. سكري , مصطفى , مقال نشر على الفيس , موقع متقفو حلب
24. السواح , فراس , طريق اخوان الصفا , مؤسسة هنداوي , 2022 .
25. صليبا , جميل , تاريخ الفلسفة العربية , الشركة العالمية للكتاب , 1989 .
26. الطيباوي , عبد اللطيف , جماعة اخوان الصفا , 1931 .
27. عبد الرحمن , عبد الرحمن بن سعد , الفكر التربوي عند الغزالي , مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الانسانية - مصر , المجلد 2 , العدد 21 , 2006 .
28. عبد الرزاق , مصطفى , تمهيد لتاريخ الفلسفة الاسلامية , مكتبة الاسكندرية - مصر , 2010 .
29. عبد النور , جبور , نوايح الفكر العربي اخوان الصفا , مكتبة الجامعة الأمريكية في القاهرة .
30. عجوب , منال اسماعيل , الانسان والادب في رسائل اخوان الصفا , منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب - دمشق , 2010 م .
31. العوا , عادل , حقيقة اخوان الصفا , الاهالي للطباعة والنشر - دمشق , 1993 , ط 1 .
32. الفارابي , ابو نصر محمد , اراء اهل المدينة الفاضلة ومضاداتها , مؤسسة هنداوي , 2016 .
33. فروخ , عمر , تاريخ الفكر , دار العلم للملايين , بيروت - لبنان , 1972 , ط 1 .
34. فروخ , عمر , اخوان الصفا , مكتبة منيمنه - بيروت , 1953 م , ط 2 .

35. القفطي , جمال الدين , اخبار العلماء بأخبار الحكماء , دار الكتب العلمية - بيروت, 2005, ط1.
36. قمير , يوحنا , اخوان الصفا دراسة- مختارات, المطبعة الكاثوليكية -بيروت , 1950.
37. كرم , يوسف ,تاريخ الفلسفة الاوربية في العصر الوسيط, مؤسسة هنداوي , 2014.
38. محمود , عبد الحلیم , التفكير الفلسفي في الاسلام , مكتبة الانجلو المصرية - القاهرة , ج 1, 1955..
39. مروة, حسين, النزعة المادية في الفلسفة العربية , تقديم وتلخيص : غازي الصوراني , المجلد الثاني.
40. المسعودي , التنبيه والاشراف , مكتبة الشرق الاسلامية - مصر , 1938.
41. معصوم , فؤاد , اخوان الصفاء فلسفتهم وغايتهم , دار المدى للثقافة والنشر - سوريا , 1998, ط1.

عنوان البحث

ظاهرة الاستثمار العلمي والمعرفي وعلاقتها بجودة التعليم العالي في العراق

م.م. سناء عبداللطيف خضير جابر الأسدي<sup>1</sup>

<sup>1</sup> جامعة البصرة، العراق.

HNSJ ، 2024 ، 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/4>

تاريخ القبول: 2024/09/11م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

المستخلص

ان الرؤية الجديدة للعالم المتطور والمتقدم في الاقتصاد العالمي هو في استثمار الطاقات البشرية ذات الجودة العلمية والمعرفية الممتازة ولخالية من الشبهات الادارية وهذا يتم من خلال عملية التخطيط الاداري الشامل والناجح الذي ينتج عنه إنتاج الكفاءات العلمية والمعرفية وأصحاب الأختصاص الجيدين والكفؤين مما يساهم في إنتاج وتطوير الطاقات العاملة والانتاجية في البلد التي تخدم المجتمع وتساعده على تخطي الازمات المالية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والبيئية المتجددة ، مما يعنيه أنها يجب أن تكون السبابة في ميادين التجديد والتطور المعرفي والفكري والعلمي والتكنولوجي ، ولانبالغ اذا قلنا ان الجامعات المعرفية اصبحت تملك بيدها زمام تطور وازدهار أي بلد كونها تقدم له النخبة من طلبتها واساتذتها المتسلحين معرفياً وعلمياً وفكرياً ، مما يجعلها ودون مبالغة القائد الاول في قيادة هذا التطور والتقدم العلمي والانتاجي والمعرفي والتكنولوجي ، وبالتالي فهي لها الفضل الاول في تقدمه وفي جميع النواحي الاجتماعية والاقتصادية والمالية وحتى السياسية منها ، وهذا التطور لا يمكن تحقيقه بدون ان يكون هناك نظام قانوني واداري موحد ومتكامل (مقنن ومدون) ؛وايضاً وجود نظام رقابي مستقل ومتكامل بهيكليته (المجلس الرقابي القانوني للجامعات) ، ويعتمد بنظامه وقراراته (النظام الاداري الموحد) والذي من المفروض ان يخضع لمراجعاته الى النظام القضائي المختص وهو موجود ومفعل جزئياً (محاكم القضاء الاداري) التي حالياً تنظر في النزاعات الادارية التي تحصل لجميع الاطراف في الجامعات ، سواء التظلمات او القرارات المعيوبه ادارياً ؛ التي تتكون منها هذه العملية الادارية والتعليمية البحثية، التي اذا صح اساسها وسلم ، سلم جميع من فيه .

## RESEARCH TITLE

# The phenomenon of scientific and knowledge investment and its relationship to the quality of higher education in Iraq

Sanaa Abdel Latif Khudair Jaber <sup>1</sup>

<sup>1</sup> University of Basra , Iraq.

HNSJ , 2024 , 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/4>

Published at 01/10/2024

Accepted at 11/09/2024

## Abstract

The new vision of the developed and advanced world in the global economy is to invest human energies of excellent scientific and knowledge quality and free from administrative suspicions , and this is done through the process of comprehensive and successful administrative planning , which results in the production of scientific and cognitive competencies and good and competent specialists , which contributes to the production and development of working and productive energies in the country that serve society and help it overcome the renewed financial , economic , political , social and environmental crises. Which means that they must be the forerunner in the fields of renewal and development of knowledge , intellectual , scientific and technological , and do not exaggerate if we say that universities of knowledge have become in their hands the reins of development and prosperity of any country as they provide him with the elite of its students and professors armed cognitively , scientifically and intellectually , which makes it without exaggeration the first leader in leading this development and progress Scientific , productive , cognitive and technological , and therefore it has the first credit for its progress in all social , economic , financial and even political aspects , and this development cannot be achieved without there being a unified and integrated legal and administrative system (codified and written); Administrative disputes that occur to all parties in universities , whether grievances or administratively defective decisions , which make up this purely administrative and educational process , which , if its basis is correct , is peaceful.

## التعريف بالموضوع :

الإنسان هو وسيلة التعليم وغايته الأساسية، لهذا دأبت الدول ومنها المتقدمة على وجه الخصوص الاهتمام بالتعليم اهتماماً كبيراً لتوفير مستلزمات النجاح لها لتساهم ضمن خطة الدول في اعداد جيل متعلم قادر على أداء واجباته في مختلف الاختصاصات العلمية والإنسانية التكنولوجية، الادارة والاقتصاد الطب، القانون، وغيرها من فروع العلوم الأخرى لاسيما ما تحتاجه البلاد في مرحلة النهوض والتغيير نحو الأحسن، لهذا جاءت الشرائع السماوية تحت على طلب العلم ايماناً منها بأهمية ذلك في بناء شخصية الإنسان والأمة وتهيئة الوسائل والأساليب اللازمة للسعادة في الحياة الدنيا والآخرة وكما ورد في آيات الذكر الحكيم (نون والقلم وما يسطرون) وأحاديث الرسول الكريم محمد صلى الله عليه وسلم في(طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة)، (اطلبوا العلم من المهد الى اللحد)، ولتدوين العلم وتعليمه أثراً بالغاً وصدقة جارية، ثم جاءت القوانين الوضعية ومنها دستور العراق لسنة 1970، ب مضمونه (م/27/فق/1/أ)(التعليم حق أساسي تكفله الدولة للمواطنين ومن أول مراحل الابتدائية وأن تلتزم الدولة بمكافحة الأمية وأن يكون التعليم مجاني) وكذلك ما جاء بمشروع دستور عام 1990 وكذلك ما جاء بدستور العراق لسنة 2005 في (م/34/فق/أولاً/ثانياً/ثالثاً/رابعاً) وهي أكثر فقرة تهمننا ببحثنا هذا ومضمونها (التعليم الخاص والأهلي مكفول) وهذه الدساتير جميعها كانت تؤكد أن التعليم هو حق للمواطن وعلى الدولة أن تتكفله وترعاه وتساهم في تطوره.

وأيضاً ما جاء بإعلان حقوق الإنسان في (م/26)وما دعت إليه المؤتمرات الدولية من ضرورة حق طلب العلم وأن يكون على اساس المساواة وتكافؤ الفرص للجميع ووفق المؤهلات، وقد أكدت المواثيق الدولية على التعليم الجامعي الذي يشكل انطلاقه نوعية وسريعة لرفعة الأمم، مما جعل تدخل الدولة في شؤون الحياة وواجبها ليس مقتصرأ على الدفاع والأمن والقضاء أذ كانت تسمى الدولة الحارسة، بل ظهر هذا التدخل في عدة مجالات ومنها إدارة مرفق التعليم مباشرة وهيأت لهذا الغرض البنائيات والمكتبات والمستلزمات الفردية فاحتكرت السيطرة على التعليم الجامعي وكذلك سيطرت على بعض المرافق الأخرى المهمة كمرفق الصحة العامة حيث أن الدولة تبنت بناء مثل هذه المرافق العامة المهمة وإعدادها والصرف عليها، ولم تسمح للنشاط الخاص ان ينافسها في مباشرة وإدارة مثل هذه المرافق .

أدى الوضع الذي سارت عليه بعض الدول إلى حرمان عدد كبير من الناس من فرصة التعليم الجامعي كون الجامعات غالباً ما تكون في عواصم الدول أو المدن الرئيسية فيها مما يتطلب مصاريف عالية للدراسة فيها لا تتحملة الظروف الاقتصادية والاجتماعية للعديد من طلبة المجتمع، إضافة إلى ان المعدلات التي يتطلبها الدخول للجامعات الرسمية عالية قد لا تؤهل البعض للدراسة في الجامعات الرسمية، فضاعت الفرصة على كثير من الناس مضافاً إليها الأسباب والدوافع السياسية، وخطة الدول الرسمية في القبول الذي يتأثر طبيعياً بالوضع السائد في البلاد، فظهر التعليم الجامعي الأهلي لمعالجة مشكلات ذات أسباب متنوعة، اقتصادية واجتماعية وسياسية، ولهذا السبب بادرت بعض المؤسسات الخاصة أو النقابات أو المنظمات المهنية في بناء التعليم الجامعي الأهلي، ففي العراق صدر القرار رقم 814 لسنة 1987 كبدائية لنشأة هذا التعليم الا إنه لم يستطع معالجة كل المشاكل السابقة، لأن الكليات الأهلية التي أنشئت بموجبه تركزت في العاصمة بغداد، ثم صدر القانون رقم 13 لسنة 1996 ليعالج النقص التشريعي في القرار السابق، لكن المشكلة ظلت قائمة باعتبار أن التعليم الجامعي كان يعاني من تداعيات الوضع السائد آنذاك، مما أدى إلى مغادرة الكثير من الكفاءات العلمية والإدارية إلى خارج البلاد وما سببه ذلك من انعكاسات سلبية على واقع التعليم الجامعي عموماً والأهلي خصوصاً.

أما وضع البلد ما بعد التغيير السياسي الذي حصل في العراق عام 2003 ودخول الاحتلال "الأنكلو أمريكي" حيث تفجرت الطاقات الكامنة والتي كانت مقيدة بالعوائق السياسية والقانونية السابقة، ودعت أطراف خيرة في وزارة التعليم

العالي لحل معوقات التعليم الجامعي السابقة وخلق تعليم جامعي أهلي يقف جنباً إلى جنب مع التعليم الرسمي ويؤدي ذات الرسالة ، الذي ساهم في صدور قانون التعليم العالي الاهلي رقم (25) لسنة 2016 وفعلاً أسست كليات وجامعات ومعاهد أهلية في المحافظات لتستوعب الأعداد الكبيرة من الطلاب ممن حرموا من الدراسة الجامعية سابقاً لأسباب مختلفة، وبعد التغيير كان هاجس القائمين على التعليم العالي في الوزارة هو تصحيح مسيرة التعليم عموماً ورفد التعليم الجامعي الأهلي بأساتذة من حملة الشهادات العليا والألقاب العلمية ليساهموا في بناء صرح علمي جديد خاص ، ولتحملوا مسؤولية إدارة الكليات أو الجامعات الأهلية ليصبحوا في قمة الهرم بالتعليم الجامعي الأهلي، لأن التعليم الجامعي من أهم الركائز التي يعتمد عليها المجتمع العراقي وهو كسائر المجتمعات المتقدمة الاخرى التي تطمح لتطوير وتدريب كوادرها وقياداتها ، وخاصة بعد صدور العديد من القوانين والتعليمات كان اخرها قانون (20 لسنة 2020) وتعديلاته على القوانين السابقة الذي يخص الدراسات العليا على النفقة الخاصة وكيفية تنظيمها بالنسبة للدارسين سواء بالداخل او الخارج وبالنسبة لجميع طلبة وموظفي الدولة ، الذي سيسهم بالوصول بالمجتمع العراقي الى اقصى درجات النجاح والتقدم العلمي ويساهم في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبشرية؛ ولكن بشرط أن يكون مرافق له خطط للتنمية النوعية واعتماد معايير في إدارة الجودة في التعليم وأن يكون يلاقي الدعم والتقويم في الأداء وتصحيح المسار المنحرف لكي لا تكون عملية التعليم تتجه بالمسار العكسي والسلبى مما خطط لها .

#### ● أهمية الدراسة

أن تجربة الجامعات الأهلية في العراق تجربة حديثة العهد نسبياً ، ويشير انتشارها في السنوات الاخيرة نقاشاً وجدلاً واسعاً في الأعلام وفي الأوساط الأكاديمية في التربية والتعليم العالي ويتمحور النقاش حول أدوار هذه الجامعات، الإيجابية منها والسلبية وأثارها في نظام التعليم العالي وفي المجتمع العراقي وعلى الرغم من وجود بعض الجامعات الأجنبية لاسيما الأمريكية منها في بغداد وأربيل إلا أنها لم تثر مثل هذه التحفظات والجدل حول أدوارها، كما تثيره التحفظات الجدلية حول الجامعات الأخرى مما دعانا نتوجه بدراساتنا البحثية حول كل ما يتعلق بالكيفية التي تدار بها تلك الجامعات ومدى تطبيقها للقوانين والأنظمة والتعليمات وصولاً للطرق الرقابية التي تقوم عمل كل تلك المؤسسات لكي نستطيع الكشف عن مواطن الضعف والخلل الحاصل في نظام التعليم العالي الاهلي للمساهمة والمساعدة في احصائها ومعالجتها، تزامناً مع نظام الخصخصة لنظام التعليم العالي في جميع دول العالم العربي والعراق كجزء منه.

#### ● منهجية الدراسة

اتبعنا في بحثنا النهج الاستقرائي التحليلي للواقع الميداني والمعاشية لجميع ما ورد فيه ، وكنا نحاول ان نوضح من خلال ما جاء فيه من امور تحليلية للأهداف الاساسية التي جعلت العملية التعليمية للتعليم العالي تتجه نحو عملية الاستثمار المعرفي للعنصر البشري كونه المساهم الرئيس في عملية التطور والتقدم العلمي والتكنولوجي وحاولنا من خلال طرحنا توضيح بعض السلبيات التي تؤثر بعملية النمو المعرفي وجودة العملية التعليمية في عدم ايلاء واعطاء اهمية كبرى في تنظيماته الادارية للعنصر الاساسي الذي تتمحور حوله كل تلك العمليات (الطالب والاساتاذ)الجامعي والذين هم اساس وعماد كل تلك العملية التعليمية والاستثمارية للعنصر البشري.

#### ● أهداف الدراسة

أن أساس التطور في أي بلد يكون بواسطة إدارة محتويات العملية التعليمية ، حيث اعتماد النظريات والأساليب والمفاهيم الحديثة تتطلب منا التقنن في أدارتها' وابتكار الأساليب في تأهيل وتدريب وتطوير القادة من العاملين في تلك الإدارات ،



مما يجعلهم قادرين على تخطي جميع ما تواجهه من مشكلات في عمليات الادارة التعليمية ، مما تتطلب منا نحن كباحثين أن نحدد الأهداف العلمية والعملية من دراستنا ونلخصها في ما يأتي:-

الهدف الأول // جعل جميع اهداف العملية التعليمية وخاصة تلك التي تصب في الهدف الاسمي والاعم والاشمل هو خدمة المجتمع ، وأن تكون وزارة التعليم العالي بجميع قطاعاتها وصنوفها ومؤسساتها مرحلة البداية التي تنطلق منها عملية الانتاج المعرفي العلمي؛ والابداعي المتطور والمستنير والمسترشد بالبحث العلمي المتطور ، ومن خلال عمليات الاستثمار والتنمية المستدامة لهذه المؤسسات وبطريقة منظمة تنظيمياً ذا تقنياً ادارياً صحيحاً يقود هذه الطاقات البشرية نحو التخطيط الجيد في استثمارها الاستثمار الامثل لكن وفق خطط تنموية ومستقبلية مدروسة ، مما يجعل أهدافها ممكنة التطبيق مستقبلاً.

الهدف الثاني // المساعدة في كيفية استيعاب الأعداد المتزايدة من الخريجين من الجامعات بالوقت الذي يعاني فيه بلدنا واغلب بلدان العالم من ندرة وشحة التمويل المالي بسبب تنامي الازمات وأن لم تكن أزمة كورونا وما رافقتها من أزمة اقتصادية كبرى هي الأخيرة ، وذلك باستخدام الاساليب الحديثة في عملية التخطيط والادارة الجيدة للتمويل الذاتي للحد من الزيادة في أعداد البطالة ، والبطالة المقنعة لخريجي الجامعات والكم الهائل من الضغوطات الاجتماعية على مؤسسات التعليم العالي الجامعي لكي تحقق مبدأ الكلفة الفاعلة؛ الذي يفوق الأعداد الكبيرة والهائلة من الطلبة الخريجين الذين لا مكان لهم في سوق العمل .

الهدف الثالث // ايجاد الحلول المناسبة التي تجعل العملية التعليمية عملية تنظيمية انسيابية تتناسب فيها المدخلات مع المخرجات من هذه العملية مع وجود الكفاءة المرافقة لها (تدريسيين وطلبة)؛من خلال التخطيط الإنمائي والاقتصادي والعمري الجيد للكيفية التي تستوعب كل هذه الاعداد من بنى تحتية ، ومناهج تعليمية تحاكي التطور الرقمي ، والجودة العالية في التعليم ، للوصول الى الرصانة العلمية والعالمية التي تخدم المجتمع لتفتح له ابواب التقدم وفي كافة مجالاته ، السياسية الاجتماعية ، الثقافية ، وبالتالي فان هذه العملية والادارة الجيدة والكفاءة سنقود عملية التنمية الاقتصادية التي هي اساس تطور كل بلد ، مع الحفاظ طبعاً على مبدأ النجاح وتكافؤ الفرص.

### هيكلية الدراسة :

سنخصص في هيكلية البحث ثلاثة مطالب تخص موضوعنا البحثي وهي :-

المطلب الاول // استراتيجية الدولة في تحقيق اهدافها العلمية بطريقة الاستثمار المعرفي.

المطلب الثاني // اهمية التمويل الذاتي للمؤسسات التعليمية وارتباطه بالإدارة الذاتية.

### المقدمة

في ظل التقدم والتنامي في الثورة المعلوماتية والانتقال العالمي الى اقتصاد المعرفة وزيادة حجم السكان ، والذي رافقه زيادة عدد الخريجين الشباب ، الذين قد يكون البعض منهم معدلاته أو درجاته لم تكن تؤهله لدخول الجامعات أو الكليات الحكومية التي تلبى طموحه ، مما جعله يفتش عن أي فرصة تجعله يصل لهدفه المنشود وذلك عن طريق فرص التعلم بالجامعات والكليات الخاصة أو الأهلية ، مما أدى ودفع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي العراقية أن تأخذ ما أخذت به باقي الجامعات الدولية في أدارتها للعملية التعليمية بتطبيقاتها نمط التعليم المأجور ومنه التعليم الموازي(الخاص) والاهلي، إلا أنها لم ولن تكن تسمح يوماً على ان يكون من ضمن سياستها ونظامها التعليم المفتوح أو التعليم عن بعد ، وقد كانت



دائماً متشددة بقوانينها وتعليماتها بعدم الأخذ بهذا الجانب من التعليم كونه لا يتوافق مع أنظمتها وتعليماتها ، ولا يتوافق مع معايير الجودة في التعليم الذي يتلائم مع الأنظمة والتعليمات الخاصة بها ، إلا أن التحولات النوعية والمتسارعة التي حدثت مؤخراً في جميع مجتمعات العالم وما طرأ عليه من تغييرات اجتماعية واقتصادية وسياسية وصحية وهذه الأخيرة جعلتها مؤخراً تحيد عما كانت مترتبة به ؛ بشأن الأخذ بالنوعية في الطرق التعليمية ولكونها كانت مجبرة وليست مخيرة ولتواكب الأحداث العالمية المتسارعة "مجتمعة" وكان أكثرها تأثيراً في الوسط التربوي والتعليمي وهي أحداث (COVID-19) (فايروس كورونا)...وما أصاب العالم أجمع من فرض التباعد الاجتماعي وجعل العالم يلتجأ بجميع تعاملاته وتطبيقاته الحياتية ومنها ممارسته للإدارة العلمية والعملية بأن يأخذ بطريقة التعلم عن بعد وإدارة العملية عن طريق أجهزة الكمبيوتر أو الحاسوب وعمليات التواصل الاجتماعي وما تحويه من برامج تعليمية وتثقيفية ، وعمليات إدارة البحث وحوار المنصات "الجلسات بين المتحدثين" في تلك البرامج ، والنشاطات العلمية الصفية (الكلاس روم) التي باتت جزءاً لا يتجزأ من طريقة الإدارة الحديثة للعملية التعليمية وانتشر هذا النمط من التواصل في كثير من مجالات الحياة العملية ، والتي ألفت بظلالها على عاتق المؤسسات الجامعية مسؤولة مزدوجة فمن ناحية عليها أن تواكب الجهود المبذولة لتجاوز الواقع المفروض عليها في ان تضمن معايير الجودة الشاملة، لتحقيق الطموح المنشود في التعليم الأكاديمي وخاصة الاهلي منه والذي كان لها فيه أن تكون ذات رؤية واضحة ودقيقة لما سيحدث لأنشطتها وتنظيماتها وأهدافها في مديات الزمن البعيد من ناحية ادارته وضمن جودة أداءها ورؤيتها المتقدمة فيه، وايضاً كيفية تطوره من ناحية رفد باقي المؤسسات بدراساته البحثية والعلمية.

## المطلب الاول

### استراتيجية الدولة في تحقيق اهدافها العلمية بطريقة الاستثمار المعرفي

سنتجه ببحثنا نحو الدراسات المستفيضة والمعقدة وكذلك توصيات المؤتمرات العلمية التي نتجت عنها المطالبة بكل المعالجات للاشكالات السابقة واللاحقة لكل عمليات التوسع في إنشاء تلك الكليات وعمليات التنوع بقبولاتها وفق ما تخطط له إدارة تلك المكونات، وما إذا كانت وفق الاهداف والخطط المرسومة لها مسبقاً أم وفق المصالح الربحية والتوسعية والتي تخدم عملية التنمية البشرية والعلمية بأي شكل من الاشكال.

وقبل أن نصل لتفسير وتحليل القوانين الحديثة و الخاصة بالتعليم العالي الاهلي او الخاص لما بعد الالفية الثانية من القرن الواحد والعشرين؛ اصبح لابد لنا من معرفة الاسباب والاهداف التي دعت لأنشاء تلك الكليات والاسباب التي سارعت بتوسع وكثرة انتشارها في عموم دول العالم العربي والعراقي بالخصوص؟؟ وماهي مساهمته الفعلية في عملية المعرفة والتنمية البشرية والاقتصادية ، وهل هو وفق ما مخطط له؟؟ في مساهمته في عملية البناء والتنمية، وهل جانب الوفرة ونتاجات العملية التعليمية وجودتها، ستساهم بدفع عجلة عملية التنمية البشرية والاقتصادية، و هل سيساهم في تقدم وأثناء العمليات الانتاجية وتطورها وهل زيادة ذلك الجانب من التعليم العالي "الخاص" ومخرجاته ستكون وفق متطلبات سوق العمل أم أنه سيكون وبالأعلى عليها مما قد يؤدي ذلك لرفع حجم البطالة والتضخم في أن واحد.

وسنحاول ان نوسع بدراستنا ليفهم الجيل اللاحق لماذا توسعت الدول بهذا النوع من التعليم الخاص والاهلي، وكى نبين للباحثين اللاحقين ولأساتذتنا ولطلبتنا أسباب زيادة الطلب على التعليم الجامعي الخاص والاهلي، وماهي سلبيات وإيجابيات هذا التوسع، وعلاقته بالقوانين والتشريعات الدولية والداخلية والخارجية وماهي علاقة ودور البنك الدولي في تلك الجوانب من التعليم العالي والبحث العلمي وسنبين الأهداف التي وفق قوانين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي العراقية، وباقي دول العالم، وكيفية أعداد الافراد لكي يكونوا فاعلين في المجتمع وبالتالي كيفية تمكينهم من القيام بواجباتهم الحياتية العامة

والخاصة مع تبيان ماذا كان هدف التعليم العالي هل فقط هدفاً استثمارياً تجارياً وربحياً أو هو خدمة استهلاكية؛ أم أنه حق عام مفروضاً على الدولة توفيره للمواطنين وبالتالي فهو من ضمن مسؤولية الدولة ويجب أن توفره وتوليها عناية، وأن تخطط له وتتفق عليه مثل باقي مرافق الدولة .

### أولاً // فوائد التعليم الجامعي الخاص والأهلي في زيادة التنمية المجتمعية

مع صدور المؤلف الشهير "بحث في طبيعة و أسباب ثروة الأمم، الذي أكد على أنه بالإضافة إلى الفوائد الاستهلاكية للتعليم، (1) هناك فوائد أخرى يقوم التعليم بتوفيرها تعمل على زيادة الإنتاج و ثروة المجتمع على المدى الطويل، حيث أن للتعليم عائداً فردياً عندما يتولى الفرد تمويله و عائداً على المجتمع عندما تتولى الحكومات تمويله، ساعد على ظهور نظرة جديدة للتعليم كاستثمار، وكان بداية لانطلاق دراسات جديدة حول موضوع الاستثمار و العائد من الاستثمار في التعليم، حيث ترجع فكرة التعليم (2) كاستثمار إلى أن التعليم يكسب الأفراد معارف و مهارات جديدة و متنوعة و التي تساعد بدورها على زيادة قدرته الإنتاجية و بالتالي قدرته على توليد الدخل و المساهمة في النمو الاقتصادي.

..... هذا ما دفع بالكثير من دول العالم للاهتمام بالتعليم و ذلك بتوسيعه، (3) هيكلته و تنظيمه عبر الارتباط القوي بين النمو الاقتصادي و بين أرس المال البشري؛ حسب ما توصلت إليه دراسات كل من **Schultz, Denison**، **Becker**.. في تفسيرهم لعوامل النمو الاقتصادي في الولايات المتحدة، و حول الدور الذي يلعبه عامل التعليم كعامل أساسي لتحقيق النمو، أدى إلى تغيير النظرة للتعليم من كونه استهلاكاً إلى أحد العوامل الهامة التي يجب الاستثمار فيها و بمختلف مراحلها؛ الابتدائي، المتوسط، الثانوي وصولاً إلى التعليم العالي، وكان **Marshall A.** أول من وصف التعليم استثماراً قومياً **National investment**، لما له من دور فعال في عملية التنمية.

و لذا فقد أكد على ضرورة الإهتمام بالإنفاق التعليمي، فقيمة ما ينفق على التعليم سواء من طرف الدولة أو الأفراد لا يجب أن يقاس فقط بالعائد المباشر من هذا الاستثمار بل يجب أن يؤخذ في الاعتبار العائد غير المرئي، حيث يتيح التعليم لأفراد المجتمع فرصاً أكثر و أوسع للكشف عن ميولهم و قدراتهم، و من ثم تنميتها.

أما **Marx** فيرى أن (4) التعليم يساعد الفرد على النمو المهني والتكيف، واستيعاب تطبيقات الثورة التكنولوجية و التغيرات في وسائل و عوامل الإنتاج و تنتهي الأبحاث التي قام بها **Denison** عن مصادر النمو الاقتصادي في الولايات المتحدة الأمريكية، إلى أن 06% من متوسط المعدل السنوي لنمو إجمالي الناتج القومي في الولايات المتحدة في الفترة ما بين 6306-6387 يرجع إلى الإهتمام بالتعليم و الارتقاء بمستواه.

و قد قام **Miller** بحساب متوسط دخل الفرد من التعليم طوال حياته في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث قدره بحوالي 600 ألف دولار لمن أتم تعليمه الابتدائي، 980 ألف دولار لمن أتم تعليمه الثانوي، و 298 ألف دولار لمن أنهى تعليمه الجامعي، (5) كما أشار **Schultz** في دراساته على الاقتصاد الأمريكي إلى أن معدلات الدخل القومي تنمو بارتفاع المستوى التعليمي؛ حيث تزداد المقدرة الإنتاجية لأفراد المجتمع و من ثم تتحقق التنمية الاقتصادية.

(1) John Houghton and peter shcehau ، Aperimer on the ، Knomledg Economy ، sours later ، p21

(2) نادية صلح مهدي الليثي، الاقتصاد المعرفي واثره في النمو الاقتصادي في دول مختارة، رسالة ماجستير، كلية الادارة واقتصاد، جامعة كربلاء، 2006، ص 21 و ماتلاها.

(3) نعيم ابراهيم الظاهر، ادارة المعرفة، الاردن عالم الكتب الحديث للنشر، ط1، 2009، ص 264.

(4) 1-john Houghton and beter shcehau ، Apimer on the ، knomledge Economy ، center for strategic Economic studies Victoria ، university ، 2002 ، p1

(5) احمد داودشحروري، اقتصاد المعرفة و التنمية الاقتصادية و اخلاقيات الأعمال من منظور اسلامي، المؤتمر العلمي الخامس، جامعة الزيتونة، الاردن، 2005، ص (8-9).

يجب توسيع قاعدة التعليم أفقياً لتشمل أعداداً أكثر من المنتفعين، ورأسياً لتزداد عدد سنوات التعليم ويمتد الالتزام فيه لأطول فترة ممكنة و المتمثلة في التعليم العالي،<sup>(6)</sup> و من حيث التغيير العلمي يجب تطوير مناهج و نظم التعليم لخلق عقلية منهجية، وتزويد الأفراد بالمهارات والقدرات الفنية والتنظيمية التي تحتاجها خطط التنمية الشاملة، ولذلك تسعى الدول جاهدة نحو بناء نظام تعليمي يعمل على استثمار أفضل لمواردها، خاصة في آخر مرحلة تعليمية و هي التعليم العالي.

وإن زيادة الطلب على التعليم العالي كان نتيجة للاعتقاد بأن الشهادة الجامعية تمكن حاملها من تحسين وضعه الاقتصادي والاجتماعي وتسهم في تعزيز مكانته (**Status**) وهو العامل الأساسي الذي أدى إلى تغيير و تشكيل التعليم العالي خلال النصف الثاني من القرن العشرين؛ وهذه الزيادة هي نتيجة حتمية باعتبار أن هذه الشهادة هي مفتاح النجاح الاقتصادي والاجتماعي في كثير من دول العالم، هذا ما أدى بالحكومات إلى مراقبة عملية الالتحاق بالتعليم العالي عن كثب.

ثانياً // تحول التعليم العالي من المركزية الى اللامركزية وبالعكس

تعتمد الجامعات في قبول الطلاب على نتائج الامتحان التنافسي للقبول في الجامعة نفسها لتقييم قدرة المترشحين على مدى النجاح في التعليم العالي،<sup>(7)</sup> فالمسؤولين في الجامعات يريدون التأكد من أن هؤلاء الطلبة الذين يلتحقون بها مؤهلون ولديهم الاستعداد لتعلم ما سيدرسونه، لذلك فإن لكل مؤسسة أكاديمية متطلباتها الخاصة لقبول الطلاب المتقدمين إليها، و هو ما يدل على اللامركزية للتعليم العالي.

لطالما اتسم التعليم العالي بالمركزية، وتقوم الحكومات بوضع سياسات ومعايير للالتحاق بالتعليم العالي وإعداد التنظيمات للقطاع الخاص؛، لكن الآن أصبح للمعاهد والكليات حرية نسبية في وضع المعايير الخاصة بها للالتحاق بالتعليم العالي ضمن إطار عام محدد من الحكومة؛ أي اختيار النخبة Elite selection .

إن هذا التحول من المركزية إلى اللامركزية أدى إلى انخفاض فرص الالتحاق بالتعليم العالي الحكومي<sup>(8)</sup>، وعدم القدرة على توفير الخدمة التعليمية لجميع الطلبة، ما أدى إلى ضرورة اللجوء للتعليم الجماهيري Education Mass واللجوء إلى التعليم الجماهيري ويرجع، أيضاً إلى النمو الديمغرافي، الذي انعكس في تزايد المجتمع الطلابي في الكليات والجامعات الوطنية وايضاً لتكافؤ الفرص التعليمية Equity of Access لجميع الطلاب وتحسينها بغض النظر عن: العرق، الجنس، اللغة، الديانة أو أية اعتبارات اقتصادية، اجتماعية أو ثقافية، أو أية إعاقة جسدية) وجعل التعليم العالي في متناول الجميع مع الأخذ بعين الاعتبار التكلفة المرتفعة.

مما يدعونا أن نسلط الضوء على امكانية جعل التعليم العالي ميسوراً لجميع الطبقات وبمختلف مستوياتها وأن يكون عامل الذكاء العلمي والاهتمام بجودة الخدمة التعليمية هو الحافز لظهور المنافسة، ليست المحلية فقط، بل العالمية أيضاً، إذ أن الطلب على التعليم العالي لم يعد محصوراً في الطلب المحلي فقط بل أصبح هناك طلب من دول أخرى و

(6) د.محمود علي الداود؛ دورالبحث العلمي والتكنولوجي في عملية النهوض العراقي الجديد، المؤتمرالعربي الثالث للجامعات العربية، التحديات والافاق، مصر، 2002، ص489.

(7) نسور معن، تطويرالموارد البشرية واقامة اقتصاد المعرفة والابتكارفي الوطن العربي، المكتب الاقليمي للدول، العربية، البرنامج الانمائي للامم المتحدة، نيويورك، 2004، ص3.

(8) قش عبدالله، سياسات التنمية البشرية ودورها في تهيئة المجتمعات العربية لمواجهة تحديات اقتصادالمعرفة، المنظمة العربية للتنمية الادارية، الجزائر، 2007، ص17.

هذا نتيجة لعولمة وعالمية التعليم العالي،<sup>(9)</sup> حيث تواجه الجامعات العالمية طلبات كثيرة من الطلبة سنويا مما يحتم عليها توفير مقاعد بيداغوجية إضافية، تعبئة موارد مالية و مادية ضخمة مع مراقبة جودة التعليم، فزيادة عدد طالبي التعليم العالي يحتم التوسع في المنشآت و توفير مقاعد إضافية لاحتواء الجميع،<sup>(10)</sup> مما دعا وزارة التعليم العالي تصدر موافقتها على طلبات أنشاء الكليات والجامعات الأهلية الى جانب التوسع بالقبولات الجامعية في الدراسات المسائية، وأيضا إيجادها للتعليم المسمى بالتعليم الموازي اي المساوي للتعليم الحكومي وبكل معاييرها ويكون من ضمن عملية التعليم الحكومي ووفق نطاقه ونظامه المعتمد لكن يكون بمقابل مادي مقبول وغير مرتفع، الغاية منه هي :-

- توسيع دائرة القبول المركزي للطلبة الخريجين من الثانويات .
- رفع جزء من القيد الحكومي على المعدلات ذات القبول العالي والمتوسط .
- استيعاب أكبر عدد من الطلبة ووفق المعدل والنسب المقبولة لأعداد الخريجين المتزايدة في كل عام (المدخلات).

ثالثاً // خلاصة فائدة زيادة فرص التعليم العالي الخاص والأهلي في العراق

- 1-توفير الفرص الدراسية الجامعية الاولية والعليا للعلوم<sup>(11)</sup> (النظرية والتطبيقية) لغرض الاسهام في احداث تغييرات كمية ونوعية في الحركة العلمية والثقافية والتربوية في المجتمع العراقي.
  - 2-نشر المعرفة في العراق وتطويرها.
  - 3-القيام بالبحث العلمي وتشجيعه وتطوير المنهج العلمي وتنمية الشعور بالانتماء الوطني وروح المسؤولية، والالتزام بالخط الوطني المستند الى وحدة الشعب والوطن .
  - 4-خلق فرص عمل للتدريسين الشباب والمتقاعدين والموظفين والعاملين .
  - 5-خلق منافسة شريفة وذات اهداف وطنية وعلمية رصينة وتحت اشراف وزارة التعليم العالي بين الجامعات الحكومية والأهلية (الخاصة).
- و نشير هنا أن الاهتمام لزوم أن يكون بالنوع لا بالكم من عدد حاملي الشهادات (مدخلات) العملية التعليمية والأبحاث التي تقدم من خلال العملية الدراسية للوصول للنوعية الجيدة في مخرجات (الرأسمال البشري المؤهل للقيام بالأبحاث التي تخدم المجتمع) والذي يؤدي بدوره إلى ضرورة الاهتمام بجودة مخرجاته التي تعكس جودة العملية التعليمية مايلي :-

- تعميق المعرفة الاقتصادية في مجال التعليم العالي<sup>(12)</sup>.
- قياس شدة الارتباط بين عضو هيئة التدريس و نوعية مخرجات التعليم العالي.
- محاولة وضع نموذج معياري لقياس كفاءة هيئة التدريس باستعمال وجهة نظر المستفيدين من الخدمة التعليمية.

<sup>(9)</sup> – James J.F Forest and Philip G. Altbach ، 2007 ، p3

<sup>(10)</sup> Iren macerinskiene ،Birute Vaiksnoraitė:the Role of high education to economic development source later ، p ، 83.

<sup>(11)</sup> ينظر الى (فص1، م/2) من قانون رقم 25 لسنة، 2016قانون التعليم الجامعي الخاص .

<sup>(12)</sup> محمد جبار طاهر الشمري، دور اقتصاد المعرفة في تحقيق النمو الاقتصادي، مجلة المغري للعلوم الاقتصادية والادارية، العدد10، المجلد 2، 2008، ص(70-72).

● توفير بيانات في مجال قياس أثر كفاءات أعضاء هيئة التدريس على جودة التعليم العالي في عموم العراق.

لطالما اعتبرت مؤسسات التعليم العالي وما يحدث بداخلها مجهول إلا أنه ومع مطلع القرن الواحد والعشرين أصبحت هذه المؤسسات تعمل وفق مبدأ المتاجرة وتبحث عن تحقيق الربح في محيط يتميز بالمنافسة القوية، مما يحتم عليها الاهتمام والحرص على جودة خدماتها و بالتالي جودة مخرجاتها الذي لايزال يحبو مترنحاً بين الوصول للهوة والفوهة؟.

رابعاً//علاقة الفائدة العلمية بالعملية الانتاجية والانتمائية لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي العراقية .

- يزيد التعليم من المقدرة الإنتاجية للفرد و من ثم مقدرته على توليد الدخل.

- يزيد التعليم من إنتاجية المجتمع، مما يؤدي إلى ارتفاع الدخل القومي و تحقيق الرفاهية الاجتماعية و الاقتصادية.

- يكشف التعليم عن استعدادات و ميول الأفراد و يوجهها لخدمة الاقتصاد القومي للمجتمع.

- ينمي التعليم قدرة الفرد على البحث العلمي لحل مشكلات المجتمع و تحقيق النمو الاقتصادي.

- ينمي التعليم قدرة الفرد على التكيف مع متطلبات العمل في أي قطاع، وفي مختلف الظروف.

هذه المبررات و غيرها، تؤكد أن الإنفاق على التعليم يعد استثماراً ، حتى أنه؛ الاستثمار في التعليم، يفوق بكثير معدل العائد من الاستثمار في معظم الأعمال التجارية و الصناعية.

خامساً // مؤشرات زيادة الطلب على التعليم العالي الخاص في العراق <sup>(13)</sup> أدى زيادة الطلب على التعليم الجامعي الأهلي، إلى تطور أعداد الدارسين في الكليات الأهلية، ونتيجة للتطور الإنفاقي وارتفاع معدل دخل الفرد بعد الاحتلال الانكلوأمريكي وتزايد معدلات رؤوس الاموال الداخلة للعراق والانفتاح الذي شهده العراق على العالم وفي جميع النواحي؛ السياسية؛ الاقتصادية؛ الاجتماعية؛ الثقافية؛ والعلمية، وما شهدته من تطورات في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي ساعدت في أن ينكر الفرد العراقي على نفسه أنه غير متعلم أو مواكب لما يحصل في العالم من تطور علمي ومعرفي ومعلوماتي؛ و هذه الجوانب جميعها جعلته يبحث عن أكبر واكثر الفرص التي تجعله يحصل على التعليم العالي الحكومي والاهلي معاً. (14)

وأن يطالب بالمزيد منها ولمن قد يكون لم يحالفهم الحظ فيها ، مما أدى بدوره الى زيادة معدلات الانفاق العام على التعليم العالي وادى الى ارتفاع قيمة مؤشر التنمية البشرية وهذا بدوره أدى الى زيادة معدلات التنمية البشرية وطلب الالتحاق بالجامعات والمعاهد بجميع صنوفها ، مما دعا الوزارة ونتيجة للضغوطات والاعداد المتزايدة من الخريجين وطلبات من الاساتذة من السماح للتوسع بمزيد من اعطاء الموافقات الاولية والمبدئية لافتتاح الاقسام العلمية الاضافية بالجامعات الحكومية وتوسيع عملية القبولات .

وايضا لأنشاء الكليات والجامعات الاهلية واقسامها وقبولاتها التي تضاعفت على مدى العشرون عاما الماضية ولاتزال في تزايد مستمر مما يستوجب عليها أن تراعي مصلحة (المواطن، الطالب) عند قيامها بمسؤولياتها، التعاقدية والاستثمارية وأن

(13) سعد العنزي، فلسفة تحليل كلفة رأس المال البشري وأستثماره، بحث مقدم الى كلية الادارة والاقتصاد، بغداد، 2010، ص8.

(14) نافرأيوب محمد علي حمد، الاهمية التنموية لرأس المال البشري في الوطن العربي ودور التنمية والتعليم فيه ، مجلة علوم انسانية، العدد44، السنة السابعة، فلسطين، 2010، الصفحات الأولى من (4-6).

لا تحجب حقيقة أن تكون الدولة ووفق دستورها لعام 2005 أنها الراعية للتعليم منذ مرحله الأولى وحتى الأخيرة من التعليم العالي وأنه لا يمكنه السير وفق مبدأ الربحية البحتة، والغيرمثمرة من ناحية الفرد المتعلم ، في ان لا تكون الفائدة الربحية متحققة من ناحية المستثمر، والتاجر فقط.

سادساً //أهمية القيمة الاستثمارية والقيمة الاقتصادية للتعليم العالي الاهلي

هناك عدة عوامل تحدد القيمة الاقتصادية وهي اعتبار التعليم عامل من عوامل الازدهار الاقتصادي ومفتاح التقدم العلمي والتكنولوجي ووسيلة لمحاربه البطالة وخفض تكاليف الإنتاج فرأس المال البشري لا يستهلك مثل رأس المال المادي بل تزداد قيمته وخصوصاً مع التدريب المستمر،<sup>(15)</sup> وتحقيق العائد الشخصي والاجتماعي المرتفع للتعليم العالي وأعلى من مثيله في رأس المال غير البشري وخاصة في الدول النامية، والشخصي أعلى من الاجتماعي لان تكلفة التعليم تقع على الحكومات أكثر من الأفراد وهذا حسب رؤية شولتز للتعليم حتى أصبح التعليم اكبر صناعة في معظم الدول واكبر مالك للعمل وللإفراد (Odonghu) والمختصين بالدراسات الاقتصادية حددوا فترة الدورة الإنتاجية للتعليم وقالوا أنها لا تظهر نتائجها إلا بعد فترة طويلة باعتباره استثماراً طويل الأجل.

ولم يحصل توازي بين زيادة الاستثمارات والاستثمار في التعليم وزيادة عدد الخريجين في مجال أيجاد الوظائف لهؤلاء الخريجين مما تسبب في زيادة البطالة وهجرة العقول مع ارتفاع باهظ في كلفتهم وبذلك يعد استنزاف لرأس المال البشري الذي من المؤمل ان يقود التنمية في البلد، على الرغم من ان تطور مخرجات التعليم في الدول المتقدمة وعدد غير قليل من الدول النامية ومنها الدول العربية حقق أفضل منافسة للقطاع الخاص الذي اصبح هو الأكثر فاعلية بها لان جودة مخرجاته تضمن له تحقيق الأرباح من خلال زيادة إقبال المتدربين على مؤسساته .

وهذا ما يدعوننا كباحثين أن نجد ونحدد ونردم تلك الفجوات التي تحصل بين زيادة المدخلات بالتوازي مع زيادة المخرجات، وأن نعمل على عدم هدرها واستثمارها الاستثمار الأمثل ، كي لا نستنزف الراس المال البشري والمادي، دونما الاستفادة منه، وجعل استثماره يقود عمليات التنمية الانتاجية والمعرفية والاقتصادية، والاهم من كل ذلك هو أن نجد الوسائل المتطورة في قيادة كل تلك التحولات عن طريق التطور التكنولوجي والمعلوماتي وعامل الجودة الذي يجعل من كل تلك العوامل فعالة وسنجد هذا في امرين:-

#### 1- دور التعليم العالي في الاستثمار البشري و التنمية الاقتصادية

ان الاستثمار في رأس المال البشري هو احد ركائز النمو الاقتصادي<sup>(16)</sup> والأداة الفعالة للتنمية الاقتصادية واحد العوامل المحددة للطاقات الإنتاجية إذ لا يوجد إنتاج بدون استثمار، وهنا نقصد الاستثمار العلمي الذي يحقق التنمية الاقتصادية من خلال تنمية

الموارد البشرية<sup>(17)</sup> المتمثل في بناء القدرات والمهارات البشرية الفعالة في المجتمع حيث إن مستوى ودرجة نمو مدخلات العملية التعليمية في النشاط الخاص وتوسعها في جميع مراحلها المختلفة مما يعني ضرورة توفير الأموال والتكاليف من خلال مصادر الدخل المتعددة التي اصبحت متنوع وتعدد وترتفع وفق محصلة تنوع وتعدد وارتفاع مستوى التعليم ومخرجاته.

(15) د. عطية إسماعيل أبو الشيخ ، دور التعليم العالي في بناء مجتمع المعرفة العربي في ظل تحديات العصر ، مؤتمر الجامعات العربية وتحديات الأفاق، مصر 2010 ، ص419-431.

(16) نافر أيوب محمد علي حمد، مصدر سابق، مجلة العلوم الإنسانية العدد 44، السنة السابعة، فلسطين 2010، ص4.

(17) م.م. عدي صابور، انعكاس مخرجات التعليم الاهلي، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، جامعة بغداد، العدد 54/لسنة 2018 ، ص 23.



ويمكن تطبيق ذلك على مؤسسات التعليم العالي والتي لها أثراً كبيراً في تحقيق الاستثمار الأمثل للعملية التعليمية باعتبارها تأخذ المرحلة الحاسمة والحرجة من أعمار الشباب (مرحلة الأعداد والتهيئة) لتتقلهم فيما بعد (مرحلة الإنتاج والمساهمة في المجتمع )، فالمنفعة الحقيقية للفرد في زيادة إنتاجيته في المؤسسة التي يعمل بها .

وهذا ما أكدته (18) بعض الاقتصاديين حيث اعتبروا ان أكثر قيمة لرأس المال هو ذلك الذي يستثمر في الإنسان وان الاستثمار في التعليم هو أفضل أنواع الاستثمارات على الإطلاق لان الدولار الذي ينفق على تنمية الموارد البشرية يحقق في الغالب الأعم عائداً " يفوق كثيراً" عائد الدولار الذي ينفق على أي شكل آخر من أشكال الاستثمار (19)، وهذا ما أكدته الفرد مارشال في كتابه ( أصول الاقتصاد ) حين قال " .....ان فئة متعلمة من الناس لا يمكن أن تعيش فقيرة " لأنه بالعلم والمعرفة والوعي والطموح والقدرة على العمل والإنتاج والقدرة على الإبداع يستطيع أن يسخر كل قوى الطبيعة ومصادرها وما في باطن الأرض وما فوقها لصالحه والارتقاء بمستوى معيشته وتوفير الحياة الكريمة له واعتبر العالم الاقتصادي (شولتز) التعليم استثماراً، لان للتعليم تكلفة والإنفاق عليه أكبر من أي أنفاق أخر، حيث بدأ الاقتصاديون يربطون بين الإنفاق على التعليم وبين معدلات النمو الاقتصادي في المجتمع وأخذت النظرة تجاه التعليم تتغير، ويعد الإنفاق على التعليم نوعاً " من الإنفاق الاستثماري حيث يترتب على هذا الإنفاق زيادة مهارات الأفراد وبالتالي زيادة مستوى الإنتاج .

## 2- أهمية الاستثمار في التعليم العالي ودوره في أعداد القوى العاملة

إن أهمية رأس المال (Capital) والعنصر البشري لا يقل أهمية (20) عن رأس المال المادي في عملية أنتاج المنافع ، ويقول شولتز "ان مستقبل البشر لن يتوقف تقدمه على المدى المكاني او الزماني ولا على الطاقة ولا على الأراضي الممكن زراعتها، ان العامل الحاسم في تنظيم هذا المستقبل يكمن في الذكاء الإنساني وتقدم المعرفة.

اما أهمية الاستثمار الفعال في التعليم العالي ودوره في أعداد القوى البشرية سيساعد كثيراً (21) في رفع فاعلية وكفاءة التعليم العالي ومستوى مخرجاته مما يحقق الأهداف العامة للمجتمع وتحقيق حاجات وأهداف التنمية الشاملة، الأمر الذي يؤثر على تطور المجتمع وتحسينه، والتعليم العالي يعد مجالاً جيداً للاستثمار باعتباره من أهم عناصر الإنتاج الذي يؤدي الى عائد فردي واجتماعي يفوق العائد الاقتصادي .

## سابعاً// التعليم العالي والتنمية المستدامة

إن التنمية البشرية المستدامة هي التي تعني بتطوير نوعية الحياة وجعل الانسان هو محور العملية التنموية وهدفها (22)؛ فالتنمية المستدامة لا تتحقق الا بتنمية الموارد البشرية والتي تعد من العناصر الأساسية للتنمية المستدامة ونحن عندما نذكر الموارد البشرية فأنا نقصد بها رأس المال البشري والذي هنا نقصد به (مجموع الافراد العاملين الذين يمتلكون

(18) Ditimi Amassoma ,Investment in human Kapital and Economic growth in Nigeria using Acausalit Abbroach ، copyright Canadian Acadimy of Oriental ، Fol7 ،No.4 ،2011 ،P115

(19) Lrena Macerinskiene ،Birute Vaksoraite..the Roll of Higher.Education to Economic.development ،sourse Later..P83

(20) Growth in ، Amassoma ،Innvestment in human capital and Economic Ditimi Nigeria using acauslit approach ، copyright canaaian academy of oriental ، vol7 ،no.4 ، 2011 ،p ،115

(21) د.اسعد جواد كاظم، التنمية البشرية، دعوة الفكرالاقتصادي الى رحاب الانسانية، جامعة البصرة، كلية الادارة والاقتصاد المجلد الخامس، العدد70، 2006، ص8.

(22) د.بائل البستاني ، جدلية نهج التنمية المستدامة ، منابع لتكوين موقع التمكين، مركز دراسات الوحدة العربية ط1، بيروت2009، ص65



المعارف والمهارات والقابليات النادرة وذات القيمة الاقتصادية في زيادة ثروة الأمم) وان هذا المفهوم التعريفي لراس المال البشري الذي توصلنا اليه من خلال مدخلات المعرفة وما آلت اليه من عمليات مترابطة ومنصهرة وذائبة في النواة التي تكون اساس اي مجتمع وهو الاسرة او رأس المال البشري فهو كما قلنا المدخلات التي تتكون منها المؤسسات بتعدد اختصاصاتها والمواهب التي تدخل بتكوينها والتي تهدف من خلال استثمارها لرأس المال البشري الذي يعنى بالتطور في تكنولوجياها باستخدام جميع المخرجات من الكفاءات المتأتية من عملية الانتاج المعرفي الذي تحقق من خلال الوسائل والاساليب العلمية والفنية والتربوية الحديثة التي نتجت من تلك البوابات المعرفية التي استثمرت الطاقات ورأس المال البشري في (التعليم لعالي الاهلي) حيث اننا وجدنا انه المصنع الأكبر والاقوى في جميع دول العالم لخلق واستثمار القوى العاملة البشرية ذات الكفاءات والقدرات العلمية.

ثامنا // دور البنك الدولي في وضع استراتيجيات نمو المعرفة الاقتصادية

يعد الإسهام الرئيسي للبنك الدولي في تدعيم العناصر الأساسية لاقتصاد المعرفة عن طريق الاعتماد على تحفيز رأس المال المعرفي باعتباره هو القوة المحركة الرئيسية المرتبطة بالسياسات الدولية<sup>(23)</sup> وان توسيع نطاق التفكير بشأن السياسة والأسواق، وتنمية الفرص في الأسواق الخاصة ومساندة الإدارة الرشيدة، ذلك يتم بتحفيز الموارد المالية.

وان مفهوم اقتصاد المعرفة دخل الآن صميم السياسات الاقتصادية في كثير من البلدان النامية والمتقدمة، ووفقا لمنهجية البنك الدولي لتقييم المعارف، فإن ازدهار اقتصاد المعرفة في أي بلد يحتاج إلى أربع ركائز وهي: نظام اقتصادي ومؤسسي قوي؛ ونظام تعليمي سليم؛ وبنية تحتية معلوماتية؛ ونظام الابتكار الذاتي للمعرفة وإن البحوث؛ والتنمية؛ والابتكار؛ بالإضافة إلى التعليم العالي، هي عناصر رئيسية في التحول تجاه اقتصاد المعرفة وقد ربط البنك الدولي والمنندى الاقتصادي العالمي هذه التطورات بالتصنيف التنافسي للمناطق والبلدان.

وأعتبرت الأطر المرجعية لاقتصاد المعرفة التي أقرها البنك الدولي، "أن التعليم بوصفه أحد أركانها الأربعة الرئيسية،<sup>(24)</sup> وأن معدلات القراءة والكتابة ومعدلات الالتحاق بالتعليم الثانوي والتعليم العالي كمؤشرات لتقييم قطاع التعليم ككل في ظل اقتصاد تنافسي، قادر على الضخ في سوق العمل؛ خريجين جامعيين اكفاء وقادرين على المنافسة في الاقتصاد العالمي وكذلك قادرين على الابتكار في سياق النمو والتنمية، وأن الاقتصاد المعرفي هو احد أركانها المستقبلية؛ لأنه مرتبط بمستقبل رأس المال البشري لأي بلد، وقد طور البنك الدولي 15 منهجية لتقييم المعرفة KAM بهدف تحديد العوائق والفرص المتاحة لدى كل دولة،<sup>(25)</sup> والتحول إلى الاقتصاد المعرفي يكون من خلال؛ ضمان استجابة النظام التعليمي لاحتياجات سوق العمل، والاستثمار في البحوث والتنمية والابتكار من جانب القطاع الخاص؛ واستخدام الإنترنت، والتكيف مع التكنولوجيا؛ وتوفير فرص العمل الكثيفة ذات الانتاج والمعرفة المستدامة.

(23) شيرين بدري توفيق البارودي، دور اقتصاد المعرفة في استدامة القدرة التنافسية للمصارف التجارية، اطروحة مقدمة الى جامعة بغداد، 2010، ص(18)،

(20).

(24) ابراهيم كاظم، التخطيط والتنمية والتعليم العالي "رؤية مستقبلية" دارزهران للطباعة، الاردن، عمان، 2001.

(25) علي محمد يوب، تقدير مدى فاعلية استخدام نظام ادارة الجودة الشاملة في تطوير اداء الجامعات الاردنية، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، كلية التربية

والفنون، الاردن، عمان، 2000.

## المطلب الثاني

## اهمية التمويل الذاتي للمؤسسات التعليمية وأرتباطه بالادارة الذاتية

أن نشأة التمويل الذاتي وارتباطه بعملية الادارة الذاتية للموارد المالية المتاحة من قبل المؤسسات التعليمية ذات التمويل الذاتي<sup>(26)</sup>، او المؤسسات الحكومية التي توجهت بأنظمتها الى منظومة العمل الجزئي الخاص للاستثمار العلمي والمالي والبشري عن طريق جعلها أنظمة تعليم عالي منتجة وهي في اطار أدارتها الذاتية للجامعات تشكل شكل من اشكال اللامركزية الادارية في صنع القرارات المرتبطة بإنتاج واستثمار وتوزيع الموارد المعرفية والتكنولوجية المعلوماتية والمالية .

## الفرع الاول // علاقة الكليات الاهلية بالتمويل الذاتي

وقد ظهر هذا التوجه وأخذت به الجامعات ومنذ النصف الثاني من القرن العشرين حيث شهدت دوراً واضحاً في الثورة العلمية والتقنية وأنتفاحتها على المجتمع ومشاركتها في الابتكار والابداع والانتاج المعرفي<sup>(27)</sup> إضافة إلى جانب أدوارها الأساسية لتحقيق موارد مالية إضافية والتي تستخدم في تمويل الكثير من نشاطاتها تمويلياً ذاتياً لتقليل أعباء الميزانية الحكومية العامة للدولة ويعرف أيضاً :بأنه توفير منابع مالية ذاتية للجامعة بحيث تستطيع التصرف في نتاجها العلمي والفكري والعلمي والعمل المتأتي من أدارتها لنشاطها في الورش والمستشفيات والمزارع<sup>(28)</sup>، ومراكز البحوث ومراكز الخدمات العامة والمكاتب الاستشارية ، الهندسية والتجارية ، ويتيح هذا النظام للجامعة خدمة المجتمع والبيئة المحيطة والتفاعل معها بكل طاقاتها ، بالإضافة الى تدعيم إمكانياتها المادية .

وبرأينا الاكاديمي فإنه لزوم اعتماد التمويل الذاتي بشكل موسع.....لكن مع وضع آليات وقوانين وتشريعات تساعد الجامعات والوزارة معاً في اعتمادها على مواردها وأدائها بكفاءة ونزاهة ؛والبحث عن مصادر بديلة للتمويل الذاتي من خلال نماذج مختلفة في التعليم الجامعي الممول ذاتياً، ويكون احدها التعليم الجامعي الاهلي الخاص .

## أولاً // مبررات الاهتمام بالتمويل الذاتي للتعليم الجامعي

هناك عدة مبررات تجعل التمويل الذاتي مهم جداً وله علاقة وثيقة بالتعليم العالي ومنها:-

1- المبرر الاقتصادي ؛فالتعليم الجامعي<sup>(29)</sup> أحد واهم انواع الاستثمار الذي بدوره يعزز النمو الاقتصادي لأي بلد بصورة مباشرة او غير مباشرة، لأنه يؤهل الافراد ويمكنهم اقتصادياً ويوفر لهم ناتج دخل جيد مما يساهم بزيادة الدخل القومي في المجتمع المتعلم .

2-المبرر الاجتماعي؛ فقد أكدت العديد من الدراسات العلاقة الوثيقة بين الجامعات وخدمة المجتمع، فالجامعات تستهدف<sup>(30)</sup> تنمية الافراد والهيئات على الصعيد الثقافي والعلمي والمهني والاجتماعي من خلال توفير الاموال اللازمة عن طريق

(26) M.Bca dwoll and j.Sba ،Be the Solf.Managing school ،(London;falme Press ،1998 ،PP(4-5)

(27) Ddjeldvoll Aril:"the serviseMnicersity ، Eupopen Education ، in theglopalMarkTplace" ، ، vol.3 Issuep ،Winter ،1999 ، p.3

(28) كانت جون تشايبونار ، إدارة التمويل في التعليم العالي، نمط إدارة الميزانية بالمشاركة (النموذج والألية)، ترجمة وفاء محمدعون ، المجلة السعودية للتعليم العالي، العدد2/فبراير/2005، ص187.

(29) ضياء الدين زاهر، التكلفة والتمويل في نظم التعليم العربية :منظورمستقبلي ، من بحوث ندوة المعالم الاساسية للمؤسسة المدرسية في القرن(21)، المنظمة العربية للتربية والعلوم والثقافة، الدوحة، 10/مايو/2000، ص18).

(30) عبد العزيز الغريب صقر، الجامعة والسلطة، الدار العالمية للنشر والتوزيع، طنطا 2005، ص262.

البحوث والاستشارات والأنشطة الاجتماعية والإنتاجية المناسبة للعملية التعليمية مما يعود بفوائده على الجامعة والمجتمع.

3- المبرر السياسي<sup>(31)</sup>؛ وهنا يتأكد أن سياسة وفلسفة التعليم العالي الناجحة يعود توجهها الى سياسة الدولة وفلسفتها ومدى كفاية وتوزيع موارد الدولة وحصص التعليم العالي منها، مما يبين مدى اهتمام الدولة بمجانية التعليم ومبدأ تكافؤ الفرص التعليمية والعولمة الاجتماعية ومدى التزام الدولة بتمويلها بصورة لا تجعلها تهدر تلك الاموال المخصصة لهذا القطاع الحيوي والمهم، اضافة الى توجهها الى البحث عن مصادر بديلة لتمويل التعليم العالي عن طريق مشاركة القطاع الخاص عند الحاجة بطريقة استثمارية، تجعلها تقلل من الانفاق والهدر لتلك الموارد المتاحة كي تعود بالنفع على هذا القطاع وتطوره، وتنمية المجتمع.

4- المبرر التربوي؛ وهنا تحديداً الهدف؛ كي نردم الهوة بين الفقراء والاغنياء، ومسألة اتاحة الفرص للتعليم العالي ولكافة فئات المجتمع<sup>(32)</sup> (الريفية، الحضرية، الاغنياء، الفقراء) مما يحقق الكفاءة والعدالة التربوية للتعليم العالي.

نحن هنا بدورنا عندما نشير لفلسفة التمويل الذاتي للجامعات لانقصد أن نلغي التمويل الحكومي كلياً؛ وإنما نسعى للضرورة بتدعيم ذلك التمويل من خلال الموارد الذاتية للجامعات وتطبيق نظام الجامعات المنتجة سواء كان من النواحي بشرية؛ مادية؛ مالية والتي طبقت ونجحت في كثير من الدول الاجنبية انكلترا، الصين، هولندا، الهند، السويد؛ تركيا، روسيا أستراليا، فيتنام؛ الخ والحمد لله ايضاً لاقت نجاحاً في بلداننا العربية مصر، لبنان العراق وهذا ما لاحظناه وشهدناه في جامعاتنا كوننا من ضمن أكاديميها (جامعة البصرة) في جنوب العراق .

لكن هناك شروط واجب توفرها للجامعة كي تكون منتجة؛ منها :-

أ- التكامل واذابة الفروق بين وظائف الجامعة<sup>(33)</sup> (التدريس، خدمة المجتمع، البحث العلمي) ولكي نمكنها من الانفتاح على المجتمع من خلال عملية اعداد الطلبة الاعداد الشامل والمتخصص والدقيق، ووفق اختيارات الطالب .

ب- فتح قنوات شرعية للاتصال بالمجتمع للوقوف على مشكلاته وقضايا المجتمع سواء المرتبطة بالعمليات الانتاجية او العمليات الخدمية .

ج- فتح باب القبول في الجامعات المنتجة لنوعيات مختلفة من الطلبة، بالإضافة الى الطلبة العاديين، وذلك بتلقيهم الدورات التعليمية،<sup>(34)</sup> من خلال الاتفاقات المبرمة بين الجامعات ومؤسسات المجتمع المدني او مراكز الجامعات الحكومية المعنية بالتطوير والتعليم المستمر ونذكر منها مركز التعليم والتطوير المستمر في جامعة البصرة الذي يقوم بتقديم الدورات التطويرية والتأهيلية لاعداد وتدريب العديد من الكوادر الجامعية وبمختلف فئاتهم وصنوفهم (طلبة، موظفين جامعيين، تدريسيين، موظفي الدوائر الحكومية وباقي الوزارات، ضباط، دفاع مدني، شرطة، الخ).

د - ايجاد المرونة والحرية في<sup>(35)</sup> وضع وتطبيق القوانين واللوائح المنظمة للعمل في كليات الجامعة المنتجة لكي تتواءم

(31) فتحي درويش عشيبه، الجامعة المنتجة أحد بدائل خصخصة التعليم الجامعي في مصر، دراسة تحليلية، القاهرة، دارالفكر العربي، 2001، ص(64-65).

(32) Guy, Neave : the universities Responsibility to society oxford, Elsevier scinene 4-Ltd.2000.UK.London.p.29-49

(33) الهاللي الشرييني الهاللي؛ إتجاهات حديثة في تمويل التعليم الجامعي، مركز تطوير التعليم الجامعي، جامعة عين شمس، دراسات في التعليم الجامعي القاهرة، العدد الخامس، ديسمبر/2003، ص 3، 17، 9، 55.

(34) نوفل قاسم على الشهبان، فجوة البحث والتنمية في بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وأنعكاساتها عربياً-تركياً مثلاً، مجلة العلوم الانسانية، السنة5، العدد34، بغداد، 2007، ص11 وماتلاها.

(35) يحي محمد نيهان، الاساليب الحديثة في التعليم والتعلم، الطبعة العربية، داراليازوري، عمان، الاردن، 2008، ص22.

مع ما يطرأ على المجتمع من تغييرات تستدعي التدخل من قبل الجامعة المنتجة.

ومما سبق يتضح لنا أن التمويل الذاتي يحتاج الى سياسة مالية ذات تخطيط اداري يتبع الترشيد بالنفقات والاستخدام الامثل للموارد المالية وبصورة جيدة وكفؤة مع فرض الرقابة والمتابعة

الجيدة لانفاقها، مع ضمان تحقيق الجودة الشاملة لأجل نجاح مسيرة الجامعة المنتجة ، وأن تحقق

الاهداف المجتمعية التي جاءت من اجلها بخدمة الطلاب والمجتمع.

ونحن نشجع أن تكون الجامعات منتجة وممولة تمويلاً ذاتياً سواء كانت حكومية ذات(التعليم الموازي)(التعليم المسائي)(النفقة الخاصة)والرديف للتعليم الحكومي لكن بمقابل "مبلغ نسبي" من المال يدفع من قبل أصحاب المعدلات المتدنية والذين لم تشملهم خطة القبول المركزية للوزارة ولعدم توفر المقاعد الشاغرة والكافية لاعدادهم بتلك الكليات وخاصة "الطبية والهندسية، والقانون.

ويحصل ذلك في كل عام نتيجة لتزايد عدد مخرجات المدارس الثانوية وارتفاع المعدلات، مما يدل على زيادة في عملية النمو والتطور الفكري في المجتمع العلمي والمعرفي مما يشجع الوزارة والجامعات الزيادة في حجم الاستيعاب والتوسع في عملية مدخلاتها وايضا السعي للتوسع بالتعاقد وعمل الشراكات مع القطاع الخاص والمستثمرين من اصحاب رؤوس الاموال لأنشاء الجامعات ؛ذات التمويل الذاتي والادارة الذاتية للتعليم لكن وفق الاهداف والتوجهات المرسومة لها من ناحية ؛خلق الفرص الايجابية للطلبة وزيادة عملية الانتاج المعرفي في "البحث العلمي وخدمة المجتمع"، والذي يجب أن يختلف عن ماتنتجه المؤسسات والشركات التجارية التقليدية الهادفة الى الربحية لقاء أي عملية تقوم بها .

1) بيانات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي العراقية /دائرة التخطيط بلغ عدد الجامعات العراقية (35)جامعة حكومية و45 جامعة وكلية أهلية، وأكاديمية واحدة للشرطة، بإجمالي تجاوز 85 جامعة وأكاديمية تعمل داخل العراق إلى جانب جامعة تابعة إلى وزارة الدفاع وأخرى تابعة إلى وزارة الداخلية وجامعتين تابعتين لكل من الوقف السني والوقف الشيعي.

هناك تباين في اعداد الجامعات الحكومية والاهلية وعدد الطلبة ما بين الجامعات الحكومية والاهلية العراقية وكذلك انخفاض عدد المعاهد التقنية وعدد الطلبة فيها ( 28 الى 24 معهدا ، 62458 الى 53859 طالبا ) ، في حين ارتفعت عدد الكليات الاهلية المعترف بها من 38 الى 42 كلية اهلية وارتفع عدد الطلبة المتواجدين فيها من 121946 الى 128609 طالبا، التباين في الاعداد بسبب عدم توافق القبول المركزي مع رغبات الطلبة او المعدل ، مما جعل الطلبة يميلون الى الدراسيه في الجامعات الاهليه بسبب القبول في الكليات الاهليه يتم وفق معايير تختلف عن معايير الجامعات الحكومية من حيث المعدل ماعدا التخصصات الطبية والصيدلانية تكون وفق شروط لذوي المعدلات العالية.

2)برنامج الامم المتحدة ، تقرير التنمية الانسانية لعام 2002، خلق فرص للأجيال القادمة.

ثانياً // اسباب تفضيل الاستثمار في التعليم العالي الجامعي دون التقني أو المهني.

وما وجدناه بالنسبة للقطاع العام فإنه لايزال ممول من الحكومة بغض النظر عن عدد المدخلات ونوع وجودة المخرجات<sup>(36)</sup> وغياب المنافسة للقطاع الخاص وانفراد القطاع العام بالتعليم والتدريب المهني والتقني وضعف رأس المال البشري القائم بالتدريب والإدارة هي الأسباب الرئيسية لتوسع الفجوة بين تنوع وجودة مخرجات التعليم وحاجة سوق

(36) نافر ايوب محمد علي، الاهمية التنموية لرأس المال البشري في الوطن العربي ودور التنمية والتعلم فيه، مجلة علوم أنسانية ، فلسطين ، ع44، السنة السابعة، 2010، ص (4-8).

العمل في اغلب الدول العربية كما جاءت حسب نتائج المؤتمر العربي الأول لتشغيل الشباب لعام 2009 ، .....مما يدعونا أن نوضح لمن هم في قمة الهرم القيادي والاداري في وزارة التعليم العالي والتربية أيضاً أن يكون هناك استثمار للقطاع الخاص في التعليم والتدريب المهني والتقني لأنه سيكون الفرصة البديلة التي تحقق له أعلى ربحية، عندما يحصل اتفاق ثنائي الاقطاب، يكون فيه استثمار هؤلاء الطبقات مباشرة في سوق عمل المستثمر، لكن ونتيجة لضيق أفق عقلية المستثمر ولعدم تفكيره بمديات بعيدة لاستثماره وتفكيره بأن يكون نشاطه تجاري وربحي فقط ووفق هذا المبدأ الاقتصادي فإن القطاع الخاص أتجه الى الاستثمار في مجال التعليم الجامعي لأنه الأكثر ربحية مقارنة بمجالات التعليم التقني والمهني فأنشأ القطاع الخاص في العراق (45) كلية وجامعة لتخريج البكالوريوس(من وزارة التعليم العالي/قسم التعليم الأهلي ) ، ولم ينشأ أي معهد لأعداد الدبلوم التقني، وعزوف هذا القطاع عن الاستثمار في هذا المجال ولأسباب التالية - :

1- ان غالبية الطلبة الدارسين في التعليم والتدريب المهني والتقني من اسر فقيرة ليس لديهم القدرة على تحمل نفقات الدراسة العالية، ورغم مجانية قبول الطلبة في مؤسسات التعليم التقني والمهني التابعة للقطاع العام، إلا ان اغلبها لاتصل إلى الأعداد المخطط لقبولها سنويا" .

2- فترة الدراسة للتعليم والتدريب المهني والتقني(2-3) سنوات مما يجعل عوائده المالية قليلة ويؤشر احتمال عدم ضمان عائد الاستثمار بالنسبة للقطاع الخاص، بينما يحظى التعليم الجامعي بتنافس المستثمرين لأن غالبية الملتحقين به لديهم القدرة المالية على دفع الرسوم الجامعية .

3- المخاطر الكبيرة للاستثمار بالتعليم والتدريب التقني بسبب محدودية الرغبة للالتحاق بهذا التعليم لأنه لا يزال خيار من ليس له خيار بسبب عدم تكامل مراحل التعليمية<sup>(37)</sup> والنظرة الاجتماعية القاصرة له في معظم الدول العربية ومنها العراق ، لذا لا بد من الأولوية لاستكمال هرم التعليم التقني الذي أنجز في دول متقدمة قبل أكثر من ربع قرن .

3- كلفة الاستثمار بالتعليم والتدريب المهني والتقني عالية بسبب الورش والمعامل والمواد التشغيلية للتدريب عند مقارنتها بالتعليم الجامعي.

أن معدل البطالة في العراق قد ارتفعت بين السنوات 2008. 2010. (بنسبة 20%) وبالمقارنة مع بقية الدول وبالرغم من الإمكانيات البشرية والمادية التي يتمتع بها الاقتصاد العراقي ، ويعزى هذا إلى الظروف الاستثنائية التي تعرض إليها خلال أربع عقود الماضية،<sup>(38)</sup> من بعد عام 2003 دخل الاقتصاد العراقي مرحلة جديدة وهي أتباعه لسياسة الباب المفتوح ويقصد به الاستيرادات العشوائية المخالفة لقانون التجارة الحرة والتي أغرقت السوق العراقي وتسبب هذا إلى توقف الأنشطة الصناعية والزراعية لعدم قدرتها على منافسة المستورد، مع استمرار افتتاح الجامعات والكليات وزيادة أعداد الخريجين مقابل هذا لا يوجد أي استثمار لهذا الكادر المتخصص للأسباب أعلاه أدى هذا الى ارتفاع معدل البطالة بين خريجي العراق مقارنة بالدول العربية، وهذا كان نتيجة الاتي<sup>(39)</sup>:-

- اختلال التوازن بين مخرجات التعليم والاحتياجات الفعلية لسوق العمل العراقي المتغيرة التي يتسبب في ارتفاع معدلات

<sup>(37)</sup> هدى زويرخلف الداعي، الاقتصاد المعرفي وانعكاساته على التنمية البشرية اطارودراسة مقارنة في بلدان عربية مختارة ، اطروحة مقدمة الى كلية الادارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، 2009، ص58.

<sup>(38)</sup> أبراهيم أديب ابراهيم، استخدام نموذج تصحيح الخطأ لبيانات اثرالتعليم العالي في النموالاقتصادي لعينة من الدول النامية والمتقدمة من(1980-2003) اطروحة مقدمة الى مجلس كلية الادارة والاقتصاد، جامعة الموصل، 2009، ص20.

<sup>(39)</sup> سعد العنزي، فلسفة تحليل كلفة رأس المال البشر واستثماره بحث مقدم الى كلية الإدارة والاقتصاد ، بغداد 2010، ص8.

البطالة بين مخرجات التعليم ظهر الجامعي 38% والتقنيون 13% والمهنيون 49% وهذا مخالف للمعايير الدولية.

- ابتعاد القطاع الخاص عن الاستثمار بالتعليم التدريب المهني والتقني التطبيقي لارتفاع كلفته من جهة وعدم قدرة الملحقين بهذا التعليم على تحمل النفقات الدراسية .

- ارتفاع معدل البطالة في العراق لفئات الشباب أكثر من معدل البطالة في كل الدول العربية خاصة مع استمرار إنشاء الكليات الاهلية الخاصة وباختصاصات لا يحتاجها سوق العمل العراقية مما سيؤدي إلى تفاقم مشكلة البطالة.

- يتحمل الطالب نفقات خلال (4 سنوات) الدراسية في الكليات الخاصة تتراوح ما بين (4-5) مليون دينار للتخصصات الادارية اما نفقات التخصصات العلمية ( الهندسية الطبية ) فقد بلغ ما بين (9-15) مليون دينار، وهذه المبالغ أو العوائد التي ممكن ان يحصل عليها الطالب لو انه لم يلتحق بالتعليم الجامعي ودخل سوق العمل للسنوات الاربعة.

- مما تقدم تبين لنا ان النشاط المعرفي وفق منظار التعليم العالي المفروض تكون هي نشاطات (البحث العلمي وتوليد المعرفة؛ ونشاطات التعليم؛ وتدريب القوى البشرية) التي عن طريقها يتم نشر المعرفة المتداخلة في جوهر منظمات ومؤسسات التعليم العالي التي توظف المهارات المعرفية المتمثلة في المدخلات في مجاميع الطلبة المتأتية من المراحل الثانوية بمختلف فئاتها ونشاطاتها التعليمية والتي تنصهر في تلك المنظمات والمؤسسات الخاصة بالتعليم العالي والمتأمل منها مخرجات (40) تكون ذات مستوى عال من المعرفة العلمية والتي كانت منذ البدء هي الهدف الأول في عملية الاستثمار المعرفي للقوى البشرية والتي عن طريقها يبدأ استثمار من نوع ثاني هو الاستثمار الاقتصادي للطاقات العلمية والذي يصب نموه وتطوره في نهاية الأمر في رفع القدرة والكفاءة العلمية لأي مجتمع داخل في هذا النوع من الاستثمار والذي عن طريقه يتم تمويل سوق العمل ووفق معادلة توصلنا إليها من خلال قراءتنا الموسعة وتجاربنا في هذا المجال ودراستنا الحالية والتي تكون كالآتي :

مدخلات - (قوى بشرية من طلاب الثانوية + أساتذة أكفاء + موظفين جيدين) + (بنى تحتية وخدمية متكاملة تضم هذه الفئات) + (مناهج تعليمية متطورة ومتقدمة في كافة المجالات وفق التطور العلمي والتكنولوجي وثورة المعلومات تدارو وفق أسلوب التدريب الخلاق) مما يؤدي إلى مخرجات جيدة وهذا ما توصلنا إليه في كيفية الوصول إلى المجتمع المعرفي .

لكننا وجدنا تحقق نتيجة عكسية وسلبية نتيجة في هذا النوع من الاستثمار وهو ، تطور بطالة الخريجين في العراق عما كان في سنوات الثمانينات التي كان يأخذ فيها بأسلوب التوزيع

المركزي للخريجين وقد التزمت دوائر الدولة بتعيين خريجي الكليات ، ولكن في سنة 1989 تم إلغاء نظام التوزيع المركزي للخريجين (41) مما أدى الى ارتفاع معدلات البطالة في سوق العمل العراقية ، ويمكن تصنيف الخريجين في العراق من ناحية قابليتهم للحصول على عمل لثلاث أصناف:.

الصف الأول : الخريجون الذين تلتزم مؤسسات الدولة بتعيينهم مركزيا لأنهم يمثلون حاجة فعلية لها كالاختصاصات الطبية.

الصف الثاني : الخريجون الذين يمثلون جزءا" من حاجة دوائر الدولة والقطاع الخاص المستمر كالاختصاصات الهندسية.

الصف الثالث : خريجون لا تلتزم الدولة بتعيينهم لمحدودية الحاجة الى خدماتهم ويقع ضمن الشريحة معظم الخريجين

(40) عباس الخفاجي، بايرمان صبري، التخطيط الاستراتيجي وإدارة الجودة في المؤسسات الأكاديمية، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، م2، ع(2)العراق ، بغداد.

(41) مهدي صالح السامرائي، إدارة الجودة الشاملة في القطاعين الانتاجي والخدمي، دارجرير، الاردن ، عمان، 2006.



العاطلين نتيجة امتلاكهم المؤهلات والخبرات التي تتفق مع احتياجات سوق العمل الحقيقية مما يضطر هؤلاء الى العمل في بعض النشاطات الهامشية في قطاعي الخدمات والتوزيع.

ومن الظواهر الملفتة للنظر ان التشغيل في العراق يميل لصالح الأنشطة غير السلعية في القطاع العام حيث يظهر ان الأهمية النسبية تحتل النسبة الأعلى هم الاداريون وتليها الاختصاصيون والفنيون؛ أما اقل نسبة هم العاملون في الخدمات حيث أن التشغيل لصالح الأنشطة غير السلعية يوضح حجم الهدر في التعليم وسوء توزيع الأيدي العاملة المتاحة.

التحديات التي تواجه التعليم الجامعي الأهلي

اعتادت الجامعات العراقية منذ زمن بعيد ان تستقبل وتخرج آلاف من الخريجين من المؤهلين بالاختصاصات العلمية والإنسانية والاجتماعية المتنوعة وعملت على رفد المجتمع ونفسها بالملاكات من حملة الشهادات العليا . (42) لكن في العقد الأخير من القرن الماضي شهد العالم تطورات تكنولوجية وعلمية باتجاهات مختلفة (إلكترونية منها واتصالية ومعلوماتية وهندسية ) أصبح بموجبها راس المال البشري المعرفي أهم مكون للثروة . لذلك فقد فرضت هذه التغيرات على التعليم العالي بما فيه (الأهلي) تحديات جديدة فضلاً عن التحديات التي كان يواجهها سابقاً .

وإذا كان العراق لا يختلف عن باقي دول العالم في مواجهته لهذه التحديات ألا ان تأثيراتها عليه اكثر حدة ويظهر ذلك بشكل واضح من خلال المؤشرات التالية :-

#### 1- تزايد أعداد الطلبة

لقد تزايدت أعداد الطلبة في السنوات الأخيرة بمعدلات كبيرة ، حيث تشير إحصاءات (منظمة اليونسكو) ، ان معدل تزايد الطلبة في الجامعات العراقية (الرسمية والأهلية ) ابتداءً منذ منتصف التسعينات بلغ أعلى معدل مقارنة بالمعدلات المتحققة في الدول المجاورة . . . (43) ومع ان عدد أعضاء الهيئات التدريسية هو الآخر قد تزايد ، لكن نسبة عدد التدريسيين بمرتبة الأستاذ إلى عدد الطلبة لا تزال حتى دون مستواها في دول العالم الثالث ، وإذا كانت سمة المجتمعات الآن هي كونها مجتمعات معرفة ، فإن حاجة سوق العمل تتوجه اكثر فأكثر إلى حملة الشهادات الجامعية ، مما يعني ذلك زيادة في أعداد الطلبة الملتحقين أو الراغبين في الالتحاق بالتعليم العالي بشقيه ( الرسمي والأهلي)، وهي ليست زيادة كمية عامة فحسب وإنما ذات اتجاه نوعي نجمت عن التخصصات الجديدة أو عن الإضافة التكنولوجية للتخصصات الأخرى، ومع هذا التنوع والإضافة في الاختصاصات وتزايد الإقبال عليها تبرز مشكلة توفر التدريسيين من ذوي الاختصاصات وحملة الألقاب العلمية ما سيقود إلى انخفاض نسبة التدريسيين إلى الطالب مرة أخرى .

#### 2- الكلفة الاقتصادية للتعليم

يواجه التعليم العالي بشكل عام (الرسمي والأهلي) أزمة على صعيد الأنفاق وتعتبر نسبة الأنفاق على التعليم عموماً قياساً إلى الناتج المحلي الإجمالي في العراق (44) وغيره من الأقطار العربية هو الأعلى من بين جميع دول العالم، وان نسبة الأنفاق على التعليم العالي قياساً إلى جميع مراحل التعليم في الوطن العربي هي من النسب العالية ولربما الأعلى من بين جميع الدول العربية كما يشير ذلك تقرير، ( البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة في التسعينات ) . لذلك فإن التحدي الذي

(42) مهدي صالح السامرائي، المناخ التنظيمي في جامعة بغداد وعلاقته بالانتاجية العلمية لأعضاء الهيئات التدريسية، اطروحة دكتوراه، غيرمنشورة، جامعة بغداد، كلية التربية /ابن لهيثم، 2003.

(43) جمال داوود سلمان، الاقتصاد المعرفي، الطبعة العربية، اليازوري، ط1، عمان، الاردن، 2009.

(44) برنامج الامم المتحدة والصندوق العربي للانماء الاجتماعي واقتصادي، تقرير التنمية الانسانية العربية، 3002، ص6.



يواجه التعليم العالي في العراق في ظل هذه التغيرات العلمية والتكنولوجية هو في موازنة المعادلة بين الطلب المتزايد على التعليم العالي والكلفة المتزايدة لهذا التعليم في ظل وضع اقتصادي قاسي يعاني منه الاقتصاد العراقي المدمرة قاعدته الإنتاجية في ظل هذه الظروف ، وفي نفس الوقت ينبغي ان تتحقق هذه المعادلة ضمن قيد أو إطار تحسين نوعية هذا التعليم وضمان جودته .

### 3- عولمة التعليم

أدت ظاهرة العولمة إلى زيادة حدة نزف العقول، لما توفره المجتمعات المتقدمة من إمكانيات للبحث العلمي وفرص للعمل في التخصصات الجديدة ، (45) ولكن الشيء الجديد الذي بدأ يظهر إلى الوجود وبشكل تحدياً للجامعات الوطنية هو تلك الدعوة لفتح الباب أمام الجامعات الأجنبية لتؤسس جامعات أو فروعاً لها في الدول النامية ومنافسة الجامعات الوطنية ، كل ذلك تحت شعار " تحرير السوق " وقدرة الجامعات في الدول المتقدمة على توفير المهارات والتخصصات العلمية التي يتطلبها (( تحرير السوق )) . . هذا التحدي الذي تواجهه الجامعات العربية ونظام التعليم العالي في الوطن العرب بمجمله يعد تحدي خطير ما لم تطور الجامعات العربية إمكانياتها وتزيد من كفاءاتها ونوعية الدراسة فيها ، فأنها مهددة بغزو الجامعات الأجنبية لها في عقر دارها . . . وهكذا يتوسع مفهوم الجامعات الأهلية مستقبلاً لا يقتصر على الوطنية منها فحسب وإنما قد يضاف لها الجامعات الأجنبية وفروعها في بلدان أخرى غير بلدانها .

### 4- أنماط التعليم الجامعي الجديدة

أبرزت التوجهات الجديدة في ظل التطورات التكنولوجية ولاسيما تكنولوجيا المعلومات ، طروحات عن إمكانية زيادة فاعلية وكفاءة التعليم العالي باتباع وسائل تكنولوجية جديدة ، فهناك الجامعة الإلكترونية والجامعة الافتراضية والتعليم عن بعد إلكترونياً والتوئمة بين الجامعات . . وتستند كل هذه المفاهيم على قدرات شبكة الانترنت والبرمجيات المتطورة . . (46) وبالرغم من ان هذه الأساليب الحديثة في التعليم قادرة على تجاوز تحدي ازدياد أعداد الطلبة وتنوع الاختصاصات وانخفاض نسبة الأستاذ إلى الطالب إضافة إلى أنها تفتح الباب أمام الأستاذ الجامعي للتواصل مع زملائه في الوطن العربي والعالم . . لكن هذه الأساليب بطبيعتها ذات تعقيد تكنولوجي عال يتطلب توفر الملاكات المتخصصة بها فضلاً عن كلفها الاقتصادية وكلفة أدامتها وتطويرها ومتابعة التغيير السريع لها . . ثم ان هنالك مسألة تربوية يقتضي الإجابة عليها . . اذا اعتمدنا هذا الأسلوب أذن ما هو دور الأستاذ ؟ وهل يمكن التعويض عنه بالكامل وهل يمكن الاستغناء عن أسلوب الحوار والدرس المباشر ؟ فالطالب هنا أمام أستاذ افتراضي وهو ( يحاكي الواقع وليس الواقع ) ، ثم كيف يمكن تقييم مؤهلات الأستاذ المشرف ومؤلف المادة الدراسية

كيف يمكن الحكم على نجاح هذه الأساليب في التعليم ، ما هي الموازنة بين الجانب التجاري والجانب التربوي ، هذه الأسئلة وغيرها تحتاج إلى أنظمة لقياس كفاءة الأداء وتعليمات للاعتراف بالشهادة والوحدات الدراسية .

كيفية حل المشكلات بصورة عملية وواقعية

فما هي السبل الواقعية الاولية للشروع في بناء القواعد المتينة لانتشار التعليم العالي من مأزقه ، كمهمة اساسية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، ولكونه السبيل الوحيد لاعداد رأس المال البشري، الذي اصبح يفوق بأهميته رأس المال المادي

(45) أ.د. محمد طاقة و د. راوية عبد الرحيم ، فلسفة التعليم الأهلي في العراق ، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة ، العدد الثاني ، كانون الثاني عام 2000.

(46) د. حسين عجلان ، تنمية الموارد البشرية وتحديات العولمة ، بحث منشور في المؤتمر العلمي الأول لنقابة المعلمين ، آذار عام 2002.

، من أجل انضاج المناخ الأكاديمي العام وتأهيله لتحقيق الأولويات والتوجهات الحكومية في المجالات الإدارية والأكاديمية والمعرفية، لا بد من التعرف على آراء ومواقف التدريسيين.

فمن خلال اللقاءات والاجتماعات الجامعية، يمكن دعم جسور التواصل بين القيادات الوزارية، والجامعية وبين التدريسيين، حول مواضيع لها صلة بالبيئة الجامعية، وباحتياجات التدريسيين لغرض تنفيذ القرارات والتعليمات الوزارية والإدارية بدرجة كافية.

وكذلك، استبدال المؤتمرات العلمية التي لا تغني ولا تسمن بمؤتمرات وندوات وملتقيات ومحاضرات تعني بالجوانب البيدوغوجية للتربية والتعليم والبحث العلمي تقيّمها كل كلية وجامعة سنوياً لغرض عرض ومعالجة المشاكل التي تعترض تطور العمليات التعليمية والبحثية وتستعرض التجارب العالمية في هذه المجالات.

وعلى مستوى الوزارة ورئاسات الجامعات،<sup>(47)</sup> ينبغي البدء بفعاليات وسياسات تتعلق بالعمل الإداري والأكاديمي، أو بتعزيزها في حالة كونها مشاريع تم إنجازها في الماضي، أو يتم إنجازها حالياً، وبما يمكن أن تحققه تكامل هذه الفعاليات من منفعة ونمو وازدهار للتعليم العالي، وبالتالي:

1- القيادات الجامعية: بدأت الوزارة بمشروع تعيين عمداء الكليات بأسلوب التقديم لشغل الوظائف والمنافسة عليها ضمن أسس موضوعية مبنية على خبرات ومعارف المتقدمين، وعلى ضوء المقابلة الشخصية.

هذا المشروع يجب أن يتوسع ليشمل كل الوظائف الوزارية والجامعية بما فيه إجراء غريفة شاملة تستبعد فيها الانتماءات الحزبية والطائفية، كما يجب دراسة امكانية عرض بعض الوظائف العليا للانتخاب المباشر من قبل التدريسيين أنا متأكد انه كلما زادت الشفافية في اختيار المسؤول

ووضع "الشخص المناسب في المكان المناسب" كلما ازدادت الثقة بالقيادات الأكاديمية من قبل التدريسيين، وقلت مظاهر التشكي والتظلم والتذمر،<sup>(48)</sup> وستجنب الوزير والمسؤولون الكبار طلبات المقابلة الشخصية من قبل التدريسيين والتي هي نتيجة انعدام ثقة التدريسي بمسؤوله المباشر وعدم قدرته على معالجة المشكلة.

2- البحث العلمي: ان تدني جودة البحث العلمي والإبداع والتطوير بالرغم من الزيادة العددية هو لا شك مظهر من مظاهر الخلل الذي تعاني منه سياسة التخطيط، ومن اسبابه انعدام التخصيصات المالية،<sup>(49)</sup> وعدم الاستقرار والبيروقراطية الإدارية، وضعف الخلفية العلمية للباحث، والاعتماد على طلبة الدراسات العليا كليا، ومن دون تحسين البيئة العلمية، والتكنولوجية بكاملها لا اعتقد بأن هذه المشكلة التي تواجه كل البلدان النامية سيتم حلها. لذا اقترح التالي:

1. ان تخصص كل جامعة مبالغ مالية محددة للبحوث الرائدة والتي تهم المجتمع وتلك التي تساعد على حل المشكلات الاقتصادية، وان تحدد اوليات البحوث التي تهتم بها وليس كل البحوث.

3. لزوم الاهتمام بعملية تطبيقات البحث الميداني وهي افضل من الاهتمام فقط بعملية كتابة البحث وركنه في مجلد في

<sup>(47)</sup> Deming.W.E.(1986) ،OutofCrisis ،massachussts Institute of technology center for Advanced Engineering study ، cambrrindgema.

<sup>(48)</sup> أحمد داوود شحروري، اقتصاد المعرفة واخلاقيات الاعمال من منظوراسلامي، المؤتمرالعلمي الخامس، اقتصاد المعرفة والتنمية الاقتصادية، جمعة لزيقونة الردينية، 2005، ص(8-10).

<sup>(49)</sup> حسن حسين البيلاوي، سلامة عبد العظيم حسين، ادارة المعرفة في التعليم، دار الوفاءللنشر، ط1، 2007، ص261.

مكتبات الكليات والجامعات لزوم تطبيق نتائجها البحثية في وزارات ودوائر الدولة لأن مهمة الوزارة وكوادرها الأساسية هي تسخير البحث العلمي في خدمة المجتمع .

4. تدريب (الكوادر) التدريسية،<sup>(50)</sup> ورفع مستواها العلمي والاداري والتنظيمي بما يتناسب مع التطور الحاصل في الجامعات الغربية، مع رفع قيمهم الاخلاقية في التعاملات الوظيفية.

5. رصد قيمة مالية لبراءات الاختراع والابتكارات الخارجية والداخلية للجامعة على ان تعول ملكيتها للباحث والجامعة سوية بالنسبة للبحوث الخارجية منها ، وهي من تقرر تسجيل الاختراع او عدمه للبحوث الداخلية كما هو الحال في الجامعات العالمية لكون المخترع سواء كان عنصراً خريجياً او تدريسياً او باحثاً او طالبا في الجامعة ستكون هي من تمول راتبه او مستلزماته البحثية.

3- نظام المقررات المبني على اساس الوحدات: نظام المقررات (Modular System) من ارقى الأنظمة التعليمية في الجامعات وبتطبيقه ستخطو الجامعات العراقية خطوة جبارة نحو القرن الثاني والعشرين بحيث ستمثل هذه الخطوة اصلاحا جذريا ونهجا مهما يضع الجامعات العراقية في مصاف الجامعات العالمية من ناحية نظام التدريس والتعليم والتعلم ، ان طبق بصورة صحيحة وليس فقط يؤخذ التسمية ويترك الفحوى والهدف الاساس منه كما يحدث الان ؛بدأت تجربة تطبيق هذا النظام في عدة جامعات عراقية ويلاقي تطبيقه بعض العثرات، وهو يتم اختياره كبديل للنظام السنوي، او الفصلي بالنسبة لاعتماده في دراسة ما هو مقرر لوقت وجهد الطالب النظري والفكري والعملية مجتمعة معاً ، لكن كما قلنا وفق اختيار الطالب وليس فرضاً عليه.

4- الدوام المزدوج: من اكثر المشاكل تعقيدا هي الدوام المزدوج في الجامعات ، وبالرغم من خطورة هذه المشكلة التي تمنع من تحول البيئة الجامعية الى بيئة مدرسية نلاحظ تعاضمها وانتشارها كالنار في الهشيم،<sup>(51)</sup> بالرغم من الانتقاد الشديد الذي تواجهه مثيلاتها في المدارس ، حيث يقبل عليها العمداء ورؤساء الجامعات على اساس انها وسيلة مهمة لتعظيم الموارد ومن دون الاخذ بنظر الاعتبار الجوانب السلبية في تحديد فترة تواجد الطلبة بداخل الجامعة وفترة دوام التدريسيين، بحيث تقرب الجامعة من ناحية البيئة من كونها مدرسة ثانوية عليا ذات تخصصات مختلفة.

هذا وبسبب كون التعليم المسائي مستقلا من الناحية الادارية عن التعليم الصباحي يصبح تواجد جامعتين في موقع واحد امراً محتوماً حتى وان كانت التسمية واحدة، لذلك فالحل يكمن في ايقاف الدراسات المسائية، أو نقل موقع الدراسة المسائية الى موقع بديل خارج موقع الجامعة.

لأن من دون ايجاد حل سريع لمأزق الدوام المزدوج، فإن الجامعة ستستمر وكأنها مدارس عليا ومشكلتها لن تكون مختلفة عن مشكلة المدارس الابتدائية والثانوية المزدوجة.

5- تطوير قدرات التدريسي : تحتاج الجامعات الى تطوير قدرات ومهارات الهيئة التدريسية عبر دورات تدريبية وبحثية في الخارج ، هذا الهدف قد شرع في تحقيقه قبل عدة سنوات إلا ان شحة الامكانيات المالية قد اعاققت الاستمرار فيه .<sup>(52)</sup> هناك عدد من الاسباب الذاتية التي تؤدي الى تراجع وضعف اداء الهيئة التدريسية منها ضعف الاطلاع المعرفي والعلمي ، بالرغم من ان ذلك يعود ايضا في بعض جوانبه الى عوامل سياسية واجتماعية وإدارية وهيكلية، ولهذا تفرض

(50) أ.د. محمد طاقة و د. راوية عبد الرحيم ، مصدر سابق ، 2000.

(51) صالح ناصر عليمات، ادارة الجودة الشاملة في مؤسسات لتربوية، التطبيق لمقترحات لتطوير، ط1، عمان، دار الشروق، 2004.

(52) فليح حسن خلف ، عملية تكوين المهارات ودورها في التنمية الاقتصادية في العراق ، الدار الوطنية للتوزيع والإعلان ، 1980.

عملية تطوير التعليم اولا وأساساً تطوير قابليات البيدوغوجية (اساليب التعليم والتربية والطرق العامة للتدريس) وتحسين مستواه العلمي وتحفيزه على متابعة التطورات العلمية وتعميق معرفته العامة بموضوع اختصاصه، وعلى ترجمة الافكار الاكاديمية الى ممارسات عملية، واشعال روح الاهتمام والتتبع والحماس للبحث العلمي العميق والبحث العلمي، بمعرفتنا الشخصية، رغبة وأمل كل اكاديمي عراقي.

اني ادعو وزارة التعليم العالي الى تخصيص نسبة لا تقل عن 10% من عدد التدريسيين في كل كلية لابتعاثهم الى الخارج ولقترات لا تقل عن سنة ضمن مشاريع لاكتساب الخبرة لما بعد الدكتوراه،<sup>(53)</sup> هذا بالاضافة الى استخدام انظمة الكوتا لغرض تحقيق نسبة لا تقل عن 30% من البعثات للنساء، واقترح تطبيق استراتيجيات لزيادة تمثيل النساء في المجتمع الاكاديمي، اولها استراتيجية التغيير المحدود، واستراتيجية الفعل الايجابي، مثل تصميم النشاطات التدريبية لبناء القدرات والمهارات، واستراتيجية التمييز الايجابي مثل انظمة الكوتا من حيث إبتعاث النساء الى الدول الاجنبية.

6- بيئة الجامعة التدريسية والطلابية: لابد من تحسين وتطوير العلاقة بين الهيئة التدريسية والادارة من جهة والطلبة من جهة اخرى، ولكي يتم ذلك لابد من معالجة الثغرات والعراقيل التي تقف امام تطوير العمل الجامعي والتي تشغل الطلبة والتدريسيين وأهمها:

- . تطوير فاعلية التدريس بادخال اساليب تدريس حديثة تتناسب وطبيعة العصر.
- . توثيق العلاقة بين مضامين الدروس والمصادر المكتبية والفعاليات العملية و المختبرية.
- . تحجيم المواضيع التدريسية "النظرية" خصوصا لطلبة الدراسات العليا فمعظمها غير أساسية.
- . عدم اجبار الطلبة على حفظ واجترار المعلومات (ياخذ الدرس من فم الأستاذ).
- . لابد من تنشيط اساليب التعليم والتعلم الحديثة ومنها كتابة التقارير والعروض والدراسة في مجاميع والبحث.
- . لابد من معالجة ظاهرة: "الدراسة مملة للطلبة" و "التدريس مرهق للاستاذ".
- . تدريس الطلبة مهارات الاتصال وكتابة التقارير والقيادة والعمل الجماعي واخلاق المهنة.
- . ضرورة تحسين كفاءة التدريسيين وزيادة تفاعلهم مع الطالب .
- . تحسين اساسيات التعليم والتدريب في المختبرات، وبإزالة التعارض بين العملي والنظري، والاهتمام بالتدريب الخارجي.
- . تقليل عدد الامتحانات المبالغ فيه، وضرورة وجود امتحانات تجريبية للتعرف على قابليات الطلبة.
- . زيادة العمل المختبري العملي، وتدريب المهارات، وتحديث الكتب الدراسية والمناهج.
- . جعل طريقة "الداتا شو Data Show"، " اكثر تشويقاً وبأن لا تبدو وكأن الاستاذ يقرأ من العرض وحتى بدون ان يكون للطلاب مجال لرؤية ما معروض فيها ومناقشتها معه لفهمها .
- . على الاقسام ان تستجيب بصورة اكثر ايجابية لطلبات الطلبة ومقترحاتهم وان يتم الاهتمام بشكاواهم وعدم الاعتماد على من اسموهم ممثلين للطلبة والذين هم يمثلون انفسهم ومصالحهم فقط ، وكما نوهنا سابقاً يجب ان يكون لهم عضوية تمثيل دائم بالمجلس الرقابي العام .

(53) قاسم نايف علوان، ادارة الجودة الشاملة في المؤسسات التربوية في البلاد العربية، ط1، عمان، جامعة اليرموك، 2004.

. توسيع ساعات الدراسة بحيث يتم التقليل من ازدحام الجدول (لمحدودية ساعات الدوام). بحيث لا تعطي حالياً للطلبة فرص حتى للاكل والشرب او الذهاب للحمام وخاصة للعنصر النسائي ، فهم يتعاملون مع الطلبة على انهم الآلات لنسخ المعلومات ومن ثم طباعتها لهم بالامتحانات لهم ؟وليس كما هو مطلوب حتى عالمياً في ان يمارس الهوايات والأعمال غير الصفية .

. عدم احترام وسماع راي الطلبة ومعالجة شكاواهم من قبل التدريسيين انفسهم.

. معالجة عدم وجود الوقت لاجراء الامتحانات والتخلص من اسباب انخفاض المستوى العلمي للطلبة من خلال عدم اعطاءهم الفرص الكفيلة بتحسين مستواهم العلمي .

. شد اهتمام الطالب بالمحاضرة وتشجيعه على الاندماج وأخذ نقاط خلال الدرس، مع زيادة التجارب المختبرية والمعملية.

. تحسين طرق الاشراف والمتابعة والرقابة الخارجية على العملية التربوية والتعليمية وكما نوهنا عنها في بحثنا ، لأنها حالياً ينظر لها من قبل التدريسيين بسلبية.

. معالجة الأمور التي تثير القلق: العبور وعودة المرفقة قيودهم ومفهوم الجامعة المنتجة والفساد الاداري وحماية الجامعة من التدخل الخارجي وقلة الايرادات وعدم توفر استقلال مالي وعدم توفر اموال للبحث العلمي والمحاباة وعدم ملائمة القاعات للتدريس وتأهيل التدريسي خلقياً وعلمياً بالنسبة لاستخدامه لطرق التدريس الحديثة ، وخاصة بالنشاط الصفي وعدم الاعتماد على ورقة الامتحان الشهري فقط .

. اخراج مسألة الرسوب بالغياب من قاعدة فن الادارة الذي اصبح يتعامل بها على انها سلاح فتاك جديد تستخدمه كيفما يحلو لها ، وخاصة عندما تجتمع ضغوطات كثرة المحاضرات وازدحام الطرقات ومرض وارهاق الطلبة ، فضلاً عن ما تعانيه الطالبات في استغلالهن في بعض الفترات

امام كل هذه العوامل والاعتبارات، يطرح السؤال: ألم يحن الوقت لمعالجة المشاكل وإصلاح المنظومة التعليمية بشكلها الشامل، والاهتمام بمصلحة واستراتيجية هذا القطاع، من طرف الدولة، والبرلمان، والاحزاب، والمرجعيات الدينية، ومنظمات المجتمع المدني، واساتذة الجامعات، وطلبتها، لتجاوز الخلافات المفتعلة والناجمة عن عدم فهم أهمية التعليم العالي، والبحث والابتكار والمضي قدماً نحو اعتماد نمو المعرفة كحل لنمو الاقتصاديات في البلد، لكي تكون هذه الاطراف بالفعل، في مستوى التحديات وخدمة الشعب العراقي.

## الخاتمة

### النتائج والتوصيات

أولاً //النتائج الانعكاسية المؤثرة في عملية جودة وتطور التعليم العالي

1- توسع استثماري على حساب الجودة

كانت الحكومة العراقية قد وضعت منذ نهاية عقد الثمانينيات من القرن الماضي خطة استرشادية للقطاع الخاص حددت بموجبها التعليمات والضوابط والسياسات التشجيعية التي تبنتها آنذاك لتشجيع الاستثمارات في مجال التعليم الجامعي الأهلي، ضمن مخطط ينطلق من أن العلاقة بين الجامعات الحكومية والأهلية ليست تنافسية بل تكاملية، بهدف استيعاب تزايد عدد خريجي الثانوية العامة المقبلين على التعليم الجامعي، كما يوضح الدكتور محمد طاقة، الباحث في

العلوم الاقتصادية وعميد كلية بغداد للعلوم الاقتصادية.

حيث تبدو زيادة عدد خريجي الكليات الخاصة بشكل كبير عبر حجم النمو المتزايد في المدخلات الجمعية ويتركز التوسع في كليات الهندسة؛ والصيدلة؛ وطب الأسنان، وباقي المجموعات الطبية وأدى الإقبال المتنامي إلى تشجيع المستثمرين على التوسع في تأسيس الكليات الأهلية، إذ كان عددها بين عامي (1988-2000)، (10) كليات فقط، ومنذ عام 2004 أخذ تأسيس الكليات يتسارع نتيجة التغييرات التي شهدتها البلاد حتى وصل إلى (75) كلية في نهاية عام 2019، وتضم (570) فرعاً دراسياً موزعة على الأقسام والكليات، والآن أصبح عدد الجامعات الأهلية (165) جامعة أهلية وتضم ما يقارب (211) ألف طالب، مقابل (35) جامعة حكومية عراقية يرتادها ما يقارب (541) ألف طالب، منها (18) كلية تقنية و(30) معهد يرتاده (69) ألف طالب، وبمعدل زيادة الالتحاق (25% - 35%) مؤخراً بحسب بيانات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المنشورة على موقعها الإلكتروني، ونتيجة لهذا التزايد غير المدروس في عدد تلك المؤسسات ظهرت مشاكل كبيرة، كان لها مردود سلبي على كفاءة إنتاجيتها التربوية والعلمية.

## 2- الفوضى في تطبيق القانون

حيث أننا لمسنا من المتخصصين في إدارة التعليم العالي وضمان الجودة ومنهم الدكتور أحمد الأمانة والذي يعمل في جامعة الكوفة الأهلية أنتقادهم الكبير في عدم وجود خطة دقيقة لاستحداث كليات أهلية بما يتناسب مع حاجة المجتمع إلى اختصاصات معينة، وإنما يفرض القانون شروطاً كلما توافرت عند جهة معينة يجوز لها تأسيس كلية أهلية.

ومنها شروط مثل أن يكون لها مساهمات واضحة في تطوير التعليم العالي والبحث العلمي وتكون ذات قدرة مالية لتهيئة المتطلبات كافة؟؟ التي تحدد بتعليمات تصدرها الوزارة، وهذا هو الشرط (الأهم بالنسبة للوزارة) ..... مع ان هذا الشرط لم يكن توفره حقيقي، بل شكلي فقط؟ مما وُدّ فوضى في قطاع التعليم تتماشى مع مصالح المتنفذين والمستثمرين، حيث أنه من الجيد حينما يطبق القانون ولكن بصورة عادلة، وليس وفق سياسة الكيل بعشرة اضعاف المكيال لجهة على حساب اخرى؛ لأن القانون اعطى للوزير صلاحية غلق القسم او الفرع العلمي في حالة مخالفته للشروط المطلوبة وحسب القوانين الجديدة (م/38/أولاً، ب، ج) بتعليق او غلق الكلية برمتها او فرض غرامات مالية عليها لاجبارها على تنفيذ التزامها واجبارها كما حصل مع بعض الكليات الاهلية، عندما اوصت لجنة التعليم الاهلي للوزير بمعاقبته نتيجة لعدم تسديدها نسبة الوزارة المذكورة بهذا القانون ..... مع ان هناك كليات وأن سددت النسب الوزارية المحددة بقانون رقم (25) لسنة 2016 لكنها لم تكن مستوفية وملتزمة بباقي الشروط والتي تخدم المصلحة العامة للطلبة والمجتمع والعملية التعليمية.

حيث اننا وبالنظر للفقرة رابعاً من قانون رقم (25) لسنة 2016 /قانون التعليم العالي الاهلي في العراق ونصها "لايجوز استئجار او استخدام مباني مؤقتة من قبل الجامعة او الكلية او المعهد"، فإن هذه الفقرة لحد الآن اغلب الجامعات لم تطبقها ومع انها فقرة اساسية في القانون، لأن ايجارات الاماكن تدفع على حساب مصلحة الطالب من المبالغ المفروضة عليه في تلك الكليات، وكما ذكرنا ما هو حاصل في احدى الجامعات الاهلية وبالنموذج السلبي لتطبيق هذا القانون والتي يتم التستر عليها وفق التبادلية المصلحية والتنسيقات الحزبية او الفئوية فلا يثار حولها أي نقاش او حتى يكتب في صفحات تقارير اللجان الكشفية أي مؤشر حول عدم تنفيذها او تجاوزها لما مطلوب منها من متطلبات علمية وادارية وخدمية، وهذا مما يدل على مساهمة مجلس التعليم العالي بكل ما ذكرناه من خروقات وبالإضافة الى عدم جدية وشفافية الجهات الرقابية الخاصة بتلك المؤسسات التعليمية.



## 3- زيادة اعداد الكليات الاهلية مع قلة المستلزمات المادية والبشرية

تعاني معظم الكليات الأهلية من ضعف واضح في توفيرها لمستلزماتها المادية والبشرية فعلى صعيد المستلزمات المادية نرى أن الكليات تفتقر إلى بنايات خاصة بها وإلى مكتبات متطورة كما ان الكادر التدريسي والوظيفي فيها محدود وفي مستويات متواضعة مما ينبغي أن يظل التعليم العالي الأهلي تحت اشراف الدولة ضماناً لتنمية المصالح الوطنية والقومية العليا، وحرصاً على المبدأ الرئيسي للتعليم العالي وهو انشاء جيل يؤمن بالله والوطن، ويسعى الى تحقيق الاهداف السامية في الحرية والتقدم وبناء المجتمع المثقف والمتسلح بالعلم وتكنولوجيا المعلومات الرقمية وهذا لم تسعى له اي جامعة اوكلية اهلية ، بل اصبحت تنظر الى الطالب على انه (عملة ربحية متداولة)بين اطراف دائرة التعليم العالي الاهلي وهذه الكليات.

## 4- هجرة المعاهد الحرفية والمهنية والفنية (الطبقة المتوسطة)من هرم العملية التعليمية

وعلى الرغم من أن الدول النامية تركز عادة على المعاهد الفنية والإعداديات المهنية والحرفية والصناعية، لوجود ميول لدى نسبة كبيرة من الشباب في الحصول على أسرع فرصة عمل، إلا أن "الدولة العراقية غيّبت بشكل كامل مؤسسة المعاهد الفنية، وجعلت طموح الشباب التقديم مقتصرًا على الجامعات"، لذلك تضاعفت الأعداد ولم تستوعبهم الجامعات الرسمية، ما أدى إلى "فتح أبواب الاستثمار إلى الكليات الأهلية، التي لا يتوفر فيها الحد الأدنى للدراسة" بينما سابقاً كانت دولتنا تشجع وترتقي في التخطيط للعملية التعليمية لدرجة أنها كانت تقبل جميع الطلبة المتخرجين من الثانوية من هم بمعدل(70%) في المعاهد الحكومية ولجميع التخصصات(ادارية، محاسبية، سكرتارية، ادارة اعمال، من خريجي/ الفرع الادبي ، ومن العلمي التخصصات (صناعية، ميكانيك سيارات، صناعة الالكترونيات، الكهرباء والطاقة المستدامة، التقنيات الطبية.....الخ)

## 5- مدى تأثير كفاءات أعضاء هيئة التدريس على جودة التعليم العالي

إن تحقيق الجودة يتطلب توفير عوامل خاصة، سواء كانت مالية، مادية أو بشرية و باعتبار أن هيئة التدريس من أهم العوامل التي تؤثر على العملية التعليمية؛ فإن كفاءة عضو الهيئة التدريسية يحدد نوعية وجودة العملية التعليمية وما هو شائع ومعروف نظرياً أن عضو هيئة التدريس يلعب دوراً رئيساً في جودة التعليم العالي، لكن العلاقة بين كفاءة هيئة التدريس و جودة الخدمة التعليمية يطرح كإشكال يرجى إثباته، ومن خلال الإجابة عن السؤال الجوهرى ..ما هي الخبرات والكفاءات اللازم توفرها في عضو هيئة التدريس؟ هل هذه الكفاءات موجودة لدى عضو هيئة التدريس بالجامعات الاهلية العراقية؟ وما هي أهم الكفاءات الواجب توفرها وكيفية قياسها و تقييمها؟ وهل هناك ارتباط بين كفاءة عضو هيئة التدريس وجودة العملية التعليمية؛ وماهو مستوى كفاءة عضو هيئة التدريس الذي ينعكس على نوعية الخدمة التعليمية؛ وماهو مقياس مدى كفاءة هيئة التدريس وهل يمكن قياسها من خلال معرفة أحكام الطلبة عليها ؟ أم فقط ماحصل عليه من شهادات والقباب؟.

## 6- تدني مهارات الخريجين مع ارتفاع تكاليف التعليم العالي الاهلي

أن أساس التعليم يقوم على تأهيل الإنسان من أجل خلق الكوادر المتخصصة القادرة على قيادة الأنشطة الإنتاجية المختلفة في المجتمع، وأن هذه المسؤولية تفرض على المؤسسات التعليمية أن تكون بمستوى علمي وتنظيمي يؤهلها لتحقيق أهدافها العلمية والتربوية، وهو ما يعتمد على طبيعة المخرجات إن كانت قوية أم لا، وفي حالة التعليم الأهلي في العراق فإن مجموعة من العوامل ساهمت في تدني كفاءة الخريجين كان ولايزال ابرزها هو(نقص الكوادر التدريسية وعدم توفر القاعات الدراسية مع زيادة اعداد الطلبة ؛عدم توفر المختبرات الكافية ، طرق التدريس الفاشلة ؛ كثرة المواد المعطاة



للطلبة وبطريقة طبع الملازم مع عدم توفر الوقت للتوضيح والشرح للطلاب ، وهنا يتبادر لنا عن سؤالهم عن حجة عدم توفر الوقت الكافي لشرحها ؟

إذاً كيف يطلب من الطالب ان يحفظ كل تلك المواد (بيومين) والتي لم يكفي الوقت لاربعة اشهر شرح جزء بسيط منها؟؟ وهذا له مردود سلبي مباشر على العملية التعليمية .

ونرى ان الكليات الاهلية العراقية في مأزق كبير بسبب التناقض بين هدف تحقيق الربح لمالكيها وهدف اداراتها ؛وهدف أعضاء هيئة تدريسيها في تحقيق نسب النجاح ؛استنادا على (درجة القرابة ومعارفهم ، واولاد الجهات الحزبية والتجار) فهم اصبحوا يسرقون جهود الطلبة المتميزين والوائل الفعليين والحقيقيين وكفاءتهم ودرجاتهم وتفوقهم الاكاديمي ويعطى لمن يدفع لهم اكثر).

مقارنة للجامعات الأهلية والخاصة العراقية مع غيرها من الجامعات الخاصة

ان (الجامعات) والكليات الاهلية في العراق تختلف جذريا عن الجامعات الاهلية في العالم المتطور لانها عندنا تمثل الحلقة الاضعف في التعليم العالي على عكس ما هو معروف عنها في العالم، ففي الولايات المتحدة تتميز الجامعات الأهلية بالتالي :-

- في الولايات المتحدة الامريكية مثلا تكون صفوف ذات أعداد قليلة من الطلبة، ولكنها ذات بناء اقوى لشخصية الطالب، ومستوى عالي من العلاقات الشخصية بين الاساتذة والطلبة وهذا برأينا اهم عنصر من عناصر نجاح عملية التعليم .
- هناك نشاطات متنوعة لتنمية قابليات الطالب المهنية والاجتماعية والعلمية واحتمالات اعلى لحصول المتخرج على عمل تطبيقي افضل .

وهناك اسباب اخرى مهمة من التي تمنع معظم الكليات الأهلية من ان تصبح مؤسسات تربية اصيلة لتوسيع نطاق المعرفة وافادة المجتمع هو عدم توفر مناخ ملائم وثقافة مجتمعية خاصة بالكلية لاسباب عديدة منها عدم توفر كادر تدريسي ثابت ومستقل له طموحات اكااديمية ونشاطات علمية غير صفية، وعدم قدرتها على التواصل مع الخارج، وضعف هيكليتها الاكاديمية التي تعتمد في غالبيتها على الاساتذة المعارين من الجامعات الحكومية .

لذا وكما يبدو انه لا يوجد اي مجال للمقارنة فهي تبدو تماما على عكس الجامعات الاهلية الامريكية، وفي كل المعايير الاكاديمية والتربوية ، فمهما كانت هذه الكليات حريصة على ان تبدو كبنية الجامعات من الناحية الاكاديمية، ومهما يكن اعضاء هيئة تدريسيها مخلصين وأكفاء تبقى رسالتها "منح الشهادة أولاً، والمعرفة ثانياً"، ويبقى هدفها هو تحقيق ارباح وذلك بقبول اكبر عدد ممكن من الطلاب، وهذا لا يتحقق بضمان الشفافية والجودة ، بل بضمان شهادة التخرج للطلاب .

وحسب اطلاعنا كباحثين واكاديميين فنحن نتفق مع من يرى أن تمويل التعليم العالي من الاجور المدفوعة من قبل الدارسين هو المصدر الرئيسي لتمويل الجامعات والكليات الخاصة ونتيجة لذلك فقد عُد التعليم على انه ؛ نشاط استثماري ومشاريع تجارية ذات الربح السريع والبعيد عن الاهداف الاجتماعية .

ثانياً// التأثيرات السلبية في مدخلات التعليم العالي الاهلي ومخرجاته

1- سلبيات مدخلات التعليم الجامعي الاهلي في العراق

أ- كثرة اصحاب المعدلات العالية من خريجي الدراسة الإعدادية ، حيث يتم تأسيس الكليات الاهلية على اساس مبدأ

الاستثمار الربحي والمتاجرة بأعداد التدريسيين من حملة الشهادات العليا والخريجين من طلبة الإعدادية ، لذا يتم الاتفاق مع بعض التدريسيين المتقاعدين مهما كانت اختصاصاتهم، فعلى سبيل المثال في إحدى الكليات رئيس قسم هندسة الاتصالات هو خريج كلية الزراعة، ورئيس قسم تقنية الحاسبات هو خريج إدارة واقتصاد، أي لا صلة لهم باختصاص القسم.

ب- كثرة أعداد الطلبة في القاعة الواحدة حيث يحشر أكثر من (200) طالب في قاعة لا تتسع إلى أكثر من (30-90) طالب كحد أقصى بالنسبة للقاعات الكبيرة وهنا نقصد قاعات المحاضرات النظرية وليس المختبرات (وهذا وفق واقع حال ميداني) .

ج- عدم تعيين العدد الكافي من الأساتذة التدريسيين لتغطية عدد الطلبة مما يؤثر سلباً على الطلبة ويلقي على عاتقهم مهمة ووظيفة التدريسي التي لا وجود لها سوى فقط بلوحة الاعلانات واسمه بالجدول وذلك لأجل التقليل من عملية الاتفاق في الأجور والرواتب التي تدفع للتدريسيين لأن الهدف كما قلنا سابقاً ربحي تجاري وليس علمي ومعرفي .

د- المواد التدريسية عبارة عن ملازم مستنسخة ومطبوعة لا تتناسب مع أهمية المادة والمستوى العلمي المطلوب من الأساتذة حيث أنهم يتجنبون الطرح والشرح للمواد العلمية كونهم ليس لديهم الوقت الكافي لكونهم يأخذون مراحل عديدة وبوقت ضيق، ويهمهم الكم من المواد وليس النوع والنظري أكثر من التطبيقي وعلى عكس الجامعات العالمية ذات المستوى الجيد التي تجعل التطبيق العملي والمعلومات الشرحية وبتفاصيلها الدقيقة والنقل الأهم والأكثر لجودة التعليم في وهذا حاصل وواقع حال لمسناه في أغلب الجامعات الحكومية والاهلية على حد سواء .

هـ- أصبح عميد الكلية أو رئيس الجامعة الاهلية اشبه "بالسلطان العثماني" حيث له الحق في فصل أو أقالة التدريسي أو الموظف أو الطالب متى ما شاء ولاي سبب كان وهذا بحالات موثقة وكتب رسمية عرضت لدى المحاكم العراقية .

و- القاء الثقل الأكبر على الطلبة في الدراسة وتحضير المواد العلمية ، مما يجعل الطالب يفكر بطريقة للوصول الى عمق ما يفكر به هذا المدرس أو ذاك الاستاذ لكي يصل لمستوى ارضاءه في الامتحان والحصول على درجات تناسب ما قدمه من مجهوداً فكري وجسدي ومما أخذ من وقته ، مما يترك المجال للتدريسي لابرار (عضلاته الاستغلالية) وليس (خبراته العلمية) على الطلبة الذين لا حول لهم ولا قوة سوى بالتوصل الى طريقة لإرضاء مدرس هذه المادة او تلك لأجل أن لا يضيع (جهدهُ ؛ وقتهُ ؛ ومستقبله العلمي والاجتماعي ، ومال أسرتهُ الذي يجمعونه له بشق الانفس) أو أنهم يستدينونه احياناً ليسددوا لها، ورغم هذه الظروف الاقتصادية الصعبة ، ولأن الجامعة ليست صادقة معهم بما تعلنه عن ان طريقة السداد (ثلاث اقساط او اربعة) ، فهي حتى في هذا الامر تكذب وتخدع الطلبة والمجتمع.

ز- هذا فضلاً عن كثير من الأمور والتي من أهمها تحديد يوم ووقت الامتحان ومدته التي لا يفكر المستثمر ولا التدريسي ولا حتى من يراس الجامعة والوزارة التي تقتصر لعنصر المتابعة النزيه والجيد والغير مدفوع الثمن والذي يكتب تقريره الكشفي عن واقع وحقيقة الأمور والتي لا تصب بمصلحة التعليم والعملية التعليمية الجيدة، والتي اساس قيامها المفروض يكون مصلحة الطالب من جميع النواحي، (العلمية ، الثقافية، التربوية، والاخلاقية) والتي على ضوءها يتحدد مصيره ومستقبله ، فقد وجدنا أن أغلب الجامعات وحتى الحكومية منها والتي جاء منها الاساتذة المعارين وقد يكونوا هم السبب في نقل تلك الافكار الابتزازية والاستغلالية والعدائية والاضطهادية لحقوق الطلبة، وجدناهم يتفقون على أن يجعلون الطالب الفلاني يدفع الثمن كونه قد تعارض معهم في سياستهم المشؤومة تلك ، أو أنهم يتفقوا من جانب أن يجمعوا أرباحاً اضافية وغير استحقاقية من الطلبة الذين يجعلوهم يعيدوا في بعض المواد ، ليحققوا أكبر نسبة ربحية.

وهذا ليس مجرد كتابة كلمات من قبل باحث انساني بل نتيجة معاشتي مع أغلب الطلبة والتدريسين ومراجعاتي لأغلب الجامعات الأهلية واطلاعي عن كثب لواقعها المزري وكذلك شكاوى الطلبة الذين لا يستطيعون الأدلاء بصواتهم وكشف أسماءهم ، كونهم يخافوا الرسوب أو أذىهم بشتى الطرق ، منها تهديد بواسطة الأحزاب المؤسسة أو الداعمة أو الساندة وصاحبة هذا المجال من الاستثمار الربحي وكذلك ، قد يأتي التهديد عن طريق إصدار ضوابط وتعليمات وقرارات مجحفة بحق الطلبة والتي تخدم مصلحة كل هؤلاء ومن قبل الوزارة ، وهذا جميعه طبعا بمباركة الجهة المسؤولة ، ومن يدفع ثمنه هو الطالب ، الحلقة الأضعف من بين كل هؤلاء ، كونه قد طالب بأبسط حقوقه في ان يكون له الحق بتحديد الموعد والوقت المناسب، والمكان المناسب الذي يسمح له بأداء الامتحان وبصورة تجعله يشعر أنه (انسان) ولديه حقوق وعليه واجبات ، فمن غير المعقول أن يكون وقت الامتحان نصف ساعة وخاصة للكليات الطبية التي الكل يعلم كيفية دقة وتفاصيل موادها الدراسية ، وكثرتها والحاجة الى التفكير الدقيق ليتسنى للطالب أن يجيب عليها بصورة صحيحة .

ومن غير المعقول أن نجعل الطالب يمتحن النظري والعملي بصورة ورقية وغير منصفة أو عادلة ونفس المادة التي قد تصل ل(20)ملزمة بكل تفاصيلها الدقيقة وبيوم واحد والعملي يعرض بجهاز(الداتو شو ) وخلال ثواني تمحي الصورة وبواقع قاعة تحتوي على (160-200-300) طالب احيانا والطالب لا يستطيع رؤية الصورة المراد كتابة التاشير عليها وهكذا هم يفوزون بابتزازهم واستغلالهم بهكذا أمور بأن يخلقوا اموراً مستحيلة وازمات مفتعلة تؤثر على واقع العملية التعليمية وهدفها الاسمي بأن يكون (العلم متاحاً للجميع) وفق القواعد والتعليمات المعلنة ، وان يكون التفوق على اساس الجهد الفكري والعلمي والعملي .

ح- أن الهدف فيما سبق ذكره في أنه لا يستطيع الطالب أن يتفوق وينجح بجهوده فقط وأن التفوق لا يحسب للطالب الاعتيادي ، أو أبن طبقة الناس الطبيعيين ؟و أنما لأولاد الأساتذة العاملين في الجامعات ، واولاد التجار وغيرهم من اصحاب النفوذ والسلطة ومن يدفعون لقاء هذه وقد اسميتها (سرقة الجهود العلمية)(سرقة التفوق العلمي)وهو سرقة جهود الطلبة الذين وجدناهم قد أجبرتهم ظروف التقديم لتلك الكليات ، ولم يكن باختيارهم، كون اعداد الكليات والتخصصات معدودة وأعداد الخريجين والمتقدمين كثر ، .لذا فعندما يكتشف الطالب تلك السلبات وكيف يخططون الجميع له ولسرقة حلمه وطموحه وجهده ومال عائلته الذي يأتي به بشق الأنفس ، فهم يسرقونه منه بأسم العلم والتعليم من قبل تلك الكليات وأداراتها التجارية ؛وتكون السرقة تارةً بالتحايل والخداع ؛وتارة أخرى؛ بالكذب والنفاق الاداري.

كل هذا مما يجعله غير راضٍ عن أداراتها ومناهج التعليم فيها التي هي عبارة عن كراسات وملازم وكتب اجنبية او عربية يطلب منه أن يشتريها وبمئات الالاف وهي مستسخة ويطلبون منه أن يستسخها أو يطبعها بدماعه دون أن يفهم المادة العلمية التي بها ، مما يجعل أغلب الطلاب يتوصلون الى طلب عدم الاستمرار بتلك الكلية أو الجامعة ويودون الانتقال منها حتى لو تظاهروا وقدموا طلبات رسمية بأنهاء تلك التجارة بمستقبلهم ومستقبل عوائلهم وباسم (التعليم العالي) ولكنهم سيواجهون هنا ما أصدرته الوزارة من ضوابط وتعليمات مجحفة بحقهم وغير منصفة لهم والوزارة ليس لها هم سوى النسبة الربحية المتأتية من من قبل تلك الجامعات نتيجة قبول الأعداد الكبيرة من خريجين الدراسات الإعدادية.

ط- قبول بعض الطلبة على الدراسة المسائية من موظفي الدولة وغالبيتهم من الضباط والاداريين في دوائر الدولة وبعضهم يملك نفوذ يفرضه على اساتذة الجامعة لغرض مساعدتهم في التغاضي عن الغيابات الطويلة والمتكررة وبالتالي التغاضي عن عدم حضورهم الامتحانات واعطائهم درجات في نهاية الفصل من غير جهد او عناء ، والبعض منها يعود الى الفائدة المتبادلة بين الطرفين، اي على سبيل المثال ضابط في المرور يصدر اجازة سوق لاحد الاساتذة مقابل اعطائه الدرجات ؟؟ وعلى حساب الطلبة المجتهدين والمغلوب على امرهم والمسروقة جهودهم .

ي- أن القرارات التي اصدرت من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والخاصة بانتقال الطلبة كانت بمجملها لا تصب بمصلحة الطالب وإنما كانت لمصلحة المستثمرين والمتاجرين ومن خلفهم من الجهات المتنفذة أو الحزبية الذين أخذوا يستغلون ايسر حقوق الانسان وهو (حق حرية التعلم) واختيار التخصص طالما انه مدفوع الثمن ووفق المدى المعدل ، فقد وجدنا الوزارة لا تستطيع ان تتصف الإنسانية أو حقوق التعليم التي جاءت بها مبادئ حقوق الإنسان في الحياة والتعلم بصورة تضمن له حرية الفكر والامكانية وقابلية التكيف والقبول والالتحاق ، والتوافر وهذه تعد وحسب العهد الدولي الخاص بالحقوق الثقافية والاقتصادية والاجتماعية، والتعليق العام رقم (13) وما جاءت به لجنة الأمم المتحدة المعنية بتلك الحقوق وكحق من حقوق الانسان والتي ذكرت في سماتها الاساسية وجعلته حقاً تمكينياً، يمكن الاطفال والشباب ويحمي المرأة من الاستغلال الجنسي ويجعلها قادرة على حماية نفسها بالعقل المستتير والمنقف والقادر على العمل والتدبير باستعمال واستثمار ما ينفعها لتدبر أمور حياتها المستقبلية وحياة جيلها بطريقة علمية صحيحة تخدم جميع الاطراف.

ك- هناك الأدهى والأمر فيما كان نتيجة بحثنا ودراستنا ومعايشتنا لواقع التعليمي المخجل والمزدرى والمؤثر في نفس الشباب من جنس (الاناث) والذي يندي له الجبين والذي يجعل المجتمع من الطبقة البسيطة قد يرفض استمرار بناته أو أخواته في التعليم واكتساب الخبرات العلمية وبمستوياته العالية ، هو استغلال الطالبات ابشع أنواع الاستغلال النفسي والجسدي والذي يكون هو ثمن لمرورهن وتحقيق طموحهن بالنجاح الدراسي وعن طريق مساومتهم على (شرفهن وجسدهن) أو غيرها من الأمور اللاأخلاقية .

وهذا يتم بكل اصناف التعليم سواء حكومي أو أهلي وبكل السبل المتاحة لهم وحتى أحياناً يتم بالاتفاق مع أطباء المراكز الصحية أو المستشفيات كي لا يمنحوا الطالبة (اجازة مرضية) وأن كانت لديها مرض عارض في يوم الامتحان مما يجعلهن يطررن للذهاب الى المركز الصحي لأخذهن اجازة رسمية لتأجيل الامتحان وكي يتحكموا بمصيرهن ويستغلوا نقاط ضعفهن كونهن فتيات وقد يخجلن من البوح لما قد يواجهنها من أمور لا أخلاقية واستغلالية عندما يذهبن لتلك الاماكن أو من قبل استاذ أي مادة يتم مساومتهم .

ل- أن سبب ضياع المحاضرة الاولى على الطلبة واحتسابها (غياب ) وخاصة بالنسبة للأناث بسبب بعد المسافة بين دورهم والجامعة حيث وجدنا ان العديد من الطلبة في جامعة النموذج يشكون من؛ الازدحامات؛ وارتفاع سعر اجرة التاكسي واستغلال الطالبات من قبل السائقين ، مما ساعد في ايجاد طريقة جديدة في سرقة درجات الطلبة عن طريق هذا الموضوع والذي اطلقوا عليه (الرسوب بالغياب) وهذا الامر ايضاً وجدنا فيه تحريف وتزوير للحقائق كي يجعلوا من يريدون له النجاح والتفوق على حساب الطلبة الآخرين المجتهدين وبجحة (غيابه) في تلك المحاضرة علماً ان الطلبة يشكون من تعبهم ومرضهم وكثرة المواد المعطاة لهم وقلة الوقت لدراستها للاستعداد لها في الامتحان الفصلي والشهري ، .....فوجدناهم اغلبهم مرضى ولا ينامون ومنهم من يضطر للغياب او اخذ اجازة مرضية ، وخاصة المجموعات الطبية والهندسية ، التي جعلوا طلبتها عبارة عن اجهزة استنساخ وحفظ المعلومات فقط ، مع انهم المفروض تكون دروسهم عملية تطبيقية مختبرية اكثر مما هي نظرية لأن ما فائدة الطالب يحفظ المعلومة ولا يطبقها على ارض الواقع، وهذا يغطي عليه كي لا يظهر عيب تلك الجامعات بعدم وجود المختبرات والمستلزمات والعيادات الطبية التطبيقية ، وكذلك او القاعات او المعامل التي يجرى بها فحص المواد الهندسية .

م- أن العيب في التعليم العالي الأهلي لم يقتصر على الاهداف المحرفة للإدارات والغير معلنة وأسلوبها وطرقها الابتزازية وإنما حتى في طرق التعليم السيئة والسلبية والمدرسة جيداً من قبل الأساتذة والمدرسين فيها ، بحيث وصل بهم الحال الى أنهم يتحايلون على الطلبة حتى بطريقة التعليم ، ويقومون بعدم إعطائهم المادة العلمية الجيدة والمباشرة والتي تكون

مختصرة ومفهومة ويسهل استيعابها وبطريقة مختبرية وصحيحة ، بحيث أننا وجدنا وخاصة بالاختصاصات الطبية والهندسية والعلوم التطبيقية المختبرية والتي بدل أن يكثر استخدام المختبرات فيها ، لا تكاد متوفرة ولجميع التخصصات ولا تكفي ، وما مطلوب من مقررات عملية يجتاز الطالب فيها الامتحان العملي بصورة امتحان ورقي ونظري ايضاً وليس تطبيقي عملي .

بالإضافة الى أن المادة التي تحدد للطلبة لخوض الامتحان فيها والتي المفروض تكون موجودة بالملزم او غيرها من الكراسات والكتب أو أن يكون قد تم شرحها للطلبة كي يكون الطالب قد اطلع عليها وتم دراستها لكي يستعد للاجابة عليها ، لا تكون موجودة بل تكون الأسئلة مباحة للطلبة ، واذا لم يتم ذلك ، فيتم تقويض وسرقة جهد الطلبة المجدين بدراساتهم والمتفوقين بطريقة غبنهم بطريقة التصحيح وغير ذلك.

ن- أن كل ماتقدم يجعلنا نقول أن أي توجه الى أي مكان فيه محفل علمي أو أداري إذا لم تكن فيه رقابة خارجية وتكون (دورية) وثابتة وعلى مدار السنة ولأشخاص غير معروفين ويتسمون بالنزاهة والمهنية فلن يكون الامر ناجحاً أو مقبولاً لدى الجمهور الشعبي والعلمي والطلبة الذين هم أساس ومحور هذه القضية.

## 2- سلبيات مخرجات التعليم العالي الاهلي

أ- ضعف أمكانية القطاع الخاص وعدم قدرته على استيعاب الاعداد المتراكمة من مخرجات النظام التعليمي بمختلف مستوياته وتخصصاته ، لذا يتجه اغلب الخريجين من البحث عن فرص العمل في القطاع العام.

ب- طريقة توزيع او انفاق الاموال المتأتية الى صناديق الكليات ذات التعليم الخاص (الموازي) والتابعة الى الجامعات الحكومية ومبالغ نفقاتها وايراداتها ، وكذلك التعليم العالي الخاص المسائي، فهناك ضبابية وعدم شفافية في كمية تلك النفقات والايادات والايواب التي تصرف عليها إضافة الى عدم أدراجها في قاعدة بيانات موحدة وبصيغ تدل على أن تلك الكليات الحكومية والتابعة للجامعات الام الرسمية أنها تريد اثباتها كما هي وبحقيقتها الرقمية الصحيحة والواقعية .

ج- بالنسبة لدور الرقابة الداخلية، وهي غير مجدية، والوزارة بعيدة عن الاحداث، والرقابة الخارجية المتأتية من ديوان الرقابة المالية؛ ورقابة هيئة النزاهة؛ وهي رقابة غير مباشرة وبنظرنا هي رقابة (التبليغ) وهي غير شفافة ولا تتسم بالنزاهة التي اسموها بها ؟ وكما لمسنا وعاشنا هذا الامر؛ وكذلك رقابة اللجان البرلمانية وهي لا تفعل بغير المصالح الحزبية والفئوية ، واخيراً رقابة القضاء الاداري التي هي رقابة غير مباشرة ايضاً وبعيدة ولا تُفعل دون اجراءات الشكوى من القرارات الادارية المعيوبية واجراءات التظلم ، ولعدم وجود محاكم للقضاء الاداري في الجنوب والوسط والشمال مع أنها موجودة من ضمن هيكلية محاكم القضاء العراقي ومنذ القدم وفي هيكلية وزارة التخطيط ، ولكنها لم تفعل في ارض الواقع الا في (العاصمة بغداد) وهذا امراً يحتاج لوقفة وتأمل في السبب الذي يمنع تواجدها في محافظات الوسط والجنوب والشمال مع انهم لهم اقليمهم وحكومتهم ووزاراتهم لكن ما الذي يمنع وجود نظام هذا الكيان القضائي (القضاء الاداري) المهم وخاصة بالوقت الحالي والذي كثرت به المهارات الحزبية والتفسيرات للقرارات وبصورة عشوائية وكلاً حسبما ترتئيه مصالحه الشخصية او الحزبية والفئوية السلطوية .

## ثالثاً // التوصيات

- 1- توحيد القوانين والتعليمات التي تحكم وتدير كل قطاعات التعليم العالي الحكومي والاهلي والخاص ، وان تكون مدونة ومكتوبة تلك القوانين والتعليمات ومعلنة لدى الجميع وبكافة الوسائل المتاحة لدى الوزارة وقطاعاتها.
- 2- معالجة النقص التشريعي بتسمية قطاعي التعليم (أهلي وخاص) وتوحيد قوانينهما التنظيمية والمالية والادارية والجهات التي يخضعون لها من الناحية القضائية والرقابية تأسيس (مجلس رقابة التعليم العالي) يكون ارتباطه الهيكلي بمجلس الوزراء ونظامه الاداري تابع لمحاكم القضاء الاداري .
- 3- معالجة النقص التشريعي للمراكز القانونية للمستثمر ، والتدريسي ، والطالب ، وكل ما يتعلق بالحقوق القانونية والتنظيمية والادارية وبصورة تحفظ حقوق كل واحد منهم ، وتكون فقرات القانون واضحة وصريحة وقابلة للتطبيق السهل الغير فيه أي امتناع وان لا يدع المشرع فيه مجال للاجتهادات التفسيرية او التسوية والتحريف للمقاصد التشريعية وما يخدم المصلحية الخاصة للأطراف القوية او المتحزبة ذات العنصرية المقيتة والتي اصبحت تستأثر بالمناصب الادارية وتستغلها ابشع استغلال وتسيء لسمعة التعليم العلي وقضاياها والاهداف التي جاء من اجلها.
- 2- إنشاء جهة ادارية مستقلة معنية بالجامعات الاهلية والخاصة وانشاء لها هيكلية ادارية مستقلة عن وزارة التعليم العالي ، وان يكون لها مجلس رقابي مستقل مرتبط بها يتابع جميع شؤونها مع انشاء مجلس رقابي خارجي يرتبط باعلى الجهات الرقابية والقضائية وتحدد له جهة قضائية موحدة لتتظربجميع قضايا التعليم العالي الحكومي والاهلي والخاص، ولجميع الفئات التي يضمها التعليم العالي بدءاً من (الطلبة، الموظفين، العاملين، المتعاقدين بكل صنوفهم، التدريسيين، العمداء ، رؤساء الجامعات، المستثمرين.....الخ)
- 3- جعل محكمة القضاء الاداري العليا هي الجهة التي تفض النزاعات لجميع قطاعات التعليم العالي وتفعيل هيكليتها وقطاعاتها في جميع المحافظات وان لا يقتصر وجودها فقط بغداد كون الجامعات تُعد من المرافق الادارية العامة وان كان تمويلها استثماري خاص ولان الجامعات موجودة في كل محافظات العراق، واصبح من الضروري تفعيل قطاعات تلك المحكمة لأننا وجدنا ان القوانين والتعليمات التي تحكم جميع قطاعات التعليم العالي الحكومي هي نفسها مطبقة على التعليم الاهلي ولكنها مطبقة وفق نظام الفئات؛ فالعاملين ومنهم طبقة التدريسيين فيها كانوا يخضعون لمحكمة العمل في نزاعاتهم و اصبح يخضع للمحاكم المدنية(محكمة البداية) بعد صدور قرار رقم (1) لسنة 2022 ((قرار هيئة تعيين المرجع)) وكون عنصر الاشراف والرقابة والتبعية للاساتذة الجامعيين غير متحقق من قبل صاحب العمل ولا يتلائم مع الجو التعليمي والثقافي بالنسبة لمكانة التدريسي وكونه يخضع لاشراف ومتابعة وزارة التعليم العالي ولبحث العلمي متمثلة بـ(الوزير) فقد أرتأت الهيئة القضائية ان تجعلها من مسؤولية المحاكم المدنية ، ولكننا وجدنا اغلب الاساتذة الجامعيين العاملين في الجامعات الحكومية معارين ويعملون ووفق القوانين والتعليمات السامحة لهم في الجامعات الاهلية ؟، وبذات وصفهم والقابهم وشروطها وشروطها ، لكنهم يخضعون لقانون انضباط موظفي الدولة رقم(14) لسنة 1991 وللمحاكم القضاء الاداري في فض نزاعاتهم وتظلماتهم مع ان الجهات الرقابية والمحاسبية واحدة (وزارة التعليم العالي) ، ووزيرها..وعليه..إذاً يجب ان توحد الجهات التي يتقاضون بها في جميع مسائلهم؟ .



المصادر الإطلاعية:

- 1- محمد طاقة و. راوية عبد الرحيم ، فلسفة التعليم الأهلي في العراق ، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة ، العدد الثاني ، كانون الثاني عام 2000.
- 2- حسين عجلان ، تنمية الموارد البشرية وتحديات العولمة ، بحث منشور في المؤتمر العلمي الأول لنقابة المعلمين ، آذار عام 2002.
- 3- باسل جودت الحسيني ، الاستثمار البشري وأثره في التنمية ، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد ، جامعة بغداد / كلية الإدارة والاقتصاد ، ك2 ، 1988 .
- 4- مصدق جميل الحبيب ، التعليم والتنمية الاقتصادية ، دار الرشيد للنشر ، 1981 .
- فليح حسن خلف ، عملية تكوين المهارات ودورها في التنمية الاقتصادية في العراق ، الدار الوطنية للتوزيع والإعلان ، 1980.
- 5- حسين عجلان ، القطاع العام في العراق بين ضرورات التطوير وتحديات الخصخصة ، بحث مقبول للنشر في مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية ، بموجب الكتاب ذي الرقم (10) في 2005/2/23 .
- 6- محسن عليوي السلطان ، الاتجاهات الحديثة في الأنفاق على التربية والتعليم في العراق ، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة بغداد ، العدد الأول ، السنة الأولى ، أيلول 1980.
- 7- قبيس سعيد عبد الفتاح والسيد محمد حربي ، الخصائص الاجتماعية والاقتصادية لطلبة جامعة الموصل ، مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية / جامعة بغداد ، العدد (3) ، تموز 1980.
- 8- همام عبد الخالق ، الجودة والنوعية لتطوير التعليم العالي والبحث العلمي ، مجلة تنمية الرافدين ، العدد 68 عام 2002 .
- 9- الأجور الدراسية في الجامعات العراقية ، مقال منشور في جريدة الوطن في 2004/10/3 .

المصادر الإلكترونية

1- احمد الجعفري: الجامعات العراقية وهوس التصنيفات العالمية

<https://www.facebook.com/photo.php?fbid=2098336893520860&set=a.505743529446879&type=3&theater>

2- Altbach ، Philip G. and Salmi ، Jamil [editors] (2011) The road to academic excellence: the making of world-class research universities. The World Bank.

عنوان البحث

دراسة ارتباطات التعدديه وكوارك – قليون بلازما (QGP) في تصادم انوية الاكسجين مع  
أنوية المستحلب النووي عند طاقة  $3.7A\text{GeV}$

أ.فاطمة عبدالسلام محمد ابوزقية<sup>1\*</sup>، أ. حليلة الهادي حسين الجمل<sup>1</sup>، أ.د.مصطفى عبدالسلام بن نصر بعيو<sup>1</sup>،  
د. سليمة صالح أبو عزوم<sup>1</sup>

<sup>1</sup> \*أستاذة في قسم الفيزياء / كلية العلوم / جامعة مصراتة، مصراتة / ليبيا

بريد الكتروني : Fatbuz 77 @ gmail.com

البريد الالكتروني الاكاديمي: F.Abuzagaya@Sci.misuratau.edu.ly

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/5>

تاريخ القبول: 2024/09/11م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

المستخلص

في هذا العمل محاولة لمعرفة خصائص الجسيمات المشحونة الثانوية المنبعثة في التصادمات الغير مرنة لأنوية الاكسجين مع  
انوية المستحلب النووي عند كمية حركة شعاع  $3.7A\text{GeV}/c$  , وقد وجد ارتباط قوي لمختلف تعدديات الشظايا النووية الناتجة  
في هذه التصادمات .

العلاقة بين ( $\langle n_b \rangle / \langle n_g \rangle$ ) و ( $\langle n_s \rangle$ ) عند قيم مختلفة لـ  $n_{\text{H}}$  تعكس حجم منطقة التفاعل عند بارامترات تصادم  
مختلفة , وبذلك يمكن صياغة الطور الجديد للمادة عند الكثافة العالية ودرجة الحرارة المرتفعة والذي يدعى بكوارك – قليون  
بلازما (QGP). كما تم ايضا في هذا العمل دراسة العلاقة بين الطاقة المتاحة ومتوسط التعددية للجسيمات الرذاذيه المنبعثه  
عند تصادمات انوية الاكسجين مع انوية المستحلب النووي.

الكلمات المفتاحية: المستحلب النووي , كوارك – قليون بلازما , ارتباطات التعدديه , الاثار الرذاذيه , الاثار الرمادية , الاثار  
السوداء , التعددية المركبة.

## RESEARCH TITLE

# Study of multiplicity correlations and quark – gluon plasma(QGP) in oxygen –emulsion collisions at 3.7 A GeV

Published at 01/10/2024

Accepted at 11/09/2024

**Abstract**

In the present work an attempt has been made to investigate the characteristics of particles emitted in inelastic collisions of oxygen nuclei with the nuclei of nuclear emulsion at the momentum of 3.7 A GeV/c . At the same time the study of Multiplicity correlations,

Through studying  $\langle n_b \rangle / \langle n_g \rangle$  versus  $n_s$  ,a new phase at high density, high temperature region around QGP is assumed to be formed, And in the present work an attempt has been made also to The study the relationship between available energy and average multiplicity of shower particles.

**Key Words:** nuclear emulsion,quark-gluon plasma, Multiplicity correlations, Shower tracks , Grey tracks , Compound multiplicity , Black track

## Introduction: مقدمة

الكون عبارة عن جسيمات أولية تتفاعل مع بعضها عن طريق قوى محددة ، وتنتقل هذه القوى بين تلك الجسيمات بواسطة ناقلات القوى .

ولمعرفة كيفية نشوء الكون قبل أكثر من 13 مليار عام من نقطة متناهية في الصغر وفائقة الكثافة ، لابد من معرفة الجسيمات المكونة للكون ، أنواعها وطرق التأثر فيما بينها .

لذلك تعتبر تصادمات نواة - نواة من العمليات التي تؤدي إلى تقدير جيد لحالة المادة عند الكثافات العالية ودرجات الحرارة المرتفعة وذلك بسبب حدوث تصادمات نووية متعددة وإنتاج الشظايا .

فالتشظي النووي عملية مهمة لدراسة التفاعلات النووية ذات الطاقة العالية، فهي تزودنا بمعلومات دقيقة عن ميكانيكية التفاعل وكذلك تركيب النواة، و تعرف النظرية الكمية التي تصف هذه التفاعلات النووية من حيث مميزات وسلوك غالبية المكونات الأساسية للمادة، بديناميكا الكم اللونية، (Quantum chromodynamic) (QCD) حيث تفترض هذه النظرية أنه عندما تزيد درجة حرارة الجسم النووي أكثر من مستوى معين، قدر حوالي  $T_c = 200\text{MeV}$  ، وكثافة طاقة  $\epsilon \cong \epsilon_0 (15 - 25)$  حيث  $\epsilon_0$  (كثافة الطاقة للمادة النووية العادية)، فإن المادة المتفاعلة بشكل قوي تمر بمرحلة تحول لحالة جديدة من المادة تعرف بـ كوارك - قليون بلازما (Quark - Gluon plasma) (QGP)، تتغير درجات الحرية *Degress of freedom* ، من الهادرونات متعادلة اللون الى البارتونات (Partons) ذات الشحنة اللونية ( البارتون يطلق على الجسيم الأولي) .

ولدراسة هذه المرحلة تجريبياً لابد من إحداث تصادم بين الأنوية بعد تعجيلها بطاقة عالية، حيث أن نوى الاصطدام تخترق بعضها بعضاً وتبدأ النيوكليونات بتبادل الطاقة والزخم وبذلك تفقد نوى الاصطدام هويتها بالكامل وتندمج مع بعض مكونة كرة نارية ( Fire ball ) ، تتوسع وتبرد وتؤول في النهاية إلي جسيمات أولية، مثل النيوكليونات والبايونات [1] .

## الإنتقال في الطور وحالة كوارك - قليون بلازما :

تعتبر كوارك - قليون بلازما حاله من حالات الكثافة الكونية العالية والتي فيها الكواركات والقليونات من ضمن مكوناتها ، بعد الانفجار العظيم كانت هذه المادة في طور الإنشاء وهذا راجع إلى بداية نشأة الكون حيث تحولت مادة كوارك - قليون الى هادرونات أهمها البروتونات والنيوترونات والتي بدورها أدت إلى تكوين الأنوية الذرية .

البلازما في حد ذاتها لا يمكن ملاحظتها في الطبيعة ولكن الأجسام الفيزيائية الفلكية كالنجوم النيوترونية يمكن لها بأن تخفي شذرات من الكوارك -قليون في مراكز كثافتها.

لكي تدرس معظم مسائل QCD في المختبر يجب أن :

- نسخن ونضغط حجم كبير من المادة النووية .
- تصادم أنوية ثقيلة عند طاقات عالية جداً .

لذلك دعت الحاجة إلى بناء المعجلات الضخمة وأدوات الكشف والقياس، حيث يعمل المعجل على تعجيل حزمين من الجسيمات في اتجاهين متضادين وتتصادم الحزمتان في النهاية أمام كواشف دقيقة ترصد الجسيمات تحت الذرية والغير مستقرة والشظايا المنبعثة وذلك لدراسة ميكانيكية التفاعل النووي ،ويوضح الشكل (1) تصادم حزمين من الجسيمات كما في المصادم الهادرون الكبير (LHC).

وبذلك نستطيع البحث عن صور جديدة للمادة تحت ظروف بالغة الشدة من كثافة طاقة ودرجة الحرارة .

في المسألة الطبيعية لا نرى كواركات حرة بل محصورة في هادرونات حيث :

$$\Delta V_0 \cong f m^3 , P_0 \cong 0.16 f m^{-3} , \varepsilon_0 \cong 0.15 GeV/fm^3$$

أما في نظام الكثافة العالية ( تصادم الأيونية الثقيلة ) نرى كواركات وقلبيونات حرة في حجم كبير (*QGP*) (أكبر بكثير من حجم النيوكليونات لفترة زمنية قصيرة  $5-10 fm/c$  [2]).

$$V \cong 1000 fm^3 \cong 1000 V_0 \quad \Delta$$

$$\rho \gg 3 fm^{-3} \cong 20 \rho_0$$

$$\varepsilon \gg 3 fm^{-3} \cong 20 \varepsilon_0$$

ويوضح الشكل (2) تطور الفضاء والزمن في تصادم نواة - نواة، حيث عند التصادمات عالية الطاقة وحسب نموذج الكرة النارية (*Fire ball*) تمر المادة بعدة أطوار كما يلي :

- عند التصادم مباشرة تحدث حالة قبل الاتزان (*Pre- Preequilibrium*) بين الجسيمات المتصادمة إلى أن تصل درجة الحرارة إلى درجة الحرارة الحرجة  $T_c$  .

- بعد الوصول إلى درجة الحرارة أكبر من  $T_c$  يحدث فك للارتباط و انتقال في الطور وتكون كوارك - قليون بلازما (*QGP*) .

- بمرور الزمن يبدأ الانخفاض في درجة الحرارة وتبدأ الكواركات في الارتباط ثنائيةً إما ثنائيةً أو ثلاثيةً لتكوين هادرونات ويتكون الطور المختلط (*Mixed phase*) .

- عندما تنخفض درجة الحرارة إلى حد معين يحدث ما يسمى التجميد الكيميائي (*At chemical freeze-out*) ، بمعنى أنه يتوقف إنتاج الهادرونات ويتكون طور الغاز الهادروني (*Hadron gas*) ، وتكون الهادرونات ذات حركة مستمرة واستطارة متعددة .

- مع مرور الوقت وينخفض أكثر في درجة الحرارة يحدث تجميد حركي (*At kinetic freeze-out*) ، أي تتوقف الهادرونات عن الاستطارة وتتكون هادرونات حرة تكون أكثر استقراراً .

ويوضح الشكل (3) مخطط الطور الذي يبين انتقال المادة من الطور الهادروني إلى الطور الجديد *QGP* ، ويتم دراسة هذا المخطط عند درجات الحرارة المرتفعة والكثافة الباريونية العالية .

عند التصادمات النسبية للأيونات الثقيلة يتم البحث عن *QGP* ، حيث تتحرر الكواركات في الظروف القصوى وتظهر كجسيمات حرة، ففي سياق التقارب الحر فإن التأثير القوي يكون ضعيفاً في درجات الحرارة العالية ، وبالنهاية يختفي حاجز اللون وتتشكل بلازما ذات حرارة عالية من الكواركات والقلبيونات حرة الحركة .

ففي تجارب البحث عن *QGP* يكون من المهم :


1. قياس درجة ترابط التصادم ، أو النسبة المئوية للترابط وذلك لأنه لطاقة سقوط واحدة تكون الطاقة الكلية

المتاحة في التفاعلات المترابطة أكبر منها في حالة التفاعلات غير المترابطة، حيث أن التصادمات

المترابطة *Coherent collisions* ، هي التصادمات التي تتفاعل فيها النواة بشكل كامل كجسيم واحد ولا


يحدث تفاعل متسلسل لنيوكليونات النواة ، بينما التصادمات الغير مترابطة *Incoherent collisions* ، هي التصادمات التي فيها تساهم النيوكليونات في عملية التفاعل بشكل متسلسل حيث تحدث سلسلة من تفاعلات نيوكليون - نيوكليون ، لذلك فالبحث عن *QGP* يتم في التصادمات المترابطة .

2. التمييز بين التصادم المركزي والتصادم السطحي ، لأن كثافة الطاقة المتاحة في التصادم المركزي تكون كبيرة بالمقارنة مع كثافة الطاقة المتاحة في التصادم السطحي ، ولأن التصادم المركزي يعطي أكبر زيادة ممكنة في درجة الحرارة وكثافة الطاقة فإن البحث عن حالة *QGP* يتم في هذه التصادمات ، ويوضح الشكل (4) تصادمات نواتي الذهب ، ويبين الشكل كثافة الأحداث في حالة التصادمات المركزية مقارنة بالتصادمات السطحية وشبه المركزية، ولهذا تكون كثافة الطاقة عالية في حالة التصادمات المركزية ، ويحدث في هذه التصادمات فك للارتباط وتكون *QGP*.




الشكل (1) يوضح تصادم حزميتين من الجسيمات في مصادم الهادرون الكبير (*LHC*) .






الشكل (2) تطور الفضاء والزمن في تصادم نواة - نواة




nuclei ( $n_B=0.14/\text{fm}^3$ )

الشكل (3) يوضح مخطط في مستوى درجات الحرارة والكثافة الباريونية.


(أ)



(ب)



(ج)



الشكل (4) يوضح أحداث تفاعلات نواتي الذهب في حالة : أ. التصادمات السطحية . ب. التصادمات شبه المركزية . ج. التصادمات المركزية.

إن مدى حياة هذه البلازما قصير جدا جزء من مليون من مليار من الثانية على أبعد تقدير وهذا يعني أن هذه البلازما لا تكون مستقرة لفترة طويلة بحيث تكون كافية لكي تدرس بشكل مباشر ، ومع تبريد البلازما فإن الجسيمات تتولد وفق قانون اينشتاين الشهير الذي يضع التكافؤ بين الطاقة والكتلة ، إن مواصفات وسمات هذه الجسيمات هي التي يجب دراستها لأنها تحتفظ في ذاكرتها آثار تشكيل البلازما.

### تفاصيل نظرية حول التقنية التجريبية: Theoretical details on experimental technique

البيانات التجريبية المستخدمة [3] في هذه الدراسة تم الحصول عليها من تعريض كومة (*stack*) من المستحلب النووي من نوع (NIKFI – BR<sub>2</sub>) ذات أبعاد : (10cm × 10cm × 600μm), لشعاع من أيونات الأكسجين ذات كمية حركة شعاع 3.7AGeV/c في معجل Dubna synchrotron في روسيا ، وباستخدام Russian microscope التقطت الآثار الابتدائية على مسافة 20μm من حافة الدخول إلى الكومة وجرى تتبعها للخلف للتأكد من أنها لم تأت من تفاعل سابق

وبهذه الطريقة جرى تتبع جميع الآثار الابتدائية من دخولها إلى الكومة حتى تفاعلت أو غادرت الكومة ، كما تم تعيين مختلف بارامترات التفاعل ( $n_h, n_s, n_g, n_b$  لكل جسيم). و شملت البيانات المستخدمة في هذه الدراسة على 297 تفاعلا من  $Emulsion - o^{16}$  ، حيث أن المستحلب النووي يتكون من عدة نوى هي *H, C, N, O, Br, Ag* ، وهذه الأهداف منفصلة بشكل إحصائي على أساس قيم  $n_h$  (الآثار كثيفة التأين) ، ويمكن تقسيم التفاعلات النووية مع أنوية المستحلب النووي كما يلي :

- التفاعلات النووية مع الأنوية الثقيلة (*AgBr*) وتكون عند :  $n_h > 8$  .
- التفاعلات النووية مع الأنوية الخفيفة (*CNO*) وتكون عند :  $2 \leq n_h \leq 8$  .
- التفاعلات النووية مع أنوية الهيدروجين (*H*) وتكون عند :  $n_h \leq 1$  .

### تصنيف الآثار Classification of tracks

في تجارب المستحلب النووي ، انبعاث الجسيمات في تصادمات نواة - نواة عالية الطاقة يقسم بشكل رئيسي إلى ثلاث أقسام طبقاً للسرعة النسبية  $\beta = \frac{v}{c}$  والمدى  $L$  في المستحلب والتأين النوعي (Relative ionization)  $g^*$  ، وهذا التقسيم متبع في المرجع [4]:

1. آثار شظايا القذيفة **Projectiles Fragment (PF<sub>S</sub>)** ، وهي شظايا نواة القذيفة الغير متفاعلة **Spectator**

**Projectiles** ، الناشئة من استمرار الجسيم هابطاً في مساره بعد الاصطدام بالأنوية الساقطة ، هذه الجسيمات تمتلك تقريباً نفس سرعة النوى الساقطة بمعنى أن سرعتها النسبية ( $\beta < 1$ ) ، وهي ذات تأين ثابت تتميز بمدى طويل وزوايا انبعاث صغيرة .

2. الآثار الرذاذية **Shower track** ، تنتج الجسيمات المسببة لهذه الآثار بشكل سريع ومباشرة بعد حدوث التصادم مما

يجعل الأنوية المتبقية في حالة إثارة ، هذه الجسيمات مشحونة مفردة نسبية وأغلبها من البايونات ، الفوتونات السريعة والبروتونات بالإضافة الى مساهمة صغيرة من شظايا القذيفة المشحونة المفردة ، ويرمز لعدد هذه الجسيمات بـ ( $n_s$ ) . تمتلك الجسيمات الرذاذية تأين نوعي  $g^* \leq 1.4$  ، حيث سرعتها النسبية  $\beta \leq 0.7$  ، مثل هذه الجسيمات تخضع

لاستطارة متعددة شديدة ، بناءً على ذلك تنفصل البايونات الناتجة عن شظايا القذيفة المشحونة المفردة .

3. آثار شظايا الهدف ( $TF_s$ ) **Target Fragments** , عبارة عن شلال من الجسيمات أو النيوكليونات المرتدة التي تنبعث من تبخر النواة المتبقية , هذه الآثار قسمت الى :

• الآثار الرمادية **Grey track** , تمتلك الجسيمات المسببة لهذه الآثار تأين نوعي ( $1.4 < g^* < 10$ ) ومدى  $R \geq 3mm$  , وسرعة نسبية ( $0.3 < \beta < 0.7$ ) , أغلب الجسيمات الرمادية عبارة عن بروتونات الهدف المرتدة التي تحمل معلومات عن الشلال النووي الداخلي (Intra – nuclear cascading) ذات طاقة 26–30MeV , مع مزيج من الديترونات وحوالي 5% ميزونات  $\pi$  والقليل من البايونات البطيئة .  
إن العدد الكلي لمسارات الجسيمات الرمادية يرمز لها بـ ( $n_g$ ) . إن مجموع أعداد الجسيمات الرذاذية والجسيمات الرمادية في التفاعل تعرف بإسم تعددية الجسيمات المركبة **Compound particles multiplicity** , ويمثل عددها في التفاعل بالعلاقة  $n_c = (n_g + n_s)$  .

• الآثار السوداء **Black tracks** , الجسيمات المسببة لهذه الآثار تدعى بالجسيمات السوداء , وتتبع هذه الجسيمات بسبب الإثارة الحادثة لأنوية الهدف خلال عملية التبخر , وهي عبارة عن شظايا متبخرة لجسيمات كجسيمات  $\alpha$  ونواة الهليوم بطاقة حركية منخفضة اقل من 26MeV , وهي تبدو كجسيمات ثانوية بطيئة ذات تأين عالي .  
تمتلك هذه الجسيمات تأين نوعي ( $g^* > 10$ ) ومدى  $R < 3mm$  , وسرعة نسبية  $\beta \leq 0.3$  .

الآثار كثيفة التأين (Heavy ionizing tracks) وتعرف على أنها مجموع الآثار الرمادية والسوداء , ويمثل عددها في أي حدث بالرمز  $n_h$  حيث  $n_h = n_g + n_b$  .

• جسيمات اخرى منبعثة مع زاوية ( $\theta \leq 3^\circ$ ) تتميز بأنها غير مشحونة , ومداها ينتهي عند 2cm من نقطة التفاعل وتسمى شظايا الهدف .

أخيرا , فالجسيمات المنبعثة تكون : شظايا قذيفة (التي قسمت ثانية إلى شظايا قذيفة مفردة , ثنائيه ومتعددة الشحنة) , الجسيمات الرذاذية  $n_s$  , شظايا الهدف (الجسيمات الرمادية  $n_g$  , والجسيمات السوداء  $n_b$  وشظايا الهدف الغير مشحونة).

وتحمل كل هذه الآثار وصفا متكاملًا لسلوك المادة النووية .

### النتائج التجريبية والمناقشة Experimental Results and Discussion

– العلاقة بين الطاقة المتاحة ومتوسط التعددية للجسيمات الرذاذيه:

**The relationship between available energy and average multiplicity of shower particles**

يبين الجدول (1) العلاقة بين الطاقة المتاحة  $E$  لإنتاج الجسيمات الثانوية ومتوسط التعددية للجسيمات الرذاذيه  $\langle n_s \rangle$  , حيث نلاحظ من الجدول وجود ترابط قوي بين الطاقة المتاحة ومتوسط التعددية للجسيمات الرذاذيه  $\langle n_s \rangle$  للعديد من القذائف عند كميات حركة متقاربة, البيانات التجريبية تمت ملائمتها باستخدام العلاقة :


$$\rightarrow \langle n_s \rangle = c_1 + c_2 E \quad \text{ووجد أن :}$$

$$c_1 = 0.53 \pm 0.54 , \quad c_2 = 0.69 \pm 0.04$$

ويتضح من الشكل (5) أن العلاقة بين  $E$  الطاقة المتاحة ومتوسط التعددية للجسيمات الرذاذيه  $\langle n_s \rangle$  علاقة خطيه , حيث تزداد متوسط التعددية للجسيمات الرذاذيه بزيادة الطاقة المتاحة.

الجدول (1) يوضح العلاقة بين  $E$  الطاقة المتاحة ومتوسط التعددية للجسيمات الرذاذيه  $\langle n_s \rangle$  للعديد من الفذائف عند كميات حركة متقاربة.

Projectiles	Momentum $A\text{GeV}c^{-1}$	$E(\text{GeV})$	$\langle n_s \rangle$	Ref
$p$	7.1	4.1	$3.4 \pm 0.4$	5
$d$	4.5	5.1	$2.9 \pm 0.2$	6
$He^4$	4.5	9.42	$6.9 \pm 0.3$	7
$C^{12}$	4.5	20.60	$7.6 \pm 0.2$	8
$O^{16}$	3.7	20.97	$9.23 \pm 0.1$	Present work
$Ne^{22}$	4.1	38.80	$10.5 \pm 0.1$	9
$Mg^{24}$	4.5	45.80	$11.09 \pm 0.33$	10



الشكل (5) يوضح العلاقة بين الطاقة المتاحة  $E$  لإنتاج الجسيمات الثانوية ومتوسط التعددية للجسيمات الرذاذيه  $\langle n_s \rangle$ .



### – ارتباطات التعددية : Multiplicity correlations

الارتباط بين تعدديات الجسيمات الثانوية المشحونة المختلفة درس على نطاق واسع في حالة تفاعلات هادرون – نواة ونواة – نواة , وهذه الارتباطات تعد من الدراسات المهمة في فهم ميكانيكية انبعاث الهادرونات , والطور الجديد للمادة عند الكثافة العالية ودرجات الحرارة العالية والذي يدعى بكوارك – قليون بلازما (QGP) .

لقد درس العديد من الباحثين في مجال التصادمات النووية عند الطاقة العالية ارتباطات تعددية الشظايا النووية الناتجة في تصادمات نواة – نواة , فقد درس ( R.R.Joseph ) الارتباط بين التعددية للأثار السوداء والرمادية في حالة تصادمات  $Ar^{40} - Em$  عند طاقة [11]  $18A GeV$  ودرس ( Fu-Fu liu ) ارتباط تعددية كل من  $\langle n_b \rangle$  و  $\langle n_g \rangle$  مع  $n_h$  في حالة تصادمات  $O^{16} - Em$  عند طاقة  $3.7A GeV$  و  $200A GeV$  [12] ودرس ( A.Abd EL Daiem ) ارتباط تعددية كلاً من  $n_s, n_g, n_b, n_h$  مع  $\langle n_c \rangle$  في حالة تصادمات  $M g^{24} - Em$  عند طاقة  $4.5 GeV$  لكل نيوكليون [13].

في هذا العمل درست الارتباطات بين تعدديات الشظايا الناتجة في تصادمات أنوية الاكسجين مع أنوية المستحلب النووي عند طاقة  $3.7 GeV$  لكل نيوكليون .

اعتماد  $\langle n_i \rangle$  على  $n_j$  تكون ملائمة بشكل جيد من قبل دالة خطية من النوع :

$$\langle n_i \rangle = a_{ij} + b_{ij} n_j \quad \rightarrow (2)$$

$$n_i, n_j = n_b, n_g, n_s, n_h \text{ or } n_c \text{ and } i \neq j$$

حيث:  $a_{ij}, b_{ij}$  تعتمد على الطاقة الحادثة وعلى كتلة القذيفة .

يوضح الشكل (6) ارتباط كلاً من  $\langle n_b \rangle$  ,  $\langle n_g \rangle$  ,  $\langle n_s \rangle$  ,  $\langle n_c \rangle$  على  $n_h$  في حالة تصادمات  $O^{16} - Em$  عند كمية حركة شعاع  $3.7A GeV/c$  , حيث نلاحظ من الشكل ارتباط قوي موجب في كل الحالات, ونلاحظ أن الارتباط بين  $\langle n_c \rangle$  و  $n_h$  أقوى ارتباط من باقي البارامترات .

كما يوضح الشكل (7) والشكل (8) أيضاً وجود ارتباطات قوية بين التعدديات المختلفة , حيث نلاحظ أن اعتماد  $\langle n_b \rangle$  و  $\langle n_g \rangle$  على  $n_s$  يكون متساوي تقريبا في الحالتين , كذلك اعتماد  $\langle n_b \rangle$  و  $\langle n_g \rangle$  على  $n_h$  متساوي تقريبا , في نفس الوقت نلاحظ اعتماد  $\langle n_b \rangle$  على  $n_g$  .

في كل الحالات السابقة تمت ملائمة البيانات بشكل جيد من العلاقة الخطية (2).

$$\langle n_b \rangle = (1.55 \pm 0.14) + (0.48 \pm 0.01)n_s$$

$$\langle n_g \rangle = (0.42 \pm 0.08) + (0.32 \pm 0.01)n_s$$

$$\langle n_h \rangle = (2.05 \pm 0.28) + (0.85 \pm 0.03)n_s$$

$$\langle n_b \rangle = (3.65 \pm 0.65) + (0.92 \pm 0.04)n_g$$

$$\langle n_h \rangle = (4.70 \pm 0.50) + (1.82 \pm 0.15)n_g$$

$$\langle n_h \rangle = (2.12 \pm 0.18) + (1.32 \pm 0.04)n_b$$

الشكل (9) يوضح العلاقة بين  $\langle n_b \rangle / \langle n_g \rangle$  و  $\langle n_s \rangle$  عند قيم مختلفة لـ  $n_h$  الذي يعكس حجم منطقة التفاعل عند بارامترات تصادم مختلفة .

لذلك يمكن دراسة " انتقال المرحلة النووية " بواسطة النظر للنقاط من (  $A \rightarrow D$  ) التي تعطي في الشكل (9) كالتالي :

• النقطة A عندها يكون بارامتر التصادم كبيراً جداً (قيم منخفضة لـ  $n_h$ ) يطابق التفاعلات مع أنوية الهيدروجين (H) بالإضافة إلى التصادمات السطحية مع الأنوية الخفيفة للمستحلب النووي (C,N,O) . في هذه التصادمات حجم الهدف يكون صغير نسبياً وذلك لأن كمية الطاقة المنقولة من الشعاع صغيرة والذي يميزها صغر عدد البايونات الناتجة ( $n_s$ ) وصغر عدد الجسيمات ( $n_g$ ) حيث :

$$(< n_g > = 0.34 \pm 0.05, < n_s > = 2.04 \pm 0.13, < n_b > = 1.00 \pm 0.04,)$$

• النقطة B تمثل التصادمات مع الأهداف (C,N,O) الخفيفة إضافة إلى التصادمات السطحية مع أنوية المستحلب النووي الثقيلة (Ag,Br) , حيث بارامتر التصادم كبير نسبياً ( $2 \leq n_h \leq 7$ ) , وعندها زيادة صغيرة لـ  $< n_s >$  مقارنة بحجم الهدف الكبير حيث أن : ( $< n_g > = 1.78 \pm 0.08, < n_s > =$ )



• النقطة C تمثل الأحداث الناشئة عن الأهداف الثقيلة (Ag, Br) , ( $5.93 \pm 0.30, < n_b > = 1.45 \pm 0.08$  , قرب التصادمات المركزية , مثل الأحداث التي فيها تزايد في  $< n_s >$  مع الطاقات المتوسطة المنقولة الى الهدف , حيث بارامتر التصادم صغير و ( $8 \leq n_h \leq 15$ ) . النقطة C تكون نقطة حرجة وعندها تتكاثف المادة ويبدأ التغير في الطور .



$$(< n_g > = 13.22 \pm 0.40, < n_s > = 15.60 \pm 0.44, < n_b > = 8.83 \pm 0.22)$$

• النقاط E,D يمثلان الأحداث الناشئة عن التدمير المركزي والكامل للهدف الثقيل على التوالي .





مثل هذه الأحداث تكون ناتجة عن التدمير العنيف أو الشديد لأنوية الهدف والقذيفة عند بارامتر تصادم صغير جداً، والذي يميزها العدد الكبير جداً لـ  $n_s$  والعدد الكبير لـ  $n_g$  في الحجم الصغير أو المضغوط .

ومن خلال هذه العملية يمكن صياغة الطور الجديد للمادة عند الكثافة العالية ودرجة الحرارة المرتفعة والذي يدعى بـ كوارك - قليون بلازما (QGP).










الشكل (6) يوضح ارتباط كلاً من  $\langle n_s \rangle, \langle n_c \rangle, \langle n_g \rangle, \langle n_b \rangle$  مع  $n_h$  في حالة تصادمات  $Em - o^{16}$  عند كمية حركة شعاع  $3.7 \text{ AGeV}/c$ .



الشكل (7) يوضح ارتباط كلاً من  $\langle n_h \rangle, \langle n_c \rangle, \langle n_g \rangle, \langle n_b \rangle$  مع  $n_s$  في حالة تصادمات  $Em - o^{16}$  عند كمية حركة شعاع  $3.7 \text{ AGeV}/c$ .



الشكل (8) يوضح ارتباط كلاً من  $\langle n_b \rangle, \langle n_s \rangle, \langle n_c \rangle, \langle n_h \rangle$  مع  $n_g$  في حالة تصادمات  $0^{16}$  -  $Em$  عند كمية حركة شعاع  $3.7 \text{ AGeV}/c$ .



الشكل (9) يوضح العلاقة بين  $(\langle n_b \rangle / \langle n_g \rangle)$  و  $\langle n_s \rangle$  عند قيم  $n_h$  مختلفة

### الخاتمة

استنادا على نتائج الدراسة الحالية فقد توصل الى الاستنتاجات التالية :

- العلاقة بين  $E$  الطاقة المتاحة ومتوسط التعددية للجسيمات الرذاذية  $\langle n_s \rangle$  علاقة خطية , حيث يزداد متوسط التعددية للجسيمات الرذاذية بزيادة الطاقة المتاحة .
- عند تصادمات انوية الاكسجين مع انوية المستحلب النووي نجد نسبة كبيرة من التفاعلات تحدث مع الانوية الثقيلة للمستحلب  $(A_g, B_r)$  وباقي التفاعلات تحدث مع الانوية الخفيفة  $(C, N, O)$  ونواة الهيدروجين  $(H)$  .
- يوجد ارتباط قوي لمختلف تعدديات الشظايا النووية الناتجة في تصادمات أنوية الاكسجين مع أنوية المستحلب النووي عند طاقة  $3.7AGeV$  .
- العلاقة بين  $\langle n_b \rangle / \langle n_g \rangle$  و  $\langle n_s \rangle$  عند قيم مختلفة لـ  $n_h$  تعكس حجم منطقة التفاعل عند بارامترات تصادم مختلفة , وبذلك يمكن صياغة الطور الجديد للمادة عند الكثافة العالية ودرجة الحرارة المرتفعة والذي يدعى بكوارك-قلبيون بلازما  $(QGP)$  .

## References

- [1] أ.د. مصطفى ابيو ؛ فاطمة ابوزقية .(2014) بعض الصفات العامة للشظايا المنبعثة في تفاعلات السيليكون مع المستحلب النووي عند طاقة شعاع  $4.5 GeV$  لكل نيوكليون. الاردن :المجلة الاردنية للفيزياء ,المجلد7, العدد 2, ص ص 99 – 109 .
- [2] D.H. Perkins; Introduction to High Energy Physics, Addisonwesley, (1987), 351.**relativistic heavy ions**" : phys. Rev.C,16,629.
- [3] F.H.Liu, ph.D thesis, China Institute of Atomic Energy, Beijing, China,1993.
- [4] O.V.Utyuzh,G.Wilk and Z.Wlodarczyk,Acta Physica Hungarica.A ,25/1(2006).
- [5] Haret C.Rosu,one mean free path of relativistic heavy ion in nuclear emulsion Acta physica polonica B vol25 nr 10( 1994).
- [6] Bradt and Peters 1950,Daniel and Durgaprusad 1962, Cleghorn et al ( 1972).
- [7] H., some interesting features of charged particles produced in high energy hadron–nucleus collisions can.J. phys.68,67(1990).
- [8] Readings:Particle Physic ,Particle Physics Timelin Quark Confinemer. <http://abyss.uoregon.edu/~js/ast123/lectures/lec07.html>.
- [9] Ralitsa Zh.Stanoeva , Dmitri O.Krivenkov ,Galina I.Orlova,Jordan N.Stamenov, and Pavel I.Zarubin, JOURNAL OF APPLIED ELECTROMAGNETISM :SPECIAL ISSUE, JAE, VOL.12,NO.2,(2010).
- [10] Muller AH(1971) phys.Rev.D4 150.
- [11] R.Bhanja,N.A.L.Devi,Z.R.R.Joseph,I.D.Ojha,M.Shyan and S.K.Tuli (1983) Nucl.phys A411 507.
- [12] B.Jakobsson and R.Kullberg,phys.Scr, (1976) ,13 327.
- [13] S. EL–Sharkawy,M.K.Hegab,O.M.Osman and M.A.Jilany;physica Scripta Vol.47(1993),513.



## القصر بطريق توسط ضمير الفصل بين المبتدأ والخبر

نماذج وشواهد من (كتاب) صحيح البخاري (دراسة بلاغية تحليلية)

د. محمد نجيب يوسف حسن<sup>1</sup>

<sup>1</sup> محاضر بالمعهد العالي لإعداد المعلمين أنجمينا- تشاد.

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/6>

تاريخ القبول: 2024/09/11م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

### المستخلص

إن موضوع القصر بضمير الفصل لا يعرفه كثير من غير أهل التخصص، فضلا عن غيرهم، فالكتابة فيه أمرا مهما، وهو كثير في كلام العرب، والقرآن والسنة. وهذا البحث يشمل كل جوانب الموضوع وهو القصر بضمير الفصل الواقع بين المبتدأ، والخبر؛ حيث تطرق فيه الباحث إلى مشكلة البحث وأسبابه، وأهدافه، وثلاثة من شواهد الحديث. وقد تضمن أحاديث كثيرة، منها: (إن الله هو السلام) ومنها: (الأكثر من هم الأقلون). وقد تم تحليلها تحليلًا بلاغيًا، ضمن المنهج الوصفي التحليلي، فجاء مع صغر حجمه، لكنه كبير الفائدة. والله أسأل أن ينفع بها، والحمد لله رب العالمين.

الكلمات المفتاحية: قصر - ضمير - فصل - مبتدأ - خبر.

**RESEARCH TITLE****THE PALACE IS BY MEDIATING THE CONSCIENCE OF SEPARATING  
BETWEEN THE BEGINNER AND THE NEWS****Examples and evidence from Sahih Al-Bukhari (book) Analytical rhetorical study****Dr. MAHAMAT ANNADJIB YOUSOUF HASSAN<sup>1</sup>**<sup>1</sup> Lecturer at the Higher Institute for Teacher Training N'Djamena, ChadHNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/6>**Published at 01/10/2024****Accepted at 11/09/2024****Abstract**

The subject of minors in the conscience of the chapter is not known by many non-specialists, as well as others, writing in it is important, and it is a lot in the words of the Arabs, the Qur'an and the Sunnah.

This research includes all aspects of the subject, which is the palace in the conscience of the separation between the beginner and the news, where the researcher touched on the problem of the research, its causes, objectives, and three of the evidence of the hadith.

He included many hadiths, including: (God is peace) and including: (The most are the least).

It was analyzed rhetorically within the descriptive analytical method, and it came with its small size, but great benefit.

I ask Allah to benefit from it, and praise be to Allah, Lord of the Worlds.

**Key Words:** Palace - conscience - chapter - beginner - news.

**المقدمة:**

فإن ضمير الفصل ودلالته على القصر دلالة بلاغية تحليلية، نماذج وشواهد من صحيح البخاري من المواضيع الهامة التي ينبغي الحديث حوله، لذا جاء هذا البحث بهذا العنوان.

**أسباب اختيار الموضوع:**

من أسباب اختياري لهذا الموضوع المهم، وهو (ضمير الفصل ودلالته على القصر دلالة تحليلية) . الاستفادة الذاتية، فأول مستفيد الباحث نفسه، ثم إن موضوع القصر بضمير الفصل لا يعرفه كثير من غير أهل التخصص، فضلا عن غيرهم، فالكتابة فيه أمرا مهما، وهو كثير في كلام العرب، والقرآن والسنة. خدمة السنة المطهرة، وإخراج الأمثلة النبوية لدارس العربية.

**الأهداف :**

1. خدمة اللغة العربية، وخاصة فن البلاغة، وبالأخص علم المعاني . الذي من أبوابه القصر. فإنه لب علم البلاغة العربية.
2. خدمة الإسلام؛ لأن البحث في علم يتعلق بالقرآن الكريم، فهو خدمة للقرآن والسنة، والمستفيد هو القارئ من المسلمين وغيرهم.
3. تطوير العلم، فإن رّحمه ليست بعافر، فهي ودود ولود.

**مشكلة البحث:**

فهي تتمثل في الآتي:

1. إن القصر بضمير الفصل لا يعرفه من غير أهل التخصص، فضلا عن غيرهم، فالكتابة فيه أمر مهم، وهو كثير في كلام العرب، والقرآن والسنة.

**القصر بطريق توسط ضمير الفصل بين المبتدأ والخبر**

ودلالته على القصر دلالة بلاغية تحليلية.

وفيه مبحث واحد وثلاث مطالب:

المطلب الأول: تعريفه، ودلالاتها البلاغية على القصر:

المطلب الثاني: آراء علماء النحو، والبلاغة حوله:

المطلب الثالث: نماذج، وشواهد من صحيح البخاري.

المطلب الأول: تعريفه، ودلالاتها البلاغية على القصر:

تعريفه: ضمير الفصل هو ضمير يفصل بين المبتدأ، والخبر، والتابع سواء كان التابع صفة، أو بدلا. ويسميه البصريون ضمير فصل؛ لأنه يفصل بين المبتدأ، والخبر، ويسميه الكوفيون عمادا؛ لأن الكلام يعتمد عليه.

شروطه: الشرط الأول: أن يقع بين المبتدأ، والخبر، أو التابع له. وفي حديث أبي ذر رضي الله عنه (الأكثر من هم الأقلون

يوم القيامة<sup>1</sup>) ومنه قوله: (إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)<sup>2</sup> في الآية الأخيرة شاهدان لضمير الفصل (لهو القصص الحق) والشاهد الثاني (وإن الله لهو العزيز الحكيم)

الشرط الثاني: أن يكون ما قبله ، وما بعده معرفتان ، أو المبتدأ معرفة، والخبر يشبه المعرفة مثل أفعال التفضيل ،كقولك: محمد هو أفضل من زيد

الشرط الثالث: أن يكون ضمير الفصل من ضمائر الرفع. ليس النصب، ولا الجر .

الشرط الرابع: أن يطابق ما قبله في الغيبة، والخطاب، والتكلم، سواء في الإفراد، والتنثنية، والجمع،

والتذكير، والتأنيث. نحو قولك أحمد هو المجتهد، فاطمة هي الصائمة، والطالبات هن الفائزات، ومنه قوله: (وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ)<sup>3</sup>

**المطلب الثاني:** آراء علماء النحو، والبلاغة حوله:

اختلف علماء النحو حول ضمير الفصل هل هو اسم، أو حرف؟ فأكثر البصريين على أنه حرف وضع على صورة الضمير، وبناء على هذا فهو لا محل له من الإعراب، كما هو شأن الحروف. ومن العلماء من قال إنه اسم، وهل له محل من الإعراب أم لا؟، وإذا كان له محل من الإعراب، فهل محله محل الاسم المتقدم له، أم محل الاسم المتأخر التابع؟ فالخليل عنده لا محل له من الإعراب، فهو عنده مهمل، فيعرب ما بعده على حسب ما قبله، إما أن يكون خبر المبتدأ، أو خبر إن، وخبر كان.

ويرى الفراء محله محل الاسم الذي قبله إن كان مبتدأ اسم لكان، أو اسم لإن.

ويرى الكسائي هو اسم محله محل الاسم المتأخر، فهو مبتدأ ثاني إذا قلت زيد هو القائم (فزيد) مبتدأ، (وهو) مبتدأ ثاني، (والقائم) خبره، والمبتدأ الثاني، وخبره خبر المبتدأ الأول.<sup>4</sup> والذي سلكه الباحث هو رأي الكسائي بأنه اسم، وله محل، وهو مبتدأ ثاني.

**المطلب الثالث:** نماذج، وشواهد من صحيح البخاري

لم نقف من الشواهد إلا على أربعة شواهد فقط من صحيح البخاري.

**الشاهد الأول:**

حدثني شقيق، عن عبد الله، قال: كنا إذا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة، قلنا: السلام على الله من عباده، السلام على فلان وفلان، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تقولوا السلام على الله، فإن الله هو السلام، ولكن قولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين\_ فإنكم إذا قلتم أصاب كل عبد في السماء أو بين السماء والأرض\_ أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، ثم يتخير من الدعاء أعجبه إليه، فيدعو) 5

1 صحيح البخاري رقم 2388.

2 آل عمران: الآية 62

3 البقرة: الآية 254

4 منتدى العربية نقل الشيخ مصطفى ،وهو نقل عن شرح الألفية للشيخ حسين بن أحمد بن عبد الله آل علي. من الشاملة.

5كتاب الصلاة رقم.835

ترجمة روايات الحديث:<sup>6</sup>

(عبد الله) إذا جاء في البخاري عبد الله بدون إضافة يقصد به ابن مسعود رضي الله عنه<sup>7</sup>

## تحليل بعض مفردات الحديث:

(قلنا) يقصد به أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. يعني جهرا، ولولم يكن جهرا لما سمع النبي صلى الله عليه وسلم قولهم. \_

(السلام على الله) السلام بمعنى الأمان، وهل الأمان إلا من الله؟ لهذه العلة نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يقولوا السلام على الله، وعلمهم أن يقولوا التحيات لله، وهما بمعنى واحد، (التحيات لله) التحيات جمع تحية، وهي معناها السلام، وقيل معناها البقاء، والعظمة<sup>8</sup> والبقاء، والعظمة صفتان خاصتان بالله.

(والصلوات) الصلوات جمع صلاة، وهي في اللغة الدعاء، وفي الشرع عبادة ذات أفعال، وأقوال مفتحة بالتكبير مختمة بالتسليم. والمراد بها الصلوات الخمس، والنوافل. كلها لله وحده شريك له.

(والطيبات) أي ما طاب من الكلام، وحسن أن يثنى به على الله تعالى. وقيل هي الأعمال الصالحة.

(رحمة الله) الرحمة هي صفة لله سبحانه، وهي إرادة إيصال الخير، وهي العطف، والحنان بالخلائق، والمراد بالرحمة هنا أثرها، وما ينتج منها، وقد مر الكلام عليها في الفصل الثالث القصر بتعريف الجزأين. عند الشاهد السابع عشر.

(وبركاته) البركة النماء، والزيادة، وقد مر الكلام عليها في الفصل الثالث عند الشاهد العاشر.

## المعنى العام للحديث:

روى البخاري في كتاب الاستئذان باب السلام اسم من أسماء الله. وهذه الرواية الأخيرة تبين معنى كلمة فلان، وفلان. قال عبد الله كنا إذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا: السلام على الله قبل عبادته، السلام على جبريل، السلام على ميكائيل، السلام على فلان. فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم، أقبل علينا بوجهه، قال: (لا تقولوا السلام على الله؛ فإن الله هو السلام. فإذا جلس أحدكم في الصلاة، فليقل التحيات لله والصلوات، والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلي عباد الله الصالحين- فإنه إذا قال ذلك أصاب كل عبد صالح في السماء والأرض- أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، ثم لنتخير من الدعاء أعجبه إليه، فيدعوه)<sup>9</sup> والكلام في مثل هذه الجملة يشبه الكلام في حديث (خبثت نفسي، و لقت) <sup>10</sup> كما سبق فالمعنى واحد، ولكن بلاغة اللغة العربية في دقة الأسلوب واختيار بعض الألفاظ لبعض المعاني. مما خص الله به العربية لغة القرآن دون سواها من اللغة.

قال الطيبي: "ال إما للعهد التقديري أي ذلك السلام الذي وجه إلى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام المتقدمة موجه إليك أيها النبي والسلام الذي وجه إلى الأمم السالفة من الصلحاء علينا وعلى إخواننا وإما للجنس أي حقيقة السلام الذي يعرفه كل أحد أنه ما هو وعمن يصدر وعلى من ينزل عليك وعلينا وإما للعهد الخارجي إشارة إلى قول الله تعالى: (قُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ

<sup>6</sup> شقيق بن سلمة سبقت ترجمته في الفصل الخامس عند الشاهد الرابع.

<sup>7</sup> عبد الله بن مسعود سبقت ترجمته في الفصل الأول في مطلب أشهر أساليب القصر أي طريقه.

<sup>8</sup> سبق الكلام على مثله في الفصل الثالث القصر بتعريف الجزأين. عند الشاهد العاشر.

<sup>9</sup> صحيح البخاري رقم 831.

<sup>10</sup> سبق الكلام عليه في الفصل الخامس عند الشاهد الخامس.

وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ اللَّهُ خَيْرٌ مَّا يُشْرِكُونَ<sup>11</sup> وقيل يعني السلام الذي سلم الله عليك ليلة المعراج<sup>12</sup> ومعنى الحديث واضح، ومشروح في كتب الفقه، وشراح الأحاديث فلا نطيل فيه فليراجع ما ذكرنا<sup>13</sup>.

### بلاغة الحديث:

هذا الحديث فيه عشر من الشواهد البلاغية

الشاهد الأول شاهد قصر: (فإن الله هو السلام) الضمير (هو) يسمى ضمير فصل؛ لأنه وقع بين المبتدأ، والخبر، أو ما كان أصلهما المبتدأ، والخبر، ويسميه البصريون فضلة، والكوفيون عمادا؛ لأنه يعتمد عليه الكلام.<sup>14</sup> ومثله حديث مسلم (اللهم أنت السلام، ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام)<sup>15</sup> حيث تم قصر السلام على الله على الله بطريقتين الأول: بضمير الخطاب، (أنت السلام) كما أنه تم قصره بطريق تقديم الجار، والمجرور، (ومنك السلام) أي أنت المختص به لا غيرك؛ لتعريف الخبر، و((منك السلام)) معناه أن غيرك في معرض النقصان والخوف، مفتقر إلي جانبك بأن تؤمنه، ولا ملاذ له غيرك، فدل على التخصيص تقدير الخبر علي المبتدأ<sup>16</sup>. فالقصر في المثالين أقصد (اللهم أنت السلام، ومنك السلام): قصر صفة على موصوف فالصفة (السلام) وهي المقصور، والموصوف هو (انت) وهو المقصور عليه، والقصر هنا قصرا حقيقيا تحقيقيا، وهو يؤكد القصر في قوله (فإن الله هو السلام) حيث جاءت الجملة مؤكدة بأن، واسمية الجملة، في قوله (الله هو السلام) (الله) مبتدأ، (والسلام) خبره، وضمير الفصل (هو) كل هذه الأشياء تؤكد القصر، وتقيد أن السلام الحقيقي من الله سبحانه، وفي شرعه، وعند رسله. لافي غيره. فإله موصوف، والسلام صفة فقصر صفة السلام على الله بطريقتين اثنتين، وهما تعريف الطرفين، وضمير الفصل، وقد توفرت شروط القصر بضمير الفصل في هذا المثال:

والشروط هي:

**الشرط الأول:** أن يقع بين المبتدأ، والخبر، أو التابع له. نحو قوله تُجسُّ ثُجْجٌ<sup>17</sup> وفي الحديث (الأكثرهم هم الأقلون يوم القيامة)<sup>18</sup> ف (هو) وقع بين لفظ الجلالة، والسلام المعرف بالألف، واللام.

**الشرط الثاني:** أن يكون ما قبله، وما بعده معرفتان، أو المبتدأ معرفة، والخبر يشبه المعرفة، وكذلك (إن الله هو السلام) لفظ الجلالة أعرف المعارف، والسلام عرف بلام الجنس.

**الشرط الثالث:** أن يكون ضمير الفصل من ضمائر الرفع. ليس النصب، ولا الجر، وهو كذلك ف(هو) مبتدأ ثاني مبني على الفتح في محل رفع.

**الشرط الرابع:** أن يطابق ما قبله في الغيبة، والخطاب، والتكلم، سواء في الأفراد، والتثنية، والجمع، وكذلك (هو) مطابق لفظ الجلالة، وهو مفرد، ومطابق لفظ السلام فهو مفرد في باب الإعراب.

11 النمل: الآية ٥٩

12 العيني عمدة القاري ج6/ص113. مصدر سبق.

13 ينظر العيني عمدة القاري ج6/ص115 مصدر سبق ذكره. وابن حجر فتح الباري ج2/ص116. مصدر سبق.

14 ابن السبكي عروس الأفراح ضمن شروح التلخيص ج2/ص386 مصدر سبق ذكره.

15 أخرجه مسلم ج5/ص89. مصدر سبق.

16 الطيبي ج3/ص1033 مصدر سبق ذكره.

17 البقرة: الآية ٢٥٤

18 صحيح البخاري رقم الحديث

قال الخطابي<sup>19</sup>: "المراد أن الله هو ذو السلام فلا تقولوا السلام على الله فإن السلام منه بدئ وإليه يعود ومرجع الأمر في إضافة السلام إليه أنه ذو السلام من كل نقص وآفة وعيب ويحتمل أن يكون مرجعها إلى حظ العبد فيما يطلبه من السلامة عن الآفات والمهالك"<sup>20</sup>

الشاهد الثاني شاهد قصر أيضا في قوله : (ولكن قولوا) ولكن هنا استدراك على ما سبق منهم في قولهم: (السلام على الله) فالقصر فيه بطريق العطف بحرف العطف (لكن) ، وفيه تعليم النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه الأدب في كل شيء . ولأهميته علمهم بأسلوب القصر جاء خطابهم بأسلوب القصر .

الشاهد الثالث شاهد على القصر أيضا: (التحيات لله) والكلام فيها مثل الكلام على (الحمد لله) حيث كان المبتدأ فيها معرف بال وخبره بالجار، والمجرور، وهو لله ، وأصله ل الله الام حرف جر، ولفظ الجلالة مجرور بالام ، وعلامة جره الكسرة الظاهرة ، والجار، والمجرور متعلق بمحذوف تقديره ثابت خبر المبتدأ وهو (الحمد).

يقول الشيخ محمود صافي "إن جملة الْحَمْدُ لله خبر، لكنها استعملت لإنشاء الحمد وفائدة الجملة الاسمية ديمومة الحمد، واستمراره، وثباته.

وفي قوله (الله) فن الاختصاص للدلالة على أن جميع المحامد مختصة به سبحانه وتعالى.<sup>21</sup> "وهو قصر صفة وهي الحمد بأكمله على موصوف هو الله سبحانه. فهو قصر حقيقي تحقيقي. وكذلك القصر في قوله:(التحيات لله) واللام في لله لام الملك والتخصيص. أي التحيات خاصة بالله سبحانه، وملكا له أي لا تحيات تامة إلا لله.

الشاهد الرابع شاهد على القصر أيضا، وفيه مجاز بالحذف على من يقول بالمجاز وهو قوله (والصلوات والطيبات) فالواو عاطفة على ما قبلها وهو التحيات جمع تحية، وهو مبتدأ، و(الله) خبر، واستغنيا عن الكلام فيه لما سبق.

يقول العيني رحمه الله "ومن المرجحات ثبوت الواو في الصلوات والطيبات وهي تقتضي المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه فتكون كل جملة ثناء مستقلا بخلاف ما إذا حذف فإنها تكون صفة لما قبلها وتعدد الثناء في الأول صريح فيكون أولى"<sup>22</sup> وكلام العيني واضح لا يحتاج إلى توضيح. وتخصيص الصلوات كلها فرضها، ونفلها، والطيبات من والفعل، والقول لله وحده لا شريك له جاء بأسلوب القصر بتعريف الجزئين "أي ما طاب من الكلام وحسن أن يثنى به على الله دون ما لا يليق بصفاته مما كان الملوك يحيون به .. حمل التحية على السلام فيكون التقدير التحيات التي تعظم بها الملوك مستمرة لله وإذا حمل على البقاء فلا شك في اختصاص الله به وكذلك الملك الحقيقي والعظمة التامة."<sup>23</sup> كان الملوك يحيون بقولهم أنعم صباحا ، وأنعم الله بك عينا، وقد أبدلهم الله بخير منها ، وتحية الإسلام هي السلام عليكم . فالحمد لله الذي هدانا للإسلام، والسنة.

وقد مر الكلام على القصر بتعريف الجزئين. في الفصل الثالث من هذا البحث.

الشاهد الخامس من شواهد القصر أيضا: (السلام عليك أيها النبي) فيه القصر بتعريف الجزئين، وفيه أسلوب الالتفات من الغيبة إلى الخطاب، فالتحيات لله أسلوب الكلام فيه مخاطبة الغائب ، ثم انتقل منها إلى الخطاب بقوله (السلام عليك أيها النبي) يقول الطيبي: "أي علي الخطاب، وهلا جيء بها علي الغيبة وهي الظاهرة سياقاً، لينقل من تحية الله- تعالي-

19 الخطابي سبقت ترجمته في الفصل الأول عند الدراسات السابقة منالبحث الأم.  
20 الخطابي أعلام الحديث وابن حجر فتح الباري ج6/ص 110 مصدر سبق ذكره  
21 محمود صافي الجدول في إعراب القرآن ج1/ص 24 دار الرشيد دمشق مصدر سبق.  
22 العيني عمدة القاري ج6/ص 113. مصدر سبق.  
23 ابن حجر الفتح ج2/ص 323 مصدر سبق ذكره.



إلى تحية النبي صلى الله عليه وسلم، ثم إلى تحية النفس، ثم يعم الصالحين من عبادته، كالملائكة والأولياء<sup>24</sup>.  
وتساءل الطيبي يدل على أن سياق الكلام يقتضي صيغة الغيبة، ولكن يتبع لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم بعينه الذي كان علمه الصحابة، ولكن جاء ما يؤكد جواز تغيير الصيغة إلى الغيبة.

بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن مسعود رضي الله عنه (وكان ذلك بين ظهرا نينا، فلما قبض قلنا) السلام على النبي<sup>25</sup> فدل على جواز الغيبة أيضا.

الشاهد السادس شاهد على القصر أيضا: (السلام علينا) فيه القصر بتعريف الجزأين، وقد سبق الكلام فيه، وأراد به الحاضرين من الإمام، والمأمومين، والملائكة عليهما الصلاة، والسلام. وبلاغته السلام الأمان التام لنا، وليس لغيرنا<sup>26</sup> والقصر في هذه الشواهد (الحمد لله)، (والتحيات لله) وقد مر الكلام فيه.

الشاهد السابع: شاهد على القصر أيضا بتقديم الجار، والمجرور بقوله: (وعلى عباد الله الصالحين) وقد سبق الكلام فيه عند الفصل الرابع، والعباد جمع عبد، والصالحين جمع لصالح هو القائم بما عليه من حقوق الله تعالى وحقوق العباد، وعباد نكرة، ولفظ الجالة معرفة، فإذا أضيفت المعرفة إلى النكرة أفادت العموم، وفيه تناوب حروف الجر بعضها من بعض في قوله: (علينا) و(على عباد الله) فالعين هنا بمعنى لام المسرة، بمعنى السلام لنا، ولعباد الله الصالحين، وليست عين المضرة. كما في قولهم: دعوت على فلان يقصد بالهلاك، ودعوت له يقصد بالتحات.

والجملة التي بعدها معترضة وهي قوله: (فإنكم إذا قلمت أصاب كل عبد في السماء أو بين السماء والأرض) "وفائدة هذه الجملة المعترضة الاهتمام بها لكونه أنكر عليهم عد الملائكة واحدا واحدا ولا يمكن استيعابهم لهم مع ذلك فعلمهم لفظا يشمل الجميع مع غير الملائكة من النبيين والمرسلين والصديقين وغيرهم بغير مشقة وهذا من جوامع الكلم التي أوتيها النبي . صلى الله عليه وسلم.<sup>27</sup>"

الشاهد الثامن التأكيد بقوله: (فإنكم إذا قلمت) فيه تأكيد بان، واستعمال إذا الشرطية الدالة على تحقق قول المؤمنين ذلك، وهي شبيهة بقوله تعالى:

(فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ)<sup>28</sup>

يقول محمود صافي: "في تعريف الحسنه وتتكير السيئة فن عجيب من فنون علم المعاني، ففي تعريف الحسنه، وذكرها بأداة التحقيق، للإيدان بكثرة وقوعها، وتعلق الإرادة بها بالذات كما أن تتكير السيئة، وإيرادها بحرف الشك، للإشعار بندورة وقوعها، وعدم تعلق الإرادة بها إلا بالعرض" ويقصد بأدوات التحقيق (إذا)، وبحرف الشك (إن) وفيه مجاز بحذف الفاعل يقصد به المصلين المحيين.

الشاهد الثامن: (أصاب كل عبد في السماء..) معنى (أصاب) قال (كل عبد في السماء) فيه عموم مخصوص فإن الشياطين، والكفرة، والمشركين لا تقول ذلك؛ لأنه جاحدي التوحيد. قال الحافظ: "فيه دليل على أن جمع التكسير للعموم وفي هذه العبارة نظر واستدل به على أن للعموم صيغة قال بن دقيق العيد وهو مقطوع به عندنا في لسان العرب

24 الطيبي شرح المشكاة ج3/ص 1023 مصدر سبق.

25 صحيح البخاري كتاب الاستئذان رقم. والطحاوي شرح مشكل الآثار ج9/ص 409 مصدر سبق ذكره

26 الأنعام: الآية ٨٢

27 العيني عمدة القاري ج6 ص 112 مصدر سبق ذكره.

28 الأعراف: الآية ١٣١

وتصرفات ألفاظ الكتاب والسنة قال والاستدلال بهذا فرد من أفراد لا تحصى لا للاقتصار عليه<sup>29</sup> ويقول الطيبي: " يدل علي أن الجمع المضاف والجمع المحلي باللام للعموم<sup>30</sup>."

الشاهد التاسع شاهد على القصر في كلمة التوحيد بأسلوب القصر النفي، والاستثناء: (أشهد أن لا إله إلا الله) كما أن هنا تأكيد لفظي، في تكرار (أشهد) ومعنوي، في قوله: (وأشهد أن محمداً أن للتوكيد، ومحمد سبق الكلام عليه في الفصل الثاني عند الشاهد الأول، وفي الفصل الثالث عند الشاهد العشرين. لحديث (أنا محمد، وأحمد)<sup>31</sup>، و(عبدته ورسوله) فهو عبد لا يعبد، ونبي لا يكذب. وقد مر الكلام على الكلمة المشرفة في أول شاهد في القصر وهو حديث ابن عمر عند الفصل الثاني، فأغنانا الكلام عن إعادته هنا.

الشاهد العاشر: (ثم يتخير من الدعاء أعجبه إليه، فيدعو). العموم في (ال) فالأدعية التي تعجب المصلي هي الأدعية الجامعة، الواردة من النبي صلى الله عليه وسلم، وهي كثيرة مثل (اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة المحيا وفتنة الممات ...)<sup>32</sup> ومنها ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر الصديق، رضي الله عنه، أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء أدعو به في صلاتي قال قل (اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ولا يغفر الذنوب إلا أنت...)<sup>33</sup>

#### الشاهد الثاني:

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: . وهو على المنبر، وذكر الصدقة، والتعفف، والمسألة . : ( اليد العليا خير من اليد السفلى، فاليد العليا: هي المنفقة، والسفلى: هي السائلة)<sup>34</sup>

#### ترجمة راوي الحديث:<sup>35</sup>

#### تحليل بعض مفردات الحديث:

(وهو على المنبر) الواو واو الحال وجملة (هو على المنبر) جملة اسمية وقعت حالا، والمنبر هو أعواد من الخشب ذو درجات توضع للخطيب ليخطب عليها يوم الجمعة، أو في أي مناسبة.

(وذكر الصدقة) الواو هنا أيضاً حالية (وذكر الصدقة) جملة اسمية وقعت حالا، ويعني تحدث عن أحكام الصدقة.

(والتعفف) الواو عاطفة على ما قبلها، والتعفف هو إظهار الغنى مع وجود الحاجة. وهو بخلاف الإلحاح، فالإلحاح سؤال مرة تلو الأخرى، والإلحاح عدم السؤال أصلاً.

(والمسألة) الواو عاطفة على ما قبلها والمسألة هي سؤال الناس.

(اليد العليا) هي يد المعطي؛ لأنها تكون فوق يد السائل.

(اليد السفلى) هي يد السائل الآخذة للصدقة وسفلى؛ لأنها تكون عند الأخذ تحت يد المعطي.

<sup>29</sup> ابن حجر فتح الباري ج2/ص 315 مصدر سبق ذكره.

<sup>30</sup> لطبيبي شرح المشكاة ج 3/ص 1032. مصدر سبق ذكره.

<sup>31</sup> كتاب المناقب رقم الحديث 3532.

<sup>32</sup> صحيح البخاري رقم 798

<sup>33</sup> صحيح البخاري رقم 799.

<sup>34</sup> كتابا لركاة رقم الحديث 1429.

<sup>35</sup> عبدالله بن عمر سبقت ترجمته فيا لفصل الثاني عند الشاهد الأول.

## المعنى العام للحديث:

هذا الحديث يدل على ضبط الصحابة، ويقتضتهم، ومتابعتهم لما يقوله النبي صلى الله عليه وسلم في كل لحظة فمن ضبط الراوي ذكر الصفة، والحال التي عليها النبي صلى الله عليه وسلم من قيام، أو قعود، أو راكبا، أو ماشيا، أو على المنبر، وإن تتابع من الروايات يسمونه المسلسل فالنبي صلى الله عليه وسلم تكلم في هذا الحديث على عدة أشياء منها:

(الصدقة) يقصد أحكامها، وما تتعلق به، فطوى الراوي، وتجاوز عن ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة، فاكتفى بقوله (ذكر الصدقة) كما أنه تكلم في (التعفف) يقصد أفضليته، وتقديمه على سؤال الناس. قال الشاعر<sup>36</sup>:

لا تخضعن لمخلوق على طمع.. فإن ذاك نقص منك في الدين

واسترزق الله مما في خزائنه.. فإن رزقك بين الكاف، والنون.

كما أنه تكلم عن سؤال الناس، وعدم جدواه وهو عيب للرجل فضلا عن المسلم، وكل الكلام الذي قيل في هذه الأشياء الثلاثة محذوف، وحذف لأجل الإيجاز، ثم جاء البيان بعد الإجمال، فذكر اليد العليا خير من اليد السفلى... الخ.

## بلاغة الحديث:

( اليد العليا خير من اليد السفلى) اليد هنا المراد بها الجارحة، وليست النعمة، وفيه كنايةتان عن صفة العلو، والتسفل في كلمة (عليا) و (سفلى) والكناية هي: لفظ له معنيان بعيد، وقريب يطلق، ويراد به المعنى البعيد. فالمعنى القريب لكلمة ( اليد العليا) تكون فوق هذا هو المعنى القريب، والبعيد كونها تكون منفقة متصدقة حتى لو كانت يد المتصدق عليه فوقها، فهي عليا. والمعنى القريب لكلمة ( اليد السفلى ) أن تكون في السفلى، والمعنى البعيد أن تكون آخذة، فهي في درجة التسفل، ولو أخذت المال من الأعلى. وفي الحديث شاهدان:

الشاهد الأول ( فاليد العليا: هي المنفقة ) ، الفاء في كلمة (اليد) الفاء الفصيحة بمعنى إذا أردت معرفة اليد العليا، فهي اليد المنفقة، واليد هنا المراد بها الجارحة، وليست النعمة، كما سبق، وجملة (هي المنفقة) تفسيرية لليد العليا، وهذا من الكلمات التي شرحها النبي صلى الله عليه وسلم، وفيه شاهد قصر في قوله (هي المنفقة) حيث كان الضمير هنا ضمير فصل، وأصل تركيبه اليد العليا المنفقة، وفيها قصر بتعريف الجزئين؛ لأن لفظ (اليد) مبتدأ وهو معرفة بال والضمير (هو) مبتدأ ثاني و(العليا) وصف لليد، وهي أيضا معرفة بال والمنفقة خبر المبتدأ الثاني، وهو الجزء المتمم للفائدة. والجملة من المبتدأ الثاني، وخبره خبر المبتدأ الأول، وقد توفرت في هذا المثال أيضا شروط ضمير الفصل فجاء القصر هنا بطريقتين: الأول: بتعريف الجزئين، والثاني: بوجود ضمير الفصل، ومثل هذه الحال يكون ضمير الفصل للتوكيد، والقصر معا، وهو كقوله (ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ) 37 فاسم الإشارة مبتدأ، والضمير هو ضمير فصل مبتدأ ثاني الفوز خبر المبتدأ، والعظيم وصف للفوز.

والشاهد الثاني: (والسفلى: هي السائلة) وهذا تفسير ثاني من النبي صلى الله عليه وسلم لليد السفلى، والكلام فيها مثل الكلام في الكلام في اليد العليا، فلا نعيد.

## الشاهد الثالث:

عن أبي موسى، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله ما القتال في سبيل الله؟ فإن أحدنا

36 القائل قيل هو الإمام علي رضي الله عنه

37التوبة: الآية ٧٢

يقاتل غضبا، ويقاتل حمية، فرفع إليه رأسه، قال: وما رفع إليه رأسه إلا أنه كان قائما، فقال: (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله عز وجل)<sup>38</sup>

ترجمة راوي الحديث:<sup>39</sup>

تحليل بعض مفردات الحديث:

(غضبا) الغضب هو غليان دم القلب أي يقاتل من أجل الغضب إما للقبيلة، وهي الحمية الجاهلية وإما للوطن.

(حمية) حمية مصدر حمى مأخوذة من ال

(كلمة الله) هي لا إله إلا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وما تضمنتها من معنى، وأركان، وشروط، ونواقض، وفضائل.

(عز وجل) عز: بمعنى عظم، ويشمل عز الامتاع، وعز القوة، وعز الغلبة. وجل: صار جليلا له الجلال، والعظمة، والكبرياء سبحانه.

المعنى العام للحديث:

جاء الحديث لحل مشكلة، وهي عادة سيئة ترجع لحظوظ الدنيا فقط، وهي القتال من جل الحمية، ومن أجل الغضب، صاغه الصحابي أبو موسى عن طريق الاستفهام (ما القتال في سبيل الله؟) فجاء الجواب (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله عز وجل) فهو جواب كافي في الإخلاص لله فكل من كان نيته القتال من أجل الحمية الجاهلية، أو قومية عربية، أو عرقية، أو غضبا، أو انتقاما للنفس فهي ليست لله، ولا قيمة لها.

بلاغة الحديث:

(يا رسول الله ما القتال في سبيل الله؟) يا رسول نداء، وناداه بياء لعلو مكانته، وبعده جاء أسلوب استفهام، وهو طلب العلم بشيء لم يكن من يكن معلوما كمن قبل.

(لتكون كلمة الله هي العليا) الام للتعليل هي الشهادة، وتكون فعل مضارع متصرف من كان الناقصة مرفوع بالضممة الظاهرة، وكلمة مبتدأ وهي مضافة، ولفظ الجلالة مضاف إليه، و(هي) مبتدأ ثاني، والعليا خبرها، والجملة من المبتدأ الثاني، خبره خبر المبتدأ الأول. وهنا الشاهد: (كلمة الله هي العليا) حيث وقع ضمير الفصل بين اسم كان، وخبرها فهو هنا على خلاف بين النحويين كما سبق أن أشرنا في بداية هذا الفصل، وكان اختيار الباحث أن ضمير الفصل هو اسم، ويقع موقع الاسم المتقدم فهو مبتدأ ثاني، وما بعده خبر، وتم القصر منه، ومن تعريف الجزئين، وهذا يدل على تأكيد المعنى.

(فهو في سبيل الله عز وجل) السبيل الطريق والجملة فيها قصر، وهو القصر بطريق تعريف الجزئين. (فهو) مبتدأ (في سبيل الله) جار، ومجرور متعلق بمحذوف خبر المبتدأ، وهو وجه قصره؛ لأنه تضمن معنى القصر بمعنى (فهو في سبيل الله) أي ما عمله هذا إلا في سبيل الله.

<sup>38</sup>صحيح البخاري رقم 123

<sup>39</sup>أبو موسى هو أبو موسى الأشعري وهو عبدالله بن قيس سبقت ترجمته في الفصل الثالث عند الشاهد الخامس.

## الخلاصة:

قد حوى هذا البحث بحثنا (ضمير الفصل) ودلالاته على القصر دلالة بلاغية تحليلية، مبحثا واحدا وثلاثة مطالب، وثلاثة شواهد من الأحاديث الواردة في صحيح البخاري، ضمن شواهد تم تجاوزها.

فالمطلب الأول: يتعلق بتعريف ضمير الفصل، وهو الواقع بين المبتدأ والخبر (الأكثر من هم الأقلون) الشاهد: (هم) وفي القرآن الكريم: { إن هذا لهو الفوز العظيم } (الصفات: 60) والشاهد (هو).

والمطلب الثاني: يتعلق بلام النحاة والبلاغيين في هذا الباب، والمطلب الثالث: الشواهد، وتم اختيار ثلاثة شواهد فقط.

## قائمة المصادر والمراجع: قائمة المصادر والمراجع:

. القرآن الكريم

. الحديث النبوي

1. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، لبنان، ط، ب، ت.
2. ابن منظور، لسان العرب، طبعة جديدة مصححة، ملونة، اعتنى بتصحيحها: أمين محمد الوهاب، محمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، لبنان، ط 3، 1419 هـ 1999 م.
3. معجم الشعراء العرب، المؤلف: تم جمعه من موقع الموسوعة الشعرية الكتاب مرقم آليا وهو ضمن خدمة التراجع.
4. الجرجاني، دلائل الإعجاز في علم المعاني، للمحقق: ياسين الأيوبي، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، الطبعة الأولى، 1331 هـ 1912 م.
5. الميداني روائع من أقوال النبي صلى الله عليه وسلم، دراسات أدبية ولغوية وفكرية، دار القلم، دمشق، طبعة 1416 هـ 1995 م.
6. شاهين فتح المنعم شرح صحيح مسلم، دار الشروق، الطبعة الأولى 1423 هـ 2003 م.
7. سعد الدين التف تزانى وابن يعقوب المغربي، وبهاء الدين السبكي، والدسوقي شروح التلخيص، دار الكتب العلمية نشر أدب الحوزة،،،
8. الخطيب القزوين، تلخيص المفتاح كتب حواشيه الدكتور ياسين الأيوبي، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، لبنان، 1428 هـ 2008 م.
9. أيمن عبد الغني، الكافي في البلاغة، دار التوفيقية، للتراث، القاهرة، درب الأتراك، خلف الجامع الأزهر، القاهرة، 2011 م.
10. الهاشمي، السيد أحمد، جواهر البلاغة، قدم له يحيى مراد، النشر، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع.
11. سيبويه الكتاب ج 1 ص 80 المحقق عبد السلام هارون الناشر مكتبة الخانجي القاهرة. ط/الثالثة، 1408 هـ 1988 م.
12. السبكي عروس الأفرح في شرح تلخيص المفتاح ج 1/ص 299 تحقيق الدكتور عبد الحميد هنداوي المكتبة العصرية للطباعة، والنشر بيروت لبنان ط/ الأولى 1423 هـ 2003 م.

## مَقَامُ الاسْتِعَارَاتِ اللَّفْظِيَّةِ فِي قِيَامِ الْأَنَاقَةِ اللَّغَوِيَّةِ

د. شهاب أحمد حسن الجبوري<sup>1</sup>، أ.م.د. إبراهيم أوزاي<sup>2</sup>

<sup>1</sup> كلية التربية، قسم تعليم اللغات الأجنبية، جامعة غازي، أنقرة، تركيا

بريد الكتروني: [mr.shihab.81@gmail.com](mailto:mr.shihab.81@gmail.com)

<sup>2</sup> كلية التربية، قسم تعليم اللغات الأجنبية، جامعة غازي، أنقرة، تركيا

بريد الكتروني: [ozay@gazi.edu.tr](mailto:ozay@gazi.edu.tr)

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/7>

تاريخ القبول: 2024/09/11م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

### المستخلص

يَتَنَاوَلُ هَذَا الْبَحْثُ مَقَامَ الاسْتِعَارَاتِ اللَّفْظِيَّةِ وَأَثَرَهَا فِي تَحْقِيقِ الْأَنَاقَةِ اللَّغَوِيَّةِ، إِذْ تُمَثِّلُ الاسْتِعَارَةُ فَنَاءً بَيَانِيًّا يَرْتَقِي بِاللُّغَةِ مِنْ مُسْتَوَى التَّعْبِيرِ الْعَادِيِّ إِلَى مُسْتَوَى الْجَمَالِ وَالْإِبْدَاعِ اللَّغَوِيِّ، وَيَعْتَمِدُ الْبَحْثُ عَلَى دِرَاسَةِ كَيْفِيَّةِ تَقَاعُلِ الاسْتِعَارَاتِ اللَّفْظِيَّةِ مَعَ النُّصُوصِ الْمُخْتَلَفَةِ لِتَضْفِي عَلَى اللَّغَةِ طَابِعاً رَاقِياً وَجَادِباً، مِمَّا يُعَزِّزُ مِنْ قِيَمَتِهَا الْأَدْبِيَّةِ وَالْجَمَالِيَّةِ، وَكَذَلِكَ يَبْحَثُ دَوْرَ الاسْتِعَارَةِ فِي تَوْسِيعِ أَفْقِ الْمَعْنَى، وَتَمِيمَةِ الْمُتَلَقِّي مِنْ اسْتِشْعَارِ طَبَقَاتِ خَفِيَّةٍ مِنَ الدَّلَالَاتِ، مِمَّا يَجْعَلُ اللَّغَةَ وَسِيلَةً غَنِيَّةً لِلتَّعْبِيرِ الْفَنِيِّ وَالْبَلَاغِيِّ.

الكلمات المفتاحية: استعارة، أناقة لغوية، الجمال اللغوي، البلاغة، البيان، المعاني.

## RESEARCH TITLE

# The Role of Verbal Metaphors in Establishing Linguistic Elegance

Shehab Ahmed Hasan AL-JUBOURI<sup>1</sup>, İbrahim Özay<sup>2</sup>

<sup>1</sup> Assistant Teacher, Faculty of Education, Department of Foreign Language Education, Gazi University, Ankara, Türkiye Email: mr.shihab.81@gmail.com

<sup>2</sup> Associate Professor, Faculty of Education, Department of Foreign Language Education, Gazi University, Ankara, Türkiye Email: ozay@gazi.edu.tr

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/7>

Published at 01/10/2024

Accepted at 11/09/2024

## Abstract

This research addresses the role of verbal metaphors and their impact on achieving linguistic elegance. Metaphor, as a rhetorical art, elevates language from ordinary expression to a level of beauty and linguistic creativity. The study examines how verbal metaphors interact with various texts, adding a refined and attractive quality to the language, thus enhancing its literary and aesthetic value. Furthermore, the research explores the role of metaphor in broadening the scope of meaning and enabling the audience to perceive hidden layers of significance, making language a rich medium for artistic and rhetorical expression.

**Key Words:** Metaphor, Linguistic Elegance, Linguistic Beauty, Rhetoric, Eloquence, Meaning.



## المقدمة

الكلام صفة المتكلم، والأناقة أسلوب لغويّ يحدّد رصانة القول بلاغياً، فهي إحدى سمات التعبير الإنسانيّ في القدرة على استخدام الألفاظ بطريقة فنيّة تقدّم الفكرة بأسلوب جميل غير معقّد المعنى والتركيّب، كعمليّة تستهدف تحسين الكلام وتهذيب اللغة وتزيينها بلاغياً، وذلك باستخدام الاستعارات، بصورة متوازنة، فهي مدعاة تأثير اللغة الأنيقة؛ وجذب انتباه المستمع أو القارئ بجمالها اللفظي من جانب، وجانب آخر تشكّل المعاني بقوالب لغويّة واضحة المعنى والدلالة، وعندها ستكون الأناقة اللغويّة ليست أداة للتواصل، بل وسيلة للتأثير والإقناع، وإظهار الذوق الرفيع والفكر العميق في الوقت نفسه. والأناقة في الكلام ما وصفها أبو هلال العسكري (العسكري، 395 هـ، صفحة 57) بمعرض قوله: "فإذا كان الكلام قد جمع العذوبة، والجزالة، والسهولة، والرصانة، مع السلامة والنصاعة، واشتمل على الرونق والطلاوة، وسلم من حيف التأليف، وبعدّ عن سماجة التركيب، وورد على الفهم الثاقب قبله ولم يردّه، وعلى السمع المصيب استوعبه ولم يمجّه؛ والنفس تقبل اللطيف، وتتبو عن الغليظ،... والفهم يأنس من الكلام بالمعروف، ويسكن إلى المألوف،... ولا يقبل الكلام المضطرب إلا الفهم المضطرب". وبهذا الوصف يتألّق القول بمعنى ظريف، وفهم حصيف، وهذا ما تقصده هذه المقالة من الأناقة اللغوية، إذ ترى ضرورة إكساء العبارات بألفاظٍ تجلّ مظهرها، وتنعّم بجودة المضمون جوهرها فلا يحد عند سماعها فهم، ولا يسأم حديثها قوم، ولا يختلّ عند تركيبها نظم حتى تكون أقدر على دفع المعنى الضال، وأبلغ على مطابقة مقتضى الحال.

وحين يلزم الأمر الأناقة في الكلام فإنّه يستدعي استعمال أدوات لغويّة لعلّ منها ما يعرف بالاستعارة التي طالما أضفت النصّ إبداعاً، وبياناً من غير تكلف أو تألّف، فالاستعارات تشكّل فناً يُجود البنية اللفظية ويرقي معانيها اللغوية، إذ يتخطّى بالمفردات؛ كلاسيكيّة اللغة إلى رمزيّتها لرسم صور بلاغيّة أنيقة التعبير والإيحاء، فتضفي الجمل حيويّة وعمقاً، ممّا يتيح للقارئ التفرّج المرن في عوالم المعاني التشاركيّة، وهذه المقالة ستتحريّ مقام الاستعارات اللفظية ومواطنها، وكيف تساهم في إثراء النصوص، وفعاليتها في تحقيق الأناقة اللغوية، لتحوّل بها أدوات السنة الصنّاع؛ جسوراً للخيال والإبداع.

## إشكاليّة البحث، وأسئلته

عقدية علاقة الاستعارات اللفظية بالأناقة اللغوية، هي أبرز نقاط الإشكال في هذا المقال، فالأناقة اللغوية ذات مفهومٍ تفاوتت بين الأفراد، وهذا ما يصعب تحديد تعريفه بدقّة، ومحدودية تعميمه، وكذلك الاستعارات إذ لا تحقّق كلّها عين الأثر في قيام الأناقة اللغوية، فقد يكون من العسير استعارة لفظ يحقّق الأناقة اللغوية ويتناسب المقال مع الحال.

وممّا يُشكّل التعاطي مع النصّ اللغويّ الأنيق؛ تنوع الأذواق ومعايير الجمال اللغويّ بتنوع الثقافات الاجتماعية، فليس كلّ ما يعدّ أناقة لغوية في ثقافة معيّنة، له نفس الاعتبار لدى الثقافات الأخرى، وهذا يحدّد مقاييس معيّنة تنطبق نتائجها على ثقافات ضمن مجتمعات دراسية محدّدة، فمن الاستعارات اللفظية ما تحسّن المظاهر النصيّة، وتعبّر فهمه واستيعابه، لذا هذه الإشكاليّة تستلزم التوازن بين وضوح اللفظ، والأناقة اللغوية.

وفي ظلّ هذه الإشكاليّات تنبثق من هذا المقال أسئلة تحدّد السياق العام لمساره البحثي، ليجيب بواقعية عنها ضمن محاور بحثه، ومن هذه الأسئلة:

1. ما الأناقة اللغوية؟ وكيف تحدّد في النصّ؟
2. كيف تضيف الاستعارات اللفظية طابعاً جمالياً على اللغة؟ وما أثرها على الفهم والمعنى؟
3. ما صعوبات توظيف الاستعارات اللفظية لقيام الأناقة اللغوية؟ وهل لها تأثير سلبيّ؟

4. هل بتنوع الاستعارات اللفظية في سياقات مختلفة تتنوع الأناقة اللغوية؟
5. كيف تؤثر الاستعارات اللفظية على تفاعل القارئ مع النص وتحسين تجربة القراءة؟

### أهداف البحث

لغرض الوقوف على مقتضيات المنفعة المرجوة من دراسة هذا البحث كان لا بد من تحديد الغاية منه والتي تجسدت بالأهداف الآتية:

1. تحليل دور الاستعارات اللفظية ومساهمتها الجمالية في التزيين اللغوي، وأناقة النصوص.
2. تحديد معايير الأناقة اللغوية وعلاقتها بالاستعارات اللفظية.
3. استكشاف التفاعل بين الجمال اللغوي والوضوح اللفظي عند توظيف الاستعارات.
4. فهم تأثير الاستعارات على المتلقي وإدراكه للنص.
5. مقارنة الأنماط اللغوية بتعرف أثر الاستعارات على الأناقة اللغوية في سياقات لغوية متنوعة.

### أهمية البحث

يحاكي هذا المقال جماليات الأساليب اللغوية بما يضمن أحقيتها في الأصالة المعنوية وتقديمها بما يحفظ تركيبها النصي، ويضمن وضوحها، وفهمها، وهذا ما تسعى إليه الأهمية من دراستها للأناقة اللغوية، ثم لتمييز بحثها عن غيره بالأهمية الآتية:

1. للأناقة اللغوية خاصية في زيادة الفهم، وتساعد الكتاب والمبدعين على تحسين مهاراتهم اللغوية.
2. يساهم البحث بتوفير إطار نظري جديد؛ يساعد النقاد في تحليل النصوص الأدبية من منظور الأناقة اللغوية المستعارة.
3. تساعد مادة البحث في تعليم الأدب، وتدريس مهارات الكتابة الإبداعية وتحسين مهارة التحدث اللغوي عن طريق فهم دور الاستعارات.
4. إظهار التنوع الثقافي الذي يساهم في تذوق الأناقة اللغوية، ويساعد على التفاهم الثقافي المتنوع.
5. يثري الدراسات اللغوية بما يزيل ضبابتها، ويظهر علاقة الأسلوب بالجمال اللغوي، وهو ما يمكن أن يفتح مجالات جديدة للبحث الأكاديمي.

### التعريفات الإجرائية لمصطلحات البحث

الاستعارات اللفظية: هي ما تتوب ألفاظها؛ ألفاظاً أخرى متجاوزة معانيها الأصلية لتجسد معنى مجازي، لوجود ترابط جوهري بين معاني الكلمات ودلالاتها، بهدف جمالية النص وأناقته الفنية والدلالية، ولغرض التقارب بين الألفاظ ومعانيها، لتعزيز مستويات التواصل اللغوي.

الأناقة اللغوية: هي المهارة المعبرة عن الأفكار بسياقٍ جماليٍّ جذاب، يتأطر باختيار الألفاظ المناسبة بأساليب لغوية ذات طابع نسقيٍّ مميز، يُظهر الرقي اللغوي من حيث؛ وضوح الدلالة، وجمال الأسلوب، ويكون غنياً بالرموز والإيحاءات التي تُزيّن النصّ دون أن تحدّ معناه، بغية الوصول إلى أفهام المتلقين ومداركهم.

### أولاً: الاستعارات اللفظية: المفهوم والأهمية

بما أننا في سياق الاستعارة فمن اللازم التعريف بها، وبيانها في مدارات الكلام وما تفيد من مقام في تحقيق كفاية جواهر

الكلم من أصالة النظم وحصافة المعنى. فالاستعارة "ضرب من التشبيه، ونمط من التمثيل، والتشبيه قياس، والقياس يجري فيما تعيه القلوب، وتدركه العقول، وتستفتي فيه الأفهام والأذهان، لا الأسماع والأذان" (الجرجاني، 474 هـ، صفحة 20). وقول (الجرجاني) يفصل نمطية الاستعارة ويؤكد خاصيتها الفنية وجودتها في المعاني المقدّمة بظليها، فهي أقرب ما تكون تشبيهاً، تقاس جودتها بما (تدركه العقول، وتعيه القلوب)، وهذان أمران يُحدّدان سلامة القول من سقامته، بقدر ما يفهم منها، فلا غاية ترتجى من قولٍ يحلو لفظه ويسيء معناه.

وفي بيان منزلة الاستعارة في اللفظ، فإنها تُبرزه بصورة مستجدةً ونبيلة وتوجب له بعد الفضل فضلاً، وتكتسب بها اللفظة فوائد، فلها في كل موضع شأن مفرد، وشرف مفرد، وفضيلة مرموقة، وتعطي الكثير من المعاني باليسير من اللفظ، والتصنع بها يكون الكلام في حدّ البلاغة، ومعها يستحق وصف البراعة. (الجرجاني، 474 هـ، الصفحات 42-43) وما يمكن إفادته من هذا الكلام أنّ الاستعارة لا تنحصر بالمظهر القولي لفظ بقدر انعكاساتها المعرفية والدلالية عن المعاني التي تحملها، فهي مضمون ذو فائدة يزيّنه لفظ فنيّ، وهذان ركنا الأناقة اللغوية التي نبغيها في الحديث وتسعى هذه الدراسة لإبرازها.

### 1- التعاطي اللغوي من الاستعارات اللفظية

تستعين معظم الألفاظ الإبداعية بأساليب بلاغية أحدها الاستعارة، إذ تعدّ أداة لغوية فعّالة تسهم في تجويد التعبير وإثراء التواصل بمعانٍ تبلغ أذهان المتلقين، متخذة ذلك بعملية ربط مفهوم بمفهوم آخر تأسيساً على أوجه التشابه بينهما من غير استعمال أركان التشبيه، وللإستعارات العديد من مواطن الاستخدامات اللغوية التي يمكن معرفتها بظنّ المعالم الآتية:

#### ▪ الأدب

فهو من أوسع العلوم استخداماً للاستعارات، فالكثير من الأدباء والشعراء يتخذون الاستعارات أسلوباً لتمثيل الأفكار المجردة بغية توضيحها، مثال ذلك، وصفهم البحر (بوحشٍ هائج) يعكس معنى تصويرياً عن خطورة البحر وعنفه، ولا يقف استعمال الاستعارات عند المعاني، بل يتعداه إلى جمالية النص وأناقته.

#### ▪ الخطابات العامة اليومية

تستخدم شرائح اجتماعية عديدة الاستعارات في مقابلاتهم التواصلية بشتى الأغراض، منها ما هو سياسي، وإعلامي، واقتصادي (تسويقي)، وديني، وغاية كلّ هذه توضيح أفكارهم وتقديمها بأسلوب مؤثر يهدف إلى إقناع المتلقين.

#### ▪ علم النفس اللغوي

بظاهرة لغوية مميزة أحياناً يُستخدم علم النفس اللغوي لتحليل بعض السلوكيات والحالات العقلية على سبيل المثال، قد يوصف العقل بأنّه (آلة) بحاجة إلى (إعادة تشغيل) أو (تنظيف) للتعبير عن استعادة الصحة العقلية.

#### ▪ التعليم والتعلم

بهدف تبسيط المفاهيم العلمية، وتحفيز الخيال والإبداع لما للاستعارات من قدرة تصويرية تسهل العلم لمتعلميه، وربط الأفكار بطرائق غير تقليدية.

وخلاصة ما ينبغي قوله في سياق وظيفة الاستعارات في المجالات اللغوية أنّها أداة لغوية فعّالة، لها الإمكانية الإثرائية في التوازن الجمالي للنص ودلالته، وتحصل بوجودها جودة المادة سواء الأدبية منها والعلمية وتحسين التواصل اللغوي؛ فهماً وعمقاً للسياق والهدف المراد تحقيقه، مما يجعلها عنصراً أساسياً في بناء النصوص المعبرة والمؤثرة.

## 2- الاستعارات وإمكاناتها المعرفية

الاستعارة عملية ظهور لغويّ جديد، ولغتان متداخلتان بعلاقات كلمية تنصهر بظلمها عناصر لتشكيل تراكيب جديدة، تتقارب فيها العناصر المتباعدة، لتقدّم وصفاً لغوياً جديداً نتيجة تجانس علاقات الكلمات فيما بينها بطريقة حرفية. (عيد، 1979، صفحة 400)

وبقياس النظرية المعرفية تعدّ الاستعارة نواة المعنى وأداته المعرفية ولها القدرة على الاستكشاف وتمكّن من بلوغ التفاهات الإنسانية، ووسيلة لفهم الواقع وإدراكه، وليست صورة نعتية له. (مفتاح، 1990، الصفحات 48-49)

فبحسب الاتجاه المعرفي للاستعارة هي أحد أركان المعرفة في النشاطات العقلية المصاحبة للإنسان لغرض فهم ما ينبغي معرفته، فالنشاط العقلي يعتمد بالدرجة الأولى على الصور الاستعارية وهذه عملية ترتبط بها تصوّرات خارجية تعكس المعاني الذهنية الصادرة عن الاستعارة، فالأشكال التصويرية المتنوعة؛ هي نتاج عقليّ باطنيّ لا تتجزأ عن الانفعالات الخارجية. (العقاد، 2006، صفحة 39)

فلوظيفة الاستعارة دور في تنمية الجانب المعرفي لدى المتكلمين، وقدرتها على تفسير ما يصعب على الفكر فهمه، فاللغة مهما تطوّرت تظلّ قاصرة عن استيعاب الفكر المتجدّد. وهذا ما يؤكّده إيكو من أنّ؛ اللغة تُوجد استعارات خارج سياقاتها الرسمية وذلك لضرورة تسمية الأسماء بما توجي إليه من دلالات. (أوكان، 2001، صفحة 132)

وعليه يمكن أن تتفاعل الاستعارة مع سياق عمليات تركيبية تتطلب معانٍ جديدة، وهذا ما يفهم أنّ بعض الكلمات المستعارة قد تأخذ معنى مختلفاً عن معانيها الأصلية المستخدمة في المجالات الأدبية، فلا تعني الاستعارات برأي (ريتشاردز) انتقالاً لفظية، بقدر ما هي تفاعل بين الصياغات المختلفة، بناءً على أنّ النغمة الموسيقية لا تُعرف خاصيتها بمعزل عن النغمات المجاورة لها، وهذا مثل الألفاظ فلا يتحدّد معنى الكلمة إلا بمعاني ما يجاورها من ألفاظ. (Ricœur, 1975, p. 105)

فالاستعارة ما يراها الحاتمي المشار إليه في (أبو العدوس، 1997، صفحة 74) بأنّها "ما تتّضح فيه العلاقة بين الأطراف، ولا يخلُ بمبدأ التناسب بين الأشياء، بل يحفظ لها تمييزها واستقلالها".

وفي مجمل ما تقصده هذه الدراسة؛ التشاركية التي تقيّمها الاستعارات اللفظية بين مضمون النصّ وجماليّته، وما تحدّثه هذه العلاقة يمكن فهمها في المعطيات اللغوية الآتية:

- مرونة الاستيعاب: الاستعارة توضّح المعاني المجردة بربطها بمفاهيم متداولة، كقول (الوقت مال) تمثيل الوقت بتصويره مغنماً ثميناً، كالمال.
- الطابع الإبداعي: غالباً ما تُحدث الاستعارات علاقات جديدة بين أفكار غير مترابطة، تنشيط الابتكار، وتحفّز الإبداع، والتفكير الخلاق.
- التواصل الثقافي: تستمدّ الاستعارات مادّتها من الثقافات المختلفة فتبلورها بعملية بلاغية تجعلها وسيلة فعّالة لفهم المتغيّرات المعرفية الثقافية.
- تنمية التفكير الناقد: للاستعارة مساهمتها التحليلية للأفكار عن طريق فهم التشابه والاختلاف بين الاستعارات، وهي طريقة جديدة لتعلّم التفكير.
- تعلّم الخبرات وتنظيمها: تُكسب الاستعارات مضامين علمية عن طريق التفكّر فمثلاً، عندما نقول (الحياة رحلة)، يدعونا لتفكّر الحياة بوصفها مراحل متعدّدة وتحديات.

## ثانياً: الأناقة اللغوية

## 1- مفهوم الأناقة اللغوية

جاء في معجمي الصحاح (الجوهري، 398 هـ، صفحة 60)، والقاموس المحيط (الفيروزآبادي، 817 هـ، صفحة 79). معنى كلمة "أنيق من الأناقة" أي: حَسَنٌ معجِبٌ. وفي معجم اللغة العربية المعاصرة لعمر (عمر، 2008، صفحة 132) كلمة "أناقة" مصدر "أنق" بمعنى "أحسن اختيار ألفاظه وطرق تعبيره، وجمال مظهره، فأعجب الناس بلباقته وشياكته. فالمعاني التي أوردتها المعاجم لكلمة "أناقة" إنما تدلُّ بوضوح على حُسن تَخْيُرِ الألفاظ في الكلام وانتقائها بما يتناغم مع آذان المستمعين، ويتألف مع أفهام المتلقين، فالحكم على جودة المقول ما يبلغ معناه الأذهان وينسج بإتقان، فالمعنى مع اللفظ منصهران، وكلاهما عن بعض لا يتنافران، يدركان ما يعهدان، من مقاصد ببيان وإفان.

## 2- عناصر الأناقة اللغوية

في الحديث عن عناصر الأناقة اللغوية؛ نستحضر الوظيفة الأساسية لها لتعرف المجالات التي تستدعيها، والهدف من استعمالها، ومن هذه المحددات يمكن معرفة عناصر الأناقة اللغوية بالمكونات الآتية:

- البلاغة: وبها يتم استعمال اللغة بتعبير دقيق استعانة بصورها البيانية، كالاستعارة والتشبيه، التي تكسو الكلام معناً ومضموناً.
- الإيجاز: اختصار الألفاظ بغزارة المعاني وغنى الأفكار، من غير اضمحلال للمعنى.
- الإيقاع والانسجام: كلما كان اللفظ منسجم الإيقاع والتركيب سهل فهم معناه، وحسن للنفوس لقياه.
- التسلسل المنطقي: ترتيب الأفكار بطريقة متسقة؛ تبني العبارة بإحكام بعيداً عن العشوائية.
- فصاحة اللغة: وهذا عامل مهم في النسج اللغوي للكلمات بطريقة مناسبة تفضي إلى سياق يتجنب معه استعمال الألفاظ الغريبة أو ما لا يلائم المواقف التواصلية.
- الإيحاء: ربّما التلميح يُضفي غموضاً وجمالاً على النصِّ مقارنةً بالتصريح، وهو ما يُحَفِّز المتلقِّي على التفكير.
- الأساليب المتنوعة: مما يمنح النصَّ حيويةً وجاذبيةً؛ بتغيير الأساليب بين الجمل والفقرات، والتقليل من الرتابة.
- توازن التركيب: يعطي التوازن النصَّ انسجاماً داخلياً، فالجمل، والفقرات المتوازنة تجعل النصَّ سهل القراءة والفهم.
- التضمين والاقتراب: ما تحتويه النصوص والعبارات من اقتباسات أدبية ماثورة؛ يوصل النصَّ بالتراث الثقافي، وهذا ما يعزّز مبدأ الاندماج الثقافي والتعايش الحضاري.

## 3- العلاقة بين الأناقة اللغوية والمعاني البلاغية

الأناقة اللغوية والبلاغة مفهومان تربطهما علاقة تكاملية فكلاهما يمهزان صنيعة اللغة، إلا أنَّهما مختلفا الأهداف والوسائل، فالأناقة اللغوية تستهدف جمالية التعبير وصلاحه، وطريقة اختيار الكلمات التي تمنح العبارات توازناً مقبولاً لدى السامع، وكذلك تهتم بتناغم الألفاظ في التراكيب بصورة معبّرة، تتجلّى فيها مظاهر البساطة من دون إخلال أو تعقيد يثير اهتمام المتلقّي، وما يتعلّق بإيصال المعاني فإنّه يمثّل الجانب البلاغيّ، ولعلّ أكثر أهدأ أدواتها المؤثّرة والفعّالة؛ الاستعارة التي لها خاصية أسلوب الإقناع أو الإمتاع أو إثارة التأمل، ولها غاية معيّنة تسعى لتحقيقها بوضوح وهنا سنفصّل بين الأناقة اللغوية والبلاغة من حيث التآلف، والاختلاف.

- مواطن الانتقاء

1. انتقاء الألفاظ: الأناقة اللغوية والبلاغة تهتمان بحسن اختيار المفردات، غير أن البلاغة تقصد التأثير والإقناع، بينما تهتم الأناقة اللغوية بجمال اللفظ وتناغمه.
2. توازن الكلمات ومعانيها: تهتم البلاغة بالمعنى ولا تهمل الشكل، بينما تهتم الأناقة اللغوية بالشكل ولا تنفك عن المضمون.
3. الإثارة والاستجابة: تخلق الأناقة اللغوية، والبلاغة كليهما؛ استجابة تُجاه عباراتهما، سواء كانت هذه الاستجابة في كيفية تقديم الأفكار التي تقدمها البلاغة، أو في التألق الظاهري للتعبير الذي تمثله الأناقة اللغوية.

- مواطن الاختلاف

1. غالباً ما تهدف البلاغة إلى الإقناع، في حين تهدف الأناقة اللغوية إلى إمتاع الذوق اللغوي وإبراز الصورة الجمالية الفنية للنص.
2. الأفكار والمحتوى هدف البلاغة، والشكل والتنسيق مقصد الأناقة اللغوية.

فلا تتطلب البلاغة الكتابية أو الكلامية حصيلة لغوية مفعمة أو جزلة منتقاة، بل ما يعرف من ألفاظ اللغة باختلاف مستوياتها، لاستعمالها حين مقتضيات الحاجة منها في الظرف والمقام المناسبين لها. (المعتوق، 1996، صفحة 55)

فمن كمال الأدوات البلاغية التي يراها العسكري (العسكري، 395 هـ، صفحة 10) " كل ما تَبْلُغُ به المعنى قلب السامع فتمكّنه في نفسه كتمكّنه في نفسك مع صور مقبولة معرض حسن". وإنما جعل حسن العرض وقبول الصورة شرطاً في البلاغة؛ لأنّ الكلام إذا كانت عبارته رثّة ومعرضه خَلَقاً لم يُسَمَّ بليغاً، وإن كان مفهوم المعنى، مكشوف المغزى.

وهذا يقودنا إلى خاصية العلاقة التي تجمع المعنى باللفظ لتكوّن وحدة نصية تمتلك جمال الصورة الفنية، وقوة المعاني الجليلة، وهذا لا يخرج عن سياق ما أورده الجرجاني (الجرجاني، 474 هـ، صفحة 4) "الألفاظ لا تفيد حتى تُؤلّف ضرباً خاصاً من التأليف، ويُعتمد بها إلى وجهٍ دون وجهٍ من التركيب والترتيب، فلو أنك عمدت إلى بيت شعر... فعددت كلماته عدّاً كيف جاء وانتق، وأبطلت نضده ونظامه الذي عليه بني، وفيه أفرغ المعنى وأجرى، وغيّرت ترتيبه الذي بخصوصيته أفاد، وبنسقه المخصوص أبان المراد". فلا لفظ يستقيم ظلّ معناه سقيماً، وهو أحد تصوّرات هذا البحث التي تبحث رمزية النصّ في ظلّ المعنى.

### ثالثاً: الآثار الاستعارية المتحققة في الأناقة اللغوية

تتصدّر الاستعارة بشكل واسع بيئة الكلام الإنساني، فهي أداة تعبيرية، ومصدراً للترادف وتعدّد المعنى، ومتنفساً للعواطف والمشاعر الانفعالية، ووسيلة للتجسير بين الفجوات، فالوجه الأساسي للاستعارة؛ إنتاج أنواع من الاستخدامات اللغوية التي تدعو القارئ لاكتشاف أنواع معينة من ترابط الأفكار وتداعياتها، وهذه هي الغاية الاستعارية، بل وتتجاوز الاستعارة بظلال النظرية التفاعلية الاقتصار على كلمة واحدة، وهي تحصل من تفاعل بين بؤرة المجاز، والإطار المحيط بها، إذ تؤكد هذه النظرية أنّ الاستعارة لها جانب جماليّ وتشخيصيّ، وتجسديّ، وتخيليّ، وعاطفيّ بعلاقة تشاركية مع الأفكار. (أبو العدوس، 1997، الصفحات 7-8)

فما يلزم تحليله في هذا المجال؛ بيان تأثير الاستعارات في تحقيق الأناقة اللغوية، فمن الأفكار التي تؤكد النظريات المعرفية للاستعارة أنّها تتكيف مع الواقع بحسب الطابع الإنساني، فإنّها تتحرّى من المعاني والألفاظ أنسبها فتظهرها في



مواقف وتخفيها في مواقف تواصلية أخرى، فإنها تستثمر ما يفيد قوله فيما يناسب سماعه لتضيف لونا لغوياً يمتع، وينفع في الآن نفسه. (Kövescses, 2010, p. 326)

فلاستعارة الإمكانية من امتلاك الطاقات الإيحائية إذا علت منازل الرمز، واستندت عليه لإبداء أثرها الفني والنفسي، كما تلعب الوحدات الصوتية، والإيقاعات الموسيقية ونغماتها، دوراً في تهيئة أذهان المتلقين ونفوسهم، وتوسيع آفاق أفهامهم حتى تكون قادرة على استيعاب المعاني المحددة أو المطلقة، ومن ذلك ما ورد من استعارات بشعر الحطيئة التي يستعطف بها عمر بن الخطاب (رضي الله عنه وأرضاه) ارتقت بكلماتها حد الأناقة اللغوية التي ساهمت بإطلاق سراحه، والتي يقول فيها:

مَازَا نَقُولُ لِأَفْرَاحٍ بِذِي مَرَحٍ      رُغِبُ الحَوَاصِلِ لآ مَاءٍ وَلَا شَجْرٍ  
أَلْقَيْتُ كَاسِبَهُمْ فِي قَعْرِ مُظْلِمَةٍ      فَاعْزُزْ عَلَيْنَا سَلَامُ اللَّهِ يَا عُمَرُ  
أَنْتَ الإِمَامُ الَّذِي مِنْ بَعْدِ صَاحِبِهِ      أَلْقَى إِلَيْنَا مَقَالِيدَ النَّهْيِ وَالنَّبَشْرِ

فقد استعار الحطيئة لضعف أطفاله لفظ الأفراح، وهي اللفظة التي أثارت الفاروق رضي الله عنه وأرضاه، فأخلى سبيله، وهذا سر نجاح الحطيئة في إحداث أقوى تأثير استعاري لتطل منها المعاني والإيحاءات مما يثير في النفس الرأفة وهي استعارة صادرة من أعماق مشاعره. (الصاوي، 1979، صفحة 472)

فمن الضرورة ما يستلزم في الاستعارة كأداة لتحقيق الجودة الكلامية والضمانة الدلالية، تقديمها مقولاً بيدي الحسنة اللفظية مترقياً عن وضاعتها، وهذا حد معيارها المتحقق برؤية هذه الدراسة، فالاستعارة بأن يتوافق ضمير الكلام مع ظاهره، وصونه من انحرافه لتمييزه عن ما يكون لغواً أو فضاضة لسانية لا تترك أثراً في أذن تسمع، ولا نفس لها ترتع، ولا هو مما يُبدع، فتحقيق معايير الاستعارة لها أثر واضح في تقويم النصوص وتكوين لغة ذات مقاس تتألفه النفوس وتعيه الأذهان، وعلى هذا النمط يمكن نسج الكثير من الجمل، مثلما نقول عن الخائف؛ مؤدّب، وبدلاً عن ثرثار؛ مُطلق اللسان، وعن الوقح؛ صريح، ونطلق بدل كلمة عجوز؛ مُسن، ونستبدل جملة عاطل عن العمل، يبحث عن فرصة عمل، وكذلك يمكن استبدال كلمة متلصص؛ مراقب الأوضاع، وكذلك نقول: ذا حاجة تعبيراً عن الفقير كألفاظ أقل وطأة وأكثر ظرافة.

### أولاً: أثر الأناقة اللغوية على الفهم والإدراك

في حالات لغوية تواصلية معينة تستدعي استجابات إدراكية ناتجة عن تفاعل بين إثارة ومثير، يتحقق بحدتها؛ حدث الإدراك وفهم المعاني بشكلها المراد، وما الأناقة اللغوية إلا حالة لغوية متميزة لها الأثر البالغ على تجويد الفهم والإدراك والتواصل، ولمعرفة نتائجها المعرفية والجمالية وقابليتها التأثيرية في تلبية حاجات الفهم وقواعد الرسم الفني للكلمات، تتجسد في المحطات البلاغية الآتية:

#### 1. تحسين الإدراك والفهم: ويتضمن:

- توضيح الأفكار: مبدأ الأناقة اللغوية؛ الاعتناء بانتقاء الألفاظ، وتنظيم الأفكار، وتجنب التعقيد اللغوي الذي يثبت نموذجية التعبير بصورة منظمة أنيقة، مما يسهل استيعابه وإيصال مراده.
- التحفيز العاطفي والمعنوي: إنّما يجذب المشاعر من النصوص جمالها، فيجعل الأفكار المجردة حساً عاطفياً لدى المتلقي، وهذا الحال يؤدي إلى فهم الفكرة بإدراك واسع.



- الصور الفنيَّة: تتنوع في ظلِّ البلاغة العديد من الصور كالاستعارات، والتشبيهات التي لها القوَّة البلاغيَّة على تنفيذ مهام لغويَّة بتفسير المعاني المتشابهة بطريقة تُحسِّن فهمها بوضوح، وتزيد من القدرة على تدكُّر المعلومات.

## 2. تمكين التواصل الفعال وتشمل:

- لفت الانتباه: تتكفَّل أنيقة الأسلوب بلفت المستمع أو القارئ بظرافة فكلمًا كانت اللغة محكمة ومغريَّة، كالمَّا تفاعل معها أكثر.

- الإقناع والإمتاع: من أهداف الأنيقة اللغويَّة احترامها المتلقِّي فهي تهتم بجودة جوهر الأفكار ومظاهرها، وهذا يعزِّز الثقة بين طرفي التواصل اللغويِّ بما تحرص عليه من إقناع المتلقِّي بما يتذوقه من أنيقة الأسلوب.

## 3. الحد من سوء الفهم وتشمل:

- دقَّة التعبير: تركِّز الأنيقة اللغوية باختيارها ألفاظاً ذات مغزى لغوي فعَّال لتنتهي بها إلى خير تعبير ومقال، بغية إيصال الفكرة بوضوح من غير التباس.

- تهدئة النفوس: هذابة أسلوب الحديث لها القدرة على امتصاص حالات الغضب في مواطن الاختلاف فهو يعكس انطباع الاحترام فيساهم بسلاسة التواصل وتراجع درجات التوتر.

## 4. الاحتفاظ الجيد بالمعلومات وتشمل:

- الآثار الجماليَّة: للأثر اللغويِّ الجذَّاب مركز عقليٍّ ومعلمٌ تدكُّريٌّ لا تنفكُّ عنه الأذهان مهما طال زمانه، فله خاصيَّة استنكاره متى ما أُريد استحضاره.

- تحفيز التفكير: كذلك هي طبيعة الأساليب الأنيقة تحفِّز الخيال وتوقده بمشاعل الفكر لتنتيره بالفهم وتفسير المواضيع ذات الاهتمام بمطالباته.

## ثانيًا: الأنيقة اللغويَّة في الاستعارات الحديثة

رهان الأنيقة اللغويَّة المعاصرة مرتبط بالمتغيِّر الاستعاريِّ الذي يتفاعل مع التحوُّلات الثقافيَّة والفكريَّة السريعة في عصرنا، فاللغة بوظيفتها التواصلية أخذت باستكشاف استعارات جديدة تعيد صياغة واقعها اللغويِّ بما تتطلبه الحاجة منها، وهنا يستلزم خلق توازن بين الابتكار الجماليِّ والدقَّة المفاهيميَّة التي يمكن اصطلاحها؛ (الأنيقة اللغوية) والتي لها قدرة على تصيير المفردات إلى جسور تربط بين المعاني المتعدِّدة وتسهِّل المسير حتى يبلغ الفهم مداه، فلا تُستمد الأنيقة من الرسم اللفظيِّ للكلمات أو الزخرفة البلاغيَّة وحسب، بل من القدرة على المزج بين الرمز والواقع بطريقة تجعل اللغة نفسها أداة لفهم العالم المعاصر وإعادة تشكيله بأفاق استعاريَّة مستوحات من فضاءات متعدِّدة فرضتها الحياة المعاصرة لتتكيف مع ظروفها وأحوالها.

وواحدة من هذه الظواهر المعاصرة التداخل بين العربيَّة واللغات الأخرى الذي تنامي بشكلٍ مفرط لا سيما في البلدان العربيَّة التي يكثر فيها العمَّال الأجانب، وهذا ما عكس تراجع استعمال اللغة الأم بفعل تسرُّب الألفاظ الأجنبية فأنابت ببعض مفرداتها عن اللغة المجتمعيَّة السائدة (المعتوق، 1996، صفحة 18). فإنَّها وبمرور الزمن ستحوَّل إلى حالة لغويَّة تلزم المتكلمين استعارة ألفاظٍ تتناسب وطبيعة العلاقات اللغويَّة للوصول إلى تفاهات تحسِّن التواصل اللغويِّ بينهم لإقذارهم على الفهم والإدراك.

وحتى نتمكن من توضيح الصورة اللفظية المعاصرة أكثر ونبين كيفية الاستعمالات الاستعارية؛ لا بد من ثمة تشكيلات معبرة عن الأناقة اللفظية لألفاظ استعارية عربية، وأخرى أجنبية يشيع استعمال بعضها، وبعضها تحدده جوانب ثقافية ومعرفية تمتلكها فئات معينة، وعلى النحو الآتي:

- مستقر مالياً بدلاً من غني.
- متفرغ بدلاً من عاطل عن العمل.
- معتن بصحته بدلاً من مهووس باللياقة البدنية.
- مُستمتع بحياته بدلاً من مبدّر.
- متحفّظ بدلاً من خجول.
- متفائل بدلاً من واهم.
- متطلع المعرفة بدلاً من فضولي.
- مرن بدلاً من متقلب.
- متعمق بدلاً من معقد.
- حذر بدلاً من جبان.
- منفتح الذهن بدلاً من متردد.
- متجدد بدلاً من متعسف.
- مستقل بدلاً من انعزالي.
- واسع الفكر بدلاً من كئيب.
- مدرك الواقع بدلاً من متشائم.
- ذو شخصية قوية بدلاً من عنيد.
- ناقد بناء بدلاً من سلبي.

وهذه فئة من الألفاظ الأنيقة التي يمكن استعارتها كبدايل عن ألفاظ قد تكون ذات جفوة مثال ذلك:

- بسيط الفكر، أو غير مُدرك: بدلاً من غبي.
- يفضّل الراحة أو لا يبذل الجهد: بدلاً من كسول.
- مستاء، أو مضطرب العواطف: بدلاً من غاضب.
- مثير للقلق، أو يستدعي الانتباه: بدلاً من مزعج.
- ليس بأفضل حالاته، أو غير موفق: بدلاً من سيء.
- غير مطلع، أو محدود المعرفة: بدلاً من جاهل.
- يولي اهتماماً بنفسه، أو يميل إلى الذاتية: بدلاً من أناني.
- مفتقر لللباقة، أو صريح جداً: بدلاً من وقح.

- يبدي ملاحظات متكررة، أو يدلي بشكاوى متواصلة: بدلاً من متذمّر.

- يعمل بدون ترو، أو يتصرّف باندفاع: بدلاً من متهور

وهناك العديد من الكلمات المستعارة من لغات أجنبية مستخدمة في اللغة العربية المعاصرة، بهدف إضفاء طابع الأناقة في الكلام، وهذه بعضاً من أمثلتها:

- بريستيج (Prestige) للدلالة على المكانة السامية.

- كاريزما (Charisma) للتعبير عن الشخصية الجذابة.

- دبلوماسي (Diplomatic) من يوصف بلباقة التعامل.

- كلاسيكي (Classic) تطلق على من يتعامل بتقليدية.

- إتيكيت (Etiquette) تشير لمهذب السلوك.

- شانس (Chance) تشير للمحظوظ.

- ريلاكس (Relax) تشير إلى الهدوء والسكينة.

- سمارت (Smart) تطلق على ذي ذكاء.

وكذلك استعارت اللغة العربية ألفاظاً من اللغة التركية نتيجة التفاعل الثقافي والتاريخي بين العالم العربي والعثماني، فهناك العديد من المفردات والألفاظ التركية التي استخدمتها اللغة العربية تعبيراً عن الأناقة اللغوية، وهذه أمثلة منها:

- باشا / عند إعطاء مكانة قيادية للشخص من باب التعظيم.

- أفندم / تعني: سيدي، وتطلق من باب الاحترام.

- خانم / تعني: سيدة، وتطلق كلقب احترام للنساء.

- بيك / تعني: زعيم، وتستخدم كلقب احترام.

#### رابعاً: الاستنتاجات والتوصيات

في إطار ما عنته هذه المقالة فإنها توصلت إلى النتائج التي تبين إفادة الأناقة اللغوية من الاستعارات اللفظية، وكذلك قدّمت المقالة جملة من التوصيات التي يمكن أن تساهم في تسوية معيارية لبعض الإشكاليات التي تحدّ من توظيف الاستعارة في تحسين الكلام، وهي على النحو الآتي:

#### 1- النتائج:

- إغناء الألفاظ بالمعاني: تتجاوز الكلمات معانيها الحرفية بإحضار الاستعارات اللفظية، ما يُوجد رؤى لغوية، ويشكّل عبارات ندية.
- تنشيط الأفكار: بطريقة ربط المعلومات المتنوعة، تحفّز الاستعارة التفكير، فتدفع المتلقين تجاه بناء تصوّرات جديدة تخلق عندهم قابلية الإبداع.

- الاختصار والتركيز: من وظائف الاستعارة بلاغيًا؛ إيجاز ما تعقّد فهمه باليسير من الكلمات التي تجعل النصّ ذا تركيز أكثر وتزيد من تأثيره.
- التكيف التآلفي: للاستعارة خاصية ربط المكونات المختلفة بنظام لغويّ متكامل يعرض الفكرة بسلاسة لفظية، ومفاهيم جزئية.
- إظهار بداعة الأساليب الشخصية: يبرز الأسلوب الاستعاريّ؛ بداعة المتحدث أو الكاتب وأناقته اللغوية، فهي مساحته في الإبداع اللغويّ وذوقه الشخصي المتقرّد.

## 2- التوصيات:

- التوظيف الاستعاريّ: وذلك بحثّ الكُتّاب والمتحدّثين على توظيف الاستعارات بطريقة فنية لإضفاء الطابع الجماليّ على عباراتهم من غير إفراط أو تقريط بها.
- تنوع الأنواع: وهي مهمة بلاغية تتنوّع فيها أنواع من الاستعارات (ميتافيزيقية، بيانية، إلخ) بغرض التلطّف الأسلوبيّ.
- مراعاة التوازن بين غريب اللفظ وشيوعه: ضرورة مراعاة استعارة كلمات يفهما السامع والقارئ دون أن يفقد غموض معانيها؛ أناقتها اللغوية.
- ترويض العقل على فهم الاستعارة: وهذا الجانب يخصّ المتلقّي فهو بحاجة إلى تدريب نفسه وتتمية قدراته الاستيعابية لتمكّنه من فهم الأساليب اللغوية ذات الطابع الإبداعيّ وتفسيرها، والاستمتاع بالأناقة اللغوية.
- الأدب ذخيرة اللغة: وموطن رقيّها، وفيه ما تميّز لفظه وجاد معناه، فلا مناص منه في تطبيق تجاربه الأسلوبية واعتمادها في السياقات الكلامية اليومية.

## المراجع العربية:

- أوكان، عمر. (2001). *اللغة والخطاب*. الرباط: دار أفريقيا الشرق.
- الجرجاني، عبد القاهر. (474 هـ). *أسرار البلاغة*. القاهرة: مطبعة المدني.
- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حمّاد. (398 هـ). *الصاحح تاج اللغة وصحاح العربية*. القاهرة: دار الحديث.
- الصاوي، أحمد عبد السيّد. (1979). *فنّ الاستعارة دراسة تحليلية في البلاغة والنقد مع التطبيق على الأدب الجاهلي*. الإسكندرية: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- العدوس، يوسف أبو. (1997). *الاستعارة في النقد الأدبيّ الحديث الأبعاد المعرفية والجمالية*. الأردن: الأهلية للنشر والتوزيع.
- العسكري، أبو هلال. (395 هـ). *كتاب الصناعتين الكتابة والشعر*. (البجاوي، علي محمد، وإبراهيم، محمد أبو الفضل، المحررون) دار الفكر العربي.
- العقاد، أحمد. (2006). *المعرفة والتواصل عن آليات النسق الاستعاري*. الرباط: دار أبي رقرق للطباعة والنشر.
- عمر، أحمد مختار. (2008). *معجم اللغة العربية المعاصرة*. القاهرة: عالم الكتب.

- عيد، رجاء. (1979). *فلسفة البلاغة بين التقنية والتطور*. مصر: الإسكندرية منشأة دار المعارف.
- الفيروزآبادي، مجد الدين بن محمد بن يعقوب. (817 هـ). *القاموس المحيط*. القاهرة: دار الحديث.
- المعتوق، أحمد محمد. (1996). *الخصيلة اللغوية أهميتها - مصادرها - وسائل تنميتها*. عالم المعرفة.
- مفتاح، محمد. (1990). *مجهول البيان*. الدار البيضاء: دار توبقال للنشر.

#### المراجع الأجنبية

Kövescses, Z. (2010). *Metaphor A Pratical Introduction*. Oxford University 2 Ed.

Ricœur, P. (1975). *La Métaphore Vive*. Seuil.

عنوان البحث

**البراعة الرقمية وأثرها في تطوير التعليم الرقمي: دراسة استطلاعية لآراء عينة من  
أساتذة جامعة الكوفة**

المدرس الدكتور/ معنز حميد رحيم الخزعلي<sup>1</sup> المدرس الدكتور/ ضرغام عبد العالي الماضي<sup>2</sup>

<sup>1</sup> جامعة الكوفة/ كلية الإدارة والاقتصاد، بريد الكتروني: [Muatazh.raheem@uokufa.edu.iq](mailto:Muatazh.raheem@uokufa.edu.iq)

<sup>2</sup> جامعة الفرات الأوسط التقنية الكلية التقنية والإدارية. بريد الكتروني: [dhargama.almady@student.uokufa.edu.iq](mailto:dhargama.almady@student.uokufa.edu.iq)

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/8>

تاريخ القبول: 2024/09/02م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

المستخلص

يهدف البحث الحالي الى استكشاف علاقة التأثير بين المتغير المستقل المتمثل بالبراعة الرقمية بأبعادها (الاستجابة التنظيمية، الاستباقية التنظيمية، المرونة التنظيمية) والمتغير التابع المتمثل بالتعليم الرقمي. وتبرز أهمية البحث في وصفه محاولة لابرار تأثير البراعة الرقمية في تطوير التعليم الرقمي.

تجسدت مشكلة البحث بعدد من التساؤلات هما: هل هنالك تأثير في ابعاد الاستقامة الاستراتيجية في تحقيق التوازن الاستراتيجي؟ وافترض الباحثان عدد من الفرضيات لدراسة هذه العلاقة ولغرض اختبار هذه الفرضيات استخدم الباحثان الاستبانة كأداة لجمع البيانات حيث تم استخدام اسلوب العينة العشوائية وزع الباحثان (215) استبانة وكان عدد الاستبانات المسترجعة (210) استبانة و ان عدد الاستبانات الصالحة (207) استبانة مستبعدين (3) استبانات لعدم صلاحيتها وتم تحليلها بواسطة برنامج (smart pls).

واهم استنتاج توصل له البحث هو:

كشفت النتائج الإحصائية وجود تأثير معنوي لمتغير المستقل (البراعة الرقمية) في (التعليم الرقمي) وهذا يشير الى ان البراعة الرقمية تساهم في تطوير التعليم الرقمي من خلال اكساب التدريسين مهارات رقمية تساعدهم في تطبيق التعليم الرقمي.

**الكلمات المفتاحية:** البراعة الرقمية، التعليم الرقمي، الاستباقية التنظيمية، مسار بولونيا الرقمي.

## RESEARCH TITLE

## Digital dexterity and its impact on the development of digital education: A survey study of opinions of a sample of faculty members at the University of Kufa

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/8>

Published at 01/10/2024

Accepted at 02/09/2024

### Abstract

The current research aims to explore the relationship of influence between the independent variable represented by digital proficiency in its dimensions (organizational response, organizational proactivity, organizational flexibility) and the dependent variable represented by digital education. The importance of the research is highlighted in its description of an attempt to highlight the impact of digital proficiency in developing digital education.

The research problem was embodied in a number of questions, the most important of which is: Is there an impact in the dimensions of digital proficiency in developing digital education? The researchers assumed a number of hypotheses to study this relationship. In order to test these hypotheses, the researchers used the questionnaire as a tool for collecting data, where the random sample method was used. The researchers distributed (215) questionnaires, and the number of returned questionnaires was (210) questionnaires, and the number of valid questionnaires was (207) questionnaires, excluding (3) questionnaires for their invalidity, and they were analyzed using the (smart pls) program.

The most important conclusion reached by the research is :The statistical results revealed a significant effect of the independent variable (digital proficiency) on the dependent variable (digital education), which indicates that digital proficiency contributes to the development of digital education by providing teachers with digital skills that help them apply digital education.

**Key Words:** digital dexterity, digital education, organizational proactivity, digital Bologna process.



## المبحث الأول-منهجية البحث.

## أولاً: مشكلة البحث

إن التطورات الكبيرة في العصر الرقمي يفرض على مؤسسات التعليم العالي استخدام تقنيات جديدة غير تقليدية في التعلم والتحول من التعليم التقليدي الى التعليم الرقمي كما تزامن البحث الحالي مع توجهات وزارة التعليم العالي بتطبيق مسار بولونيا في جامعات العراق اصبح من الضروري على الجامعات التوجه نحو المهارات الرقمية المتمثلة بالبراعة الرقمية لما لها من دور في اكتساب أعضاء الهيئة التدريسية مهارات رقمية تساعدهم على تطوير التعليم الرقمي.

بناء على ذلك تم تحديد مشكلة البحث من خلال إثارة التساؤلات الآتية:

- 1) ما مدى ادراك العينة المبحوثة عن مفهوم البراعة الرقمية؟
- 2) ما هو تصور العينة المبحوثة عن مفهوم التعليم الرقمي؟
- 3) هل هنالك تأثير في أبعاد البراعة الرقمية في تحقيق التعليم الرقمي؟

## ثانياً- أهمية البحث:

كما جاءت أهمية البحث من خلال تناوله أهمية البراعة الرقمية، وكيفية تعزيز التعليم الرقمي، وتجسدت أهمية البحث بالآتي:-

- 1) ان البحث الحالي يكتسب أهميته من كونه دراسة حديثة ونوعية ويعد دليلاً إرشادياً لمتخذ القرار في المؤسسات التعليمية قيد البحث في مجال معرفة زيادة تطبيقات التعليم الرقمي عبر تبني البراعة الرقمية.
- 2) يعمل البحث على بتزويد مؤسسات التعليم بالمعلومات الكافية حول الامكانيات المتاحة والمتطلبات الواجب توافرها للتمتع بالبراعة الرقمية وتسخيرها في تعزيز التعليم الرقمي.
- 3) محاولة البحث قياس وتشخيص أبعاد البراعة الرقمية باعتبارها من الضرورات التي تحتم على المؤسسة قيد البحث امتلاكها في ظل التطورات الكبيرة في العصر الرقمي.


## ثالثاً-أهداف البحث :

يهدف البحث الحالي إلى تعزيز التعليم الرقمي للمؤسسة المبحوثة من خلال توظيف أبعاد البراعة الرقمية وبناء على ذلك يمكن ان نجد أهداف فرعية يسعى البحث الى تحقيقها:

- 1) بيان مستوى توافر ابعاد البراعة الرقمية في المؤسسة قيد البحث.
- 2) معرفة مستوى توافر تطبيقات التعليم الرقمي في المؤسسة قيد البحث.
- 3) اختبار تأثير بين البراعة الرقمية و التعليم الرقمي في المؤسسة قيد البحث.

## رابعاً- بناء المخطط الفرضي :

لغرض بناء المخطط الفرضي اعتمد الباحثان على نموذج (Akpa et al, 2022:21)، لقياس المتغير المستقل (البراعة الرقمية) و نموذج (Adnan,2020:45-51) لقياس المتغير التابع المتمثل في التعليم الرقمي.



الشكل (1) المخطط الفرضي

خامسا: فرضيات البحث:

بناء على مخطط الفرضي للبحث تتبثق الفرضيات الآتية:

**الفرضية الرئيسية (H1):** توجد علاقة تأثير ذات دلالة معنوية للبراعة الرقمية في التعليم الرقمي، وينبثق من هذه الفرضية ثلاثة فرضيات فرعية وكالاتي:

1- الفرضية الفرعية الأولى (H1-1): توجد علاقة تأثير ذات دلالة إحصائية الاستجابة التنظيمية في التعليم الرقمي.

2- الفرضية الفرعية الثانية (H1-2): توجد علاقة تأثير ذات دلالة معنوية للمبادرة التنظيمية في التعليم الرقمي.

3- الفرضية الفرعية الثالثة (H1-3): توجد علاقة تأثير ذات دلالة معنوية للمرونة التنظيمية في التعليم الرقمي.

المبحث الثاني / الجانب النظري

أولاً: مفهوم البراعة الرقمية (DDY).

البراعة الرقمية هو مصطلح جديد يصف قدرة الموظفين ورغبتها في تبني عملية التحول التكنولوجي والمشاركة فيها بنشاط لتحقيق أهداف تنظيمية مفيدة، إنها مزيج من المواقف والأساليب العقلية والسلوكيات لتمكين الموظفين من الأداء بشكل فعال (Ahmed,2020:193).

وبين (O'Sullivan et al,2019:6) أن البراعة الرقمية هي مجموعة من المعتقدات والعقليات والسلوكيات التي تساعد الموظفين على تحقيق نتائج أسرع وأكثر قيمة من المبادرات الرقمية. كما تستكشف البراعة الرقمية في المنظمة قدرة الموظفين على أداء مهام معينة باستخدام التكنولوجيا وتفترض طموحاً كافياً لاستخدام هذه القدرة في تحقيق النجاح في الأعمال.

وهذا ما أكده (Ahmed et al,2022:633) أن البراعة الرقمية تستكشف في المؤسسة قدرة الموظفين على أداء مهام معينة باستخدام التكنولوجيا وتفترض طموحاً كافياً لاستخدام هذه القدرة في تحقيق النجاح في العمل. ببساطة، تعتمد البراعة الرقمية على المعرفة باستخدام التكنولوجيا والشغف باستغلال هذه المعرفة في الوسائل الشخصية والمهنية

عرف (Akpa et al, 2022:20) الى ان البراعة الرقمية هي رغبة وقدرة الموظفين على تبني التقنيات الحالية والناشئة لتحقيق نتائج أعمال أفضل. وتعكس البراعة الرقمية في قدرة المؤسسة على الاستجابة لاحتياجات وتفضيلات الزبائن الفردية، وتحقيق التوازن بين الاحتياجات المحلية سريعة التطور والاحتياجات على مستوى المؤسسة. وتتمكن المؤسسات التي تتمتع بمستويات عالية من البراعة الرقمية من إقامة الشراكات، وتحديد المواهب، أو العثور على الخبراء بسهولة أكبر من المؤسسات الأخرى (Soule et al,2016:5).

ويعرف (Ramlall et al, 2021:403) بأنها القدرة على التكيف بسرعة مع التغيير التقنيات الجديدة، وتغير توقعات الزبائن، وتحولات الصناعة، أو تخصيص الموارد داخليًا. القدرة على التنظيم الذاتي لتقديم قيمة جديدة من التقنيات الرقمية. يرى (Wong et al,2024:10) البراعة الرقمية تشمل مجموعة واسعة من المهارات والمعرفة والعقليات والكفاءات التي يمتلكها الموظفون للاستفادة الفعالة من التقنيات الرقمية تعكس هذه القدرات كفاءة الموظف في الاستفادة من التقنيات الرقمية، والتي تتبع من خبرته الرقمية ومعرفته الفنية.

وبين (Akpa et al, 2022:20) ان البراعة الرقمية تتمتع بمجموعة من الخصائص هي:

1. القدرة على التكيف مع الوقت والتغيير.
2. تطوير الأنشطة المبتكرة.
3. القدرة على تطبيق الأصول والمكانة الحالية.
4. القدرة على استكشاف التقنيات والأسواق الجديدة.

أن البراعة الرقمية تعني قدرة الفرد على التنقل واستخدام التقنيات الرقمية بفعالية وكفاءة لتحقيق النتائج المرجوة. وهذا لا يشمل فقط المهارات الفنية اللازمة لتشغيل الأدوات والمنصات الرقمية المختلفة ولكن أيضًا الكفاءات المعرفية والسلوكية اللازمة للتكيف مع التقنيات الجديدة والتواصل والتعاون بشكل فعال في البيئات الرقمية (Aker et al, 2023:627).

ثانياً: أهمية البراعة الرقمية.

بين كل من (Soule et al,2016:6)، (Ahmed et al,2020:194)، (Tomas et al, 2020:6379)، (Ramlall et al, 2021:403)، (Salisbury et al,2020:1)، (Akpa et al, 2022:20)، (Yu et al,2024:10) أهمية البراعة الرقمية وكالتالي:

1. تتيح البراعة الرقمية للمؤسسة الرقمية تكييف أداؤها ومسؤولياتها وعلاقاتها بمرونة. ويفضل هذه القدرة الديناميكية، تستطيع المنظمة الاستفادة من الخيارات الرقمية الجديدة بسرعة في مواجهة توقعات الزبائن المتغيرة أو تحولات الصناعة أو الاستراتيجيات التي يقودها الموظفون داخليًا (Soule et al,2016:6).
2. تساعد البراعة الرقمية المؤسسة على تحسين كفاءة المنظمة وضمان مستوى عالٍ من المواهب الرقمية من خلال قبول واستخدام المهارات الرقمية مثل تحليلات البيانات الضخمة. (Ahmed et al,2020:194).
3. ان المؤسسات تتجه بشكل متزايد نحو رقمنة عملياتها، مما يتطلب موظفين على دراية بالتكنولوجيا وقادرين على تبني طريقة عمل أكثر تعاونًا وإبداعًا، وتعد البراعة الرقمية قدرة مكتسبة تؤدي إلى الطلاقة في التعاون والقدرة على التكيف والتفكير التحليلي والإبداع وهي عنصر أساسي في المجتمعات الرقمية (Tomas et al, 2020:6379).
4. تسمح البراعة الرقمية بإنشاء مستويات توضح درجات المعرفة بالتكنولوجيا والابتكار والعقلية التجريبية والشغف بالمستقبل الرقمي (Ramlall et al, 2021:403).

5. تساعد البراعة الرقمية المؤسسات على تقديم خدمات متميزة مما يعزز الميزة التنافسية للمؤسسة (Salisbury et al,2020:1).
6. تعمل البراعة الرقمية على تعزيز قدرة المؤسسات على التكيف والتغير وتطوير الأنشطة المبتكرة (Akpa et al, 2022:20).
7. ان البراعة الرقمية تعد أمراً بالغ الأهمية في المشهد التكنولوجي سريع التطور اليوم لما لها من قدرة على تعزيز مهارات الموظف في الأدوات والمنصات والتقنيات الرقمية المستخدمة لدفع مبادرات التحول الرقمي داخل المؤسسة ويشمل ذلك أيضاً الاستفادة من تطبيقات البرامج والمنصات عبر الإنترنت والأدوات الرقمية الأخرى ذات الصلة بأدوارهم ومسؤولياتهم (Yu et al,2024:10).

### ثالثاً: أبعاد البراعة التنظيمية

يبين (Akpa et al, 2022:21) ان أبعاد البراعة الرقمية هي (الاستجابة التنظيمية والاستباقية التنظيمية والمرونة التنظيمية)، وكالاتي:

#### 1. مفهوم الاستجابة التنظيمية (ORS)

أن الاستجابة التنظيمية باعتبارها سمة أساسية للتكيف مع السلوك التنظيمي في البيئات المضطربة ( Fuentealba et al,2016:2) وأشار (Umelue & Akwaeze,2019:458) ان الاستجابة التنظيمية هي قدرة المنظمة على الاستجابة والتكيف باعتبارها عمليات تدريجية تتقارب من خلالها المنظمة نحو التوافق المعقول مع بيئة المهمة.

يستعرض (Batista et al,2020:1) وجهة نظر (Wei and Wang 2011: 270) اللذان يسلطان الضوء على الاستجابة التنظيمية "كعمل استراتيجي على مستوى الشركة" يمثل أنشطة الشركة في استشعار السوق. وتنشأ هذه الاستجابة من قيام الشركات بجمع المعلومات البيئية ومشاركتها وتفسيرها.

عرف (Akpa et al, 2022:21) الاستجابة التنظيمية، هي الإجراء الذي يتم اتخاذه استجابةً للمعلومات، المعرفة ذات العلاقة التي تم إنشاؤها ثم تصفيتها. بالإضافة إلى تقييم الإفراط أو القصور في تحقيق الأهداف والإجراءات التصحيحية، تعد الاستجابة التنظيمية قدرة المؤسسة على الاستجابة لمتطلبات الزبائن من حيث الجودة والسرعة والمرونة.

يبين (Robinson & Onuoha,2023:46) ان الاستجابة التنظيمية هي سلوك شركة مدفوع بالسوق و تُعرف قدرة المؤسسة على التكيف والتعديل والاستجابة بنجاح للتغيرات والصعوبات والفرص في محيطها بالاستجابة التنظيمية. هناك حاجة إلى وقت وجهد سنويين للحفاظ على الطبيعة الديناميكية للاستجابة التنظيمية. وهذا ينطوي على أن تكون استباقياً بدلاً من رد الفعل ومستعداً للاستفادة من الفرص والتغلب على العقبات عندما تقدم نفسها. ان الاستجابة التنظيمية الفعالة تشمل أيضاً توصيل المعلومات اللازمة وإشراك الموظفين في الجهود المبذولة للتعامل مع الأزمة، فضلاً عن مراقبة وضعهم وتوفير الموارد المادية، المالية ومعالجة احتياجاتهم للصحة العقلية والدعم النفسي ( Teng-Calleja et al (,2020:35).

#### 2. مفهوم الاستباقية التنظيمية (OPS)

أشار (Prieto,2010:108-109) ان الاستباقية التنظيمية تتعلق بالاستباقية بالتنفيذ، ومساعدة المستفيدين على تحقيق أهدافهم من خلال الوسائل المناسبة، والتي تتضمن عادة جهود الآخرين.

بينما يرى (Coleman & Adim,2019:455-456) الاستباقية التنظيمية هي التوجه الاستراتيجي للشركة الذي يلتقط جوانب ريادية محددة لعملية اتخاذ القرار.

ويوضح (Akpa et al, 2022:21) أن الاستباقية التنظيمية هي مجموعة من الأهداف التي تشمل الوقت والجودة والمرونة تُظهر الاستباقية التنظيمية، بحث المنظمة عن آفاق الأعمال والتركيز بشكل كبير على أن تكون من بين أوائل من يطبقون الابتكار في قطاعها.

ويبين (Abolade & Salau,2021:3) أن الاستباقية التنظيمية في السلوك الهرمي وعلم النفس الحديث، تعني السلوك المتوقع، وتحمل المسؤولية عن الظروف وبدء الأنشطة لإحداث التغييرات. يتضمن الموقف الاستباقي، بدلاً من الموقف المتقبل، التصرف قبل ظرف مستقبلي بدلاً من مجرد الاستجابة لظرف حدث بالفعل. ترتبط الاستباقية ببدء التغيير داخل الجمعية. يعني الموقف الاستباقي معالجة مشكلة عندما تعرف عنها، سواء داخل مؤسستك أو من منافس. إن الاستباقية في مكان العمل هي عقلية استشرافية تسعى إلى اغتنام الفرص وتشمل تطوير سلع أو خدمات جديدة قبل المنافسة والتصرف تحسباً للطلب المستقبلي لإحداث التغيير والتأثير على البيئة فإن المنظمات الاستباقية هي أكثر عرضة للتصرف والاستجابة أولاً للمخاطر في بيئة أعمالها (Akpa et al, 2022:21).

### 3. مفهوم المرونة التنظيمية (OFY).

يرى (Brence,2010:106) مع الأخذ في الاعتبار المفاهيم المختلفة حول المرونة التنظيمية، وضعت المؤلفة تعريفها الخاص للمرونة التنظيمية - إمكانية المؤسسة (سواء كانت مؤسسة خاصة أو مؤسسة حكومية أو منظمة غير حكومية) للتكيف مع الظروف المتغيرة، من خلال توفير الاستخدام الفعال لقوة العمل والموارد التكنولوجية والمالية. تتضمن مرونة سوق العمل مصطلح المرونة التنظيمية.

بينما يرى (Wang et al,2013:136) المرونة التنظيمية بين الكم الهائل من الأدبيات، لا يمكننا أن نجد تعريفاً معترفاً به على نطاق واسع للمرونة التنظيمية. من وجهة نظر الإدارة الاستراتيجية، تساعد المرونة الاستراتيجية المؤسسات على الحصول على ميزة تنافسية في بيئة ديناميكية. في النظرة التقليدية للموارد، تعتبر المزايا التنافسية للمؤسسة متجذرة في سيطرتها على الموارد النادرة.

يعرف (Bengono,2022:40) المرونة التنظيمية هي إجراءات ثابتة لتحسين أداء الأعمال على المدى الطويل. أن المرونة التنظيمية تتعلق بكيفية تعامل المنظمات مع عدم اليقين أو الطوارئ الحتمية في بيئتها (Brown,2020:2).

كما عرفها (Mao et al,2015:358) المرونة التنظيمية بأنها قدرة المؤسسة على إدارة صدمات الدخل السلبية، ومنع الأزمات المالية، والاستفادة من الصدمات الإيجابية لإمكانيات الاستثمار المتاحة بسهولة. عند مواجهة مشكلة عدم اليقين البيئي.

اشار (Lemańska-Majdzik & Okręglicka,2024:66) المرونة التنظيمية هي القدرة الديناميكية على التكيف مع التغييرات في السوق بسبب الظروف التجارية غير المواتية

يرى (Akpa et al, 2022:21) المرونة التنظيمية بأنها قدرة المنظمة على التكيف بسرعة مع التغيير بتكلفة أقل وفي فترة زمنية أقص مرونة الأعمال بأنها قدرة الشركة على إجراء أي تعديلات داخلية مطلوبة للتكيف بنجاح مع البيئة الخارجية المتغيرة للمنظمة بأسرع ما يمكن.

## رابعاً: مفهوم التعليم الرقمي (DE).

اشار (Hatlevik, & Christophersen,2013:241) أن هناك هدفان رئيسيان للتعليم العالي هما تعزيز قدرة الطلاب على تحقيق نتائج ممتازة والمساعدة في استخدام المعلومات لمواجهة المشكلات المستقبلية. من أجل تقييم نجاح التعلم، يجب أن تركز الدراسات حول استخدام سياقات التعلم الرقمي في التعليم العالي على الاهتمام بالتحصيل الأكاديمي.

يعد التعليم الرقمي لمسة المستقبل الذي يهدف الى تعزيز العملية التعليمية الرقمية في العالم يستخدم التقنيات الرقمية العديدة فهو يساعد المدرسين على تقليل اعمالهم الورقية واستبدال جميع الواجبات الخاصة بالطلبة بأجهزة الكمبيوتر المحمولة (Yarychev & Mentsiev ,2020:3).

يرى (Ali et al,2022:1529) يتم تمكين التعلم الرقمي باستخدام التكنولوجيا الإلكترونية لغرض صريح - التعلم. تتضمن أمثلة التعلم الرقمي استخدام مواقع الويب أو الكتب الإلكترونية أو المجتمعات عبر الإنترنت أو منصة التعلم عبر الإنترنت.

يرى (Hernández et al,2022:2) لدعم وتعزيز أنشطة التدريس والتعلم يذكر بعض المؤلفين أن التعليم الرقمي يتجاوز بكثير التعلم الافتراضي أو عن بعد فهو يؤسس لاستخدام الموارد التكنولوجية للمساهمة في تعليم عالي الجودة لا يتضمن هذا فقط دمج الأجهزة والأدوات الرقمية، بل يتضمن أيضاً تحولاً تعليمياً يحسن التعلم في الفصل الدراسي. التعليم الرقمي ليس مجرد مفهوم، بل مجموعة من الحقائق التي أدت إلى طريقة جديدة لنقل المعرفة واستخدامها كأداة للتكنولوجيا لتحقيق هدف.

يعرف (Alenezi et a,2023:2) التعليم الرقمي بأنه الاستخدام المبتكر للتكنولوجيا والأدوات الرقمية في التعليم بالتعليم الرقمي. يمكن للمعلمين خلق فرص تعليمية جذابة من خلال استكشاف استخدام التقنيات الرقمية. سيستفيد الطلاب والمدرسين من هذا الاستخدام المبتكر للتكنولوجيا الرقمية. يكتشف المعلمون طرقاً أفضل وأكثر تقدماً لتدريس الطلاب من خلال تجربة مناهج جديدة. هذا يجعل التعلم ممتعاً ويشجع المشاركة.

وعرف (Budhia & Behera,2023:2) التعليم الرقمي هو الاستخدام المبتكر للأدوات والتقنيات الرقمية أثناء التدريس والتعلم، وغالباً ما يشار إليه باسم التعلم المعزز بالتكنولوجيا أو التعلم الإلكتروني. تتمتع التقنيات الرقمية التي تشمل الإنترنت والتطبيقات المحمولة وأجهزة الاستشعار وغيرها بالقدرة على دعم عملية التعلم.

وبين (Hernández et al,2022:2) ان خصائص التعليم الرقمي هو:

1. يعد تغييراً يسعى إلى تحسين الممارسة التعليمية.
2. يعد فكرة يدركها شخص ما على أنها جديدة، وفي نفس الوقت يتضمن قبول هذه الحداثة.
3. إنه جهد متعمد ومخطط يهدف إلى التحسين النوعي للعمليات التعليمية.
4. إنه ينطوي على التعلم لأولئك الذين يشاركون بنشاط في عملية الابتكار.

## خامساً: أهمية التعليم الرقمي .

بين كل من (Nurdiana et al,2023:2-3)، (Soleymannpour et al,2010:87) (Mothibi,2015:7)، (Holley,2012:118)، (Budhia & Behera,2023:2) إلى أهمية التعليم الرقمي وبالتالي:

1. يسهل على الطلبة اخذ برامج مماثلة في وقت واحد (Mothibi,2015:7).



2. يزود الطلبة وأساتذة الجامعات بمجموعة من المهارات التي تساعدهم في العصر الرقمي Nurdiana (etal,2023:2-3).
3. يحسن أساليب التدريس بجودة وكفاءة عالية (Holley,2012:118).
4. يعمل على تحسين الأداء بشكل عام للطلبة وللتدريسين (Soleymanpour et al,2010:87).
5. يعمل على تطوير مشاعر الاستغلال الإيجابية التي توفر لهم الثقة التي يحتاجونها لتعلم المزيد من الأشياء الجديدة (Budhia & Behera,2023:2).

#### سادسا: تحديات التعليم الرقمي وسياساته.

يرى كل من (Taylor et al,2021:22),(Budhia & Behera,2023:3) ( Alenezi et a,2023:6-7 ) إن استخدام هذه البنية الأساسية له حدود يمكن أن تشكل عقبات محتملة أمام نجاح التعليم الرقمي، على الرغم من أن التعليم الرقمي له فوائد كبيرة ويوفر فرصًا جديدة للتعليم عالي الجودة ، فقد أدى هذا إلى ظهور مجموعة جديدة من التحديات.

1. محور الأمية الرقمية: يحتاج كل من الطلاب والأساتذة إلى فهم أساسي لأجهزة الكمبيوتر للعمل بشكل جيد في سياق الإنترنت (Alenezi et a,2023:6)..
  2. الحاجة إلى الانضباط الذاتي: يجد العديد من المتعلمين صعوبة في الحفاظ على ضبط النفس في بيئة الفصل الدراسي في التعليم العالي (Alenezi et a,2023:6-7).
  3. العقبات التكنولوجية: يفضل أن نفترض أن كل شخص لديه حق الوصول إلى جهاز كمبيوتر محمول أو محطة عمل مكتبية من أحدث طراز (Alenezi et a,2023:6-7).
  4. التعليم الرقمي غير مناسب للجلسات العملية: وقد أبرزت العديد من الدراسات البحثية أن التعليم الرقمي غير مناسب لتدريس الكفاءات العملية والمهارات العملية. (Budhia & Behera,2023:3)
- والمواجهة هذه التحديات يبين (Conrads et al,2017:8) مجموعة من سياسات خاصة التي يقوم على أساسها التعليم الرقمي وهي:

1. يتبع منهج كامل يستهدف التغيير النظامي
2. تمكين بوضع رؤى طويلة الامد واهداف قابلة للتحقق.
3. تبني التجريب والمجازفة والفشل.
4. النظر في أهمية وحدود تقييم الأثر.
5. بناء كفاءة التدريسين.

المبحث الثالث/ الجانب العملي

أولا / اختبار التوزيع الطبيعي:

استخدمه الباحثان معيار التوزيع الطبيعي لغرض التعرف على مدى صلاحية البيانات وتحديدتها بالاعتماد على قيم المقبولة بين (+1.96,-1.96) لمعالملي التفرطح والالتواء وفقا (Hair,2019) للمتغير البراعة الرقمية المتكون من ثلاثة أبعاد وكل بعد يتكون من أربعة متغيرات أما التعليم الرقمي أحادي البعد يتكون من عشرة عناصر .



## جدول (2) اختبار التوزيع الطبيعي (البراعة الرقمية)

البراعة الرقمية			
الأبعاد	الفقرات	التفطح	الالتواء
الاستجابة التنظيمية	OPS1	-0.707	-0.255
	OPS2	-0.521	-0.057
	OPS3	-0.183	-0.455
	OPS4	0.28	-0.591
الاستباقية التنظيمية	ORS1	-0.842	-0.374
	ORS2	-0.453	-0.411
	ORS3	-0.792	-0.179
	ORS4	-0.631	-0.244
المرونة التنظيمية	OFY1	-0.56	-0.391
	OFY2	-0.53	-0.331
	OFY3	-0.531	-0.435
	OFY4	-0.402	-0.415

المصدر: برنامج (smart pls .v4)

## جدول (3) اختبار التوزيع الطبيعي (التعليم الرقمي)

التعليم الرقمي			
تسلسل	الفقرات	التفطح	الالتواء
1	DE1	-0.942	-0.238
2	DE2	-0.469	-0.413
3	DE3	-0.189	-0.541
4	DE4	-0.511	-0.488
5	DE5	-0.817	-0.45
6	DE6	-0.962	-0.286
7	DE7	-0.705	-0.352
8	DE8	-0.431	-0.5
9	DE9	-0.75	-0.376
10	DE10	-0.305	-0.178

المصدر: برنامج (smart pls .v4)

نلاحظ الجدول (2) والجدول (3) أن جميع القيم مطابقة للمعايير وبهذا بأن البيانات تم توزيعها بشكل طبيعي.

ثانياً: الصدق الظاهري

لغرض اختبار الصدق الظاهر تم توزيع الاستبانة على مجموعة من الأساتذة في جامعة الكوفة كلية الإدارة والاقتصاد في تقييم مقياس البحث وتم الأخذ بالملاحظات والتعديلات حسب آرائهم.


ثالثاً : تقييم نموذج القياس

لغرض تقييم نموذج القياس تم الاعتماد على الجدول (4) لمعرفة الحدود المقبولة وفق (Hair,2019).

جدول (4) معايير تقييم انموذج القياس


المعيار	الحد المقبول
ثبات الداخلي	0.60 الثبات المركب $\leq$ 0.70 كرومناخ الفا $\leq$
الصدق التقاربي	التشبع الخارجي للفقرات $\leq 0.70$ 0.50 متوسط التباين المستخلص $\leq$
الصدق التمييزي	(HTMT) $> 0.90$

المصدر: اعداد الباحثان بالاعتماد على (Hair,2019).



الشكل (2) انموذج القياس لمتغير (البراعة الرقمية)

المصدر: برنامج (smart pls .v4)



الشكل (3) انموذج القياس لمتغير (البراعة الرقمية) بعد حذف عنصر

المصدر: برنامج (smart pls .v4)

جدول (5) نتائج اختبار الثبات والاتساق المركب والصدق التقاربي (البراعة الرقمية)

P-Value	الثبات والاتساق الداخلي		الصدق التقاربي		ITEM	الأبعاد
	معامل ألفا كرونباخ	الثبات المركب (CR)	متوسط التباين (AVE)	التشبع الخارجي للفقرة (OL)		
0.000	0.758	0.847	0.580	0.747	ORS1	الاستجابة التنظيمية
0.000				0.723	ORS2	
0.000				0.759	ORS3	
0.000				0.815	ORS4	
0.000	0.760	0.862	0.676	0.854	OPS1	الاستباقية التنظيمية
0.000				0.805	OPS2	
0.000				0.807	OPS3	
0.000				/	OPS4	
0.000	0.778	0.857	0.600	0.807	OFY1	المرونة التنظيمية
0.000				0.767	OFY2	
0.000				0.760	OFY3	
0.000				0.763	OFY4	

المصدر: برنامج (smart pls .v4)

نلاحظ أن عنصر (OPS4) لم يحقق التشبع الخارجي وبذلك قام الباحثان بحذف هذا العنصر واعدة الاختبار وبهذا يقبل النموذج لتحقيق جميع الشروط.

رابعاً: اختبار الصدق التمايزي

نلاحظ من خلال الجدول أن اختبار الصدق التمايزي حصل على درجة مقبولة وحسب الجدول (6) وبهذا يتمتع النموذج بالصدق التمايزي.

جدول (6) نتائج اختبار (HTMT) لنموذج

	DDY	DE
DDY		
DE	0.730	

المصدر: برنامج (smart pls .v4)

رابعاً: التحليل الوصفي

### 1. تحليل الوصفي (للبراعة الرقمية).

لغرض اجراء التحليل الوصفي المتغير المستقل البراعة الرقمية قام الباحثان باستخدام مقياس النزعة المركزية ونلاحظ من الجدول (7) ان بعد الاستباقية التنظيمية حصل على اعلى قيمة المتوسط الحسابي بلغ (3.712) وبانحراف معياري (0.849) وهذا يدل على انتشار هذا البعد من وجهة عينة البحث.

نلاحظ ان بعد الاستجابة التنظيمية حصل على اقل بعد في ابعاد المتغير البراعة الرقمية بوسط حسابي بلغ (3.605) وبانحراف معياري بلغ (0.912) وهذا يدل على تشتت البيانات حول وسطها الحسابي ولن يحظى بأهمية كبيرة بين الأبعاد الأخر.

جدول (7) التحليل الوصفي لمتغير (البراعة الرقمية)

الأبعاد	ITEM	المفقودة	Min	Max	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
التنظيمية الاستباقية	ORS1	0	1	5	3.604	0.971
	ORS2	0	1	5	3.63	0.869
	ORS3	0	1	5	3.516	0.918
	ORS4	0	1	5	3.67	0.89
البعد الكامل						
التنظيمية الاستباقية	OPS1	0	1	5	3.67	0.915
	OPS2	0	1	5	3.707	0.801
	OPS3	0	1	5	3.758	0.83
البعد الكامل						
المرونة التنظيمية	OFY1	0	1	5	3.611	0.891
	OFY2	0	1	5	3.589	0.868
	OFY3	0	1	5	3.576	0.875
	OFY4	0	1	5	3.663	0.863
البعد الكامل						
البراعة الرقمية						
					3.610	0.874
					3.636	0.881

## 2. تحليل الوصفي (التعليم الرقمي).

نلاحظ من الجدول (8) ان عنصر (DE12) حصل على اعلى قيمة المتوسط الحسابي بلغ (3.78) وبانحراف معياري (0.887) وهذا يدل على انتشار هذا البعد من وجهة عينة البحث وعدم تشتت العينة.

نلاحظ ان عنصر (DE10) حصل على اقل عنصر في عناصر المتغير التعليم الرقمي بوسط حسابي بلغ (3.549) وبانحراف معياري بلغ (1.102) وهذا يدل على تشتت البيانات حول وسطها الحسابي ولن يحظى بأهمية كبيرة بين عناصر الأخر.

## جدول (8) التحليل الوصفي لمتغير (التعليم الرقمي)


الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	Max	Min	المفقودة	ITEM	المتغير
0.972	3.533	5	1	0	DE1	التعليم الرقمي
0.887	3.78	5	1	0	DE2	
0.854	3.733	5	1	0	DE3	
0.915	3.689	5	1	0	DE4	
0.999	3.739	5	1	0	DE5	
1	3.637	5	1	0	DE6	
0.932	3.767	5	1	0	DE7	
0.895	3.88	5	1	0	DE8	
0.951	3.641	5	1	0	DE9	
1.102	3.549	5	1	0	DE10	
0.881	3.695	التعليم الرقمي				

خامسا: اختبار الفرضيات.

استخدما الباحثان برنامج (smart pls .v4) الاختبار الفرضيات الرئيسية والفرعية من خلال بناء النماذج الهيكلية.

## 1. اختبار الفرضية الرئيسية الأولى

لغرض اختبار الفرضية الرئيسية الأولى التي تنص على ( توجد علاقة تأثير ذات دلالة معنوية للبراعة الرقمية في التعليم الرقمي ) قام الباحثان باستخدام برنامج لغرض بناء النموذج الهيكلي وكالتالي




الشكل (4) الانموذج الهيكلية لاختبار للفرضية الرئيسة الاولى  
جدول (9) نتائج تقييم الانموذج الهيكلية الفرضية الرئيسة الأولى.

المسار	معامل المسار	R2	الانحراف المعياري	T	P-VALUE	المعنوية
DDY → DE	0.774	0.599	0.045	17.023	0.000	معنوي

نلاحظ الجدول ان قيمة (T) بلغت (17.023) وهذه القيمة تجاوزت قيمة (T) الجدولية وان معامل المسار بلغ (0.774) بانحراف معياري بلغ (0.045) تحت مستوى معنوي بلغ (0.05) وبهذا نقبل صحة الفرضية الأولى.  
2. اختبار الفرضية الفرعية .

قام الباحثان ببناء نموذج هيكلية لغرض اختبار الفرضيات الفرعية المنبثقة في شكل (5)



الشكل (5) الانموذج الهيكلي لاختبار للفرضية الفرعية

جدول (10) نتائج تقييم الانموذج الهيكلي الفرضية الفرعية الاولى

المسار	معامل المسار	الانحراف المعياري	T	P-VALUE	المعنوية
ORS → DE	0.348	0.122	2.858	0.002	معنوي
OPS → DE	0.481	0.092	5.218	0.000	معنوي
OFY → DE	0.060	0.106	0.566	0.286	غير معنوي

نلاحظ في الجدول (10) أن معامل المسار (ORS → DE) ان قيمة (T) بلغت (2.858) وهذه القيمة تجاوزت قيمة (T) الجدولية وان معامل المسار بلغ (0.348) بانحراف معياري بلغ (0.122) تحت مستوى معنوي بلغ (0.05) وبهذا نقبل صحة الفرضية الفرعية الأولى.

نلاحظ معامل المسار (OPS → DE) ان قيمة (T) بلغت (5.218) وهذه القيمة تجاوزت قيمة (T) الجدولية وان معامل المسار بلغ (0.481) بانحراف معياري بلغ (0.092) تحت مستوى معنوي بلغ (0.05) وبهذا نقبل صحة الفرضية الفرعية الثانية.

نلاحظ معامل المسار (OFY → DE) ان قيمة (T) بلغت (0.566) وهذه القيمة تجاوزت قيمة (T) الجدولية وان معامل المسار بلغ (0.060) بانحراف معياري بلغ (0.106) تحت مستوى معنوي بلغ (0.286) وبهذا نرفض صحة الفرضية الفرعية الثالثة.



## المبحث الرابع /الاستنتاجات والتوصيات

## الاستنتاجات

1. بينت النتائج أن بعد الاستباقية التنظيمية حصل على اعلى الأبعاد في البراعة الرقمية وهذا يشير إلى أهمية هذا البعد في الجامعة المبحوثة وتركيزهم على الوقت والجودة في الاستجابة التنظيمية.
2. أوضحت النتائج ان بعد (الاستجابة التنظيمية) حصل على اقل أهميه مما يدل إن الجامعة المبحوثة لم يعطوا هذا البعد الأهمية الكافية.
3. أن التعليم الرقمي حصل على اعلى وسط حسابي بين المتغيرات مما يشير الى أهمية هذا المتغير وانتشاره في الجامعة المبحوثة.
4. أظهرت نتائج التحليل الإحصائي بأن بعد المرونة التنظيمية لم يتمتع بالمعنوية ولا يوجد تأثير واضح ولا دليل كافي لدعم العلاقة.
5. كشفت النتائج الإحصائية وجود تأثير معنوي لمتغير المستقل (البراعة الرقمية) في (التعليم الرقمي) وهذا يشير الى ان البراعة الرقمية تساهم في تطوير التعليم الرقمي من خلال اكساب التدريسين مهارات رقمية تساعدهم في تطبيق التعليم الرقمي.

## التوصيات

1. نوصي بضرورة تعزيز الجامعة المبحوثة الاستجابة التنظيمية لما لها من دور في تكيف السريع المتغيرات التنظيمية مما يعزز عملية اتخاذ القرارات الاستباقية قبل وقوع المشكلة.
2. ضرورة تسليط الضوء من قبل الجامعة المبحوثة على الاستجابة التنظيمية لدورها في تكيف الهياكل التنظيمية الاستجابات السريعة في عصر الرقمنة.
3. نوصي بضرورة تعزيز ثقافة التعليم الرقمي في الجامعة المبحوثة كونه يعمل على تعزيز قدرة الطلاب بتحقيق نتائج مميزة وكذلك مساعدة التدريسين في اداء مهامهم التدريسية بشكل عام.
4. نقترح دراسة متغير البراعة الرقمية با ابعاد مختلف وفي بيئة مختلفة لمعرفة نتائج جديدة.
5. ضرورة تبني الجامعة المبحوثة نموذج البحث في ضل ابعاد البراعة الرقمي لما لها من تاثير في تطبيق الأصول التكنولوجية وتطوير الأنشطة التعليمية وتعزيز قدرات التدريسين بالمهارات المطلوبة في التعليم الرقمي.

## المصادر

- 1-Abolade, A. P., & Salau, A. Proactivity, A Post-COVID Survival Strategy for SME's.
- 2-Adnan, M., & Anwar, K. (2020). Online learning amid the COVID-19 pandemic: Students' perspectives. Journal of Pedagogical Sociology and Psychology, 2(1), 45-51.
- 3-Adnan, M., & Anwar, K. (2020). Online learning amid the COVID-19 pandemic: Students' perspectives. Journal of Pedagogical Sociology and Psychology, 2(1), 45-51
- 4-Ahmed, W., Hizam, S. M., & Sentosa, I. (2022). Digital dexterity: employee as consumer approach towards organizational success. Human Resource Development International, 25(5), 631-641.
- 5-Ahmed, W., Hizam, S. M., Akter, H., & Sentosa, I. (2020). Employee behavior towards big data analytics: A research framework. In Understanding Digital Industry (pp. 192-195). Routledge.
- 6-Akpa, V. O., Akinosi, J. R., Nwankwere, I., Makinde, G. O., & Ajike, E. O. (2022). Strategic Innovation, Digital Dexterity and Service Quality of Selected Quoted Deposit Money Banks in Nigeria. European Journal of Business and Innovation Research, 10(4), 15-35.

- 7-Akter, H., Ahmed, W., Sentosa, I., Hizam, S. M., Sharin, F. H., & Mina, I. (2023, September). Building a Better Future Workforce: Digital Dexterity and Psychological Empowerment. In 2023 3rd International Conference on Computing and Information Technology (ICCI) (pp. 626-632). IEEE.
- 8-Alenezi, M., Wardat, S., & Akour, M. (2023). The need of integrating digital education in higher education: Challenges and opportunities. *Sustainability*, 15(6), 4782.
- 9-Alii, I., Mustafai, J., Zeqiri, J., & Ceka, D. (2022). Sociological Aspects of digital learning. *Journal of Positive School Psychology*, 6(7), 1525-1533.
- 10-Batista, L., Dibb, S., Meadows, M., Hinton, M., & Analogbei, M. (2020). A CRM-based pathway to improving organisational responsiveness: an empirical study. *Journal of strategic marketing*, 28(6), 494-521.
- 11-Bengono, I. B. (2022). Governance and organisational flexibility at the junction of African MFIs' sustainability issues. *Global Journal of Flexible Systems Management*, 23(Suppl 1), 39-50.
- 12-Brence, I. (2010). Organisational flexibility and possibilities for its assessment. *Journal of Business Management*, 3.
- 13-Brown, P., Ly, T., Pham, H., & Sivabalan, P. (2020). Automation and management control in dynamic environments: Managing organisational flexibility and energy efficiency in service sectors. *The British Accounting Review*, 52(2), 100840.
- 14-Budhia, N., & Behera, S. (2023). Challenges and Oppourtunities of Digital Education in India. *Asian Journal of Education and Social Studies*, 45(3), 1-7.
- 15-Coleman, R. O., & Adim, C. V. (2019). Entrepreneurial proactiveness and organizational resilience in mobile telecommunication firms in Rivers State, Nigeria. *The Strategic Journal of Business & Change Management*, 6(3), 454-465.
- 16-Conrads, J., Rasmussen, M., Winters, N., Geniets, A., & Langer, L. (2017). Digital education policies in Europe and beyond: Key design principles for more effective policies. Publications Office of the European Union.
- 17-Fuentealba, D., Liu, K., & Li, W. (2016). Organisational responsiveness through signs. In *Socially Aware Organisations and Technologies. Impact and Challenges: 17th IFIP WG 8.1 International Conference on Informatics and Semiotics in Organisations, ICISO 2016, Campinas, Brazil, August 1-3, 2016, Proceedings 17* (pp. 117-126). Springer International Publishing.
- 18-Hair, J. F., Black, W. C., Babin, B. J., & Anderson, R. E. (2019). *Multivariate Data Analysis*. 8th Edition. Cengage Learning.
- 19-Hatlevik, O. E., & Christophersen, K. A. (2013). Digital competence at the beginning of upper secondary school: Identifying factors explaining digital inclusion. *Computers & education*, 63, 240-247.
- 20-Hernández, A., García-Valcárcel Muñoz-Repiso, A., Casillas-Martín, S., & Cabezas-González, M. (2022). Sustainability in digital education: A systematic review of innovative proposals. *Education Sciences*, 13(1), 33.
- 21-Montaudon-Tomas, C. M., Pinto-López, I. N., & Yáñez-Moneda, A. L. (2020). Digital dexterity for the future of work. In *EDULEARN20 Proceedings* (pp. 6379-6387). IATED.
- 22-Mothibi, G. (2015). A Meta-Analysis of the Relationship between E-Learning and Students' Academic Achievement in Higher Education. *Journal of Education and Practice*, 6(9), 6-9.
- 23-Nurdiana, R., Effendi, M. N., Ningsih, K. P., Abda, M. I., & Aslan, A. (2023). COLLABORATIVE PARTNERSHIPS FOR DIGITAL EDUCATION TO IMPROVE STUDENTS'LEARNING ACHIEVEMENT AT THE INSTITUTE OF ISLAMIC RELIGION

- OF SULTAN MUHAMMAD SYAFI UDDIN SAMBAS, INDONESIA. *International Journal of Teaching and Learning*, 1(1), 1-15.
- 24-O'Sullivan, C., Slocombe, A., McKenzie, C., & Salisbury, F. (2019). Digital dexterity: A sustainable model for building essential skills for the future workforce.
- 25-Prieto, L. C. (2010). Proactive personality and entrepreneurial leadership: exploring the moderating role of organizational identification and political skill. *Academy of Entrepreneurship Journal*, 16(2), 107.
- 26-Ramlall, S., Cross, T., & Love, M. (Eds.). (2021). *Handbook of Research on Future of Work and Education: Implications for Curriculum Delivery and Work Design: Implications for Curriculum Delivery and Work Design*. IGI Global.
- 27-Robinson, A. T., & Onuoha, B. C. (2023). Corporate Innovativeness and Organisational Responsiveness of Manufacturing Firms in Rivers State.
- 28-Salisbury, F., Cain, K., England, A., Glaisyer, J., Jenks, H., Miller, K., ... & Rundle, H. (2020). A league of champions: building staff digital dexterity.
- 29-Taylor, D. L., Yeung, M., & Basset, A. Z. (2021). Personalized and adaptive learning. *Innovative learning environments in STEM higher education: Opportunities, Challenges, and Looking Forward*, 17-34.
- 30-Umelue, O. G., & Akwaeze, A. E. (2019). Task environment and organisational responsiveness in Nigerian Banks. *International Journal of Trend in Scientific Research and Development*, 3(4), 456-464.
- 31-Wang, X., Lu, Y., Zhao, Y., Gong, S., & Li, B. (2013). Organisational unlearning, organisational flexibility and innovation capability: An empirical study of SMEs in China. *International Journal of Technology Management*, 61(2), 132-155.
- 32-Yarychev, N. U., & Mentsiev, A. U. (2020, November). Impact of digital education on traditional education. In *Journal of Physics: Conference Series* (Vol. 1691, No. 1, p. 012132). IOP Publishing.

عنوان البحث

الحضور الأسطوري في الشعر الجاهلي - دراسة تحليلية في شعر "أبيد بن ربيعة"

د. يوسف الرايس<sup>1</sup>

<sup>1</sup> الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين جهة طنجة-تطوان-الحسيمة، المملكة المغربية

البريد الإلكتروني: raissyoussef2017@gmail.com

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/9>

تاريخ القبول: 2024/09/20م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

المستخلص

يسعى الباحث في هذه الدراسة النقدية النصية إلى دراسة وتحليل الحضور الأسطوري أو التجليات الأسطورية في النتاج الشعري لشاعر من شعراء المعلقات؛ الشاعر الفحل "أبيد بن ربيعة العامري"، من خلال ركنين أساسيين: - جانب نظري، إذ استهل مقارنة الموضوع بمهاد نظري تطرق من خلاله إلى دراسة إشكاليتين عامتين؛ وهما: - ما الأسطورة؟ - والشعر العربي والأسطورة، أية صلة علاقية؟ - وفي الشق الثاني من الدراسة، وهو قسم تطبيقي إجرائي، يقوم الباحث باستقصاء شامل، واستقراء كامل لديوان "أبيد بن ربيعة العامري"، بشرح الطوسي" محاولاً من خلاله رصد النصوص الشعرية المتضمنة لأساطير أو بقايا أساطير، أو التي تحمل سماتٍ وملامحٍ ورموزاً ذات أبعاد أسطورية لكشفها ودراستها وتحليلها وفق منظور النقد الأسطوري.

الكلمات المفتاحية: الأسطورة - الشعر الجاهلي - أبيد بن ربيعة.

## RESEARCH TITLE

## MYTHOLOGICAL PRESENCE IN JAHILIYYA POETRY

An analytical study in the poetry of "Lubaid ibn Rabia"

Dr. Youssef Raiss<sup>1</sup>

<sup>1</sup> Regional Academy of Education and Training, Tangier-Tetouan-Hoceima Region, Kingdom of Morocco  
Email: raissyoussef2017@gmail.com

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/9>

Published at 01/10/2024

Accepted at 20/09/2024

## Abstract

In this critical textual study, the researcher seeks to study and analyse the mythological presence or mythological manifestations in the poetic output of one of the poets of the Maalakat poets, Lubaid ibn Rabia al-Amiri, through two main pillars:

-Theoretical aspect, in which he began his approach to the topic with a theoretical approach, through which he addressed two general issues, namely: -What is myth? -Arabic poetry and myth, what is the relationship?

In the second part of the study, which is an applied and procedural section, the researcher conducts a comprehensive survey of the poem 'Lubaid bin Rabia al-Amiri, with Tusi's commentary' in an attempt to identify poetic texts that include myths or remnants of myths, or that bear features, features and symbols with mythological dimensions in order to uncover, study and analyse them according to the perspective of mythological criticism.

**Key Words:** Mythology -Jahiliyya poetry -Labid ibn Rabia.

## \*مقدمة:

يعدّ الشعر الجاهلي من الدُرر اللوامع، واللآلئ السواطع في يَمّ الشعر العربيّ السحيقة أغوازه، والمترامية سواحله، والممتدة عصوره، إن لم نقل هو أساس الأدب العربيّ كلّه، وعنوان فحولته، ومعدن أصالته، ومفتاح أسرارهِ. وليس بمقدور أيّ دارس النفاذ إلى عبقرية الإنسان العربيّ وخباياها الدفينة، ودراسة تاريخه الحضاريّ والفكريّ والسياسيّ ما لم يُحط علماً وخُبراً بشعره القديم. شغل، منذ القديم، بال العلماء والأدباء المهتمّين، ولا تزال قضاياهِ الشعرية وإشكالاته النقدية الشائكة تثير الفضول المعرفيّ للباحثين والدارسين الغيورين، مما يدلّ على أنّه لم يزلّ غصّاً طريّاً، لا ينضب مَعينُهُ، ولا يتسرّب العقم إلى صورهِ ومعانيهِ، ومجالاً مفتوحاً ومرتعا خصبا لاجتهادات مختلفة وقراءات متجدّدة. فهو، دائما، حيٌّ متجدّد، عبر الأزمنة والأمكنة، وإنْ كثرت المقاربات التي تصدّت لفهمه وتفسيره، وتنوّعت مناهج المهتمّين به.

ومن أغزر الشعراء الجاهليّين شعرا، وأطولهم عمرا، وأعلام فحولة وقدرا، وحاملي لواء هذا الشعر العربيّ الأنموذج الخالد ذكرا "البيد بن ربيعة العامريّ"، المحنّي بشعره في هذه السطور المتواضعة. إذ سيتناول الباحث في هذه الدراسة النصّية التحليلية بالدرس والتحليل الحضور الأسطوريّ أو التجليات الأسطورية في نتاجه الشعريّ مستهلاً مقاربة الموضوع بمهاد نظريّ حاول من خلاله، في إلماعة، الوقوف على الجانب اللغويّ والإشكاليّ الاصطلاحيّ والمفهوميّ للأسطورة. ثمّ مناقشة العلاقة الإشكالية الجدلية بين الشعر، وتحديد الشعر العربيّ الجاهليّ، والأسطورة.

وفي الشقّ الثاني من الدراسة، وهو قسم تطبيقيّ إجرائيّ، سيقوم الباحث باستقصاء شامل، واستقراء كامل لـ "ديوان البيد بن ربيعة العامريّ"، بشرح الطوسيّ وتحقيق وتقديم: د. إحسان عبّاس، البالغ عدد نصوصه الشعرية أربعة وثمانين نصّاً؛ بين قصيدة ومقطّعة ونبغة وبيت مفرد، والتي يمتدّ نفْسُها الشعريّ ويتوزّع على مدى ألفٍ ومائتين وخمسة وخمسين بيتاً. وسيحاول من خلاله رصد النصوص المتضمنة لأساطير أو بقايا أساطير، أو التي تحمل سماتٍ وملامحَ ورموزاً ذات أبعاد أسطورية لكشفها ودراستها وتحليلها وفق منظور النقد الأسطوريّ. وهي، بالمناسبة، كثيرةٌ في الديوان لا يسعها المقام، هنا، لاعتبارات منهجية تنظيمية موضوعية تقتضيها خصوصية هذه الدراسة وطبيعتها، بل سيكتفي، فقط، بانقضاء شذرات أنموذجية دالة منها.

ولا بدّ من الإيماءة، في هذا الصدد، إلى أنّ الباحث اقتصر في دراسته هذه على النصوص الشعرية التي تنتمي تاريخياً إلى الحقبة الجاهلية من حياة الشاعر الفحل المخضرم "البيد بن ربيعة العامريّ" فحسب، وهي التي تشكّل الأغلب الأعمّ في ديوانه، ومستثنياً النصوص التي تنتمي إلى الحقبة الإسلامية من حياته لكون كثيرٍ من الأساطير أصبحت مع ظهور الإسلام ونزول القرآن الكريم حقائق يقينية لا يأتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها، وخاصة فيما يتعلّق بأساطير وقصص الأمم البائدة. خلافاً، كما تذكر بعض المصادر والمضامّن، للرواية التي تدّعي أنّ الشاعر، بعد إسلامه، انقطع عن نظم الشعر، ولم ينظم إلا بيتاً وحيداً وبيتين، وهذا البيت نفسه قد اختلف فيه، وفي نسبته لـ "البيد".

وتتطلق هذه الدراسة النصّية التحليلية من إشكالات نقدية رئيسية، يحاول الباحث الإجابة عليها قدر استطاعته، ومنها: - ما حجم الإشارات والمضامين الأسطورية التي نفذت إلى النصّ الشعريّ الجاهليّ لدى "البيد بن ربيعة العامريّ"؟ وما هي حدود تجلياتها؟

- وهل يتضمّن شعره الجاهليّ أساطير أو بقايا أساطير قديمة، أو يحمل سماتٍ وملامحَ ورموزاً ذات أبعاد أسطورية؟ وكيف استطاع استلهاها وتوظيفها؟

وقد قارب في هذا القسم التطبيقيّ الإجرائيّ: -الدلالة الأسطورية للمقدّمة الطللية في شعر البيد، والرمزية الأسطورية للناقاة



في شعره، وصورة المرأة، وصورة الثور الوحشي والمهابة في شعره، وأساطير متفرقة ومختلفة وردت في شعر لبيد؛ كأسطورة الجن، وأسطورة الحية، وأسطورة الغول والسعلاة، وأسطورة الأمم البائدة... في الختام، خلص إلى عرض أهم النتائج والخلاصات المتوصل إليها في هذه الدراسة.

\*مهاده نظري:

## 1 - ما الأسطورة؟

بادئ ذي بدء، لابد أن نشير، هنا، أنه من الصعب جدًا تعريف ماهية الأسطورة تعريفًا محددًا ودقيقًا، فقد تناولها الفلاسفة والمفكرون والباحثون من زوايا نظر مختلفة، ومن هنا تعددت التعاريف واختلفت باختلاف المناهج والمرجعيات، وتكوّنت المفاهيم وتداخلت وتشابكت (الأسطورة، والخرافة، والحكاية الشعبية). فلماذا، فإننا ارتأينا أنه من الأجدى ألا نخوض في هذه المتاهات المفهومية والجدالات التعريفية لأن هذا المقام ليس مقامه.

كل شعوب الأرض عرفت الأسطورة والتقت عندها، فهي، تراث الإنسان حيثما كان وأينما كان وعلى بُعد المكان، وعلى اختلاف الزمان. ومن الأسطورة تسربت ألوان التعبير الأدبي، ومنها فكر الإنسان ليخلق مختلف أشكال الأدب والإبداع البشري.

فالبشرية، على امتداد عهدها، لم تعرف أقدم ولا أعرق من الأسطورة لتحكي أحلامها وآمالها، وترسم دنياها المليئة بالتطلع والتواقفة إلى المعرفة. ف «في البدء كانت الأسطورة، لأننا لا نعلم بدءاً قبلها»<sup>1</sup>. و«في غلس التاريخ كانت الأسطورة، وفي قالبها صب الإنسان القديم وعيه بالزمن والتاريخ واللغة والوجود والطبيعة، وظلّ يفعل، حتى استتبقت الفلسفة والعلم، وكل أشكال التفكير العقلانية والتجريدية»<sup>2</sup>.

ومن هنا كانت الأسطورة في البدء منبع الإلهام الأدبي، وفي النهاية دافعا إلى علوم حديثة كثيرة كعلوم الأنثروبولوجيا والإثنولوجيا والسيكولوجيا<sup>3</sup>.

فمن الناحية المعجمية، اشتقت "الأسطورة" من الجذر اللغوي "س ط ر"، وتفيد دلالتها اللغوية معنى الأباطيل والأوهام والأحاديث الملققة والأكاذيب التي لا أصل لها، وتتأى عن الواقع، وتدنو من الخرافة. وتؤكد النصوص الشرعية هذه الدلالة اللغوية، فقد وردت الكلمة في القرآن الكريم، في مواضع كثيرة، بصيغة الجمع ومقترنة بكلمة "الأولين"، كقوله سبحانه: «وَقَالُوا أَسْطِيرُ الْأُولِينَ أَكْتَبَهَا فَهِيَ تُمَلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا»<sup>4</sup>.

وجاء في "لسان العرب": «الأساطير: الأباطيل. والأساطير: أحاديث لا نظام لها، واحدها إسطار وإسطارة، بالكسر، وأسْطِيرٌ وأُسْطِيرَةٌ وأُسْطُورٌ وأُسْطُورَةٌ، بالضم... وسَطَّرَهَا: أَلْفَهَا. وسَطَّرَ علينا: أتانا بالأساطير. الليث: يقال سَطَّرَ فلانٌ علينا يُسَطِّرُ إذا جاء بأحاديث تشبه الباطل... يقال: هو يُسَطِّرُ ما لا أصل له، أي يؤلف... يقال: سَطَّرَ فلانٌ على فلان؛ إذا زُحرف له الأقاويل ونمّقها، وتلك الأقاويل الأساطير والسُطُر»<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - السلمّي، د. جعفر ابن الحاج، (1423-2003)، الأسطورة المغربية: دراسة نقدية في المفهوم والجنس، تطوان، المغرب، منشورات الجمعية المغربية للدراسات الأندلسية، ص: 9.

<sup>2</sup> - نفسه، والصفحة نفسها.

<sup>3</sup> - خورشيد، د. فاروق، (عشت 2002)، أديب الأسطورة عند العرب: جذور التفكير وأصالة الإبداع، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، سلسلة عالم المعرفة، عدد: 284، ص: 20.

<sup>4</sup> - سورة الفرقان، الآية: 5. لقد جاءت "أساطير الأولين" في كثير من آيات القرآن الكريم، انظر -على سبيل المثال لا الحصر-: -سورة الأنعام، الآية: 26، وسورة الأنفال، الآية: 31، وسورة النحل، الآية: 24 وسورة المؤمنون، الآية: 84 إلى غير ذلك.

<sup>5</sup> - ابن منظور، محمد بن مكرم، (2011)، لسان العرب، (ط.7)، (طبعة محققة)، ج. 7، بيروت، لبنان، دار صادر، مادة: سطر، ص: 182.



أما من الناحية المصطلحية، فيجب الإقرار أولاً، كما قلنا آنفاً، بأنه من المتعذر جداً تعريف الأسطورة تعريفاً جامعاً ومانعاً، فقد تعددت التعريفات التي أعطيت لمصطلح الأسطورة وتتنوع بتنوع المناهج العلمية والمرجعيات الفكرية والإيديولوجية<sup>6</sup>. وذهب العلماء والباحثون في تعريف ماهيتها مذاهب شتى، فمنهم من عدّ الأسطورة بأنها «التاريخ في صورة متكررة»<sup>7</sup>، ومنهم من نظر إليها بكونها «فكرة بدوية تاريخية صيغت بصيغة الإطناب والمغالاة؛ لإظهار أهمية الحادثة الحقيقية في جيل زال أثره من ذهن الناس»<sup>8</sup>، ومنهم من رأى أن «الأسطورة نصّ أدبيّ، وُضع في أبهى حلّة فنيّة ممكنة، وأقوى صيغة مؤثرة في النفوس»<sup>9</sup>. ويحاول الباحث المتخصص في الميثولوجيا وتاريخ الأديان "فراس السواح" أن يلخص لنا القول مستجمعاً الآراء المختلفة والمتشعبة، وموضحاً رؤيته الخاصة للأسطورة، فيقول: «الأسطورة نظامٌ فكريّ متكامل، استوعب قلق الإنسان الوجودي، وتوقه الأبدى لكشف الغوامض التي يطرحها محيطه، والأحادي التي يتحداه بها التنظيم الكوني المحكم الذي يتحرك ضمنه. إنها إيجاد النظام حيث لا نظام، وطرح الجواب على ملحاح السؤال، ورسم لوحة متكاملة للوجود؛ لنجد مكاننا فيه ودورنا في إيقاعات الطبيعة. إنها الأداة التي تروّنا بمرشد ودليل في الحياة، ومعياري أخلاقي في السلوك. إنها مجمع الحياة الفكرية والروحية للإنسان القديم»<sup>10</sup>.

## 2) - الشعر العربي والأسطورة، أية صلةٍ علاقية؟

الشعر، عموماً، إبداع إنسانيّ. والشاعر المبدع، قبل كلّ شيء، إنسانٌ واعٍ يتأثر بما يتأثر به غيره، إن لم نقل أكثر من غيره بحكم حساسية مشاعره الجياشة، ورهافة أحاسيسه الفياضة، وكما أنّه محمّلٌ بتمثلات مسبقة وتصوّرات قبليّة، ومزوّدٌ بمخمولات سيكولوجية وسوسيوثقافية تؤثر، بشكل أو بآخر، في شخصيته الفنيّة، وتتجلى، بطريقة أو بأخرى، في نتاجاته الشعرية والإبداعية. ومن هذه المؤثرات الثقافية التي يمتح الشاعر من معينها الأسطورة؛ التي لم يستطع الشاعر العربي الجاهليّ الفكّك من قبضتها الفولاذية أو على الأقلّ من ملامحها وسماتها الخفية التي تسلّلت، بشكل أو بآخر، في نصوصه الشعرية.

يقول، في هذا الصدد، "مارك شورر" Mark Schorer: «الأسطورة أساس لا غنى للشعر عنه»<sup>11</sup>، ويقول "ريتشارد تشيز" Richard Chase: «الشعر أساس لا غنى للأسطورة عنه»<sup>12</sup>. إذًا، هناك علاقةً تبادليّةً وصلّةً جدليّةً بين الشعر والأسطورة.

وتوظيف الأساطير في الشعر العربيّ هو عودةٌ طبيعيّةٌ إلى أحد منابعه البكر، لأنّ الشعر، في مبدئه، هو: ذلك «النتاج الفطريّ والنشاط الأوليّ للعقلية البشرية، والإنسان البدائيّ كان يشكّل صور خياله قبل تشكيل الكليات؛ غنى قبل أن يتكلم، وتحديث شعراً قبل أن ينثر، واستخدم المجازات قبل التعبيرات الفنيّة، والمجازيّ هو الفطريّ بمعنى الكلمة»<sup>13</sup>.

<sup>6</sup> - من أجل الأطلاع على تعدد هذه التعريفات - حسب المدارس والاتجاهات - واختلافها، انظر - على سبيل المثال لا الحصر - : السواح، فراس، (1996)، مغامرة العقل الأولى، دراسة في الأسطورة: سوريا وبلاد الرافدين، (ط. 11)، دمشق، سوريا، دار علاء الدين، ص: 13 - 18. - عبد المعيد خان، د. محمد، (2007)، الأساطير والخرافات عند العرب، (ط. 4)، دمشق، سوريا، منشورات وزارة الثقافة في الجمهورية العربية السورية، سلسلة آفاق ثقافية، عدد: 47، ص: 16 وما بعدها.

<sup>7</sup> - عبد المعيد خان، د. محمد، (2007)، ص: 17.

<sup>8</sup> - نفسه، ص: 20.

<sup>9</sup> - السواح، فراس، (1996)، ص: 27.

<sup>10</sup> - نفسه، ص: 26.

<sup>11</sup> - القعود، عبد الرحمن محمد، (مارس 2002)، الإبهام في شعر الحداثة: العوامل والمظاهر وآليات التأويل، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، سلسلة عالم المعرفة، عدد: 279، ص: 49.

<sup>12</sup> - نفسه، والصفحة نفسها.

<sup>13</sup> - عبد الفتاح محمد، أحمد، (1987)، المنهج الأسطوريّ في تفسير الشعر الجاهليّ: دراسة نقدية، (ط. 1)، بيروت، لبنان، دار المناهل، ص: 56.

وهكذا، نستنتج أن بين الشعر والأسطورة علاقات لا تخفى على النقاد والدارسين، سواء من حيث طبيعة مكوناتها وبواعثها، أو من حيث لغتها الوجدانية الرمزية التي تومئ ولا توضح، فهما معا «ينشآن من الحاجات الإنسانية نفسها، ويمتثلان نوعا واحدا من البنية الرمزية، وينجحان في أن يخلعا على التجربة نوعا واحدا من الرهبة والدهشة السحرية، وينجزان الوظيفة التطهيرية ذاتها»<sup>14</sup>. ويبقى أهم ما يصل بين الشعر والأسطورة هو أن الأداة التي ينهضان عليها ويتشكلان منها هي خصوبة الخيال وثراؤه.

إضافة إلى كل هذا، فقد ارتبط الإبداع الشعري العربي، في الوعي الجمعي العربي القديم، بعالم السحر والجن والكهانة، وكانت بدايته النشوتية وجذوره التأسيسية - كما يرى الباحث "حسين عطوان" - دينية خالصة أو سحرية<sup>15</sup>. ونفس الرأي يتبناه كثير من الباحثين؛ ومن بين هؤلاء العلامة "عبد الله الطيب" حيث يقول في "مرشده": «والشعر في أول أمره يرتبط عادة بالسحر والكهانة والدين، بل يكاد يكون محصورا في هذه الدائرة في البدء. ثم بعد ذلك ينتقل من ريع الدين والكهانة، فيتصرف فيه الشعراء وينوعون في أوزانه، بحيث يجعلونها تصلح للرقص والغناء والفخر وغير ذلك»<sup>16</sup>. وقد أحاط العرب الشاعر بهالة خرافية أسطورية، ووصفوه بأنه "عبري"، نسبة إلى "أرض عبقر" أو "وادي عبقر"<sup>17</sup>. بل وصفوا كل أمر عظيم بـ "عبري". إيماناً منهم، بأن الشعر سحرٌ إيحائيٌ وفعلٌ خارقٌ للعادة لا يمكن للبشر إبداعه، ولكن يُمليه القرين من الجن على قرينه من البشر حتى ينفذ إلى القلوب، ويسطو على الألباب، وتطرب له المسامع والأرواح. بحيث جعلوا الشياطين أرباباً للإبداع، وأصحاباً للشعراء يلهمونهم قول الشعر؛ فحول شعراء العرب، من أمثال: امرئ القيس، وأبيد، وعبيد بن الأبرص، والنابغة الذبياني، والأعشى الكبير... يستدعون الشياطين في شعرهم، بل لكل شاعر فعل، كما يزعمون، شيطانه يستلهم منه قول الشعر<sup>18</sup>. واستمر هذا الاعتقاد الميتافيزيقي الميثولوجي إلى العصر الأموي، وفي هذا الصدد، نجد "أبا النجم العجلي" يقول<sup>19</sup>:

إني وكل شاعر من البشر // شيطانه أنثى وشيطاني ذكر

فما رأني شاعرٌ إلا استنرت // فغل نجوم الليل عاين القم

ولا يرتبط هذا بمصادر الإلهام ومنابع الإبداع فحسب، كما رأينا، بل يمتد هذا الارتباط إلى الطقوس الإجرائية لأداء العمل والإلقاء الشعري، فإذا كان الساحر لا يمارس عمله إلا إذا قام بطقوس خاصة كإحضار النار وقراءة بعض الطلسم والتعاويذ المبهمة، فإن الشاعر كذلك عند استعداده لإلقاء قصيدته، يقوم بطقوس معينة التي تختلف حسب أغراض الشعر

<sup>14</sup> - صبحي، محيي الدين، (1988)، النقد الأدبي الحديث بين الأسطورة والعلم، دراسات مترجمة، (د. ط)، مصر، مصر، الجاهلية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى، دار العربية للكتاب، ص: 106.

<sup>15</sup> - عطوان، حسين، (1970)، مقدمة القصيدة العربية في العصر الجاهلي، (د. ط)، القاهرة، مصر، دار المعارف، مكتبة الدراسات الأدبية رقم: 50، ص: 68.

<sup>16</sup> - الطيب، عبد الله، (1970)، المرشد في فهم أشعار العرب وصناعتها، (ط. 2)، ج. 1، بيروت، لبنان، دار الفكر، ص: 17.

<sup>17</sup> - ورد في "معجم البلدان": «عَبْرٌ: بفتح أوله، وسكون ثانيه، وفتح القاف... هي أرض كان يسكنها الجن، ويقال في المثل: كأنهم جن عبقر... ولعل هذا بلد كان قديماً وخرب، وكان يُنسب إليه الوشْي فلما لم يعرفوه نسبوه إلى الجن» انظر: -الخموي، شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت، (1397هـ-1977م)، معجم البلدان، (د. ط)، ج. 4، بيروت، لبنان، دار صادر، ص: 79 وما بعدها.

<sup>18</sup> - وقد أقر "أبو زيد محمد القرشي" في كتابه: "جمهرة أشعار العرب" فصلاً بعنوان: "في قول الجن الشعر على ألسنة العرب"، وهو الفصل الرابع منه، ذكر فيه ما شاع بين العرب من هذه الأقاويل والمزاعم. انظر: -القرشي، أبو زيد محمد بن أبي الخطاب، (1981)، جمهرة أشعار العرب في الجاهلية والإسلام، (د. ط)، ج. 1، تحقيق وضبط وشرح: علي محمد الجاوي، القاهرة، مصر، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، ص: 47-63.

<sup>19</sup> - ابن قتيبة الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم، (2003)، الشعر والشعراء، (د. ط)، ج. 2، تحقيق: أحمد محمد شاكر، القاهرة، مصر، دار الحديث، ص: 588.

من هجاء ومدح... وفي "أمالي المرتضى" قصة تاريخية وأدبية مشهورة تكشف عن بعض هذه الطقوس الغريبة والشعائر العجيبة اللازمة في مواقف الإنشاد، وملخصها: أن "ليداً" في صباه انتدبه قومه العامريون لهجاء "الربيع بن زياد العبيسي"، فدخل على "النعمان" وأنشده شعره، وهو مُرتدٍ حُلّة ساحر، وقد حلق رأسه عدا ذؤابتين على ناصيته، ودهن أحد شقّي رأسه، وأرخی إزاره، وانتحل نعلًا واحدة. وكان هذا سببا في إبعاد "ابن زياد" عن "النعمان" إلى الأبد.<sup>20</sup>

وهكذا، يصبح الشعر المتّحد مع الرقص والطقس والموسيقى لوحة المفاتيح العظيمة للطاقة الغريزية للقبيلة البدائية حيث الشعر هو السحر والصلاة والتاريخ.<sup>21</sup>

### \* الحضور الأسطوري أو التجليات الأسطورية في شعر "البيد بن ربيعة العامري".

في هذا الشقّ التطبيقيّ الإجرائي من الدراسة سنقوم برصد الأبيات التي تحمل سماتٍ وملامح أسطوريةً ومحاولة كشفها وتحليلها ومقاربتها وفق منظور النقد الأسطوري. وهي، بالمناسبة، كثيرة في الديوان لا يسعها المقام، هنا، لاعتبارات منهجية وتنظيمية وموضوعية اقتضيتها خصوصية هذه الدراسة وطبيعتها، بل سنكتفي، فقط، بانتقاء شذرات أنموذجية دالة منها.

#### 1- الدلالة الأسطورية للمقدمة الطلّية في شعر البيد.

الطلل مكوّن بنيوي في نسيج النصّ الشعريّ الجاهلي، وفي هرمية البناء لشكل القصيدة العربية القديمة. إذ نُلفي أنّ أغلب النصوص الشعريّة الجاهليّة، ولا نقول كلّها حتّى لا نسقط في تعميم تجريديّ معيب، لأنّ هناك كثيرٌ منها لم يلتزم أصحابها بهذا البناء النمطيّ<sup>22</sup>، قد أُستهلت بمقدّمات طلّية، قبل أن يتمّ الخروج منها، بسلاسة، إلى الغرض الرئيس (حُسن التخلّص)، والذي غالبا ما يكون مديحا، ثمّ تُختم بخاتمة (مقطع) تكون أبقى في النفس كالأمثال والحكم. وهكذا، أضحت المقدّمات الطلّية تقليداً فنياً نمطياً يُحتذى، وعرفاً شعرياً متوارثاً يُقتدى. ولقد تعدّدت الدراسات الأدبية والنقدية المعاصرة المستندة، خصوصا، إلى علم النفس والاجتماع والإناسة (الأنثروبولوجيا)، التي تناولت اللحظة الطلّية في القصيدة الجاهليّة، وخاصة المادحة منها، بتعدّد اتجاهات أصحابها ومرجعياتهم الفكرية والعلمية ومذاهبهم الأدبية والنقدية. وتباينت المواقف حولها<sup>23</sup>: فمنهم من ذهب إلى أنّها مجرد تقليد شعريّ شائع وكليشيّه فنيّ متوارثٍ ذائع لا غير. الغرض منها، هو: استمالة المتلقّي وصرف انتباهه واستدراجه للغرض الأساس.

<sup>20</sup> - انظر: - الشريف المرتضى، عليّ بن الحسين الموسويّ العلويّ، (1954)، أمالي المرتضى، أو (غُرر الفوائد وذُرر القلائد)، (ط. 1)، ج. 1، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، مصر، دار إحياء الكتب العربيّة، عيسى البابي الحلبيّ وشركاه، ص: 190 وما بعدها. وقد أورد المحقّق الباحث الدكتور "إحسان عباس" هذه القصة الشهيرة في مقدّمة تحقيقه لكتاب: "شرح ديوان البيد بن ربيعة العامري" الذي نحن بصدد دراسته. انظر: - الطوسي، (1962)، شرح ديوان البيد بن ربيعة العامري، (ط. 1)، تحقيق وتقديم: د. إحسان عباس، الكويت، وزارة الإرشاد والأبناء الكويتية، مطبعة حكومة الكويت، سلسلة التراث العربي، رقم: 8، ص: 20.

<sup>21</sup> - عبد الفتاح محمد، أحمد، (1987)، ص: 77.

<sup>22</sup> - هناك قصائد كثيرة لكبار الشعراء وفحولهم، كـ "امرئ القيس"، و"النايعة الذبياني"، و"البيد بن ربيعة"... كقول "امرئ القيس":  
أرانا مَوْضِعِينَ لَأْمُرٍ غَيْبٍ // وَنَسَحُزُ بِالطَّعَامِ وَبِالشَّرَابِ. انظر: - امرئ القيس، (1990)، الديوان، (ط. 5)، شرح وتحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، مصر، دار المعارف، ص: 97.

وقوله: الْخَيْرُ مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ وَمَا غَرَبَتْ // مُطَلَّبٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ مَغْضُوبٌ. انظر: - امرئ القيس، (1990)، ص: 225.

<sup>23</sup> - استعرض هذه المواقف والدراسات وناقشها بإسهاب كثير من الباحثين، ومن هؤلاء: د. حسن مسكين، ود. محمد عبد الحفيظ كنون الحسني وغيرهما. انظر - على سبيل المثال لا الحصر - مسكين، حسن، (2005)، الخطاب الشعريّ الجاهلي: رؤية جديدة، (ط. 1)، الدار البيضاء، المغرب، بيروت، لبنان، المركز الثقافي العربي، ص: 23-67. - وكنون، محمد عبد الحفيظ، (2007)، السمات الأسطورية في الشعر الجاهلي، (ط. 1)، تطوان، المغرب، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة عبد المالك السعدي، ص: 303-312.

-ومنهم من عدّها تعبيراً عن تجربة حياتية صادقة وانعكاساً صريحاً للواقع الجاهلي المعيش القائم على الحلّ والتّرحال الدائمين. وفي هذا الصدد، يقول "حسين عطوان": «إنّ المقدمات جميعاً لا تعدو أن تكون ذكرياتٍ وضرباً من الحنين إلى الماضي والنزاع إليه، فإنّ الشعراء دائماً يرتدون بأبصارهم وأنظارهم إلى الوراء، إلى أعلى جزءٍ مضى وانقضى من حياتهم». فالإنسان -حسب دعاة الحتمية- ابن بيئته. وهنا، نسقط في إشكالية نقدية أعمق، وهي: إشكالية "الصدق الفنّي والواقعي في الشعر" أو الأدب عموماً.

-بينما ذهب فريق آخر إلى أنّ الوقوف على الأطلال هو بكاءٌ على ماضي شبه الجزيرة العربيّة التليد، وتعبيرٌ عن التهّم الحضاريّ والمحلّ الطبيعيّ الذي حلّ بها، بعدما كانت، في سابق عهدها التاريخيّة وجبها الجيولوجيّة، أرضاً معطاء تتعم بالخصوبة والنماء، وتتمتع بالعمران والرخاء. فالموقفُ الطلّيّ -حسب "يوسف اليوسف"- هو «توليفٌ اندغاميّ للحظاتٍ ثلاث، هي: التهّم الحضاريّ، والقمع الجنسيّ، وقمل الطبيعة»<sup>24</sup>. والوقوف على الديار والبكاء على رسومها الخوالي، واستحضار ماضيها وأطياف ساكنيها الأحبة الطاعنين، ما هو في حقيقته، كما يرى الباحث، إلّا «ترجمةٌ لا شعوريّةٌ للرغبة في الخلاص من ظرف حضاريّ متهّم، والتحوّل إلى مرحلة حضاريّة أرقى»<sup>25</sup>.

-في حين يرى الآخرون أنّ اللحظة الطلّية هي تعبيرٌ وجوديٌّ عن المصير الإنسانيّ ودلالةٌ رمزيّة عن الصراع الأبديّ بين ثنائية الموت والحياة، والتي تتشكّل للشاعر الجاهليّ قلقاً وجودياً عبر العصور والأزمنة، فالطللُ في الشعر الجاهليّ رمزٌ للموت والخراب، وفي نفس الآن رمزٌ لإمكانية تفجّر الحياة وتجديدها من بعد الموت، فهو يجمع بين نقيضين في موقف واحد، بحيث يشمل على عنصريّ الوقوف على الأطلال وذكر المحبوب، حيث يُدكّر الأوّل بالفناء والثاني بالحياة والانبعاث بعد الممات<sup>26</sup>. يقول "مصطفى ناصف": «فهو رمزٌ للزمن الذي يتّسم -رغم ما يشوبه من قسوة المضي والانفلات- بالإيجابية الواضحة»<sup>27</sup>.

وعند تأملنا في ديوان "البيد"، نجد أنّ الشاعر وقف على الأطلال في ثلاثة عشر نصّاً شعريّاً من بين أربعة وثمانين نصّاً، وهو ما يشكل نسبة ستّة عشر فاصلة ستّة وستين في المائة (16,66%)، وهي نسبة مهمّة كما نلاحظ، لأنّ هذا النوع من المقدمات الفنّية يرتبط بالقصائد فحسب، لا بالمقطوعات والنثت التي تعبّر عن مواقف طارئة أو حالاتٍ عابرة؛ بل ينخرط في نسيج طويل من الأبيات، بينها تفاعلٌ وتكاملٌ، ويكون الطلل مؤشراً أوّل على ذلك.

وكعادة كثير من الشعراء الجاهليين، فإنّ لبيدا قد شبّه الطلل بالوشم أكثر من مرّة، كما في قوله<sup>28</sup>:

لِهِنْدٍ بِأَعْلَامِ الْأَعْرَ رُشُومٍ // إِلَى أُوْحْدٍ كَأَنَّهِنَّ وُشُومٍ

وفي قوله<sup>29</sup>:

طَلَلٌ لِحَوْلَةٍ بِالرَّسَيْسِ قَدِيمٍ // فَبِعَاقِلٍ فَالْأَنْعَمِينَ رُشُومٍ

فَكَأَنَّ مَعْرُوفَ الدِّيَارِ بِقَادِمٍ // فَبُرَاقِ غَوْلٍ فَالرَّجَامِ وُشُومٍ

<sup>24</sup> - اليوسف، يوسف، (2001)، مقالات في الشعر الجاهلي، (ط. 3)، رام الله، فلسطين، منشورات وزارة الثقافة الفلسطينيّة، سلسلة كتاب القراءة للجميع، عدد: 6، ص: 17، 93 - 143.

<sup>25</sup> - نفسه، والصفحات نفسها.

<sup>26</sup> - انظر: -إسماعيل، عز الدين، (1978)، روح العصر، (د.ط.)، بيروت، لبنان، دار الرائد العربي، ص: 20.

<sup>27</sup> - ناصف، مصطفى، (1981)، قراءة ثانية لشعرنا القديم، (ط. 2)، بيروت، لبنان، دار الأندلس، ص: 61.

<sup>28</sup> - الطوسي، (1962)، ص: 95.

<sup>29</sup> - نفسه، ص: 118.

وأيضاً في قوله<sup>30</sup>:

أَوْ رَجَعُ وَاشْمَةَ أُسْفَ نُوُورُهَا // كِفْفَا تَعْرَضُ فَوْقَهُنَّ وَشَامُهَا

وكذلك في قوله<sup>31</sup>:

أَوْ مُسَلَّمٌ عَمِلْتُ لَهُ عُلوِيَّةٌ // رَصَنْتُ ظَهْوَرَ رَوَاجِبٍ وَبِنَانِ

والوشم عادة اجتماعية وثقافية كانت متفشية في المجتمع الجاهلي، وما زالت إلى يومنا هذا في بعض المناطق، ذات أبعاد أسطورية، بحيث كان يُعتقد أن لها فوائد سحرية منها دفع الأذى والحفظ من العين الشريرة. وربط الطلل بالوشم هو إشارة رمزية وتعويذة سحرية له بالبقاء، وحمايته من عوادي الزمان ونواب الدهر.

وكما شبه لبيد الأطلال في قصائد أخرى بالخط والكتابة، كما في قوله<sup>32</sup>:

وَجَلَّ السِيوُنُ عَنِ الطُّلُوبِ كَأَنَّهَا // زُبُرٌ تُجِدُّ مُتَوْنَهَا أَقْلَامُهَا

وفي قوله<sup>33</sup>:

دَرَسَ الْمَنَا بِمُتَالَعِ فَأَبَانَ // وَتَقَادَمَتْ بِالْحُبْسِ فَالسُّوَبَانِ

فَنِعَافٍ صَارَةَ فَالْقَنَانِ كَأَنَّهَا // زُبُرٌ يُرْجَعُهَا وَلَيْدُ يَمَانِ

مُنْعَوِّدٌ لِحَنْ يُعِيدُ بِكَفِّهِ // قَلَمًا عَلَى عُسْبٍ ذَبْلَسَنَ وَبَانَ

والكتابة، في الوعي الجمعي العربي، ترتبط، دائماً، بكل شيء مقدس، لأنها أداة العلم والمعرفة، فيها يرتقي المرء من طور إلى طور، وينتقل من عالم إلى آخر. وهي إما نقوش على الرقوق والحجارة، أو رموز فوق شواهد القبور، أو خطوط وخريشات على صحائف مقدسة بيد الرهبان توحى بالاعتقادات الغيبية والأساطير الدينية، وتنبي عن الوقائع التاريخية والحوادث المستقبلية. وفي تشبيه الطلل بالكتابة وبقيتها خطوط لمحات من هذه القداسة التي تبقى على مر الزمن وتحلّد على الدهر. ودلالات رمزية على صمود الإنسان العربي وتحديه لنواب الدهر من أجل الاستمرارية والبقاء في بيئة قاحلة تنذر بالموت والفناء في كل أوان وحين. ويفسر الباحث "يوسف اليوسف" تشبيه الطلل بالكتابة على الرقوق بكونه دليلاً على انتشار حركة الكتابة في المرحلة الجاهلية العليا. وفي تشبيه الطلل بالكتابة على الحجر إثبات على انتشار آثار حضريّة غابرة ترقى إلى عهود سحيقة في التاريخ<sup>34</sup>.

## (2) - الرمزية الأسطورية للناقة في شعر لبيد.

كان الشاعر العربي الجاهلي في حلّ وترحال دائمين بحثاً عن شروط الحياة الضرورية من مساقط الغيث ومنابت الكلا في بيئة صحراوية مفرّجة جدهاء. وفي ظلّ هذه الظروف العصية كانت الناقة في حياته كل شيء، ولشدة ارتباطه بها فقد كرمها وبعّلها أيما تكريم وتبجيل إلى حدّ التقديس. فلماذا فقلّمنا نجد قصيدة جاهلية ليس فيها وصف للرحلة والناقة، فهي رمز للحياة والأمومة والخصوبة في عالم قاحل يُنذر بالدمار والاندثار من كل جانب: جوعٌ وقحطٌ، وحروبٌ قبليةٌ على أوهي

<sup>30</sup> - نفسه، ص: 299.

<sup>31</sup> - الطوسي، (1962)، ص: 139.

<sup>32</sup> - نفسه، ص: 299.

<sup>33</sup> - نفسه، ص: 138.

<sup>34</sup> - اليوسف، يوسف، (2001)، ص: 136.

الأسباب، وإغارات ليلية، ووحوش ضارية... يقول "مصطفى ناصف" «فإذا كان في الفرس أبوة وما يرتبط بالأبوة والرجولة من عنف وزحام، فقد كانت هذه الناقة أشبه الأشياء بالأمومة القوية»<sup>35</sup>.

ولتمر هذه الرحلة في أحسن ظروفها لا بد للناقة من أن تكون مثالية في أوصافها (النموذج المثال الكامل)، فهي قوية عظيمة صلبة. وفي هذا الصدد، يقول ليبيد<sup>36</sup>:

عُدافرة تَمَمَّصَ بالرُدافي // تَحَوَّنَهَا نُزُولِي وارتحالي

كَعَفْرِ الهاجِرِي إِذَا ابْتَنَاهُ // بِأَشْبَاهِ حُدَيْنَ عَلَى مِثَالِ

فليبيد، هنا، شبه ناقته في تمام خلقتها وحصانة جبلتها بذلك القصر المبني بالأجر الأحمر، وشبهه قوائمها بالسواري والأساطين. ويقول أيضا<sup>37</sup>:

عُدافرة حَرَفَتْ كَأَنَّ قَتُودَهَا // تَضَمَّنَتْ جَوْنَ السَّرَاةِ عُدُومُ

فناقة الشاعر قوية شديدة كأنها جبل في صلابتها وضخامتها، وكما أنها نشيطة لا تعرف الملل والكلل. يقول ليبيد<sup>38</sup>:

كَأخُنْسَ نَاشِطٍ جَادَتْ عَلَيْهِ // بِبُرُقَةٍ وَاجِفٍ إِحْدَى اللَّيَالِي

فهنا، الشاعر شبه ناقته بحمار وحشي نشيط لا يعرف الكلل والملل طريقا إلى أوصاله. إضافة إلى هذا، فناقة "ليبيد" سريعة الخطو، متحملة للشدائد والنواب، يقطه حذرة تتجو من المهالك التي تعترضها، وتتنصر على أعدائها.

وَجِنَاءٌ تُرْقَلُ بَعْدَ طَوْلِ هِبَابِهَا // إِزْقَالَ جَابٍ مُعْلَمٍ بِكُدُومِ<sup>39</sup>

ولإكمال بناء هذا الترميز النموذج والتمثال المثال للناقة، فقد أضفى الشاعر على هذا المثال مزيداً من الصور الرمزية ذات الأبعاد الأسطورية، فأنفاه قد شبهها حيناً بالنخلة المقدسة رمز الخصوبة والعطاء.

بَيْنَ الصِّفَا وَخَلِيجِ الْعَيْنِ سَاكِنَةٌ // غُلَّبَ سَوَاجِدُ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا الْحَصْرُ<sup>40</sup>

شبه الشاعر ناقته بالنخلات الطوال الغلاظ المائلة الرؤوس المثقلة بالثمار والمشبعة ارتواءً طوال أيام السنة. والعرب، قديماً، قد قدسوا الأشجار الكبار الخضر الوارفات الظلال، ولا سيما النخلة، وعبدها كنخلة "نجران"، ونخلة منقوحة بـ "اليمامة" وشجرة ذات أنواع في "حنين" وغيرها. وهذا ربما من بقايا أساطير قديمة التي تزعم أن الإنسان الأول خرج من شجرة<sup>41</sup>.

وشبهها حيناً أخرى بالسحابة:

<sup>35</sup> - ناصف، مصطفى، (1981)، ص: 99.

<sup>36</sup> - الطوسي، (1962)، ص: 76.

<sup>37</sup> - نفسه، ص: 96.

<sup>38</sup> - نفسه، ص: 76.

<sup>39</sup> - نفسه، ص: 116.

<sup>40</sup> - نفسه، ص: 60.

<sup>41</sup> - وقد فصل الدكتور "مصطفى الجوزو" القول في هذا الأمر في كتابه. انظر: - الجوزو، مصطفى، (1980)، من الأساطير العربية والخرافات، (ط. 2)،

بيروت، لبنان، دار الطليعة، ص: 17.



قَلَهَا هِبَابٌ فِي الرِّمَامِ كَأَنَّهَا // صَهْبَاءُ خَفَّ مَعَ الْجَنُوبِ جَهَامُهَا<sup>42</sup>.

ونحن نعلم رمزية السحاب في الوعي الجمعي العربي، فهو رمز الخصوبة والنجاة والحياة. وكما شبَّهها أحابيين أخرى بالنعامة المخصبة<sup>43</sup>:

أَفْذَاكَ أَمْ صَعْلٌ كَأَنَّ عِفَاءَهُ // أَوْزَاعٌ أَلْقَاءٍ عَلَى أَغْصَانِ

حَتَّى إِذَا أَفَذَ الْعَشِيِّ تَرَوْحَا // لَمَبِيتِ رَبِيعِي النَّتَاجِ هَجَانِ

فالشاعر "البيد" شبَّه ناقته بالنعامة التي وضعت بيضها الأبيض في أول الربيع وسط الشتاء، وتحتضنه انتظاراً لنفسه. وتشبيهه الناقة بالنعامة «التي تحتضن بيضها دليل على المحافظة على الحياة واستمرارها، فالبيض هو الأجيال القادمة، والنعامة - أي الناقة - هي الأم مانحة هذه الحياة الموكلة بها»<sup>44</sup>.

وشبَّهها تارة بالسفينة:

كسَفِينَةِ الْهِنْدِيِّ طَابَقَ دَرْعُهَا // بِسَقَائِفِ مَشْبُوحَةٍ وَدِهَانِ<sup>45</sup>

والسفينة رمزٌ للخصوبة والنجاة وإعادة الحياة بعد الطوفان (الانبعاث) عند العرب وغيرهم من الشعوب القديمة؛ كالسومريين والبابليين والعبرانيين والفينيقيين. وترتبط في مخيلة العرب بسفينة "توح" (عليه السلام). وعبادتها أمرٌ موغلٌ في القدم عند بعض الأمم (الفينيقيين)<sup>46</sup>.

ولتأكيد هذه الرمزية الموحية بالخصوبة والحياة، نجد أن "البيد" لم يتوان في تشبيه عملية نزول المطر بعملية حلب الناقة.

حيث نجده يقول<sup>47</sup>:

مَرَّتِ الْجَنُوبُ لَهُ الْغَمَامَ بِوَابِلٍ // وَمُجَلِّجٍ قَرِدِ الرَّبَابِ هَزِيمِ

إذاً، ف «الواقع أن فكرة الناقة من أكثر الأفكار تنوعاً، فالناقة منبت كل ما أهم وأقلق وأحزن الشاعر الجاهلي، والناقة هي خالفة الأساطير التي أخرجت الشعر من الغناء الساذج إلى التصدي الملح لفكرة المشكلات، أو لنقل إن الناقة هي التي نقلت الفكر العربي قبل الإسلام مما نسميه طبيعة الملاحم إلى طبيعة الدراما والصراع، فالعلاقات الأساسية بين الشاعر والعالم في شكل مزاج من الرفض والقبول تكمن في هذه الناقة»<sup>48</sup>.

وكما لا ننسى، في هذا الصدد، أسطورة أو قصة "ناقة صالح" التي كان عقراً سبباً في إهلاك "تمود" وتدميرهم.

### (3) - صورة المرأة في شعر لبيد:

كان من المنطقي دراسة صورة المرأة في شعر "البيد" ضمن الفقرة السابقة من هذه الدراسة، والمتعلقة بالدلالة الأسطورية

<sup>42</sup> - الطوسي، (1962)، ص: 304.

<sup>43</sup> - نفسه، ص: 147.

<sup>44</sup> - الشورى، مصطفى عبد الشافي، (1996)، الشعر الجاهلي، تفسير أسطوري، (ط.1)، الجيزة، مصر، الشركة المصرية العالمية للنشر، ص: 105.

<sup>45</sup> - الطوسي، (1962)، ص: 142.

<sup>46</sup> - السواح، فراس، (1996)، ص: 161 -- 197.

<sup>47</sup> - الطوسي، (1962)، ص: 112.

<sup>48</sup> - ناصف، مصطفى، (1981)، ص: 115.



للمقدمة الطلّية في شعر لبيد، ولكن لاعتبارات تنظيمية وموضوعية اقتضتها طبيعة الدراسة وموضوعها فقد أفردنا لهذه الصورة حيزاً خاصاً به.

إنّ للمرأة في الشعر الجاهلي حضوراً متميزاً. ولا يكاد شاعرنا "البيد" يخرج عن هذه الصورة النمطية خاصة في المقدمات الطلّية. فمن أجلها يرحل الشاعرُ ويطوي المسافات، وعلى رسوم ديارها وأطلال منازلها يقف ويبكي، وعلى أطرافها الغائبة يتحسّر ويتوجّع... فلماذا نجدهم يصفون على المرأة صوراً مثالية «لا توحى بالحسن والجمال فحسب، بل تدلّ على الخصب والنماء، وترمز للاحترام والتقدير، حتى تغزو آلهةً للحب والجمال، ومعبودةً تمنح الحياة والكمال»<sup>49</sup>. ويتجلى هذا بوضوح في الأوصاف والصور والمقاييس الجمالية التي حرص الشعراء الجاهليون على رسمها للمرأة النموذج المثال، فهي، دوماً، ضخمةٌ بدينةٌ، ممتلئةٌ مكتنزةٌ. وفي هذا الصدد، يقول لبيد<sup>50</sup>:

وفي الحُدوجِ عَرُوبٌ غيرُ فاحشةٍ // رِيَا الروادِفِ يَعْشَى دونها البصرُ

لم تكن صورة المرأة الممتلئة الجسم المائلة إلى البدانة عند الإنسان القديم قضية ذوق جمالي فحسب، بل هي -كما يرى "عليّ البطل"- قضيةٌ مترسبةٌ عن معتقد دينيٍّ موغل في بدائيته، لأنّه من كمال صورة المثال المعبود أن تتحقّق فيه الشروط المثالية التي تؤهّله لأداء وظيفته التي عبّد من أجلها؛ وهي وظيفة الأمومة، والخصوبة الجنسية<sup>51</sup>.

وكما تتجلى هذه الرمزية الأسطورية في ارتباط المرأة بالنخلة حيناً، كقوله<sup>52</sup>:

فكأنّ ظَعْنَ الحَيِّ لَمَّا أَشْرَفْتَ // بِالْأَلِ، وارتفعت بهنّ حُرُومُ

نخْلٌ كوارِعٌ في خَلِيجٍ مُحَلِّمٍ // حملت فمنها مُوقِرٌ مَكْمُومُ

سُحُوقٌ يَمْتَعِها الصِّفا وسَرِيهُ // عُمٌ نواعِمٌ بَيْنَهُنَّ كُـرُومُ

وفي ارتباطها بالأشجار المثمرة تارة أخرى. يقول لبيد<sup>53</sup>:

كأنّ أضعائهم في الصُّبْحِ غاديةٌ // طَلْحُ السلائلِ وَسَطُ الرُّوضِ أوْ عَشْرُ

أو باردُ الصَّيفِ مَسْجُورٌ، مزارعُه // سَوْدُ الذوائبِ مما مَتَّعتْ هَجَـرُ

أو في تشبيهها بالبقرة الذي ترتعي في مزارعٍ فسيحةٍ حشيشها لم يُوطأ أبداً.

كأنّ أضعائهم في الصُّبْحِ...

بَقَرٌ مساكنُها مسارِبُ عازِبٍ // وارْتَبَّهِنَّ شقائقٌ وصريمٌ<sup>54</sup>

والبقرة، كما هو معلوم، مازال مقدساً يُعبّد في أماكن كثيرةٍ من العالم، وقد عبّده قديماً العرب. وفي هذا الصدد، نجد "مصطفى الجوزو" يقول: «من هنا، إنّ العرب، كسائر سكان الشرق الأوسط، عبدوا البقر أو قدسوه، وقد ارتبطت عبادة البقر بعبادة القمر خاصة»<sup>55</sup>.

49 - كنون، محمد عبد الحفيظ، (2007)، ص: 257.

50 - الطوسي، (1962)، ص: 61.

51 - انظر: -البطل، عليّ، (1981)، الصورة في الشعر العربي حتى آخر القرن الثاني الهجري: دراسة في أصولها وتطورها، (ط. 2)، بيروت، لبنان، دار الأندلس، ص: 58.

52 - الطوسي، (1962)، ص: 119 - 120.

53 - الطوسي، (1962)، ص: 58.

54 - نفسه، ص: 120.

55 - الجوزو، مصطفى، (1980)، ص: 15.

أو في تشبيهها بالظباء، يقول لبيد<sup>56</sup>:

تُرُوحُ إذا راح الشَّروبُ كأنَّها // ظباءٌ شقيقٍ ليس فيهنَّ عاطلٌ

وهذه التشبيهات كلها صورٌ فنيَّةٌ وسماتٌ أسطوريَّةٌ غابرةٌ ترشح بدلالات وإشارات رمزيَّة موحية على الأمومة والخصب والعطاء والحياة. فهذه الحيوانات والنباتات السالفة الذكر كانت ترمز للمرأة الجميلة التي هي رمزٌ للشمس الآلهة المعبودة<sup>57</sup>. والعرب عبدوا الشمس كما عبدها أكثر الساميين<sup>58</sup>.

وهنا، يمكننا أن نتساءل: فإذا كانت المرأة في الجاهلية تحظى بكل هذا التقدير والتكريم إلى حدِّ التقديس والتأليه - وهذا من بقايا أساطيرٍ مندثرةٍ في أغوار التاريخ - في إبداعاتهم الشعريَّة ومخيلتهم الفنيَّة، فإنَّ التاريخ يشهد بأنَّ الواقع كان نقيض هذا تماما، فهي كانت مهضومة الحقوق، مكسورة الجناح، تُؤادُ في صغرها، وتباعُ وتُبتاعُ سلعةً متداولةً في كبرها، وتُورثُ كالبهائم وسائر الأواني والأمتعة عند وفاة زوجها. فلماذا، إذاً، هذا التناقض بين الواقع والفن؟ أو بين الواقع والمثال؟؟؟!!

#### (4) - صورة الثور الوحشي والمهابة في شعر لبيد:

لقد دأب الشعراء الجاهليون على تشبيه الناقة بالثور الوحشي وحيناً بالمهابة - الأم - المسبوعة، وأحياناً أخرى بالحمار الوحشي. وأصبحت هذه الصورُ صوراً نمطيَّةً تتكرر في أكثر من قصيدة جاهلية، وهذا التكرار النمطي لم يكن عبثاً، بل له دلالات وإيماءات رمزيَّة وأصولٌ أسطوريَّة ضاعت تفاصيلها، كما ضاعت جلٌّ إن لم نقل كلَّ الأساطير العربيَّة، التي كانت تحمل معاني دينيَّة وتوحي بطقوسٍ وشعائرٍ تعبدية<sup>59</sup>.

يقول لبيد<sup>60</sup>:

كأخنس ناشطٍ جادت عليه // ببُرقةٍ واحفٍ إحدى الليالي

أضلَّ صواره وتَصَيَّفَتْهُ // نُطوفُ أمرها بيــــد الشَّمال  
فبات كأنه قاضي نذورٍ // يلودُ بعَرَقِدٍ خَصَلٍ وضال  
إذا وكَفَ العُصونُ على قرأه // أدارَ الرُّوقَ حالاً بعد حال  
جُنوحَ الهالكِ على يديه // مُكبَّاً يَجــــتلى نُقَبَ النَّصال  
فباكره مع الإشراق غُضَفٌ // صَواريها تخبُّ مع الرِّجال  
فجال، ولم يجُلُ جنباً، ولكن // تعرَّضَ ذي الحفيظة للقتال  
فغادرَ مُلحماً وعدلنَّ عنه // وقد خَصَبَ الفرائصَ من طحال  
يشكُّ صِفاحها بالرُّوقِ شَزراً // كما خرج السِّرادُ من النِّقال  
وولَّى عامداً لطيّاتِ فُلجٍ // يُراوِحُ بين صَوْنٍ وابتذال  
تشقُّ خمائلَ الدَّهنا يداه // كما لــــعبَ المُقامِرُ بالفِيال  
وأصبح يفتري الحومانَ فرداً // كنضلَّ السيف حودتَ بالصِّقال

<sup>56</sup> - الطوسي، ص: 264.

<sup>57</sup> - عبد الفتاح محمد، أحمد، (1987)، ص: 182.

<sup>58</sup> - انظر: -الجوزو، مصطفى، (1980)، ص: 14.

<sup>59</sup> - انظر -مثالا لا حصرا-: -محمد عبد الحفيظ، (2007)، ص: 141. -والنبل، علي، (1981)، ص: 123 وما بعدها.

<sup>60</sup> - الطوسي، (1962)، ص: 76 وما بعدها.

وهي قصّة طويلة تبلغ اثني عشر بيتا، وقد استطرد الشاعر، في هذه الأبيات، في وصف ثور وحشيٍّ وحيدٍ قويٍّ أبيض اللون كحدّ السيف المصقول حديثا، أظله سواد الليل، وجادت عليه السماء بالمطر فلاذ إلى أصل شجرةٍ ليحمي نفسه من المطر. وفي الصباح هاجمته كلابٌ ضارية، فثبت لها ثبوت الأبطال؛ فقتل أولها وجرح الباقي بقرنيه، ثم غادر ساحة المعركة مسرعا كفرس الرهان يتخطى الكثبان ويقطع الخمائل.

نستشف من هذه القصّة الشعرية الصراع الأبدي بين (قوى الشر وقوى الخير) (الثور ≠ الكلاب، الليل)، والتدافع الجدلي بين ثنائية (الموت والحياة). وفي انتصار الثور انتصار للحياة وتجذد للأمل الباسم. لأن الثور يمثل إله الخصب والقوة والمطر، فلا ينبغي للإله أن يُقتل.

وهذا المشهد القصصي الدموي يتكرر في شعر "البيد"، وفي الشعر الجاهلي عموما، أكثر من مرة حتى أضحي صورة نمطية مألوفة في الشعر العربي القديم. وقد ذكر "الجاحظ" هذا العراك المشهور بين الثور والكلاب في كتابه "الحيوان"<sup>61</sup>.

إذاً، نحن - كما يقول "عليّ البطل" - «أمام أسطورة ضاع أصلها، وبقيت منها هذه العناصر التي تشير إلى بعض ملامح هذه الأسطورة الضائعة، فالثور، كما نعلم، رمز الإله القمر، ولا يبدو ظهوره في الصورة إلا مع قدوم الليل، وهو يظهر دائما قريبا من شجرة أرطى ليحتمي بها من البرد والريح والمطر»<sup>62</sup>. وقد رمز عرب الجاهلية بالثور والبقرة أيضا للشمس، كما رمزوا للقمر بالثور "إله بعل"، إله الخصب والمطر. ويذكر "كراب" بأن الثور القمر أصبح الثور الشمس، بعد أن غلبت عبادة الشمس على عبادة القمر<sup>63</sup>. وكان عرب الجنوب يعبدون الشمس كما أكد ذلك القرآن الكريم<sup>64</sup>.

أما المهابة، فقد صاغ "البيد" قصّة طويلة لها، وخاصة المسبوعة<sup>65</sup> منها. وهذه القصّة أو الصورة تتكرر بصيغة متقاربة في شعره وشعر كثير من الشعراء الجاهليين، وهي تجسد معاني الأمومة وتوظف رموز التقديس. يقول لبيد<sup>66</sup>:

أفتلك أم وحشية مسبوعة // خذلت وهادية الصوار قوامها  
خنساء ضيعت الفريز فلم يرم // عرض الشقائق طوفها وبغامها  
لمعقر قهد تنازع شلوه // غبس كواصب لا يمن طعامها  
صادفن منها غرة فأصبناها // إن المنايا لا تطيش سهامها  
باتت وأسبل واكف من ديمة // يروي الخمائل دائما تنجامها  
يغلو طريقة منبها متواتر // في ليلة كفر النجوم غمامها  
تجتاف أضلا قالصا متنبذا // بعجوب أنقاء يميل هيامها

<sup>61</sup> - يقول "الجاحظ": «ومن عادة الشعراء إذا كان الشعر مرثية أو موعظة، أن تكون الكلاب التي تقتل بقر الوحش. وإذا كان الشعر مديحا، وقال كأن ناقتي بقر من صفتها كذا، أن تكون الكلاب هي المقتولة...». انظر: -الجاحظ، عمرو بن بحر، (1965)، الحيوان، (ط. 2)، ج. 2، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، القاهرة، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ص: 20.

<sup>62</sup> - البطل، علي، (1981)، ص: 130.

<sup>63</sup> - انظر: -الجوزو، مصطفى، (1980)، ص: 16.

<sup>64</sup> - كقوله تعالى -على لسان الهذلي-: «فقال أخطت بما لم تحط به - وجيبك من سنا بنبا يعين 22 ليه وجدث أمزاة تملكهم وأوتيت من كل شيء ولها عرش عظيم 23 وجدثها وقومها يسجدون للشمس من دون الله وزين لهم الشيطان أعمالهم فصدهم عن السبيل فهم لا يهتدون» سورة النمل، الآيات: 22-24.

<sup>65</sup> - المهابة المسبوعة: هي البقرة الوحشية التي أكل السبع ولدها.

<sup>66</sup> - الطوسي، (1962)، ص: 307 - 312.

وَتُضِيءُ فِي وَجْهِ الظَّلامِ مُنِيرَةً // كَجُمَانَةِ البَحْرِ سُلَّ نِظَامُهَا  
 حَتَّى إِذَا انْحَسَرَ الظَّلامُ وَأَسْفَرَتْ // بَكَرَتْ تَزَلُّ عَنِ الثَّرَى أَزْلَامُهَا  
 عَلِيَّتْ تَرَدُّدٌ فِي نِهَايِ صَعَائِدٍ // سَبْعاً تُؤَاماً كَامِلاً أَيَّامُهَا  
 حَتَّى إِذَا يَنْسَتُ وَأَسْحَقَ خَالِقٌ // لَمْ يُبْلِهِ إِرْضَاعُهَا وَفَطَامُهَا  
 وَتَوَجَّسَتْ رِزًّا الأَنِيسِ فَرَاعَهَا // عَنِ ظَهْرِ غَيْبٍ، والأَنِيسُ سَقَامُهَا  
 فَعَدَّتْ كِلا الفَرْجَيْنِ تَحْسَبُ أَنَّهُ // مَوْلَى المَخَافَةِ خَلْفُهَا وَأَمَامُهَا  
 حَتَّى إِذَا يَنْسُ الرُّمَاءُ وَأُرْسَلُوا // غُضُفًا دَوَاجِنَ قَافِلاً أَعْصَامُهَا  
 فَلَحِقْنَ وَاعْتَكُرَتْ لَهَا مَدْرِيَّةٌ // كَالسَّمْهَرِيَّةِ حَادُّهَا وَتَمَامُهَا  
 لِنُدُودِهِنَّ وَأَيَقِنْتُ إِنْ لَمْ تَدُدْ // أَنْ قَدْ أَحَمَّ مِنَ الحُتُوفِ جَمَامُهَا  
 فَتَقَصَّدَتْ مِنْهَا كَسَابٍ فَضَرَجَتْ // بَدَمٍ، وَغَوَدَرَ فِي المَكْرِ سَخَامُهَا

وتتكرر هذه القصيدة الشعرية في مواضع كثيرة من الديوان، كقوله<sup>67</sup>:

كَأَنَّهَا بَعْدَمَا أَفْنَيْتُ جُبَيْلَتَهَا // حَنَسَاءُ مَسْبُوعَةٌ قَدِ فَاثَتْهَا بَعْرُ  
 بَانَتْ إِلَى دَفِ أَرْطَاةٍ تُحْفَرُهُ // فِي نَفْسِهَا مِنْ حَبِيبٍ فَاقِدٍ ذِكْرُ  
 إِذَا اطمَأَنَّتْ قَلِيلاً بَعْدَمَا حَفَرْتُ // لَا تَطْمَئِنُّ إِلَى أَرْطَاتِهَا الحُفَرُ  
 تَبْنِي بِيُوتاً عَلَى قَفْرِ يَهْدِمُهَا // جَعْدُ الثَّرَى مُصَعَّبٌ إِنْ دَفَهُ رَوْزُ  
 لَيْلَتِهَا كُلُّهَا حَتَّى إِذَا حَسَرْتُ // عَنْهَا النُّجُومُ، وَكَادَ الصُّبْحُ يَنْسَفِرُ  
 غَدَتْ عَلَى عَجَلٍ، وَالنَّفْسُ خَائِفَةٌ // وَآيَةٌ مِنْ غُدُوِّ الخَائِفِ البُكْرِ

وفي جميع هذه المشاهد القصصية، تبدو المهأة الثقلى عن جُودِهَا الذي افترسه مفترسٌ، وهي بيضاء اللون متلاثلة كأنها درةٌ لُجَيْنِيَّةٌ. وفي لحظة يأسٍ وحلول الظلام يأتي المطرُ رمز الخصب والحياة، وفي الصباح تطاردها الكلابُ الضارية. وغالبا ما تنتهي المعركة بانتصارها ونجاتها. ويتجسد هذا الصراع الأبدى الجدلي بين الخير والشر، وبين الموت والحياة. يقول "عليّ البطل": «البقرة قرينةٌ للشمس ورمزٌ لها لذلك لا يأتي الليل عليها كما يأتي على الثور الذي هو رمزٌ للقمر، وإن كان هناك احتمالٌ آخر إن الشاعر يعتمد على أصل أسطوري مابين لغيره، إذ أنه يصور البقرة بعنصر من عناصر المرأة وهو الدرة التي تضيء بالليل، وعلى أية حال، فالمصادر الأسطورية تتعدّد ويندمج بعضها ببعض تاركا آثار التعدّد القديمة في الروايات المختلفة للأسطورة الواحدة»<sup>68</sup>.

<sup>67</sup> - الطوسي، (1962)، ص: 67-69.

<sup>68</sup> - البطل، عليّ، (1981)، ص: 135 وما بعدها.

## 5- أساطير متفرقة ومختلفة في شعر ليبيد:

## 5-1- أسطورة الجن:

ذكر "ليبيد" الجن في شعره أكثر من مرة، وفي هذا إشارة واضحة على الاعتقاد السائد بوجود قوى غيبية خارقة، وهو اعتقاد قديم جداً، له جذور في أعماق المخيلة البشرية، ولا تكاد الميثولوجيا العالمية تخلو منه. وخاصة، وأن البيئة الاجتماعية والطبيعية القاسية التي كان يحياها الشاعر الجاهلي من ترحال دائم في الفيافي، ووحشة الزمان، ووعورة المكان ساعدت على تنازل مثل هذه الأوهام والاعتقادات السلبية. يقول "ليبيد" مشبهاً ناقته في جموحها وندتها ونفارها بجنة "عبر"69:

درى باليسارى جنةً عبقريةً // مسطعة الأعناق بلق القوادم

كما يقول مشبهاً بقايا وأطلال أحبائه ووحشتها بجي من الجن، الذي يصيب كل مقترِبٍ منه بالهول والفرع الشديدين:

كأنّي في نديّ بني أقيشٍ // إذا ما جئت ناديهم تُهال<sup>70</sup>

وفي موضع آخر، يتوجع الشاعر على فراق أحبته الذين رحلوا عن ديارهم، ولم يخلفوا وراءهم سوى العرار والعزف بعد ما كانت عامرةً تضج بالحركة والحياة:

تحمل أهلها إلا عرراً // وعزفاً بعد أحياء جلال<sup>71</sup>

وربما يكون مصدر هذه الاعتقادات بقايا أسطورية راسخة في المخيال الجمعي للإنسان الجاهلي من عبادة قديمة، وقد أشار القرآن الكريم في أكثر من آية إلى هذه العبادة. يقول سبحانه وتعالى: «وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً ثُمَّ نَقُولُ لِلْمَلَكَةِ أَهْلُؤَلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ<sup>72</sup> 40 قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ<sup>72</sup>».

## 5-2- أسطورة الحية:

يقول ليبيد<sup>73</sup>:

هم حية الوادي فإن كنت راقياً // فدونك أدرك ما ازدهوا من فنائكا

يومئ "ليبيد" في هذا البيت إلى أسطورة الأفعى حارسة المكان، التي تحمي الوادي وتحرسه من كل غريب مقترِب، حيث شبّه قومه العامريين وحذرهم واستعدادهم الدائم للهيجاء بحية الوادي اليقضة المتأهبة دوماً للانقضاض على كل من سوّلت له نفسه الاقتراب من حماها. وقد ذهبت الدكتورة "ثناء أنس الوجود" إلى أكثر من ذلك، حينما أقرت بوجود علاقة بين الأفعى والعبادة القديم، بناءً على اللاشعور الجمعي الذي قد أسقط من الإشارات المقدسة على الأفعى ما يحمل على هذا الاعتقاد، فالوظيفة المزدوجة التي اكتسبتها الحية في التراث الديني العربي كالأفعى الحارسة والأفعى الشريفة لا توحى إلا بتقدّيس هذا الحيوان وتأليهه<sup>74</sup>.

69 - الطوسي، (1962)، ص: 295.

70 - نفسه، ص: 267.

71 - نفسه، ص: 72.

72 - سورة سبأ، الآيتان: 40 - 41.

73 - الطوسي، (1962)، ص: 231.

74 - انظر: -أنس الوجود، ثناء، (1984)، رمز الأفاعي في التراث العربي، (ط. 1)، القاهرة، مصر، مكتبة الشباب، ص: 49.

والأفعى عند العرب رمزٌ للخبث والشرّ والدهاء والعذاب. بينما عند البابليين واليونانيين رمزٌ للخلود<sup>75</sup>. وتذكر الأسطورة التكوينية أنها هي التي حملت إبليس سرّاً بين نابئها إلى الجنة حيث يغوي حواء وآدم بأكل ثمر شجرة الخلد، فكان هذا سبباً في طردهما من الجنة، وأصلاً للعداء الأبدى المتأصل بين الأفعى وبني آدم<sup>76</sup>.

### 3-5- أسطورة الغول:

الغول كائنٌ خرافيٌّ أسطوريٌّ لا وجود له إلا في الذهنية الجمعية العربية كالعنقاء، حيث كانوا ولا يزالون في أماكن عديدة، يخيفون به الأطفال الصغار المشاغبيين. وقد عُدَّ من المستحيلات الثلاثة، كما يقول الشاعر "صفي الدين الجلي"<sup>77</sup>:

لَمَّا رَأَيْتُ بَنِي الزَّمَانِ وَمَا بِهِمْ // خِلٌّ وَفِيَّ لِلشَّدَائِدِ أَصْطَفِي

أَيَقْنْتُ أَنَّ المُسْتَحِيلَ ثَلَاثَةٌ // الغولُ والعنقاءُ والخِلُّ الوُفِي

والعرب كانت تتوهم الغول سُبُعاً من سبع الجنّ، وهو يبدو رمزاً لأسطورة الشرّ<sup>78</sup>.

يقول لبيد<sup>79</sup>:

لِيُبِكَ عَلَى النُّعْمَانِ شَرِبٌ وَقَيْنَةٌ // وَمُخْتَبِطَاتٌ كَالسَّعَالِي أَرَامِلُ<sup>80</sup>

حيث شبه الشاعر السائلات الفقيرات والأرامل والأسيرات في سوء حالهن وقبح منظرهن بالغيلان. ويقول أيضاً<sup>81</sup>:

عليهن ولدانُ الرّهانِ كأنّها // سَعَالٍ وَعِقْبَانٍ عليها الرّحائلُ

وهنا، شبه خيوله في قوتهم ونشاطهم وسرعتهم الخاطفة بالسعالي والعقبان. ولم يصف العرب بالسعلاة إلا العجائز والخيل<sup>82</sup>. وهذه الصور الشعرية كثيرة الورد في الشعر الجاهلي، استناداً إلى تغلغل المشبه به في الثقافة الشعبية والمخيال الجمعي العربي، وتوارثه عبر الأجيال.

### 4-5- أسطورة الأمم البائدة:

#### 1-4-5 أسطورة "لُقْمَانِ بْنِ عَادٍ":

أورد "الميداني" في قصة مثّل: "طال الأبدُ عن لُبْدٍ"، «أنّ لُقْمَانَ بْنَ عَادٍ خَيْرٌ بَيْنَ بَقَاءِ سَبْعِ بَعَرَاتٍ سُمِرٍ مِنْ أَطْبِ غُفْرِ فِي جَبَلٍ وَعُرٍ لَا يَمْسُهَا الْقَطْرُ، وَبَيْنَ بَقَاءِ سَبْعَةِ أَنْثَرٍ، كَلَّمَا هَلَكَ نَسْرٌ خَلْفَ بَعْدِهِ نَسْرٌ، وَكَانَ يَأْخُذُ فَرخَ النَّسْرِ فَيَجْعَلُهُ فِي جَوْبَةِ (فجوة) الجبل فيعيش الفرخُ خمسمائة سنةٍ أو أقلّ أو أكثر. فإذا مات أخذَ آخرَ مكانه، حتّى هلكت كلّها إلا السابعَ فوضعه

<sup>75</sup> -الجوزو، مصطفى، (1980)، ص: 33.

<sup>76</sup> - انظر: -ابن إياس الحنفي، محمّد بن أحمد، (د. ت)، بدائع الزهور في وقائع الدهور، (د. ط)، الدار البيضاء، المغرب، دار الكتاب، ص: 35-37.

<sup>77</sup> - الجلي، صفي الدين، (2008)، الديوان، ط. 2، بيروت، لبنان، دار صادر، ص: 669.

<sup>78</sup> - الجوزو، مصطفى، (1980)، ص: 24.

<sup>79</sup> - الطوسي، (1962)، ص: 257.

<sup>80</sup> - السعالي: جمع سعلاة، وهي: «الغول، وقيل: هي ساحرة الجنّ. واستسعلت المرأة: صارت كالسعلاة خُبثاً وسلطنة، يقال ذلك للمرأة الصخابة البدية؛ قال أبو عدنان: إذا كانت المرأة قبيحة الوجه سيئة الخلق شبّهت بالسعلاة، وقيل: السعلاة أخبث الغيلان، والجمع سَعَالِي وسَعَالِيَات، وقيل: هي الأنثى من الغيلان». انظر: -ابن منظور، محمّد بن مكرم، (2011)، ج. 7، مادة: سعل، ص: 191. -والجاحظ، عمرو بن بحر، (1965)، ج. 6، ص: 159 وما بعدها.

<sup>81</sup> - الطوسي، (1962)، ص: 259.

<sup>82</sup> - انظر: -ابن منظور، محمّد بن مكرم، (2011)، ج. 7، مادة: سعل، ص: 191.

في ذلك الموضع، وسمّاه "لُبدًا"، وكان أطولها عمراً، فضربت العرب به المثل فقالوا: "طال الأبد على لبد"، و"لبد" معناه بلسانهم الدهر، فلما انقضى عمرُ "لبد" رآه لقمان واقعا، فناده: انهض "لبد"، فذهب لينهض فلم يستطع، فسقط ومات، ومات لقمان معه، فضرب به المثل فقيل: "طال الأبد على لبد"، أو "أتى ألدُّ على لُبد"»<sup>83</sup>.

في هذا الصدد، يقول لبيد<sup>84</sup>:

ولقد جرى لُبدٌ فأدرك جزيةً // رَبِيبُ الزمان وكان غيرَ مُتَمَلِّ  
لَمَّا رَأَى لُبدَ النُورِ تطايَرتُ // رَفَعَ القَوادِمَ كالفقير الأعرلُ  
مِنْ تحته لقمانُ يرجو نهضةً // ولقد رأى لقمانُ أن لا يأتلي

ويقول كذلك في موضعٍ آخر<sup>85</sup>:

وأخلفنَ قُسا لِيَتِي وَلَوْ اتَّني // وأعيا على لقمان حُكْمَ التدبُّرِ

ويعني الشاعر، هنا، أن بنات الدهر: الأيام والليالي أخلفت وخانت "قُسَّ بن ساعدة الإيادي" خطيب العرب. كما خانت من قبله "لقمان" صاحب النور الذي أعيتته الحيلة والتدبُّر.

#### 5-4-2 - أسطورة "إرم ذات العماد":

وهي أسطورة لها ارتباطٌ بتاريخ العرب البائدة. و"إرم ذات العماد" مدينةٌ عظيمةٌ بناها ملك قوم عادٍ "شَداد بن عاد" ليضاهي بها الجنةَ لما سمع بوصفها في الكتب القديمة. يقول الله تعالى: «الْمَ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادِ 6 إِرْمَ ذَاتِ الْعِمَادِ 7 الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ»<sup>86</sup>. وقد استغرق بناؤها ثلاث مائة سنة. وقد بنيت بلبينات الذهب والفضة والرخام الأبيض، ودام إعداؤها وتهيئتها بالفُرُش والأواني الفاخرة مدة عشر سنين، فلما أراد دخولها أرسل الله له ملكا، فخيَّره بين شرط الإيمان لدخول المدينة أو الهلاك، إلا أن شَدادا طغى وكفر فصاح عليه ذلك الملك صيحة ما توا أجمعين عن آخرهم، ولم يدخل أحدٌ منهم إلى تلك المدينة<sup>87</sup>.

يقول لبيد<sup>88</sup>:

ألم ترى أن الحوادثَ أهلكت // إرماً ورامت حميراً بعظيم

ويقول أيضاً<sup>89</sup>:

ولقد بلَّتْ إرْمٌ وعادٌ كَيْدَهُ // ولقد بلَّتُهُ بعد ذلك ثمودُ  
خَلُّوا ثيابَهُمْ على عَوْرَتِهِمْ // فَهُمُ بِأَفْنِيَةِ البُيُوتِ هُمُودُ

<sup>83</sup> - الميداني، أبو الفضل، (1973)، مجمع الأمثال، (ط. 3)، ج. 1، تحقيق وتعليق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت، لبنان، دار الفكر للطباعة

والنشر، ص: 429. مثل رقم: 2265.

<sup>84</sup> - الطوسي، (1962)، ص: 274.

<sup>85</sup> - نفسه، ص: 56.

<sup>86</sup> - سورة الفجر، الآيات: 6-8.

<sup>87</sup> - ابن إياس الحنفي، محمد بن أحمد، (د. ت)، ص: 60-61.

<sup>88</sup> - الطوسي، (1962)، ص: 108.

<sup>89</sup> - نفسه، ص: 34.



وفي هذين البيتين يشير الشاعر إلى قصص "إرم ذات العماد"، وقوم "عادٍ بُناةٍ إِرَمَ"، وكانوا مشهورين بالقوة والتعلق الجسدي وطول الأعمار، إلا أنهم طغوا في الأرض وتجبروا فكان مآلهم كما رأينا، وكما يشير إلى قصة "تمود" قوم "صالح" الذين عقروا الناقة/المعجزة فأهلكهم الله تعالى بصيحة من السماء «وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جُثَمِينَ»<sup>90</sup>.

### 5-4-3 - أسطورة "ذي القرنين":

يقول ليبيد<sup>91</sup>:

والصَّعْبُ ذُو الْقَرْنَيْنِ أَصْبَحَ ثَاوِيًا // بِالْحِنُوِّ فِي جَدَثٍ، أُمَيْمٍ، مُقِيمٍ

قبل هذا البيت، يستعرض "ليبيد"، في أبيات طويلة، الأمم السابقة التي عمّرت الأرض في زمان من الأزمنة، فأصبحت الآن وكأنها أبداً لم تكن.

و"ذو القرنين" شخصية واقعية تاريخية ذكرها القرآن الكريم: «وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا»<sup>92</sup>. إلا أنه أحاطت بأخباره كثير من الأساطير؛ ف قيل في شأنه أنه كان عبداً صالحاً "وهب بن منبه"، وقيل كان نبياً مرسلأ إلى أهل "بابل" "عكرمة"، وقيل كان ملكاً مسلماً على ملّة "إبراهيم" الخليل عليه السلام "الحسن البصري" إلى غير ذلك<sup>93</sup>. وليراجع هذا في مصادره ومظاته.

### 5-4-4 - قصة "داود":

يقول ليبيد<sup>94</sup>:

وما نسجت أسرداد داود وابنه // مضاعفةً من نسجه إذ يقابلُ

ويقول أيضاً<sup>95</sup>:

ونزغتن من داود أحسن صنعة // ولقد يكون بقوة ونعيم

صنع الحديد لحفظه أسراده // لينال طول العيش، غير مَروم

يشير ليبيد، هنا، إلى نبيّ الله "داود" عليه السلام صاحب الدروع، الذي ألان الله تعالى له الحديد حتى كان يفتله بيده مثل العجين، فكان يصنع منه الدروع، وكان يأكل من ذلك، ويقال بأنه أول من صنع دروع الزرد، وكانوا قبله يستعملون دروع الصفائح<sup>96</sup>. قال تعالى: «وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ»<sup>97</sup>. وقال جلّ وعلا: «وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِيُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ»<sup>98</sup>.

90 - سورة هود، الآية: 66.

91 - الطوسي، (1962)، ص: 109.

92 - سورة الكهف، الآية: 82.

93 - ابن إياس الحنفي، محمد بن أحمد، (د. ت)، ص: 136 وما بعدها.

94 - الطوسي، (1962)، ص: 262.

95 - نفسه، ص: 109.

96 - ابن إياس الحنفي، محمد بن أحمد، (د. ت)، ص: 120.

97 - سورة سبأ، الآية: 10.

98 - سورة الأنبياء، الآية: 79.

## 5-5) - أساطير مختلفة:

## 5-5-1) - طقوس الرثاء:

من الممارسات الطقوسية والشعائر الجنائزية عند العرب، قديماً، في الرثاء وفاجعة الموت النياحة، والندب، ولبس السواد، وتحليق الرؤوس، وتلطيم الوجوه، وحبس الرذايا أو البلايا على القبور، ورمي البعرات، ونكاح المقت، وخروج الهام...<sup>99</sup>. وقد يرتبط هذا ويتزامن مع القيام بحركات غريبة شبيهة بالرقص البدائي، وهذه كلها طقوس جاهلية وبقايا أسطورية تتعلق بمعتقدات قديمة موعلة في القدم الإنساني ترتبط بشعائر التقرب إلى الآلهة<sup>100</sup>. و«كان شعر الرثاء - كما يلاحظ بروكلمان بحق - ذا غاية سحرية في أصل نشأته، إذ يكمل الطقوس الجنائزية التي سبق التطرق لها آنفاً، والتي يقصد منها أن يستقر الميت في عالمه الذي انتقل إليه، حتى لا يتعرض بالضرر للأحياء»<sup>101</sup>.

يقول "بيد" في أرجوزة يرثي فيها عمه "أبا براء عامر" ملاعب الأسنة<sup>102</sup>:

فُومًا تَجُوبَانِ مَعَ الْأَنْوَاحِ<sup>103</sup>

فِي مَاتَمٍ مُهَجَّرِ الرَّوَاكِ

يَخْمِشْنَ حَرًّا أَوْجُهُ صِحَاكِ

فِي السُّلْبِ السُّودِ وَفِي الْأَمْسَاكِ<sup>104</sup>

وَأَبْنَانَا مُلَاعِبِ الرَّمَاكِ

يقول أيضاً<sup>105</sup>:

ونائحتان تَنْدُبَانِ بِعَاقِلٍ // أَخَا ثَقَةٍ لَا عَيْنَ مِنْهُ وَلَا أَثَرَ

## 5-5-2) - أسطورة الهامة:

كان الإنسان العربي في صراع دائم مستميت لا يكاد يتوقف من أجل البقاء في بيئة قاحلة موحشة تنذر بالموت والدمار كل أوان وحين، وفي قتال مستمر حول موارد الماء والكلاء، فأضحى لا يؤمن إلا بالقوة والشجاعة والفروسيّة إلى حدّ التقديس في واقع كالح لا لغة تعلق فيه إلا لغة السيف والموت الرؤم. وهذا ما عبّر عنه "زهير بن أبي سلمى" في معلقته الشهيرة بقوله:

وَمَنْ لَمْ يَنْدُ عَن حَوْضِهِ بِسَلَاكِه // يَهْدَمُ وَمَنْ لَا يَنْظُمُ النَّاسَ يُنْظَمُ

مما حتم عليه الاعتقاد بوجوب الأخذ بالثأر تنفيذا لنداء طائر "الهامة"، واستجابة لصداه. والهامة طائرٌ خرافيٌّ تزعم العرب

<sup>99</sup> - انظر: - الثوري، شهاب الدين بن أحمد، (2004)، نهاية الأرب في فنون الأدب، (ط. 1)، ج. 3، تحقيق: د. حسن نور الدين، بيروت، لبنان، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، ص: 115 وما بعدها.

<sup>100</sup> - انظر: - كنون، محمد عبد الحفيظ، (2007)، ص: 350.

<sup>101</sup> - البطل، علي، (1981)، ص: 218.

<sup>102</sup> - الطوسي، (1962)، ص: 332.

<sup>103</sup> - يجوب: يقَدَّ جيب القميص.

<sup>104</sup> - السُّلْبُ: ثيابٌ سودٌ تلبسها النساءُ في المآتم.

<sup>105</sup> - الطوسي، (1962)، ص: 213.

بأنَّ «الإنسان إذا قُتل، ولم يطالَبْ بثأره، خرج من رأسه طائرٌ يسمَّى: الهامة، وصاح على قبره: اسقوني! اسقوني! إلى أن يُطلب بثأره»<sup>106</sup>. وفي هذا الصدد، يقول لبيد<sup>107</sup>:

وليس الناسُ بعدك في نَقيرٍ // ولا هُمُ غيرُ أصداءٍ وهام

أي أنّ الناس بعد وفاة الممدوح ليسوا في شيء، بل هم في عداد الموتى، الذين تصيح الهامة على قبورهم، فيصيرون صدَى. ولهذا الاعتقاد جذورٌ في أديان الشعوب القديمة ومعتقداتها الميثولوجية. يقول "محمد عبد المعيد خان": «أما تصوّر الروح في شكل الطير، فليس بشيء غريب خاصّ بالعرب لأنّه يوجد عند الأمم جميعاً في دور بداوتها. فقبائل الهنود في أمريكا يعتقدون أنّ الطيور التي تحلّق في الجوّ ما هي إلاّ أرواح آبائهم الأولين، وكذلك الأزدكيون والبوهاتيون في أرجينيا يقولون إنّ أرواح الشهداء تكسى لباس الطيور المغرّدة، وتقفز من زهرة إلى زهرة في ضوء الشمس»<sup>108</sup>. وكما يستشفّ من هذا الاعتقاد البدائي المتوارث ملامح وسمات عن بقايا أساطير قديمة آمنت بها العرب متأثرةً بديانات جيرانها من الأمم كالزرادشتية والهندوسية والفرعونية، وهي الإيمان بمبدأ "تناسخ الأرواح"، وعودة الروح بعد فناء الجسد<sup>109</sup>.

### 5-5-3 - التمام:

يقول لبيد<sup>110</sup>:

وأنبش من تحت القبور أُبوةً // كراماً هُمُ شدّوا عليّ التماما

والتمام، جمع تميمية؛ وهي عوذة تُعلّق على الطفل، وتكون على شكل قلادة يُجعل فيها سور وتعويدات. وهي من العادات البدائية والمعتقدات الأسطورية المتأصلة في الإنسان العربي منذ الجاهلية، إذ كانت العرب قديماً، وما زالت هذه العادة متفشية إلى اليوم في البوادي، تعتقد بأنّها تحمي معلّمها وتحصّنه من العين والجنّ وكلّ أنواع الشرور الخفية. وفي هذا توسّل إلى الآلهة بالحصن والحماية، والعرب قديماً، كما رأينا أنفاً، عبدت الجنّ.

### 5-5-4 - النذر:

يقول لبيد<sup>111</sup>:

توجّسُ النُبوحُ شُعناً عُبراً // كالناسكاتِ ينتظرنَ النذرا

الشاعر، هنا، يوميء إلى صورة من الشعائر الجاهلية في حال النذر الذي يُنتظرُ قضاؤه، بحيث يقف الناظرُ أو الناسكُ أشعث أغبر في الشمس الحارقة حارماً نفسه من كلّ مُنع الدنيا وملذّاتها منتظراً قضاء النذر. وهذه الشعائر بقايا أسطورية لمعتقدات بدائية قديمة مرتبطة بشعائر التقرب إلى الآلهة.

وسأكتفي بهذا القدر تحاشياً للإطالة أو مزيد من الإطالة لأنني قد أطلت فعلاً نظراً لخصوبة الموضوع وسيولته في ديوان "البيد"، مع أنّي قد غضضت الطرف عن كثير من السمات والملاحم الأسطورية مراعاةً للاعتبارات التنظيمية والمنهجية والموضوعية التي تقتضيها طبيعة المقالة وخصوصيته.

<sup>106</sup> - الثوري، شهاب الدين بن أحمد، (2004)، ج. 3، ص: 116. وانظر: -ابن منظور، محمد بن مكرم، (2011)، ج. 15، مادة: هوم، ص: 111 -

112.

<sup>107</sup> - الطوسي، (1962)، ص: 209.

<sup>108</sup> - عبد المعيد خان، د. محمد، (2007)، ص: 57-58. وانظر: -مقال: الديك، إحسان، (1999)، "الهامة والصدى، صدَى الروح في الشعر الجاهلي"، مجلّة جامعة النجاح للأبحاث-العلوم الإنسانية، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، المجلد 13، العدد: 2، ص: 640 وما بعدها.

<sup>109</sup> - انظر: -كنون، محمد عبد الحفيظ، (2007)، ص: 36. -والديك، إحسان، (1999)، ص: 640 وما بعدها.

<sup>110</sup> - الطوسي، (1962)، ص: 237.

<sup>111</sup> - نفسه، ص: 336.

## \*خاتمة:

وهكذا نستنتج في الأخير، أنّ الشعر العربي الجاهلي يرشح في كثيرٍ من نصوصه بسماتٍ وملامحٍ أسطوريةٍ، وهذا شيءٌ طَبْعِيٌّ، وأمرٌ بَدْهِيٌّ باعتبار أنّ الأسطورة مبدأ كلّ الآداب والفنون، ومصدر إلهامها. ففي حضنها الدافئ نمت وترعرعت جلّ الفلسفات والعلوم، وتشكّلت أصولها ومبادئها.

فالشاعرُ العربيُّ الجاهليُّ وإن لم يكن قد نظم الشعر الأسطوريَّ أو الملاحم الأسطوريَّة، كما في الشعر اليونانيِّ والرومانيِّ مثلاً، نظراً لاختلاف المرجعيَّات التاريخيَّة والخصوصيَّات الثقافيَّة، ولتباين الحاجات الإنسانيَّة الجماليَّة والنفسيَّة التي يحاول الشعرُ تلبيتها والتعبير عن مكانها من أمةٍ لأخرى، وهذا فيه نظرٌ. إلاّ أنّه قد وجد في الأسطورة معيناً لا ينضب يمتح من جداوله الرقراقة الصافية لإحياء روح القصيدة العربيَّة، وتطعيمها بأسرار التوهُّج والجمال، ومدّها بإكسير الخلود. ولا يعني هذا، ارتباطاً بما سبق، أنّنا نجزم بما قلناه حول غياب الشعر الأسطوريِّ نوعاً وجنساً شعريّاً مستقلاً في الشعر العربيِّ الجاهليِّ جزءاً قاطعاً بل يبقى مجرد افتراضاتٍ وتخميناتٍ وتمثّلات، قد تكون صائبةً أو خاطئة، لأنّه أولاً، أغلب الشعر العربيِّ ضاع واندثر ممّا اندثر من كنوز التراث العربيِّ مع عوادي الزمان ونوائب الدهر حاملاً معه كثيراً من أسراره وخبائاه، ولم يصلنا منه إلاّ النزر اليسير، كما يؤكّد "ابن سلام" في "طبقاته"<sup>112</sup>.

ثانياً، أنّ جلّ الأساطير العربيَّة الجاهليَّة قد ضاعت وأبداها الدين الإسلاميُّ والتيار الدهريُّ قبله، كما يقول الباحث الدكتور "جعفر ابن الحاج السُّلَميِّ"<sup>113</sup>.

ثالثاً، أنّه ما زال في الشعر العربيِّ الجاهليِّ نصوصٌ تتضمّن أساطيرَ كاملةً حول خلق العالم والطوفان وغيرها لـ "أمية بن الصلت" و"عدي بن زيد الحيري" وغيرهما. وفي هذا، ربّما دليلٌ على أنّه كانت هناك قصائدٌ ونصوصٌ أخرى أو شعرٌ أسطوريٌّ كاملٌ فيما ضاع من تراثنا الشعريِّ. ومن يدري؟؟؟!!!

\*قائمة المصادر والمراجع<sup>114</sup>:

- القرآن الكريم، برواية ورش.
- ابن إيّاس الحنفيّ، محمّد بن أحمد، (د. د. ت)، بدائع الزهور في وقائع الدهور، (د. د. ط)، الدار البيضاء، المغرب، دار الكتاب. - ابن قُتَيْبَةَ الدِّيْنَوْرِي، أبو محمّد عبد الله بن مسلم، (2003)، الشعر والشعراء، (د. ط)، ج. 2، تحقيق: أحمد محمّد شاكر، القاهرة، مصر، دار الحديث.
- ابن منظور، محمّد بن مكرم، (2011)، لسان العرب، (ط. 7)، (طبعة محقّقة)، بيروت، لبنان، دار صادر.
- إسماعيل، عزّ الدين، (1978)، روح العصر، (د. ط)، بيروت، لبنان، دار الرائد العربي.
- امرئ القيس، (1990)، الديوان، (ط. 5)، شرح وتحقيق: محمّد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، مصر، دار المعارف.
- أنس الوجود، ثناء، (1984)، رمز الأفاعي في التراث العربيّ، (ط. 1)، القاهرة، مصر، مكتبة الشباب.

<sup>112</sup> - الجُمحيّ، محمّد بن سلام، (1974)، طبقات فحول الشعراء، (د. ط)، ج. 1، قراءة وشرح: محمود محمّد شاكر، جدّة، المملكة السعوديَّة، الناشر: دار المدني، القاهرة، مصر، مطبعة المدني، ص: 25-26.

<sup>113</sup> - انظر: - السُّلَميِّ، د. جعفر ابن الحاج، (2003-1423)، مقدّمة الكتاب، ص: 11-12.

<sup>114</sup> - تمّ ترتيب المصادر والمراجع في هذه الفهرسة حسب ترتيبها الهجائيّ الألفبائيّ لأسماء مؤلّفيها.

- البطل، عليّ، (1981)، الصورة في الشعر العربيّ حتّى آخر القرن الثاني الهجريّ: دراسة في أصولها وتطوّرها، (ط. 2)، بيروت، لبنان، دار الأندلس.
- الجاحظ، عمرو بن بحر، (1965)، الحيوان، (ط. 2)، ج. 2، وج. 6، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، القاهرة، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبيّ وأولاده.
- الجَمَحِيّ، محمد بن سلام، (1974)، طبقات فحول الشعراء، (د. ط)، ج. 1، قراءة وشرح: محمود محمد شاكر، جدّة، المملكة السعديّة، الناشر: دار المدنيّ، القاهرة، مصر، مطبعة المدنيّ.
- الجوزو، مصطفى، (1980)، من الأساطير العربيّة والخرافات، (ط. 2)، بيروت، لبنان، دار الطليعة.
- الحلبيّ، صفّي الدين، (2008)، الديوان، ط. 2، بيروت، لبنان، دار صادر.
- الحَمَوِيّ، شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت، (1397هـ-1977م)، معجم البلدان، (د.ط)، ج. 4، بيروت، لبنان، دار صادر.
- خورشيد، د. فاروق، (غشت 2002)، أديب الأسطورة عند العرب: جذور التفكير وأصالة الإبداع، الكويت، المجلس الوطنيّ للثقافة والفنون والآداب، سلسلة عالم المعرفة، عدد: 284.
- السَلَمِيّ، د. جعفر ابن الحاج، (1423-2003)، الأسطورة المغربيّة: دراسة نقدية في المفهوم والجنس، تطوان، المغرب، منشورات الجمعية المغربيّة للدراسات الأندلسيّة.
- السواح، فراس، (1996)، مغامرة العقل الأولى، دراسة في الأسطورة: سوريا وبلاد الرافدين، (ط. 11)، دمشق، سوريا، دار علاء الدين.
- الشريف المرتضى، عليّ بن الحسين، (1954)، أمالي المرتضى، أو (غُرر الفوائد ودُرر القلائد)، (ط. 1)، ج. 1، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، مصر، دار إحياء الكتب العربيّة، عيسى البابي الحلبيّ وشركاؤه.
- الشورى، مصطفى عبد الشافي، (1996)، الشعرُ الجاهليّ، تفسير أسطوريّ، (ط. 1)، الجزيرة، مصر، الشركة المصريّة العالميّة للنشر.
- صبحي، محيي الدين، (1988)، النقد الأدبيّ الحديث بين الأسطورة والعلم، دراسات مترجمة، (د. ط)، مصراتة، الجماهيرية العربيّة الليبية الشعبيّة الاشتراكية العظمى، الدار العربيّة للكتاب.
- الطوسي، (1962)، شرح ديوان لبيد بن ربيعة العامريّ، (ط. 1)، تحقيق وتقديم: د. إحسان عباس، الكويت، وزارة الإرشاد والأنباء الكويتيّة، مطبعة حكومة الكويت، سلسلة التراث العربيّ، رقم: 8.
- الطيّب، عبد الله، (1970)، المُرشد في فهم أشعار العرب وصناعتها، (ط. 2)، ج. 1، بيروت، لبنان، دار الفكر.
- عبد الفتاح محمد، أحمد، (1987)، المنهج الأسطوريّ في تفسير الشعر الجاهليّ: دراسة نقدية، (ط. 1)، بيروت، لبنان، دار المناهل.
- عبد المعيد خان، د. محمد، (2007)، الأساطير والخرافات عند العرب، (ط. 4)، دمشق، سوريا، منشورات وزارة الثقافة في الجمهورية العربيّة السوريّة، سلسلة آفاق ثقافية، عدد: 47.
- عطوان، حسين، (1970)، مقدّمة القصيدة العربيّة في العصر الجاهليّ، (د. ط)، القاهرة، مصر، دار المعارف، مكتبة

الدراسات الأدبية رقم: 50.

- القرشي، أبو زيد محمد بن أبي الخطاب، (1981)، جمهرة أشعار العرب في الجاهلية والإسلام، (د. ط)، ج. 1، تحقيق وضبط وشرح: عليّ محمد البجاوي، القاهرة، مصر، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.
- القعود، د. عبد الرحمن محمد، (مارس 2002)، الإبهام في شعر الحداثة: العوامل والمظاهر وآليات التأويل، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، سلسلة عالم المعرفة، عدد: 279.
- كنون، محمد عبد الحفيظ، (2007)، السمات الأسطورية في الشعر الجاهلي، (ط. 1)، تطوان، المغرب، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة عبد المالك السعدي.
- مسكين، حسن، (2005)، الخطاب الشعري الجاهلي: رؤية جديدة، (ط. 1)، الدار البيضاء، المغرب، بيروت، لبنان، المركز الثقافي العربي.
- الميداني، أبو الفضل، (1973)، مجمع الأمثال، (ط. 3)، ج. 1، تحقيق وتعليق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت، لبنان، دار الفكر للطباعة والنشر.
- ناصف، مصطفى، (1981)، قراءة ثانية لشعرنا القديم، (ط. 2)، بيروت، لبنان، دار الأندلس.
- الثوري، شهاب الدين بن أحمد، (2004)، نهاية الأرب في فنون الأدب، (ط. 1)، ج. 3، تحقيق: د. حسن نور الدين، بيروت، لبنان، منشورات محمد عليّ بيضون، دار الكتب العلمية.
- اليوسف، يوسف، (2001)، مقالات في الشعر الجاهلي، (ط. 3)، رام الله، فلسطين، منشورات وزارة الثقافة الفلسطينية، سلسلة كتاب القراءة للجميع، عدد: 6.

#### \*الدوريات والمقالات:

- مقال: الديك، إحسان، (1999)، "الهامة والصدى، صدى الروح في الشعر الجاهلي"، مجلة جامعة النجاح للأبحاث - العلوم الإنسانية، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، المجلد 13، العدد: 2.

عنوان البحث

قياس أثر استنادة الحكومة المركزية من النظام المصرفي وانعكاساتها على التضخم في السودان  
خلال الفترة 2000 - 2022م.

د. يوسف الحاج هارون يوسف<sup>1</sup>

<sup>1</sup> أستاذ مشارك بقسم الاقتصاد - كلية الاقتصاد والدراسات الاجتماعية - جامعة الجنيبة - السودان.

بريد الإلكتروني: [yousifelhaj50@gmail.com](mailto:yousifelhaj50@gmail.com)

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/10>

تاريخ القبول: 2024/09/20م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

المستخلص

هدفت الدراسة إلى قياس أثر الاستنادة من النظام المصرفي على التضخم باستخدام بيانات سنوية للفترة 2000 - 2022م. ولتحقيق أهداف الدراسة فقد تم استخدام نموذج الانحدار الذاتي عوضاً عن نموذج التكامل المشترك لعدم توفر الشرط الضروري وهو استقرار البيانات عند نفس المستوى، وأظهرت نتائج الدراسة وجود علاقة سببية ذات اتجاه واحد من عجز الموازنة إلى التضخم واوصت الدراسة إلى أنه يمكن تخفيض معدلات التضخم من خلال سياسات اقتصادية تركز على تخفيض عجز الموازنة منها تطوير وتنويع القاعدة الانتاجية وتخفيض الانفاق الحكومي.

الكلمات المفتاحية: الاستنادة من النظام المصرفي، التضخم، نموذج الانحدار الذاتي.



**RESEARCH TITLE****Measuring the impact of central government borrowing from the banking system and its repercussions on inflation in Sudan during the period 2000-2022****Dr. Yousif ELhaj Haroun Yousif<sup>1</sup>**

<sup>1</sup> Associate Professor - Department of Economics - Faculty of Economics and Social Studies - University of El-Geneina - Sudan  
Email: yousifelhaj50@gmail.com

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/10>

**Published at 01/10/2024****Accepted at 20/09/2024****Abstract**

This study aimed to measure the impact of borrowing from the banking system on inflation using annual data for the period 2000-2022. To achieve the objectives of the study, the autoregressive model was used instead of the joint integration model due to the lack of the necessary condition, which is the stability of the data at the same level. The results of the study showed the existence of a one-way causal relationship from the budget deficit to inflation. The study recommended that inflation rates can be reduced through economic policies that focus on reducing the budget deficit, including developing and diversifying the production base and reducing government spending.

**Key Words:** Borrowing from the banking system, inflation, autoregressive model.

**المقدمة:**

زيادة النفقات العامة عن الإيرادات أدى إلى زاد عجز الموازنة بشكل كبير وخاصة في التسعينيات بعد انتهاج الحكومة لسياسة التحرير الاقتصادي وتصادع الصراع في جنوب السودان مما أدى إلى زيادة في الانفاق العام الذي انعكس على الأداء المالي عجزاً في الموازنة مما أدى إلى لجوء الدولة إلى الاستنادة من النظام المصرفي وإصدارات نقدية جديدة مما أدى إلى زيادة في عرض النقود مقارنة بكمية السلع المعروضة وقد انعكس ذلك متسبباً ارتفاعاً في الأسعار ومعدلات التضخم إلى أعلى معدلاتها 68,9، 130,44، 47,19 في الأعوام 1995، 1996، 1997م على التوالي مما اثر على أداء الاقتصاد السوداني ودعا لدراسة العلاقة السببية بين عجز الموازنة من جانب ومعدلات التضخم من الجانب الآخر.

**مشكلة الدراسة:**

السودان شأنه شأن العديد من الدول النامية التي تعاني عجزاً في الموازنة العامة وذلك نتيجة يعاني السودان من ارتفاع مستمر في معدلات التضخم وأيضاً نقص في الإيرادات العامة مع زيادة في الانفاق العام مما أدى إلى عجز هيكلي في الموازنة العامة ظل متلاًزماً للاقتصاد طوال فترة الدراسة ويتبين من خلال التتبع لتطورات عجز الموازنة أنها ترتبط بمشكلة أخرى لا تقل خطورة عنها وهي مشكلة تزايد معدلات التضخم نتيجة لتوجه الدولة إلى عدة وسائل لتمويل العجز، ويمثل الاستنادة من النظام المصرفي أو الاقتراض أو الإصدار النقدي أحد المصادر الرئيسية التي تعتمد عليها الدولة لتغطية العجز وما يعكس على ذلك من ازدياد في عرض النقود متسبباً الارتفاع في معدلات التضخم، وقد عانى السودان كغيره من الدول من مشكلة عجز الموازنة وما صاحبها من تذبذب في معدلات التضخم، لذا تتمثل مشكلة الدراسة في الإجابة على السؤال التالي: هل هناك علاقة سببية بين عجز الموازنة ومعدلات التضخم في السودان خلال فترة الدراسة؟ وما هو اتجاه هذه العلاقة؟

**فرضيات الدراسة:**

يسعى البحث إلى اختبار فرضية ان هناك علاقة سببية توازنية طويلة الاجل بين عجز الموازنة ومعدلات التضخم في السودان وهذه العلاقة السببية في اتجاه واحد من عجز الموازنة إلى التضخم.

**أهمية الدراسة:**

ترجع أهمية الورقة إلى أهمية الموضوع الذي تتناوله وانعكاساته على المستوى الاقتصادي في السودان في ظل التطورات الاقتصادية لما لعجز الموازنة من اثار في معدلات النمو والتشغيل ومستويات الاسعار ومعدلات التضخم.

**أهداف الدراسة:**

تهدف الورقة إلى إلقاء الضوء على جانبي الموازنة العامة في السودان، وعرض تطور معدلات التضخم في السودان خلال فترة الدراسة، وتحليل وقياس العلاقة بين عجز الموازنة ومعدلات التضخم في السودان خلال الفترة 1990 - 2022م.

**منهجية الدراسة:**

تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لعرض تطور كل من عجز الموازنة ومعدلات التضخم والمنهج الاحصائي الذي يتضمن الاسلوب القياسي لتقدير العلاقة بين عجز الموازنة والتضخم في السودان من خلال نموذج قياسي لاختبار طبيعة واتجاه العلاقة بينهما باستخدام اختبار جرانجر للسببية خلال الفترة 1990 - 2022م.

## مصادر جمع البيانات:

تم جمع البيانات من المصادر الثانوية المتمثلة في المراجع والكتب والدراسات السابقة والتقارير الشهرية والاحصاءات السنوية من وزارة المالية وبنك السودان المركزي والجهاز المركزي للإحصاء.

الحدود الزمانية: 1990 - 2022م.

الحدود المكانية: السودان.

## الدراسات السابقة:

1. دراسة هدى محمد سليمان (2003م): تتمثل مشكلة الدراسة في أنه إذا لجأت الدولة لسياسة التمويل بالعجز والذي يعني الاستنادة من البنك المركزي دون تغطية إيرادات حقيقية وإذا لم تستخدم هذه الاموال في التنمية سوف تؤدي إلى زيادة معدلات التضخم، وتوصلت الدراسة إلى أن هنالك ارتباط قوي بين استنادة الحكومة لتمويل العجز والتضخم، وأوصت الدراسة إلى عدم اللجوء إلى التمويل بالعجز إلا في حالة الضرورة ووجود حاجة حقيقية للدولة كما للدولة تفعيل ادوات مثل شهادة المشاركة الحكومية (شهادة) وشهادات مشاركة البنك المركزي (شمم) وابتكار آليات جديدة تتيح الاستفادة من مدخرات الأفراد والشركات لتمويل الانفاق الحكومي.

2. دراسة هويدا محجوب ابراهيم (2016): توصلت الدراسة إلى أن معدل التضخم المنخفض باستمرار يؤدي إلى انخفاض سعر الصرف وارتفاع في قيمة العملة الوطنية للدولة وزيادة قوتها الشرائية وزيادة معدل نمو عرض النقود والتغيرات التي تحدث فيه تؤدي إلى ارتفاع معدل التضخم في ظل ثبات نمو الدخل الحقيقي للدولة وكمية السلع والخدمات المنتجة، وأوصت الدراسة بالحد من التضخم الناشئ عن ارتفاع تكاليف الانتاج.

3. كمال محمد عيسى (2013): وتوصلت إلى أهم النتائج متمثلة في أنه توجد علاقة بين الإيرادات العامة وعجز الموازنة وأيضاً بين الانفاق العام وعجز الموازنة وذلك في الاجلين الطويل والقصير.

## الفرق بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة:

اتفقت الدراسة مع الدراسات السابقة في استخدام منهجية التكامل المشترك بينما اختلفت في استخدام منهجية جرانجر للسببية بالإضافة إلى تحديد الفجوات الزمنية وقياس اثر التوازن في الاجل الطويل والقصير باستخدام منهجية الانحدار الذاتي ونموذج تصحيح الخطأ، كما ان الدراسة شملت سلسلة زمنية طويلة غطت تطورات عجز الموازنة والتضخم.

## الإطار النظري:

### مفهوم عجز الموازنة:

هو انعكاس لعدم قدرة الإيرادات على تغطية النفقات، بمعنى زيادة النفقات العامة عن الإيرادات العامة في الدولة، بمعنى اخر هو قصور الإيرادات العامة المقدره للدولة عن سداد النفقات المقدره، فهو عبارة عن رصيد موازي سالب تكون فيه نفقات الدولة أعلى من إيراداتها. (رمزي زكي، 2000م).

### انواع العجز في الموازنة العامة:

لعجز الموازنة العامة للدولة عدة انواع نذكر منها ما يلي:

1. العجز الجاري: يعبر العجز الجاري عن صافي مطالب القطاع الحكومي من الموارد والذي يجب تمويله بالاقتراض،

أي هو الفرق بين الانفاق العام الجاري والإيرادات العامة الجارية، ويهدف هذا المقياس إلى التعرف إلى احتياجات القطاع الحكومي من الموارد التي يجب تمويلها بالاقتراض.

**2. العجز الشامل:** هو عبارة عن توسيع مفهوم العجز العام وذلك بإدخال جميع الكيانات الحكومية والمؤسسات والهيئات والمشروعات المملوكة للدولة بعين الاعتبار.

**3. العجز الأساسي:** يستند هذا العجز على استبعاد الفوائد المستحقة على الديون، فهذه الفوائد هي نتيجة لعجز سابق وليس نتيجة لنشاط المالي الحالي، ويهدف هذا المقياس لمعرفة مدى التحسن أو التدهور الذي مرت عليه المديونية الحكومية نتيجة لسياسة الميزانية الجارية، ولكن يؤخذ عليه استبعاده لعنصر هام من عناصر العجز في الدول النامية وهو الفوائد المستحقة على الديون الخارجية.

**4. العجز التشغيلي:** هو العجز الذي يحاول ان يقيس العجز في ظروف التضخم.

**5. العجز الهيكلي:** يظهر العجز الهيكلي نتيجة عيب في الهيكل الاقتصادي بسبب ظروف غير مواتية تحيط بهذا الاقتصاد، وهو يظهر في شكل عجوزات مالية ضخمة متتالية لا تعالجها الحلول التي تتبناها الدولة لإقامة التوازن وهذا النوع اكثر خطورة لعمق جزوره في مالية الدولة. (منال عبدالله، 2000م).

**تطور مفهوم عجز الموازنة في المدارس الاقتصادية:**

**المدرسة الكلاسيكية:** اعتبرت المدرسة الكلاسيكية مبدأ توازن الموازنة السنوي الكلي هدفاً يجب تحقيقه في جميع الظروف أي تساوي النفقات العامة مع الإيرادات العامة، اما الاقتراض فهو مرفوض الا في الحالات الاستثنائية.

**المدرسة الكينزية:** ويرى كينز انه ليس من الضروري توازن الموازنة العامة سنوياً ولكن المهم توازنها خلال الدورة الاقتصادية (8 - 10 سنوات)، وانطلاقاً من هذه النظرية قدم وليم بيفرج نظرية حول العجز المقصود، والتي تقول بانه يمكن للدولة ان تحدث عجزاً مقصوداً في الموازنة العامة لتحقيق بعض الاهداف كالتشغيل الكامل لعوامل الانتاج مع خفض ذلك عندما يصل الاقتصاد القومي إلى مرحلة التوظيف الكامل.

**المدرسة النقدية:** مع بداية الثمانينات من القرن العشرين، ازدادت حدة الصراع الفكري بين الاقتصاديين حول السياسات الواجب اتباعها لتمويل العجز وعلاجه، وظهرت النظرية النقدية الحديثة على يد الاقتصادي فريد مان وتقوم على تحجيم دور الدولة في النشاط الاقتصادي، وترى ان السبب الرئيسي لعجز الموازنة العامة هو تدخل الدولة من خلال سياستها المالية في النشاط الاقتصادي والذي سبب ازمة كساد وتدهور في النمو الاقتصادي مصحوباً بالتضخم. (ايمان غسان شحور، 2013م).

**اسباب العجز في الموازنة العامة ويشمل الآتي:**

- إتباع بعض الدول سياسة التمويل بالعجز كوسيلة لتمويل التنمية الاقتصادية عن طريق الائتمان وزيادة الاصدارات النقدية.
- الانفاق الحكومي الضخم وخاصة في المجالات العسكرية إضافة إلى بعض السلع.
- تدهور القوة الشرائية للنقود.
- الزيادات فيما يخص الرواتب والاجور.
- زيادة خدمة (فوائد) الديون العامة.
- زيادة الانفاق الحكومي بشكل عام (مباني، سيارات، مكاتب).

## أثار عجز الموازنة العامة:

أولاً. أثر التمويل بالتضخم: إن الآثار الناتجة عن التمويل بالتضخم تحدث عندما تلجأ الدولة إلى تمويل عجز الموازنة العامة عن طريق الإصدار النقدي وذلك يؤدي إلى زيادة العرض النقدي وعلى هذا الأساس توجد علاقة واضحة بين زيادة عجز الموازنة العامة وزيادة العرض النقدي، لأن تمويل عجز الموازنة بواسطة إصدار النقود يؤدي إلى زيادة الأسعار وارتفاع التضخم يؤدي إلى زيادة الإنفاق الحكومي، ولكن بدون زيادة مماثلة في الإيرادات، وهذا ينجم عنه عجز في الموازنة وتمويله بإصدار جديد مما يؤدي إلى زيادة أكبر في الأسعار، وعليه فإن تمويل عجز الموازنة عن طريق الإصدار النقدي يؤدي إلى النمو الكبير في العرض النقدي على نحو يزيد من الفجوة التضخمية.

ثانياً: أثر القروض الخارجية: عندما تلجأ الدولة إلى الاقتراض من الخارج تنخفض أسعار الفائدة المحلية، ومما يؤدي إلى عجز في حساب رأس المال نظراً لتدفق رؤوس الأموال إلى خارج البلد، حيث أسعار الفائدة مرتفعة. ولأن المتغيرات الاقتصادية الكلية متبادلة التأثير تجاه بعضها البعض، يمكن القول بأن التغيرات الثلاث السابقة تنعكس على تدهور سعر الصرف من جهة أخرى كما يلي:

- ❖ انخفاض قيمة العملة نتيجة انخفاض قوتها الشرائية بتأثير كمية النقود الزائدة.
- ❖ انخفاض احتياطات البلد من العملات الأجنبية نتيجة تسرب النقد الأجنبي إلى خارج البلد في ظل تزايد الواردات.
- ❖ انخفاض أسعار الفائدة يترتب عنه ارتفاع الطلب على العملة المحلية لإتمام المعاملات وارتفاع الطلب على العملات الأجنبية لغرض المضاربة، أما عن أثر القروض الخارجية في مشكلة عجزاً لموازنة وعلاقتها بعجز ميزان المدفوعات.

وتوضيح العلاقة التي تنشأ في عجز الموازنة وعجز ميزان المدفوعات ينبغي التفريق بين مشتريات الحكومة من السلع والخدمات المنتجة محلياً وبين إنفاق الحكومة على السلع والخدمات الأجنبية، لأن السلع والخدمات التي تنتج في الخارج فإن الدولة تقوم بشرائها بعملة أجنبية لأن عملتها غير قابلة للتحويل. نفترض إن لدينا عجز في الموازنة العامة للدولة وهذا العجز يمكن تمويله من خلال مصادر محلية أو من خلال مصادر خارجية، نستنتج ما يلي:

- ❖ إن العجز الذي يحدث في الموازنة العامة للدولة والناتج عن تخلف الحصيلة الضريبية المستمرة وزيادة الإنفاق العام يمكن تسويته من خلال موارد محلية مثل زيادة الإصدار النقدي، أو زيادة حصيلة الضرائب.
- ❖ إما العجز في ميزان المدفوعات الناتج عن عدم كفاية العملات الأجنبية، فإن تسوية هذا العجز لا بد وأن تتم من خلال الحصول على أموال خارجية إما استثمارات أو قروض أو إعانات.

## طرق علاج عجز الموازنة:

توجد رؤيتان يمكن للدولة ان تتبناها لمواجهة العجز حسب الحالة الاقتصادية للبلاد وهما:

1. المنهج الانكماشى: يقوم هذا المنهج على رؤية صندوق النقد الدولي التي استمدتها من الافكار النيوكلاسيكية التي ترى ان اختلال التوازن الداخلي (عجز الموازنة) والخارجي (عجز ميزان المدفوعات) التي تعانيه الدول النامية انما يرجع في النهاية لوجود فائض طلب في الاقتصاد يفوق المقدرة الحقيقية للعرض الكلى، وبهذا فإن استعادة التوازن الاقتصادي تتطلب القضاء على هذا الفائض من خلال حزمة جاهزة من السياسات المالية وتشمل خفض الانفاق العام الجاري والاستثماري وإضافة لزيادة الموارد المالية للدولة.

2. **المنهج التوسعي:** يقوم هذا المنهج على رؤية منظور التنمية المستقلة، حيث يرى مؤيدو هذا المنهج ان تحقيق التنمية الوطنية بالاعتماد على الذات يتطلب إعطاء الدول النامية دوراً هاماً في تحقيق التنمية دون استبعاد القطاع الخاص المنتج وإعادة توجيه هيكل الانتاج ومساير التصنيع في اتجاه اشباع الحاجات الاساسية من خلال الاعتماد على الذات وتحرير الاقتصاد من التبعية والسيطرة. (حسن الحاج، 2007م).

**مفهوم التضخم:** التضخم ظاهرة معقدة ومركبة ومتعددة الابعاد ناتجة عن اختلال العلاقات بين اسعار السلع والخدمات من ناحية واسعار عناصر الانتاج من جهة اخرى، وهي ظاهرة عالمية وتمثل مصدراً للاضطرابات الاجتماعية والسياسية، وتتفاوت معدلات التضخم بين الارتفاع والانخفاض وتختلف المسببات وطرق العلاج ما بين النظم الاقتصادية. (ايدجمان، 1988).

**تعريف التضخم:** يعرف التضخم بأنه الارتفاع المستمر للمستوى العام للأسعار، ويشمل ذلك أسعار السلع والخدمات والاصول نتيجة للطلب الزائد على قدرة العرض. (ايدجمان، 1988).

**انواع التضخم:**

1. **يصنف التضخم من حيث الاشراف على الاسعار إلى:**

- ❖ التضخم الطليق: او المفتوح لا يقابل الارتفاع المستمر في الاسعار تدخلاً حكومياً.
- ❖ التضخم المكبوت: لا يستمر ارتفاع الاسعار بسبب وجود رقابة من الدولة على الاسعار.

2. **من حيث حدة التضخم:**

- ❖ التضخم الجامح: يظهر بوضوح في البلدان التي تتسم باختلال في هيكلها الانتاجية فيحدث ارتفاع كبير في الاسعار تصاحبه زيادة مماثلة في الاجور.
- ❖ التضخم الزاحف: يظهر هذا النوع في البلدان الصناعية المتقدمة ويتميز بارتفاع طفيف في الاسعار نتيجة لقدرة الجهاز الانتاجي على الاستجابة لمتطلبات الطلب الكلي للسوق.
- ❖ التضخم المستورد: ويحدث بسبب ارتفاع اسعار الواردات من الدول التي تعاني من ارتفاع معدلات التضخم.

3. **من حيث مصدر الضغوط التضخمية:**

- ❖ تضخم جذب الطلب: ويحدث نتيجة لوجود زيادة في الطلب لا يقابله انتاج حقيقي.
- ❖ تضخم دفع التكلفة: ينشأ بسبب ارتفاع كلفة المعروض من السلع بسبب ارتفاع تكاليف عناصر الانتاج وخاصة المستلزمات الداخلة في العملية الانتاجية.

**الاسباب التي تؤدي إلى نشوء التضخم:**

1. **تضخم ناشئ عن التكاليف:** يواجه المنتجون احياناً تزايداً مفاجئاً في تكاليف عناصر الإنتاج وفي بعض المواد الاولية مع رفع مستوى الاجور دون ان يقابل ذلك ارتفاع في مستوى الإنتاجية.
2. **تضخم ناشئ عن الطلب:** يحدث عند زيادة حجم النقود عن طريق الاصدار ويصاحبه عرض ثابت من السلع والخدمات، أي لا يقابله زيادة في الإنتاج مما يؤدي إلى ارتفاع الاسعار.
3. **تضخم ناشئ عن ممارسة الحصار الاقتصادي:** نتيجة لممارسة الحصار الاقتصادي من قبل قوى خارجية ينخفض الاستيراد والتصدير للسلع مما يؤدي إلى ارتفاع معدلات التضخم.



4. **تضخم ناشئ عن زيادة الفوائد النقدية:** من احد اكبر اسباب التضخم وينتج عن إضافة الفائدة إلى رأس المال المستثمر.

5. **التضخم المستورد:** ناشئ عن السلع والخدمات المستوردة، الزيادة المتسارعة في اسعار هذه السلع والتي تأتي من الخارج ويتم استخدامها مباشرة من قبل المستهلك. (ايدجمان، 1988).

#### عوامل اخرى تؤدي لارتفاع معدل التضخم:

الحروب أو الاحداث السياسية وارتفاع تكاليف الشحن والنقل وارتفاع اسعار النفط وزيادة الطلب العالمي والمحلي على السلع اضافة إلى الاحوال المناخية وتأثيرها على المنتجات الزراعية وارتفاع الدين الخارجي والالتزامات المترتبة على سداد الاصل والفوائد وزيادة السكان وما يترتب عليه من زيادة الاستهلاك والقروض الخارجية التي تخضع فيها الدولة المقترضة لشروط البنك الدولي أو للدولة المقرضة واحتكار السلع وتخزينها لغرض ارتفاع اثمانها.

#### اثار التضخم:

التضخم ظاهرة اقتصادية تنعكس اثارها مباشرة على المجتمع وهذه الاثار تتمثل في الآتي:

1. التضخم يتسبب في إعادة توزيع الدخل بين طبقات المجتمع: القدرة الشرائية لذوى الدخل الثابتة يعكس التضخم سلبياً عليها، فكلما ارتفعت الاسعار مع بقاء دخولهم على حالها كلما نقص استهلاكهم وتنازلهم عن الطلب على بعض السلع.

2. زيادة البطالة يزيد عدد العاطلين عن العمل في المجتمعات الفقيرة، فالمجتمع الذى يعيش ظاهرة التضخم يعد مجتمعاً فقيراً.

3. انخفاض الاستثمار: التضخم المستمر يخلق بيئة غير مناسبة للاستثمار.

4. إضعاف ثقة الافراد في العملة: يترتب على ارتفاع معدلات التضخم اضعاف الحافز على الادخار، لانخفاض قيمة النقود والذي يؤدي إلى فقدان وظيفتها كمستودع للقيمة. (هويدا محجوب ابراهيم، 2016).

#### ادوات وطرق معالجة ارتفاع معدلات التضخم:

يمكن للدولة ان تعالج التضخم باستخدام السياسة المالية او النقدية او كلاهما للتحكم في خفض معدلات التضخم.

**السياسة المالية:** المطلوب هو تخفيض للطلب الكلي من السلع والخدمات ليتساوى مع العرض الكلي فعندما تقلل الحكومة من انفاقها في الميزانية فهي تخفض الانفاق الكلي، واذا صاحب ذلك زيادة الضريبة فإن اثر الضريبة يقع على الافراد، حيث تسحب الحكومة جزءاً من النقود التي فى ايديهم فيقل طلب الافراد على السلع ويقل الطلب الكلي مما يؤدي إلى تقليل حجم السيولة المتاحة وبالتالي إلى انخفاض معدل التضخم، تقوم الحكومة احياناً بطرح سندات الدين العام ليقوم الافراد بشرائها وبالتالي امتصاص الفائض النقدي المتوفر فى السوق ويقلل النقد المعروض، كما يمكن زيادة الضرائب على السلع الكمالية.

**السياسة النقدية:** تؤثر السياسة النقدية على عرض النقود، ففي حالة التضخم تقوم بتقليص كمية النقود المعروضة فى الاقتصاد عن طريق رفع نسبة الاحتياطي القانوني مما يقلل السيولة فى ايدي الافراد والبنوك والمؤسسات او بزيادة النقود فى حالة الانكماش، باعتماد الادوات الكمية والنوعية التالية:

▪ زيادة نسبة الاحتياطي القانوني: هو نسبة قانونية من كل وديعة تحتفظ بها البنوك التجارية لدى البنك المركزي.




- سعر او معدل الفائدة: هو السعر الذي تتعامل فيه البنوك التجارية مع الافراد أي هو ما يحصل عليه الافراد مقابل مدخراتهم لدي البنوك التجارية.
- رفع سعر اعادة الخصم: هو سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي من البنوك التجارية مقابل تقديم القروض.
- عملية السوق المفتوحة: يقوم المصرف المركزي بشراء الاوراق المالية من البنوك التجارية والمؤسسات المالية في حالة الحاجة إلى ضخ النقود بهدف الرفع من احتياطياتها النقدية لتمكينها من الاقراض، وعند ظهور التضخم يقوم المركزي ببيع الاوراق المالية للمصارف التجارية لسحب النقود.
- الودائع الخاصة: تتمثل في تجميد البنوك التجارية لجزء من ودائعها وارصدها النقدية بالاضافة إلى نسبة الاحتياطي القانوني بطلب من البنك المركزي بغية تغيير نسب الائتمان والقروض الممنوحة لزيادة الانفاق الكلي في فترات الكساد وتخفيضه في فترات التضخم. (ايدجمان، 1988).

### العلاقة بين عجز الموازنة والتضخم:

أكد الاقتصادي الأمريكي (ميلتون فريدمان) مؤسس المدرسة النقدية على ان التضخم اينما كان وفي أي وقت هو ظاهرة نقدية إلا ان هنالك اشارات واضحة في الادبيات الاقتصادية إلى ان العجزات المالية المتزايدة يمكن ان تكون مصدراً للسياسة النقدية التضخمية فعندما تعاني الحكومة من العجز المالي وتلجأ إلى تمويله بإصدار النقود الجديد هو ما يسمى بالنقود عالية القدرة فإن ذلك سيعمل على خلق الضغوط التضخمية وذلك من خلال زيادة المعروض النقدي في حالة استمرار العجز المالي لفترات طويلة من الوقت.

### الشكل رقم (1)

### تطور عجز الموازنة والتضخم في السودان في الفترة من 1990 - 2015م.



المصدر: إعداد الباحث باستخدام برنامج (Excel).

من خلال الشكل (1) ان الاتجاه العام لعجز الموازنة والتضخم كان التزايد باستمرار في بداية فترة الدراسة، حيث بلغ معدل التضخم في عام 1990 إلى 67.3 وظل مرتفعاً إلى ان وصل أعلى مستوى له خلال فترة الدراسة عام 1996م حيث بلغ 130% وصاحب هذا الارتفاع عجزاً في الموازنة العامة وذلك لارتفاع الانفاق الحكومي في بداية التسعينيات لارتفاع تكلفة الحرب الاهلية في جنوب السودان، وانخفاض في معدلات الإيرادات العامة، وانتهاج الحكومة سياسة التحرير الاقتصادي، حيث بلغ عجز الموازنة في بداية الدراسة خلال الاعوام (1990 - 1996)، 30، 33.7، 1.97، 2814، (1996 - 1990)، 30، 33.7، 1.97، 2814، (1996 - 1990).

13.7، 30.6، 210 مليون ج، على التوالي. وبعد استخدام الحكومة لسياسات اصلاحية لتخفيض الانفاق الحكومي وزيادة المعروض من السلع والخدمات انخفضت معدلات التضخم في السنوات خلال الفترة (1997 - 2000م) حيث بلغ معدل التضخم 47% عام 1997م بينما كان في عام 1996م 130%، بينما سجلت الاعوام 1998، 1999، 2000م حيث بلغت انخفاضاً ملحوظاً في معدلات التضخم (17%، 16%، 8%) على التوالي، ويحقق التضخم لأول مرة رقم احادي طوال فترة التسعينيات. وبعد استخراج البترول ومساهمته في الصادر انخفضت معدلات التضخم إلى أدنى مستوياتها خلال فترة الدراسة في عام 2001م حيث بلغ معدل التضخم 4.9%، ونسبة إلى الارتفاع المستمر في الانفاق العام والتركيز على البترول كمصدر اساسي للإيرادات ظل العجز في الموازنة مستمرا خلال الاعوام (2001م - 2005م)، حيث بلغ العجز في الموازنة على التوالي 250، 456، 326، 799، 1663 مليون جنية، بينما انخفضت معدلات التضخم خلال الاعوام (2001 - 2005م) وحققت ارقام احادية كالآتي 4.9، 8.3، 7.7، 8.4%.


ونسبة إلى الازمة المالية العالمية في عام 2008م والقت بظلالها على الاقتصاد السوداني مما اثر على معدلات التضخم حيث ارتفع معدل التضخم إلى 14,3 بينما كان في عام 2007م 8.1% وهي الاعوام الاولى التي تلت اتفاقية السلام الشامل حيث انخفضت معدلات التضخم إلى 7.2 و 8.1%، في عام 2006 و 2007م على التوالي.

وبعد انفصال الجنوب وخروج نسبه مقدره من صادر النفط ارتفعت معدلات التضخم في عامي 2011م و 2012م إلى 18,1 و 35,1 على التوالي، وصاحبت ذلك ارتفاع في عجز الموازنة وبلغ أعلى مستوى خلال فترة الدراسة في عام 2011م مسجلا 9426.1 مليون ج، وبينما انخفض في عام 2012م إلى 7653.4 مليون جنية بينما كان عجز الموازنة قبل الانفصال أي في الاعوام 2009م، 2010م، 4895.5، 7586.1 مليون ج.

وظل عجز الموازنة والتضخم متأرجحا بين الارتفاع والانخفاض إلى نهاية فترة الدراسة، حيث بلغ معدل التضخم عام 2015م 16,9%، بينما كان في عام 2014م 36,9%، بينما بلغ عجز الموازنة عام 2015م 6976 مليون جنية مسجلا انخفاضا عام 2014م حيث بلغ 4425.1 مليون ج.

## الشكل رقم (2)

### الاتجاه العام لمعدلات التضخم في السودان خلال الفترة (1990 - 2015م)




المصدر: إعداد الباحث باستخدام برنامج (Excel).

من خلال الشكل رقم (2) اعلاه الخاص بتطورات التضخم في السودان خلال الفترة 1990 - 2015م يتضح الارتفاع المستمر لمعدلات التضخم في بداية الدراسة إلى ان بلغ اقصاه في عام 1996م ومن ثم بدء في التراجع متذبذبا بين الانخفاض والارتفاع.

## الشكل رقم (3)

## الاتجاه العام لعجز الموازنة في السودان خلال الفترة (1990 - 2015م)



المصدر: إعداد الباحث باستخدام برنامج (Excel).

من خلال الشكل رقم (3) اعلاه والذي يوضح تطورات عجز الموازنة والذي كان مستقراً من خلال الاتجاه العام طوال فترة التسعينات بينما ارتفع في الاعوام التالية متذبذباً في الارتفاع والانخفاض حيث ارتفع في عام 2008م وذلك لتأثير الاقتصاد السوداني بالازمة العالمية وانخفض في عام 2010م ومن ثم ارتفع في الاعوام 2011م إلى 2013م وذلك لانفصال جنوب السودان وخروج نسبة مقدرة من صادر النفط من الميزانية والتي ادت إلى انخفاض الإيرادات وارتفاع حجم الانفاق.

## الدراسة التطبيقية:

## بناء وتقدير نموذج العلاقة بين عجز الموازنة والتضخم:

## تمهيد:

يعتبر بناء النماذج القياسية من أهم الوسائل لتحليل السياسات والتنبؤ بالمتغيرات الاقتصادية، باستخدام منهجية الاقتصاد القياسي عبر عدة قواعد واجراءات لبناء النموذج، ويتم بناء النماذج عبر عدة مراحل يمر بها البحث القياسي للوصول إلى نموذج قياسي جيد، تبدأ هذه المراحل من مرحلة تعيين وتوصيف النموذج أي صياغة العلاقات الاقتصادية محل الدراسة في صورة رياضية ومن ثم تحديد الشكل الرياضي للنموذج. (ميساء سعيد، 2016م).

## أولاً. بناء وتوصيف النموذج:

توصيف النموذج: توصيف النموذج او تعيين النموذج هو تعريف متغيرات النموذج وصياغة العلاقات الاقتصادية في صورة رياضية حتى يمكن قياس معاملاتها باستخدام الطرق الاحصائية. (السيفو، 2010م).

## خطوات توصيف النموذج:

## 1. تحديد متغيرات النموذج:

- عجز الموازنة: والذي يرمز له في الدراسة بالرمز (BD).
- التضخم: ويرمز له في الدراسة بالرمز (INF).

ثانياً. تحديد الشكل الرياضي للنموذج عدد المعادلات التي يحتوي عليها النموذج:

$$BD = \alpha + \beta_1 INF + \mu \quad (1)$$

$$INF = \alpha_2 + \beta_2 BD + \mu_2 \quad (2)$$

ثالثاً. تحديد القيم والاشارات المسبقة للمعالم: لمعرفة اتجاه العلاقة السببية من عجز الموازنة إلى التضخم يتوقع ان تكون اشارات المعادلة الاولى على النحو التالي:

$\alpha =$  يتوقع ان تكون اشارة الثابت في معادلة عجز الموازنة موجبة وذلك حسب النظرية الاقتصادية.

$\beta =$  يتوقع ان تكون اشارة معلمة التضخم موجبة وذلك لطردية العلاقة بين عجز الموازنة والتضخم وذلك حسب النظرية.

**المعادلة الثانية:**

لمعرفة اتجاه العلاقة السببية من التضخم إلى عجز الموازنة، يتوقع ان تكون اشارات المعالم في المعادلة الثانية على النحو التالي:

$\alpha_2 =$  يتوقع ان تكون اشارة الثابت في معادلة التضخم موجبة وذلك حسب منطوق النظرية الاقتصادية.

$\beta_2 =$  يتوقع ان تكون اشارة معلمة عجز الموازنة في معادلة التضخم موجبة وذلك حسب منطوق النظرية الاقتصادية.

**تقدير النموذج:**

الطريقة الرئيسية المستخدمة في هذه الدراسة لاختبار السببية بين متغيري الدراسة هي طريقة (Granger1987) والتي تعتمد بشكل اساسي على طريقة المربعات الصغرى العادية، مع تطبيق اختبار جرانجر للسببية والتي تتم عبر عدة مراحل تبدأ باختبار السكون والتكامل المشترك لمعرفة استقرارية البيانات ومن ثم مرحلة اختبار الفجوات الزمنية المناسبة عن طريق اختبار خطأ التوقع النهائي لـ (Akaike)، والتي تقتضي ان يكون خطأ التوقع النهائي عند اقل حد ممكن.

**اختبار الاستقرار والسكون:**

يتناول هذا الجزء اختبار استقرار بيانات النموذج من خلال اختبار جذر الوحدة (ديكي فوللر المركب) لاختبار صفة عدم السكون لبيانات متغيرات النموذج، مع الاخذ في الاعتبار امكانية وجود توازن طويل الاجل بين السلاسل الزمنية غير المستقرة في مستوياتها وهو ما يطلق عليه التكامل المشترك، وقد اوضحت العديد من الدراسات التطبيقية ( Stock and wason 1989) ان اغلب السلاسل الزمنية غير مستقرة في مستوياتها (غير ساكنه)، أي انها تحتوي على جذر الوحدة ويؤدي وجود جذر الوحدة إلى وجود ارتباط زائف ومشاكل في التحليل والاستدلال القياسي، لذا لابد من اجراء اختبار استقرار البيانات او ما يسمى بسكون السلاسل الزمنية. ( طارق الرشيد، 2005م).

**نتائج اختبار استقرار البيانات:** فيما يلي نتائج التطبيق العلمي لاختبار الاستقرار من عدمه بالتطبيق على بيانات الدراسة (عجز الموازنة والتضخم) خلال الفترة (1990 - 2015).

**جدول رقم (1) نتائج اختبار ديكي فوللر المعدل لمتغيري عجز الموازنة والتضخم**

المتغيرات	القيم الاحصائية	القيم الجدولية عند مستوى 5%	مستوى المعنوية	مستوى الاستقرار
عجز الموازنة	-3.545041	-2.986225		المستوى
التضخم	-7.700513	-2.991878		الفرق الاول

المصدر: إعداد الباحث باستخدام برنامج (Eviews - 9).

ويوضح الجدول رقم (1) نتائج اختبار جذر الوحدة للمتغيرات محل الدراسة والتي تشمل عجز الموازنة (BD) ومعدلات التضخم (INF) ويتضح من الجدول ان السلاسل الزمنية لمتغير التضخم غير ساكنة في مستوياتها حيث ان جميع القيم المقدره لقيم (T) باستخدام اختبار (ADF) اقل من القيم الجدولية مما يعني أنها غير معنوية احصائياً وعلية فإنه تم قبول فرضية العدم القائلة بعدم سكون متغير التضخم في المستوى. إلا انه عند احتساب الفروق الاولى لهذه المتغير تبين انها تصبح معنوية مما يعنى امكانية رفض فرضية العدم المتمثلة في عدم سكون المتغير في المستوى واحتوائه على جزر الوحدة.

### اختبار التكامل المشترك :

عند استخدام سلاسل زمنية غير ساكنة في تقدير معادلة الانحدار فإن الانحدار يكون زائفاً، الا ان ذلك لا يتحقق اذا كانت السلاسل الزمنية لها خاصية التكامل المشترك ويعرف التكامل المشترك بين سلسلتين زمنيتين بأن التقلبات في احدى هاتين السلسلتين يؤدي إلى إلغاء التقلبات في السلسلة الاخرى، بمعنى انه اذا تم اختبارهما كمجموعة نجد ان هنالك علاقة خطية بينهما يمكن ان تكون ساكنة ومستقرة، وهذا يعني ان السلاسل الزمنية موضوع الدراسة لها علاقة توازنه في الاجل الطويل على الرغم من اختلالها في الاجل القصير، (طارق الرشيد، 2005م).

### الجدول رقم (2)

#### نتائج اختبار (جوهانسون - جويلز) للتكامل المشترك

المتغيرات	القيمة الحرجة عند مستوى 5%	قيمة احصائية LR	التحليل
عجز الموازنة	14.26460	19.54427	None *
التضخم	3.841466	6.201111	At most 1 *

المصدر: إعداد الباحث باستخدام برنامج (Eviews - 9).

وبتطبيق اختبار التكامل المشترك بين عجز الموازنة والتضخم كما هو موضح في الجدول رقم (2) حيث تشير النتائج في ظل الاثر (trace) والقيمة العظمى (maximal) عند مستوى 5% إلى رفض فرضية العدم والذي يعني بعدم وجود أي متجهة تكامل مشترك واحد، حيث ان القيم المحسوبة لنسبة الامكانية LR تساوي (19.54427) تزيد عن القيمة الحرجة (14.26460) مما يعني قبول الفرض البديل بوجود متجهين للتكامل المشترك بين المتغيرات مما يعني ان النتائج التي سيتحصل عليها سوف تكون جيدة وغير متحيزة، مما يعني ان المتغيرات ينبغي ان تحظى بتمثيل نموذج تصحيح الخطأ لتقدير الاثار القصيرة وطويلة المدى بين عجز الموازنة والتضخم.

### تحديد فترة الابطاء :

لاختبار العدد الامثل لفترات التباطؤ تم اللجوء لمعيارى (AIC) و (FPE) حيث يلاحظ من خلال الجدول رقم (3) ان العدد الامثل لفترات التباطؤ الزمني فترتان زمنيتان.

## الجدول رقم (3) اختبار الفجوة الزمنية المناسبة لمتغيرات الدراسة

VAR Lag Order Selection

Criteria

Endogenous variables: BD INF

Exogenous variables: C

Date: 12/14/17 Time: 10:35

Sample: 1990 2015

Included observations: 24

Lag	Log L	LR	FPE	AIC	SC	HQ
0	-347.2765	NA	1.50e+10	29.10637	29.20454	29.13242
1	-328.4843	32.88624*	4.38e+09	27.87369	28.16821*	27.95183
2	-323.1252	8.485346	3.95e+09*	27.76043*	28.25128	27.89065*

المصدر: إعداد الباحث باستخدام برنامج (Eviews - 9).

ويتضح من الجدول (3) ان الفجوة الزمنية المناسبة لمتغير عجز الموازنة هي الفجوة الثانية حيث هي اقل قيمة لمقياس (AIC) وتساوي (27.76043) واقل قيمة لخطأ التوقع النهائي. اختبار العلاقة السببية: معادلة السببية التي تتجه من عجز الموازنة الى التضخم.

تقوم سببية جرانجر باختبار سببية العلاقات بين المتغيرات ولذلك تم اجراء متجهة الانحدار الذاتي (VAR) للتأكد من وجود اتجاه السببية في الاجل الطويل.

## الجدول رقم (4) نتائج اختبار العلاقة السببية بين عجز الموازنة والتضخم

Pairwise Granger Causality Tests

Date: 12/14/17 Time: 10:47

Sample: 1990 2015

Lags: 2

Null Hypothesis:	Obs	F-Statistic	Prob.
BD does not Granger Cause INF	24	2.14335	0.1448
INF does not Granger Cause BD		4.58882	0.0237

المصدر: اعداد الباحث باستخدام برنامج (Eviews-9).

يوضح الجدول رقم (4) نتائج السببية بين المتغيرين محل الدراسة وهما عجز الموازنة ومعدلات التضخم تشير نتائج التقدير للعلاقة السببية في الاجل الطويل والقصير في الجدول إلى ان احصائية (f) بلغت (4.58882) باحتمال قدره (0.0237) فإننا نقبل فرضية أن التغير في التضخم يسبب مفهوم جرانجر التغيرات الحاصلة في عجز الموازنة.

اما بالنسبة لنتيجة اختبار فرضية وجود علاقة سببية تتجه من عجز الموازنة إلى التضخم فيشير نتائج التقدير إلى ان التغير في عجز الموازنة لا يسبب التغيرات في التضخم حيث ان احصائية (f) بلغت (2.14335) باحتمال قدره (0.1448) لذا فإننا نرفض فرضية ان التغير في عجز الموازنة يسبب التغيرات في معدلات التضخم اي توجد علاقة سببية ذات اتجاه واحد تتجه من التضخم الى عجز الموازنة.

**مناقشة الفرضية والنتائج:**

1. نتائج اختبارات الاستقرار باستخدام اختبار جذر الوحدة ان متغير عجز الموازنة مستقر في المستوى بينما متغير التضخم مستقر في الفرق الاولى.
2. نتائج اختبار التكامل المشترك اثبتت بأن المتغيرات محل الدراسة متوازنة في الاجل الطويل.
3. توجد علاقة سببية ذات اتجاه واحد من التضخم إلى عجز الموازنة وهذا يؤكد ان التغيرات في معدلات التضخم تسبب التغيرات في عجز الموازنة.

**التوصيات:**

في ضوء ما اوضحه البحث من نتائج فإنه يوصي بالاتي:

1. العمل على زيادة الانتاج لزيادة المعروض من السلع لتخفيض معدلات التضخم وابتعاد وسائل وادوات لتقليل اثر التضخم في المدى القصير والطويل.
2. البحث عن طرق بديله لتمويل عجز الموازنة بدلا من الاستدانة من البنك المركزي و النظام المصرفي.
3. العمل على تخفيض الانفاق الحكومي و زيادة الايرادات لتخفيض عجز الموازنة.

**المراجع:**

1. ايمان غسان شحرور (2013م) عجز الموازنة العامة في سورية واثارة الاقتصادية، بحوث اقتصادية عربية، سوريا، العدد 63 - 64.
2. حسن الحاج (2007م)، عجز الموازنة المشكلات والحلول، مجلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت.
3. طارق محمد الرشيد وسامية حسن محمود (2012)، دور الفجوات الزمنية في تحديد العلاقة السببية بين عرض النقود وسعر الصرف، دراسة نشرت في مجلة الاقتصاد، جامعة ام درمان الاسلامية، العدد 12، السودان.
4. مايكل ايدجمان (1988)، الاقتصاد الكلي النظرية والسياسة تعريب محمد ابراهيم منصور (الرياض، دار المريخ للنشر)، السعودية.
5. منال عبد الله (2011م) العجز في الموازنة العامة واثرها، جامعة عدن، كلية الاقتصاد، اليمن.
6. ميساء سعيد (2016م)، اثر الفجوات الزمنية في تحديد العلاقة السببية بين عرض النقود وسعر الصرف في السودان، دراسة دكتوراة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان.
7. كمال محمد عيسى (2013)، محددات عجز الموازنة في السودان، جامعة ام درمان الاسلامية، مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، السودان.
8. عبد الله عبد اللطيف عبد الله (2006)، تطور عجز الموازنة العامة، الادارة المركزية للبحوث المالية، جمهورية مصر العربية.
9. رمزي زكي (2000)، انفجار العجز، دار المدى للثقافة والنشر، دمشق.
10. هدى محمد سليمان (2003م)، التمويل بالعجز وأثره على التضخم في السودان، رسالة ماجستير غير منشوره، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا.
11. هويدا محجوب ابراهيم (2016)، تطور أداء معدلات التضخم في السودان (2004 - 2014)، بنك السودان المركزي، مجلة المصرفي، العدد 80.



عنوان البحث

## شروط الاختراع في ظل التشريع الأردني

أنيس الغرابية<sup>1</sup>

<sup>1</sup> باحث دكتورة في كلية العلوم القانونية والسياسية والاجتماعية بتونس

بريد الكتروني: aneesgh1979@gmail.com

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/11>

تاريخ القبول: 2024/09/20م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

### المستخلص

تناولت هذه الدراسة الشروط الموضوعية للاختراع، التي أوجبها المشرع من أجل أن يحظ الاختراع بالحماية القانونية، وهي وجود اختراع، والجدة في الاختراع، ومشروعية الاختراع، وابتكارية الاختراع، وأن يكون الاختراع قابلاً للاستغلال الصناعي. وتناولت الشروط الشكلية للاختراع وإجراءات التسجيل وكيفية الاعتراض عليه من قبل الغير لدى المحكمة المختصة والطعن بقرار المسجل لدى محكمة العدل العليا الأردنية. ثم بينا من هم الأشخاص الذين يحق لهم تقديم تسجيل الاختراع، وذلك من خلال قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32 لسنة 1999).

**RESEARCH TITLE****INVENTION CONDITIONS UNDER JORDANIAN LEGISLATION****Published at 01/10/2024****Accepted at 20/09/2024****Abstract**

The first topic deals with the objective conditions of the invention, mandated by the legislator in order to receive legal patent protection, like the presence of invention, novelty in the invention, and the legitimacy of the invention, invention creativity, and the invention must be capable of being exploited industrial,

The second section illustrated the formal requirements of the invention and registration procedures and how to challenge it by a third party before the competent court and appeal the decision of the Registrar of the Court of Justice of Jordan. Then shown the persons who are entitled to registration of the invention. Through the Jordanian Patent Law No. (32 of 1999).

## المقدمة

لقد سخر الله عز وجل كل الكون في خدمة الإنسان بغية الوصول إلى الهدف النبيل وهو عمارة الأرض، وبفضل من الله وتدبيره ثم بفضل ما وهبه الله للإنسان من عقل فقد اهتدى إلى إبداعات عظيمة، فقد بدأ بالزراعة ثم تطور إلى التجارة ثم إلى الصناعة وهكذا تطور الإنسان شيئاً فشيئاً ومن خلال العصور السالفة من بداية خلق الإنسان إلى يومنا هذا عصر التكنولوجيا وثورة المعلومات.

قال تعالى في محكم تنزيله العزيز: "قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون"<sup>(1)</sup>. وفي ضوء ذلك فقد وصف الله تعالى في هذه الآية مخلوقات الله من البشر بان قدراتهم العقلية والجسدية تختلف عن بعضهم بعضاً، ولذلك نجد أن الإنسان مميز عن غيره من المخلوقات، وذلك بتميزه عن غيره في الاهتداء إلى مكنونات عقله من أفكار إبداعية وخاصة في مجال الاختراعات والابتكارات، ولذلك كان حرياً بالقانون أن يقنن العمل الإبداعي ويضعه في آليات رقابية لحمايته وصونه من تعدي الغير ليتمكن مالك هذا العقل، أو الفكر المميز من الاستئثار بما اهتدى إليه عقله، أو صممه كمكافأة وتشجيع له على عمله وأن يميزه عن غيره مما يحرك فيمن حوله للقيام بعمل مماثل له.

وبهذا تشترط القوانين التي شرعت من أجل حماية حقوق الملكية الفكرية بشكل عام شروطاً من خصائصها أن يصبح للمخترع سيطرة على اختراعه من أجل احتكاره واستغلاله؛ وذلك من خلال التيقن من وجود الشروط الموضوعية التي تجعل منه اختراعاً موجوداً من الناحية القانونية، وإتباع إجراءات إدارية لتسجيله لدى مكاتب مختصة لحمايته من التعدي عليه من قبل الغير وذلك استجابة للاتفاقيات الدولية بهذا الخصوص.

ويبدو أن أفضل التشريعات التي نظمت الحماية القانونية لحقوق الملكية الصناعية، هي التي اتبعت أسلوب الإشراف والرقابة على هذه الحقوق، وذلك بإخضاعها للتسجيل في سجل خاص هدفه جمع المعلومات الكافية عن الحق المراد تسجيله، علاوة على ذلك فإنه يكون متخصصاً بشؤون تلك الحقوق، فقد يتاح للسجل وللقائمين عليه من الخبرة والتنسيق ما لا يتاح لغيرهم في البلاد التي يكون فيها التسجيل مختلطاً بين جهات إدارية وقضائية متعددة ليس لها علاقة وظيفية أساسية، وبذلك لا يتوفر لها من الخبرة ما يؤهلها للرقابة المجدية على شؤون السجل ومحتوياته<sup>(2)</sup>، خاصة وأن التشريعات المتعلقة بالإشراف والرقابة على حقوق الملكية الصناعية تنظم طرق مراجعة القرارات التي يتخذها المسجل فتجعلها قضائية تابعة لنظر (المحكمة الإدارية العليا الأردنية) رغم أن ذلك لم يسلب القضاء العادي ولاية النظر في صحة الحقوق المتنازع فيها، والنظر في الدعاوى المدنية والجزائية المتكفلة بحماية هذه الحقوق من الاعتداء عليها<sup>(3)</sup>.

وعلى هذا يمكن القول أنه لا وجود لحماية فعالة للاختراع إلا إذا كان الاختراع يحظ بالقبول من هذه الجهات المختصة.

ويقصد بالاختراع Linvention لغة هو أنه كشف القناع عن شيء لم يكن معروفاً بذاته، أو بالوسيلة إليه، أو هو الكشف عن شيء لم يكن مكتشفاً، أو أي شيء لم يكن موجوداً<sup>(4)</sup>.

وقد عرّف المشرع الأردني الاختراع من خلال المادة (2) من قانون براءات الاختراع رقم (32 لسنة 1999) على

(1) سورة الزمر، الآية (9).

(2) د. صلاح الدين الناهي، الوجيز في الملكية الصناعية والتجارية، دار الفرقان للنشر والتوزيع، عمان، بدون سنة طبع، ص105.

(3) د. صلاح الدين الناهي، الوجيز في الملكية الصناعية والتجارية، مرجع سابق، ص105.

(4) د. صلاح الدين الناهي، الملكية الصناعية والتجارية، الطبعة الأولى الإصدار الأول، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2000، ص67.

أنه: "أي فكرة إبداعية يتوصل إليها المخترع في أي من مجالات التقنية، وتتعلق بمنتج، أو بطريقة صنع، أو بكليهما تؤدي عملياً إلى حل مشكلة معينة في أي من هذه المجالات"<sup>(5)</sup>.

### مشكلة الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح المقصود بالاختراع ومدى توفير مزايا وصفات الاختراع الواجب تسجيله كاختراع، وكذلك معالجة النقص التشريعي وعدم كفاية النصوص القانونية الخاصة بحماية الاختراع، والاكتفاء بتطبيق القواعد العامة في المسؤولية، وبيان معالجة أن الحماية المدنية للاختراع تتم عن طريق دعوى المنافسة غير المشروعة، وكيف أنه حتى تتحقق الحماية للاختراع لا بد وأن يكون الاختراع مكتمل الشروط.

### أهمية الدراسة:

تبدو أهمية هذه الدراسة في بيان تقرير حق المخترع على اختراعه لما حققه من مصلحة للمجتمع ومن تقرير حق المخترع على اختراعه تشجيعاً له وزيادة في التقدم الصناعي، لذا فإن الحقوق التي تعد أساساً في الملكية الصناعية هي الحقوق التي تنطوي على الإبداع والابتكار، وتنطوي هذه الحقوق على محل معنوي ومن صورها براءة الاختراع، وهي تتميز بخصائص وأحكام ونوع من الحماية تشكل نظامها الخاص بها، وتبدو أهمية هذه الدراسة في التركيز على حماية البراءة على اعتبار أن التشريعات قضت بأن الحماية لا بد وأن يختص بها حق، فنجد أن المشرع الأردني ركز على الحماية الجزائية للاختراع بموجب نصوص واضحة في قانون براءات الاختراع، ولكنه ترك موضوع الحماية المدنية للقواعد العامة في المسؤولية، وعلى هذا فإن الحماية المدنية أخذت جانب الحماية العامة التي يستظل بها كل حق أيا كان.

### أهداف الدراسة:

تعتبر براءة الاختراع واحدة من أهم عناصر الملكية الصناعية، وهي تستلزم الجدة في الاختراع في إطار الإبداع، وتبدو أهميتها في إطار النشاط الاقتصادي، ولا بد من الاعتراف بأحكامها وتنظيمها تنظيمياً دقيقاً، فهي تؤدي إلى أن السند الذي يحصل عليه صاحب الاختراع من الجهات الإدارية هو البراءة التي تؤدي إلى دخول الاختراع في الإطار القانوني، فيحظى بالحماية القانونية من تلك السلطات الإدارية في الدولة المانحة له.

وتهدف هذه الدراسة إلى بيان وصف الحق الممنوح للبراءة وبأنه حق ملكية، وأن البراءة هي مجرد شهادة تمنحها الدولة للمخترع لكي يتمتع بالحماية، لذلك فإن الاختراع يوجد قبل البراءة، كما أنه يمكن أن تتم حماية هذا الاختراع بموجب القواعد العامة؛ وأن محل البراءة هو الاختراع، وتُشترط في هذا المحل شروطاً جوهرية بدونها لا تُمنح هذه البراءة ومن ثم لا يكتسب الشخص حق الملكية.

### خطة البحث:

قمنا بدراسة شروط الاختراع والتي بينها المشرع الأردني من خلال قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999) وذلك من خلال مبحثين:

المبحث الأول: الشروط الموضوعية للاختراع.

المبحث الثاني: الشروط الشكلية للاختراع.

(<sup>5</sup>) المادة رقم (2) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم 32 لسنة 1999.

## المبحث الأول: الشروط الموضوعية للاختراع

يظهر أن الاختراع لا يمكن الحصول عليه إلا بالسعي والتدبير وجمع المعلومات وتجنيدها في خدمة الإنسان والاستفادة منها وجمعها والعمل من أجل الفائدة للجميع ولو أنها مملوكة لشخص ما.

وتقتضي العدالة أن يكون للمخترع حق على اختراعه يسمح له باحتكار استغلاله والإفادة منه ماليا لقاء ما يبذله من جهد وإغداق الأموال عليه في سبيل الوصول إليه، ومن مصلحة المجتمع أيضاً تقرير هذا الحق للمخترع لما في ذلك من حافز على إذاعة الاختراع وتشجيعه على الابتكار وزيادة التقدم الصناعي.

ولكي يكون الاختراع قابلاً للحماية القانونية، فلا بد من أن يكون مكتملاً للشروط المنبثقة له والتي حددها المشرع حتى يكتسب الاختراع تلك الحماية بالبراءة، وهذه الشروط هي :-

الشرط الأول: أن يكون هناك ابتكار أو اختراع، يلزم لوجود الاختراع من الناحية الموضوعية وإنشاء الحق لصاحبه إن يكون هناك ابتكار، أو اختراع، أو إبداع يضيف شيئاً جديداً إلى ما هو معروف من قبل<sup>(6)</sup>.

والابتكار طبقاً للنصوص الحالية اقتصر على إيجاد شيء جديد لم يكن موجوداً من قبل، وعلى هذا يرى جانباً من الفقه بأنه إذا ما توافر في الابتكار إيجاد شيء جديد كان عنصراً للاختراع واستحق الحماية القانونية دون أهمية للاعتبارات التي تتعلق بمدى الإفادة التي تجنيها الصناعة من وراء هذا الابتكار، أو التفوق الصناعي الذي يترتب على استغلاله.

ولا يشترط أن يؤدي الابتكار إلى طفرة في التقدم الصناعي أو يؤدي إلى حدث ضخم في مجالات الصناعة، فيكون الابتكار جديداً بموضوعه إذا جاء بشيء أفضل، أو نتائج أحسن عما هو موجود فعلاً، فالاختراعات تولد غالباً ناقصة التكوين ولا تعطي عادة عند بدء استعمالها كل ما كان مطلوباً منها.

وقد أشار المشرع الأردني إلى عبارة ( خطوة إبداعية جديدة ) وهذا يعني أنه قد اشترط أن يكون الابتكار إبداعياً وليس مجرد شيء جديد معدوم الفائدة ولا يؤدي إلى خطوة إبداعية على مستوى الفن القائم فعلاً.

وكذلك لا أهمية للمجهودات والأبحاث التي يبذلها المخترع في سبيل الوصول إلى هذا الابتكار فقد يتوصل إلى اختراعه بعد مجهود مضمي وأبحاث متواصلة وتكاليف باهظة وقد يتوصل إليه بدون مجهود، أو قد يصل إليه بمحض الصدفة<sup>(7)</sup>.

وقد بينت المادة (3/ب) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999 الشروط الموضوعية الواجب توافرها في الاختراع وجاء فيها أنه: "إذا كان منطوياً على نشاط ابتكاري لم يتوصل إليه بديهياً لرجل المهنة العادي المطلع على حالة التقنية الصناعية السابقة لموضوع الاختراع"<sup>(8)</sup>.

وفي ذلك يمكن القول بأنه قد يأخذ الاختراع صوراً عدة فقد يؤدي إلى إنتاج صناعي جديد كلياً، كابتكار متعلق بمنتجات صناعية جديدة، ويقصد بذلك خلق شيء مادي جديد لم يكن موجوداً من قبل وله خصائص تميزه عن غيره من الأشياء المماثلة له، فلا بد أن يتميز هذا الشيء الجديد بصفات معينة تميزه عن بقية الأشياء الأخرى حتى لا يختلط بما يشابهه، أي يجب أن يتوافر لهذا الشيء الجديد ذاتية خاصة كصناعة الآلات الموسيقية الجديدة، أو الناقلات البحرية والسيارات والدبابات... الخ<sup>(9)</sup>.

(6) د. مصطفى كمال طه، القانون التجاري والملكية الصناعية، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، 1996، ص 568

(1) د. محسن شفيق، القانون التجاري، الجزء الأول، ص 895.

(2) المادة رقم (3/ب) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

(9) د. محمد توفيق سعودي، القانون التجاري، ج/1، بدون دار نشر، 1993، ص 222، د. علي جمال الدين عوض، القانون التجاري، ج2، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، 1982، ص 23، د. حمد الله محمد حمد الله، الوجيز في القانون التجاري، ط2، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، 1997، ص 14.

أو هو ابتكار متعلق بطريقة، أو وسيلة صناعية مستخدمة تسمح بالحصول على ناتج معروف، فتكون الوسيلة وحدها محلاً للبراءة دون الناتج ذاته، بحيث يكون لأي شخص أن يستعمل وسائل أخرى للوصول إلى نفس النتيجة، مثل ابتكار جهاز جديد كتكرير المياه، أو للتسخين، أو التبريد<sup>(10)</sup>.

أو هو ابتكار متعلق بتطبيق جديد لطريقة معروفة، كاستخدام الكهرباء في نقل الصوت بطريق الراديو والتلفزيون، أو نقل الصورة والصوت بطريق التلفزيون... الخ<sup>(11)</sup>.

أو هو اختراع التركيب، ومفاده أن يجمع التركيب الصناعي الجديد بين عدة عناصر، أو طرق صناعية معروفة من قبل بحيث ينتج عنها مركب جديد عبارة عن وحدة ذاتية مستقلة عن كل عنصر فيه، مثل صناعة آلة ميكانيكية جديدة لبيع القهوة، أو الشاي، أو السندوتشات فتؤدي عملها فور إسقاط قطعة معدنية من النقود في الفتحة المخصصة لذلك، فهذه الآلة عبارة عن تكوين، أو تجميع لعدة آلات معروفة من قبل هي آلة حفظ الأشياء المراد بيعها وآلة استلام النقود، وقد نشأ عن هذا التركيب، أو الجمع وجود آلة جديدة لها وظيفة وخواص مختلفة من كل عنصر يدخل فيها<sup>(12)</sup>.

وعليه يمكن القول بأن الاختراع هو التوصل إلى فكرة أصلية ثم تنفيذها مادياً، وبذلك يكون للاختراع جانب نظري يتمثل في الفكرة الأصلية وآخر مادي يتمثل في التطبيق العملي للفكرة الأصلية<sup>(13)</sup>.

وقد استقر القضاء المصري على أن المقصود بالاختراع هو فكرة ابتكاريه تجاوز تطور الفن الصناعي القائم حيث قضت المحكمة الإدارية العليا المصرية بأن المقصود بالاختراع هو تقديم شيء جديد للمجتمع لم يكن موجوداً من قبل وقوامه أو مميزه أن يكون ثمرة فكرة إبداعية أو نشاطاً ابتكارياً يتجاوز الفن الصناعي القائم أو التعديلات الجزئية غير الجوهرية التي لا تغيب عن رجل الصناعة المتخصص في حدود المعلومات الجارية والتي هي وليدة المهارة الحرفية وحدها، وهذه الصورة تدخل في نطاق الصناعة لا نطاق الاختراع

الشرط الثاني: أن يكون الاختراع جديداً، يلزم المشرع مالك الاختراع لإسباغ الحماية القانونية عليه أن يكون الابتكار جديداً، أي أنه لم يذاع سره، أو شاع خبره قبل استصدار براءة الاختراع.

والجدة هو عدم علم الغير بسر الاختراع قبل التقدم بطلب البراءة له؛ بمعنى أنه عدم معرفة الناس المسبقة بالبراءة قبل منحها للشخص المخترع، فلا يكفي أن يكون جديداً في موضوعه، أو أن يقوم أساساً عن فكرة ابتكار شيء جديد، بل يجب أن يكون هذا الابتكار غير معروف سره، فإذا علم سر هذا الاختراع بعد اكتشافه إلى الغير وقبل الحصول على البراءة، أصبح هذا الاختراع ملكاً للجميع، وكان للغير حقاً في استغلاله واستعماله دون الرجوع إلى المخترع الأصلي ودون أن يعتبر استغلاله واستعماله اعتداءً على حق ملكية صناعية يحتكره شخص ما، وكما لا يستطيع الحصول على طلب عن هذا الاختراع لانتفاء عنصر الجدة<sup>(14)</sup>.

ويقصد بذلك أن يؤدي الاختراع إلى وجود إنتاج صناعي جديد *produit nouveau* أو طريقة صناعية جديدة *Moyen nouveau* أو التطبيق الجديد بطريقة صناعية معروفة *application nouvelle d'un moyen connu* له خصائص معينة يتميز بها عن الأشياء الأخرى المعروفة، أي أن يتوفر في الشيء موضوع الاختراع ذاتية خاصة به

(10) د. مصطفى كمال طه، مرجع سابق، 568.

(11) د. على جمال الدين عوض، القانون التجاري، ج2، ص 206.

(12) د. حمد الله محمد حمد الله، الوجيز في القانون التجاري، مرجع سابق، ص 15.

(13) د. صلاح زين الدين، شرح التشريعات الصناعية والتجارية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان 2005.

(2) د. سميحة القليوبي، الملكية الصناعية، الطبعة الخامسة، 2005، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، ص 108.



يتميز بها عن غيره من الأشياء الموجودة فيه والمماثلة له، ويحدث ذلك متى تم التوصل إلى منتج صناعي جديد متميز في تركيبته أو في شكله أو في خصائصه كاختراع السيارات والقطارات والطائرات ..... الخ<sup>(15)</sup>.

أو التوصل إلى اختراع نوع جديد من الأجهزة أو الأدوات، كما هو الحال في اختراع نوع جديد من البوصلة، أو جهاز الإنذار، أو اختراع مادة جديدة لإبادة الحشرات، أو نوع مميز من الشرائط والأقراص التي تسجل عليها التعليمات الموجهة للحاسوب، أو المواد التي تحمي من مخاطر الهاتف المحمول لتبديدها موجات المايكروويف الضارة.

وفي ضوء ذلك فقد سجل المهندس السوداني علي حبيب محمد اختراعا لمادة بإمكانها تبديد موجات المايكروويف الضارة عند استخدامه معالجة الأقمشة المستعملة في غطاء الرأس في الخليج والوشاح النسائي، وهذه المادة تعكس كل الإشعاع الضار بعيدا عن الدماغ، مما يفضي عن الآثار الجانبية السيئة لاستعمال الهاتف المحمول. وذكر أن شركة بريطانية أجرت تجارب على هذا الابتكار وإن النتائج أثارت إعجابها. مما جعلها تبرم اتفاقا مع هذا المهندس لتصنيع أغطية الرأس الواقية من الإشعاع<sup>(16)</sup>.

ونستنتج مما سبق بان الاختراع وعنصر الجدة فيه ليس مهما بقدر المحافظة على ديمومة سرية هذا الابتكار الجديد لحين إتمام طلب البراءة عن هذا الاختراع، لكي يكون له حقا احتكاريا فيه، وإلا إن لم تكن سرية في ذلك لحين الحصول على البراءة فأنه يصبح فاقدا للاختراع وعنصر الجدة معا.

فقد أورد المشرع الأردني في المادة (1/1/3) من قانون براءات الاختراع الشروط الواجب توافرها في الاختراع لكي يكون قابلاً للحماية وجاء فيها أنه: "إذا كان جديداً من حيث التقنية الصناعية غير مسبوق بالكشف عنه للجمهور، في أي مكان في العالم بالوصف المكتوب، أو الشفوي، أو عن طريق الاستعمال، أو بأي وسيلة أخرى، يتحقق بها العلم بمضمون الاختراع، قبل تاريخ إيداع طلب تسجيل الاختراع أو قبل تاريخ أولوية ذلك الطلب المدعى به وفق أحكام هذا القانون"<sup>(17)</sup>.

وقد استثنى المشرع الاختراعات التي تم كشفها للجمهور في فترة زمنية محددة وجاء فيها أنه: "لا يعتد بالكشف عن الاختراع للجمهور إذا حدث خلال الأشهر الاثني عشر السابقة لتاريخ إيداع طلب تسجيله، أو لتاريخ الادعاء بأولوية الطلب وكان نتيجة تصرف قام به طالب التسجيل، أو بسبب عمل غير محق من الغير ضده"<sup>(18)</sup>.

وعلى ضوء ذلك نلاحظ بأن القانون الأردني قد أخذ بشرط الجدة المطلقة للاختراع، من حيث الزمان ومن حيث المكان، والجدة المطلقة من حيث الزمان، تعني أنه يلزم لاعتبار الاختراع جديد ألا تكون علانية الاختراع قد تحققت عن طريق استعمال الاختراع، أو النشر عنه في المطبوعات، أو الكتب، أو المحاضرات مهما كانت قديمة، أو قد سبق طلب الغير براءة عن ذات الاختراع، أو أنه سبق صدور براءة اختراع عنه.

والجدة المتعلقة من حيث المكان، تعني أنه يلزم لاعتبار الاختراع جديداً، أن لا تكون علانية الاختراع قد تحققت في الدولة ذاتها، أو خارجها قبل تقديم طلب البراءة حتى يستحق براءة اختراع<sup>(19)</sup>.

الشرط الثالث: قابلية الاختراع للاستغلال الصناعي. يشترط في الاختراع الذي تمنح عنه البراءة أن يكون قابلاً

(1) د. محمد حسام محمود لطفي، الملامح الأساسية للحماية القانونية لبراءات الاختراع، مجلة النيابة العامة، العدد الثاني، السنة الخامسة، مارس، 1996، ص 62.

(2) جريدة الدستور الأردنية العدد الصادر بتاريخ 1998/3/3.

(17) المادة (3/ب) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

(18) المادة (1/2/3) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

(19) صلاح زين الدين، شرح تشريعات الملكية الصناعية والتجارية، مرجع سابق، ص 40.



للاستغلال الصناعي، لأن البراءة تمنح صاحبها حق احتكار واستغلال هذا الاختراع، مما يستتبع أن يكون الاختراع قابلاً للاستغلال وخاصة الصناعي، وأن يكون ذا صلة بشيء مادي ملموس (20) وهذا ما بينه المشرع الأردني في القانون وجاء فيها أنه: "تمنح براءات الاختراع طبقاً لأحكام هذا القانون عن كل اختراع قابل للتطبيق الصناعي" (21)، ويرى جانب من الفقه أنه لا يكفي لمنح براءة الاختراع نظرية علمية دون أن تتضمن تطبيقاً صناعياً (22)؛ كذلك لا يعتبر من قبيل الاختراعات الأفكار والنظريات العلمية البحتة التي يصل إليها الإنسان بطريقة الذكاء المجرد، ولا تطبق أيضاً على صناعة محددة كالنظرية النسبية أو وضع طريقة جديدة لمسك الدفاتر الحاسوبية، أو للاختزال، أو الإعلان (23).

الشرط الرابع: أن يكون الاختراع مشروعاً، أي أنه لا تمنح شهادة براءة الاختراع لأي اختراع قد ينشأ عن استغلالها إخلالاً بالأداب، أو النظام العام، والأمثلة على ذلك كثيرة، كمن يخترع آلة لفتح الخزائن الحديدية، أو آلة للعب القمار (24) أو ابتكار نوع من السم، أو ابتكار آلة لتزيف الأوراق المالية، ولا يقتصر استخدام الاختراع على الصناعة بالمعنى الضيق وإنما تأثراً بما اتجهت إليه اتفاقية باريس المبرمة لعام 1883 في شأن الملكية الصناعية بمعناها الواسع (25).

وأن المقصود بالمشروعية هو عدم مخالفة الاختراع للنظام العام، أو الآداب العامة، أو وجود مانع قانوني من تسجيل الاختراع، فقد جاء في المادة (4) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999 النص على الاختراعات التي يمنع على المسجل تسجيلها وهي على النحو التالي:ـ

1. الاختراعات التي يكون من شأن استغلالها المساس بالأمن القومي، أو الإخلال بالنظام العام، أو الآداب العامة، أو الإضرار الجسيم بالبيئة، أو الأضرار بحياة أو صحة الإنسان، أو الحيوان، أو النباتات.
2. الاختراعات التي يكون منع استغلالها تجارياً ضرورياً لحماية الحياة، أو الصحة البشرية، أو الحيوانية، أو النباتية، أو لتجنب الأضرار الشديد بالبيئة، كالاختراعات المتعلقة بالاستنساخ، ولا يعتبر الاختراع جديداً كله، أو جزءاً منه في الحالات التالية:

- إذا كان قد سبق طلب إصدار براءة اختراع، أو صدرت براءة عنه، أو عن جزء منه في الخارج قبل تاريخ تقديم طلب براءة.
- إذا كان قد سبق استعمال الاختراع، أو استغلاله في الأردن، أو الخارج بصفة علنية، أو كان قد أفصح عن وصفه على نحو يمكن ذوي الخبرة من استغلاله قبل تقديم طلب البراءة (26).

الشرط الخامس: ابتكاره الاختراع، وفي هذا الصدد اعتمد المشرع الأردني معيار رجل المهنة العادي المطلع على حالة التقنية الصناعية السابقة لموضوع الاختراع، وجاء فيها أنه: "إذا كان منطوياً على نشاط ابتكاري لم يتوصل إليه بديهياً لرجل المهنة العادي المطلع على حالة التقنية الصناعية السابقة لموضوع الاختراع" (27)، لأننا عندما نطلع على ابتكار

(20) د. مصطفى كمال طه، مرجع سابق، ص 570.

(21) المادة رقم (1/3) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

(22) د. محمد توفيق سعودي، مرجع سابق، ص 232.

(23) د. مصطفى كمال طه، مرجع سابق، ص 570.

(24) د. محمد توفيق سعودي، مرجع سابق، ص 233.

(25) د. مصطفى كمال طه: القانون التجاري، مرجع سابق، ص 571.

(26) المادة رقم (1/3) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (34) لسنة 1999.

(27) المادة رقم: (3/ب) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

يحدث هناك تساؤلات وجدال ما بين أن هذا الابتكار أصيل، أو غير ذلك، وهذا الجدال يدعونا إلى البحث عن إيجاد أسس تقييم هذه الفكرة للوقوف على حقيقة الابتكار وأصالتها التي ينطوي عليها.

وفي ذات السياق قضت محكمة العدل العليا الأردنية بأن: "الاختراع فكرة ابتكاريه تجاوز تطور الفن الصناعي القائم والتحسينات التي تؤدي إلى زيادة الإنتاج، أو تحقيق مزايا فنية، أو اقتصادية في الصناعة مما توصل إليه عادة الخبرة العادية، أو المهارة الفنية"<sup>(28)</sup>.

وقد حرص المشرع على ضرورة وجود خطوة إبداعية لمفهوم الاختراع بأنه قد أجاز منح براءة مستقلة عن أي تعديل، أو تحسين، أو إضافة ترد على اختراع سبق منح براءة عنه بشرط توافر عناصر الاختراع كاملة والمنصوص عليها بالفقرة الأولى من المادة الثامنة عشرة وهي الجدة والإبداع والقابلية للتطبيق الصناعي.

### المبحث الثاني: الشروط الشكلية لمنح براءات الاختراع

نتناول في هذا المبحث تبيان للإجراءات الشكلية الواجب إتباعها منذ تقديم طلب الحصول على براءة اختراع، والبيانات الواجب ذكرها في الطلب، ومدى سلطة مكتب البراءات في فحص الطلب، وآثاره، وقبول الاعتراض عليه.

ولقد فصل المشرع الأردني في هذا المجال نظام توحيد السجل والرقابة على شؤون الملكية الصناعية والتجارية، ويقع هذا السجل تحت إشراف إدارة مختصة، ورسمت لمنح البراءات والشهادات وتسجيلها والإجراءات اللازمة لذلك قواعد خاصة تحدد ولاية المسجل تنظيم شؤون الملكية الصناعية والتجارية والنظر في طلبات منح البراءات والشهادات وإجراءات الإعلان والإشهار، ومنح السندات الرسمية المقررة لتلك الحقوق المعلن عنها.

وبمقتضى هذا الأسلوب يقوم هذا الجهاز باتخاذ الكثير من القرارات المهمة سواء في تقبل طلبات البراءات والشهادات والنظر والبت فيها بقرارات قطعية، أو غير قطعية، أو بالقيام بإجراءات الإعلانات المختلفة المتعلقة بالإضرار بالحق وفي منح السندات الرسمية المقررة لهذا الحق<sup>(29)</sup>.

ولقد بين المشرع والأردني<sup>(30)</sup> الشروط القانونية الواجب توافرها لكي يكون الاختراع قابلاً للحماية القانونية. وقد وضع شروطاً خاصة لإجراءات التسجيل لا بد من القيام بها، وبدون هذه الشروط لا وجود للاختراع من الناحية الرسمية.

وتعتبر هذه الشروط هي الشروط الواجبة لحماية الاختراع كونها تهتم بالحق بعد أن تم التأكد من أنه مكتملاً للشروط الموضوعية، وهذه الشروط هي:

أولاً: الأشخاص الذين يحق لهم طلب البراءة، لقد أجازت المادة (1/8) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999، بأنه: "يحق لأي شخص أن يتقدم بطلب لتسجيل اختراع على النموذج المعد لهذه الغاية حسب الأصول"، كما أجازت المادة (11) من نفس القانون أعلاه بأنه: "يحق لورثة المتوفى الذي أحرز اختراعاً ولم يتقدم بطلب لتسجيله، التقدم بطلب لتسجيل الاختراع باسمهم، على أن يذكر اسم المخترع الحقيقي في هذه الحالة".

والملاحظ من النصين السابقين أنهما لم يحددا من هم الأشخاص الذين يحق لهم التقدم لطلب البراءات، كما أنهما لم يضعوا قيوداً على الشخص الذي يتقدم لطلب البراءة، فمن الواضح أنهما لم يقصرا تقديم طلب البراءة من أي شخص، سواء

<sup>(28)</sup> القرار رقم 90/ 219 عدل عليا. مجلة نقابة المحامين الأردنية لسنة 1991، ص 1038.

<sup>(29)</sup> د. صلاح الدين الناهي، الوجيز في الملكية الصناعية، مرجع سابق ص 105.

<sup>(30)</sup> المادة (1/5) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

أكان شخص طبيعياً، أم معنوياً، وسواء أكان تاجراً، أم غير ذلك وبغض النظر عن جنسيته، أو كان من أشخاص القانون العام، أو الخاص<sup>(31)</sup>.

وقد بين المشرع بأنه يُقدم طلب براءة الاختراع من المخترع شخصياً، أو ممن آلت إليه الحقوق إلى مكتب براءات الاختراع، كما يجوز لصاحب الاختراع تكليف شخصاً آخر غيره ينوب عنه بتقديم طلب استصدار البراءة ويسمى وكيلاً<sup>(32)</sup>.

وعلى ضوء ذلك فقد يتعدد الأشخاص الذين يحق لهم التقدم في طلب التسجيل، كأن يتقدم للتسجيل أشخاص وكان هذا الاختراع نتيجة لجهود شخص، أو أكثر فيكون الحق في منح البراءات لهم جميعاً على الشيوع بالتساوي بينهم، ما لم يتفقوا على غير ذلك<sup>(33)</sup>.

وقد يتوصل إلى الاختراع عدة أشخاص كل منهم منفصل عن الآخر، ولم يكن الاختراع نتيجة عمل مشترك بينهم، فيكون الحق في البراءة لمن أودع طلبه قبل الآخر<sup>(34)</sup>.

وقد يتوصل إلى الاختراع، أو الاكتشاف شخصاً لا يعمل لحساب نفسه بل يعمل لحساب الغير، كأن يكون هذا المرفق مرفق عام، أو جهة عامة حكومية ويكون عمله دائماً، أو مؤقتاً، أو تكون جهة العمل مرفق خاص وفي أثناء العمل يتوصل هذا المخترع إلى اكتشاف، أو اختراع جديد، قد يتوصل إليه أثناء عمله بصورة عرضية أي لم يكن الاختراع، أو الاكتشاف داخل نطاق وظيفته، فيكون الاختراع حقاً للشخص الذي توصل إليه وحده دون غيره.

وقد يتوصل الشخص أثناء عملة إلى الاختراع، أو الاكتشاف بصورة أصلية، أي كانت طبيعة عملة تقتضي منه إفراغ جهده في البحث والتحري والتفكير للوصول إلى إبداع معين، ففي هذه الحالة لا يكون لهذا الشخص أي حق على الاختراع، بل يكون حقاً لجهة العمل التي يعمل لديها وحدها دون غيرها.

وقد يتوصل الشخص إلى الاختراع، أو الاكتشاف بناء على تكليف من الجهة التي يعمل لديها، فإذا توصل الشخص إلى الاختراع، أو إلى اكتشاف موضوع البراءة فانه يعتبر قد أوفى بالتزاماته، وفي هذا لا يكون لهذا الشخص أي حق على ذلك الاختراع، ولكن يكون للشخص الحق في نسب الاختراع إلى نفسه كما يكون له الحق في الأجر المتفق عليه بهذا الخصوص<sup>(35)</sup>.

ويتبين مما سبق بأن إجراءات تسجيل البراءة لشخص ما، أو وكالة إجراءات دقيقة تحتاج إلى خبرة، ودراسة قد لا تتوفر بشخص المخترع أو من آلت إليه حقوقه، لذلك من الحكمة أن يعهد المخترع إلى وكيل براءات<sup>(36)</sup> أو محام<sup>(37)</sup> ليقوم نيابة عنه بإجراءات التسجيل كونهما الأقدر في دور المرشد أو المستشار للمخترع كي يحقق لاختراعه أعلى درجات النجاح والحماية<sup>(38)</sup>.

(31) د. صلاح زين الدين، شرح تشريعات الملكية الصناعية والتجارية، مرجع سابق، ص 45.

(32) المادة رقم (5/أ) من قانون براءة الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

(33) المادة رقم (1/2/5) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

(34) المادة رقم (2/2/5) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

(35) د. صلاح زين الدين: الملكية الصناعية والتجارية، الطبعة الأولى الإصدار الأول، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2000 مرجع سابق، ص 51.

(36) المادة (53) من نظام براءات الاختراع الأردني لسنة 2001.

(37) المادة رقم (6 و 14) من قانون نقابة المحامين الأردنية.

(38) د. احمد على عمر: الملكية الصناعية وبراءات الاختراع، التجربة المصرية، 1992، ص 137 وما بعدها.

وبالنهاية نجد أن بعض التشريعات قد منعت بعض الأشخاص من تسجيل براءات اختراع بأسمائهم كالتشريع المصري مثلاً جاء في المادة (39) من قانون حماية الملكية الفكرية المصري الجديد رقم (82 لسنة 2002) بأنه: "لا يجوز للعاملين بمكتب براءات الاختراع أن يقدموا بالذات، أو بالواسطة طلبات للحصول على براءات الاختراع، إلا بعد مضي ثلاث سنوات من تاريخ تركهم الخدمة في مكتب براءات الاختراع"، وقد حرمهم المشرع من تقديم هذه الطلبات سواء بأسمائهم الشخصية، أو بواسطة غيرهم من الأشخاص، والحكمة التي توخاها المشرع من هذا التحريم، هو أن طبيعة عمل هؤلاء الموظفين تجعلهم على اتصال دائم بالاختراعات والوقوف على أسرارها، فخشي المشرع أن يستغل هؤلاء الموظفين معرفتهم وعلمهم بهذه الأسرار، ويحاولون التقدم بطلب البراءات لحسابهم الخاص والاستفادة منها شخصياً.

ونرى أن تلك التشريعات كانت موفقة في سن التحريم، وحبذا لو أن المشرع الأردني لم يغفل عن هذه المادة متمنياً على المشرع الأردني تعديل قانون براءات الاختراع الأردني مضيفاً له تلك الملاحظة الهامة.

ثانياً: الجهة المخولة بإصدار براءة الاختراع. إن الجهة الإدارية المخولة قانوناً بإصدار البراءات هو المسجل الذي خوله القانون مهمة القيام بهذا العمل.

ومسجل براءات الاختراع هو موظف يقوم بأعباء وظيفة عامة على جانب كبير من الأهمية والخطورة والحساسية، لذا ينبغي أن يكون الشخص الذي يوضع في هذا المنصب ذو أهلية كبيرة تمكنه من القيام بعمله<sup>(39)</sup> ابتداءً من إصدار شهادة الاختراع بعد قيد الاختراع في السجل المخصص لذلك حسب الأصول، ثم متابعة كل ما يستجد من تغيير، أو تعديل، أو إدخال على السجل من تجديد امتيازات الاختراع، أو تعديل مواصفاتها، أو قيد معاملات تحويل وانتقال الاختراعات، أو تسجيل الترخيص، أو التنازل عن البراءة، أو عقود البيع والشراء الواردة في هذا الصدد.

وقد أجاز النظام الإداري للمسجل باتخاذ الكثير من القرارات المهمة، وذلك ابتداءً من تقبل طلبات التسجيل والنظر والبت فيها بقرارات قطعية، أو غير قطعية، كما أن التشريعات التي أسندت هذه المهمة إلى المسجل قد نظمت طرق مراجعة القرارات التي يتخذها فجعلتها قضائية تابعة لنظر المحكمة الإدارية<sup>(40)</sup>.

وقد أشار المشرع الأردني من خلال المادة (2) من قانون براءات الاختراع رقم (32) لسنة 1999 إلى شخص المسجل وهو (مسجل الاختراعات في الوزارة)، ولقد حدد التشريع الأردني صلاحيات المسجل بالأمور التالية:

استقبال طلبات تسجيل براءات الاختراع من أصحابها وفقاً للنماذج المقررة لهذه الغاية وذلك حسب القانون<sup>(41)</sup>.

الطلب من طالب تسجيل براءات الاختراع تقديم الوثائق والمستندات والأوراق المتعلقة بالاختراع<sup>(42)</sup>.

التأكد من مطابقة مواصفات الاختراع المطلوب تسجيله للشروط التي يتطلب القانون توافرها في الاختراع<sup>(43)</sup>.

تكليف طالب التسجيل بأن يجري التعديل اللازم على طلبه، أو مواصفاته، أو ملحقاته، أو غير ذلك مما يرى المسجل ضرورة تعديله<sup>(44)</sup>.

(39) د. هيوغ سوب شون، محاضرة بعنوان (مكتب الملكية الصناعية ودوره في خطة التنمية خلال شهر/1981 في أكاديمية البحث العلمي في القاهرة، د. صلاح زين الدين، شرح تشريعات الصناعية والتجارية، مرجع سابق ص32..

(40) د. صلاح الدين الناهي، الوجيز في الملكية الصناعية والتجارية، مرجع سابق، ص105.

(41) المادة (1/8) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

(42) المادة (2/8) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

(43) المادة (13) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999..

(44) المادة (8/ج) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

رفض قبول طلب التسجيل إذا رأى أن استغلال ذلك الاختراع فيه إخلال بالآداب العامة والنظام العام<sup>(45)</sup>.

1. تبليغ مقدم الطلب بقبوله طلب التسجيل ثم نشره في الجريدة الرسمية لغايات إطلاع الجمهور عليه وتمكينهم من الاعتراض عليه<sup>(46)</sup>.

2. استقبال طلبات الاعتراض على تسجيل براءات الاختراع التي يمكن أن تقدم من الجمهور وذلك حسب الأصول<sup>(47)</sup>.

3. إصدار قرارات منح البراءات والبت في جميع ما يتعلق بها من إجراءات حسب الأصول وبعد دفع الرسوم القانونية<sup>(48)</sup>.

4. قيد كافة معاملات التصرف التي قد تقع على الاختراعات سواء من بيع، أو تحويل، أو انتقال، أو تنازل، أو هبة، أو حجز، أو ترخيص إجباري وغير ذلك حسب الأصول<sup>(49)</sup>.

وقد أوجب المشرع الأردني على الجهة الإدارية المختصة، الاحتفاظ بسجل معين يعرف بسجل براءات الاختراع، ثم جعل العمل في السجل تيسيراً للعمل وحسن التصنيف، ويدرج في سجل البراءات أسماء الأشخاص الممنوحة لهم البراءات، وعناوينهم، وإشعارات التحويل والرخص والتعديلات والاختراعات الملغاة، بالإضافة إلى أية أمور أخرى قد يأمر المسجل، أو الوزير، أو المحكمة بقيدها في السجل حسب الأصول، حول أية تغييرات قد تطرأ على بيانات أي مخترع، أو أي اختراع، وتسجيل معاملات تحويل وانتقال البراءة وتسجيل حالات الترخيص، والتنازل، والرهن، والحجز وما إلى ذلك، كما ويحق للجمهور الإطلاع على السجل، وتكون البيانات والوثائق المستخرجة منه والمصدق عليها من قبل السجل حجة على الكافة<sup>(50)</sup>.

ثالثاً: لمن يقدم طلب البراءة. يقدم طلب براءة الاختراع من قبل مالك الحق، أو لمن يؤول إليه هذا الحق، أو من قبل وكيله الرسمي إلى مسجل براءات الاختراع على أن يرفق مع الطلب وصفاً تفصيلياً للاختراع يتضمن بياناً كاملاً عن موضوعه وعن أفضل أسلوب يمكن ذوي الخبرة من تنفيذ الاختراع<sup>(51)</sup>. وهذه الأوصاف هي كنوع الاختراع وطريقة استغلاله، وكيفية استعماله، مع ذكر اسم المخترع وبياناته الشخصية، وذكر اسم الاختراع وعناصره التي يراد حمايتها.

وإن الهدف من تقديم هذا الوصف التفصيلي عن الاختراع له أهمية بالغة، إذ يركز على ذلك مستقبل طلب البراءة، قبولاً أو رفضاً، كما يركز عليه نطاق البراءة ضيقاً واتساعاً، وعن حقيقة البراءة صحة وبطلان، مما يقتضي أن يكون البيان عن الاختراع بياناً جلياً، يشمل وصفاً تفصيلياً للاختراع، وخاصة عناصر الاختراع موضوع طلب الحماية، وكذلك نطاق الحق الذي ترد عليه البراءة<sup>(52)</sup>.

وعلى ضوء ذلك فقد أوجب المشرع على من يتقدم بطلب تسجيل البراءة إلى المسجل عليه الأخذ بالأمور التالية:

<sup>(45)</sup> المادة (1/4) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(46)</sup> المادة (1/13) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(47)</sup> المادة (14) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(48)</sup> المادة (15) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(49)</sup> المادة (7) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(50)</sup> المادة (7) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(51)</sup> المادة (8) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(52)</sup> د. صلاح زين الدين، شرح تشريعات الملكية الصناعية والتجارية، مرجع سابق، ص 50.

1. يجب أن يقتصر طلب التسجيل على اختراع واحد أو مجموعة من الاختراعات المترابطة باعتبارها تمثل مفهوماً ابتكارياً واحداً<sup>(53)</sup>.
  2. يجوز لطالب براءة الاختراع أن يقدم في أي وقت قبل الإعلان عن قبول طلب البراءة، طلباً بتعديل مواصفات الاختراع، أو رسمه الهندسي مع بيان ماهية التعديل وأسبابه وبشرط ألا يؤدي التعديل إلى المساس بذاتية الاختراع، ويتبع في هذا الشأن ذات الإجراءات الخاصة بطلب البراءة<sup>(54)</sup>.
  3. لطالب التسجيل أن يجزئ طلبه إلى طلبات فرعية قبل صدور القرار بمنح البراءة، شريطة أن لا يتجاوز أي طلب فرعي ما تم الإفصاح عنه في الطلب الأصلي، ويعتبر من تاريخ إيداع الطلب الأصلي، أو بتاريخ الأولوية تاريخ إيداع للطلب الأصلي<sup>(55)</sup>.
  4. لطالب التسجيل أن يتضمن طلبه ادعاء بحق أولوية طلب قدمه أو تقدم به سلفه، وتم إيداعه بتاريخ سابق لدى أي دولة ترتبط معها الأردن، باتفاقية ثنائية، أو جماعية لحماية الملكية الصناعية، شريطة إيداع طلب التسجيل في المملكة خلال مدة لا تزيد على اثني عشر شهراً، وتحسب من اليوم الذي يلي تاريخ إيداع الطلب الأول، وإذا تضمن طلب التسجيل الادعاء بحق الأولوية، فللمسجل أن يكلف طالب التسجيل خلال المهلة المقررة بالنظام تقديم صورة طبق الأصل عن إيداعه الأول من المكتب الذي أودعه لديه ذلك الطلب، ويعتبر تاريخ إيداع طلب التسجيل في هذه الحالة هو التاريخ ذاته الذي أودع فيه الطلب في البلد الأجنبي وفقاً لاتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية<sup>(56)</sup>.
  5. لطالب التسجيل التقدم بطلب لتعديل مواصفات الاختراع، أو الرسومات التوضيحية، قبل النشر في الجريدة الرسمية مع بيان ماهية التعديل، أو أسبابه شريطة ألا تؤدي هذه التعديلات إلى المساس بجوهر الاختراع، أو ما أفصح عنه الطلب، ويتبع في طلب التعديل الإجراءات نفسها لطلب التسجيل الأصلي، فقد بينت المادة (8/ج) من قانون البراءات الأردني بأنه: "للمسجل أن يكلف طالب التسجيل إجراء تعديلات على الطلب واستكمال البيانات التي يتطلبها هذا القانون، أو النظام الذي يصدر بموجبه على أن لا تتجاوز هذه التعديلات ما تم الإفصاح عنه في الطلب الأصلي، فإذا لم يتم باستكمال ما كلفه به المسجل خلال المدة التي حددها النظام اعتبر طالب التسجيل فاقداً لحقه في الطلب بقرار يصدره المسجل، ولمقدم الطلب أن يطعن في هذا القرار لدى محكمة العدل العليا خلال سنتين يوماً من تاريخ تبلغه .
- وبعد الانتهاء من تلك الإجراءات وبعد استيفاء طلب التسجيل الشروط المقررة في هذا القانون، يعلن المسجل، ويمنح طالب التسجيل موافقة مبدئية بذلك، وينشر إعلان ذلك في الجريدة الرسمية، متضمناً ملخصاً عن مواصفات الاختراع وأي رسوم، أو بيانات متعلقة به إن وجدت، وتحدد المدة التي ينبغي النشر خلالها والبيانات الواجب نشرها بموجب نظام يصدر لهذه الغاية<sup>(57)</sup>. في حين أن طالب التسجيل يتمتع بحماية مؤقتة خلال المدة الواقعة بين تاريخ قبول الطلب ومنحه البراءة، ويحق له خلال هذه المدة استغلال الاختراع واتخاذ الإجراءات لإثبات أي تعد عليه<sup>(58)</sup>.
- رابعاً: آثار تقديم طلب تسجيل براءة الاختراع، تكون هذه الآثار ناتجة عن التصرفات القانونية التي سلكها المخترع

<sup>(53)</sup> المادة (9/ب) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(54)</sup> المادة (9) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(55)</sup> المادة (9/ج) من قانون براءات الاختراع لأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(56)</sup> المادة (10/أ) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(57)</sup> المادة (13/أ) من قانون براءات الاختراع، الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(58)</sup> المادة (13/2/أ) من قانون براءات الاختراع، الأردني رقم (32) لسنة 1999.



لكي ينال البراءة عن مجهوده في الاختراع، فحق المخترع على اختراعه نتيجة ما أعادت عليه البراءة من نفع هي:

1- الحق في الحماية المؤقتة والدائمة. إذا اكتملت الشروط القانونية المنشئة للحق في الاختراع وخاصة عنصر الجدة، كان حقا للمخترع أن يتقدم بطلب الحصول على براءة الاختراع حتى يصبح الاختراع قانونيا، فإذا ما أصبح كذلك وجبت له الحماية القانونية المؤقتة وتكون هذه الحماية خلال المدة الواقعة ما بين تاريخ قبول الطلب إلى تاريخ منحة البراءة<sup>(59)</sup>، وإذا ما تم تقديم الطلب للجهة المختصة فإنه لا يؤثر على جدة الاختراع لأنه لا يشكل إذاعة لسر الاختراع<sup>(60)</sup> فيحق لصاحب الاختراع خلال هذه الفترة استغلال الاختراع واتخاذ الإجراءات لإثبات أي تعد عليه<sup>(61)</sup> فقد أكد المشرع الأردني بأن الحماية المقررة للاختراع تكون من تاريخ تسجيله إلى الانتهاء من المدة الفعلية وهي عشرون سنة<sup>(62)</sup>.

وحسنا فعل المشرع الأردني إذ جعل هناك فترة حماية مؤقتة للاختراع مفترضا أن يكون هذا الاختراع عرضة للاعتراض عليه من قبل الغير.

2- حق الأفضلية على غيره من المخترعين. لقد أكد المشرع على انه "إذا توصل إلى الاختراع أشخاص عدة وكان كل منهم مستقلا عن الآخر يكون الحق في البراءة للأسبق في إيداع طلبه لدى مسجل براءات الاختراع"<sup>(63)</sup>.

3- حق استغلال الاختراع. يقصد باستغلال الاختراع، هو الإفادة منه مالياً بالطرق والوسائل التي يراها صاحب البراءة صالحة لذلك، كاستعمال الشيء موضوع الابتكار بصناعة، أو طرحه للبيع، أو منح ترخيص باستغلاله للغير، فإذا اكتملت الشروط التي حرص عليها المخترع ليكون اختراعه موجودا من الناحية الرسمية، فهذا يعطيه الحق ليكون منفردا بالتقدم بطلب الحصول على براءة الاختراع عن اختراعه، فإذا ما تم له ذلك فتعتبر البراءة إجازة له، أو إذن بأن يتمتع المخترع في أن يستأثر باستغلال اختراعه من تاريخ تقديم الطلب، وطالما أن صاحب البراءة يمنع غيره من استغلالها، فله ممارسة حقوقه الكاملة عليها، من بيع، أو رهن، أو استغلال وممارسة جميع حقوق التصرف القانوني المتاحة للمالك<sup>(64)</sup>.

وإذا كانت براءة الاختراع مملوكة لعدة أشخاص على الشيوع بسبب وفاة صاحب البراءة، أو بسبب التنازل عنها لعدة أشخاص، أو كانت نتيجة عمل مشترك بين عدة مخترعين، فإن الاتفاق هو الذي ينظم وسيلة الاستغلال فيما بينهم، وإلا كان لكل منهم حق احتكار استغلالها، كما لو كان هو صاحب البراءة، ويحق لكل منهم أن يرخص باستغلال البراءة أو مقاضاة الغير في حال التعدي عليها<sup>(65)</sup>.

4- الإعلان. تنص المادة (1/13) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999، على أنه: "إذا استوفى طلب التسجيل الشروط المقررة في هذا القانون، يعلن المسجل قبول الاختراع، ويمنح طالب التسجيل موافقة مبدئية بذلك، وينشر إعلان عن ذلك في الجريدة الرسمية"<sup>(66)</sup>.

خامسا: فحص طلبات البراءة. إذا ما تم تقديم الطلب من صاحب الاختراع وقيده وفقاً للإجراءات السابق بيانها، يتسلم

<sup>(59)</sup> المادة (1/2/13) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(60)</sup> د. صلاح زين الدين، الملكية الصناعية والتجارية، مرجع سابق، ص 57.

<sup>(61)</sup> المادة (1/2/13) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(62)</sup> المادة (13/ب) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(63)</sup> المادة (2/2/5) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(64)</sup> د. محمود مختار بربري، قانون المعاملات التجارية، الجزء الأول، 2000، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، ص 212.

<sup>(65)</sup> د. سميحة القليوبي، الملكية الصناعية، مرجع سابق، ط5، ص 232.

<sup>(66)</sup> المادة رقم (16) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.



مسجل البراءات الطلب لفحصه، والبت فيه، وتختلف درجة الفحص التي يقوم بها مكتب البراءات باختلاف النظم التي قد تأخذ بها الدول.

وهناك ثلاث اتجاهات تشريعية تتبع نظام الفحص، فبعض التشريعات تقوم بفحص الطلب من الناحيتين الموضوعية والشكلية، وتشترط لمنح البراءة أن تتوافر في الاختراع مقوماته الموضوعية، علاوة على استيفاء إجراءات تقديم الطلب من الناحية الشكلية، ومثال ذلك التشريعات الإنجليزية والألماني والمصري الحالي والمكرس بالقانون الجديد رقم (82) لسنة 2002<sup>(67)</sup>.

وهناك بعض من تشريعات الدول تأخذ بنظام عدم الفحص السابق، وتعطى البراءة لمقدم الطلب على مسؤولية صاحبه، دون القيام بفحص سابق من الجهة الإدارية، مثل المشرع المغربي<sup>(68)</sup>. وهناك بعض من التشريعات تأخذ موقفاً وسطاً بين النظامين السابقين وهو ما يسمى بنظام الوسط، أو الإيداع المقيد، كالتشريع الأردني الحالي في قانون براءات الاختراع رقم (32) لسنة 1999.

وعلى هذا سنقوم بتوضيح لنظام فحص الوسط أو نظام الإيداع المقيد والذي يأخذ به المشرع الأردني.

نظام الوسط أو نظام الإيداع المقيد. إلى جانب نظام الفحص المسبق ونظام عدم الفحص المسبق، هناك نظاماً وسطاً ينحصر في أن الجهة الإدارية تقوم بفحص الطلبات المقدمة من مالك الحق إلى الجهة الإدارية المختصة للحصول على براءة الاختراع من الناحية الشكلية فقط، دون التدقيق وفحص مقومات الاختراع من الناحية القانونية.

وعلاوة على هذا الفحص من الناحية الشكلية، تقوم الإدارة بشهر طلب البراءة حتى يعلم الغير بهذا الاختراع، ويستطيع الإطلاع عليه، ثم تحدد الإدارة فترة محدودة للاعتراض على الاختراع من ذوي المصلحة، وإذا ما ثبت للإدارة بناء على اعتراض الغير عدم توافر المقومات الجوهرية لموضوع الاختراع أو عدم صلاحيته للتطبيق الصناعي، أو سبق صدور براءة عن ذات الابتكار، رفضت الإدارة طلب الحصول على البراءة.

وقد أخذ بهذا النظام كلاً من المشرع السويسري والمشرع الأردني، ومن مميزات هذا النظام أنه يتمتع بتفادي عيوب نظام الفحص السابق من تأخير البت في الطلبات المقدمة للحصول على البراءة، كما قد يمر تسجيل البراءة دون اعتراض من أحد نظراً لعدم اهتمام الغير بهذه الأمور رغم ما بها من عيوب جوهرية، ففي هذه الحالة توجد براءات عن اختراعات قد تكون غير صالحة للتجارب العلمية، أو التطبيق الصناعي لمجرد أن أحداً لم يتقدم بالاعتراض عليها في الوقت المناسب<sup>(69)</sup>.

وجاء في المادة (13) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999: "بأنه إذا استوفى طالب التسجيل الشروط المقررة في هذا القانون، يعلن المسجل ثبوته ويمنح طالب التسجيل موافقة مبدئية بذلك، وينشر في الجريدة الرسمية متضمناً ملخصاً عن مواصفات الاختراع، أو أي رسوم، أو بيانات متعلقة به إن وجدت، وتحدد المدة التي ينبغي النشر خلالها، والبيانات الواجب نشرها بموجب نظام يصدر لهذه الغاية"<sup>(70)</sup> كما ويجوز لأي شخص الاعتراض لدي المسجل خلال مدة ثلاث أشهر من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية بالموافقة المبدئية على قبول طلب تسجيل الاختراع،

<sup>(67)</sup> د. سمحة القليوبي، الملكية الصناعية، ط5، مرجع سابق، ص184.

<sup>(68)</sup> المادة رقم (47) من قانون المغربي رقم (797) بتاريخ 2000/5/15.

<sup>(69)</sup> د. سمحة القليوبي، الملكية الصناعية ط5، مرجع سابق، ص186.

<sup>(70)</sup> المادة (13) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

وتحدد إجراءات الاعتراض، والحالات التي يجوز فيها تحديد مدة الاعتراض، والتبليغات بموجب نظام يصدر لهذه الغاية<sup>(71)</sup>.

وعلى ذلك فقد أشارت المادة (16) من قانون براءات الاختراع الأردني: "بأنه لا يتحمل المسجل أي مسؤولية عن جدة الاختراع، أو ابتكاراته، أو قابليته للتطبيق الصناعي، أو مطابقته للمواصفات الحقيقية للاختراع وما يحققه من نفع، وتقع مسؤولية كل ذلك على مالك البراءة"<sup>(72)</sup>.

سادساً: تعديل طلبات التسجيل ورفضها أو قبولها. لقد منح المشرع مسجل براءات الاختراع، أو مكتب تسجيل البراءات صلاحيات من شأنها إضفاء الحماية والتشديد عليها وهي على النحو التالي:

1- تعديل طلبات التسجيل: لقد أجاز المشرع لكل من المسجل وطالب التسجيل من تعديل طلبات البراءة، حيث أجاز للمسجل أن يكلف طالب التسجيل إجراء تعديلات على الطلب واستكمال البيانات التي يتطلبها هذا القانون، أو النظام الذي يصدر بموجبه على أن لا تتجاوز هذه التعديلات ما تم الإفصاح عنه في الطلب الأصلي، فإذا لم يتم باستكمال ما كلفه به المسجل خلال المدة التي يحددها النظام اعتبر طالب التسجيل فاقداً لحقه في الطلب بقرار يصدره المسجل، ولمقدم الطلب أن يطعن في هذا القرار لدى محكمة العدل العليا خلال ستين يوماً من تاريخ تبليغه<sup>(73)</sup>.

ويشترط في التعديل المطلوب إجراؤه على الطلب ألا يؤدي إلى المساس بذاتية الاختراع، أي أن لا تتجاوز التعديلات ما تم الإفصاح عنه في الطلب الأصلي<sup>(74)</sup> وفي حالة عدم قيام طالب التسجيل بإجراء التعديلات التي طلبها المسجل خلال المدة اللازمة في هذا الصدد عند ذلك يعتبر طالب التسجيل فاقداً لحقه في الطلب بقرار يصدره المسجل، ولمقدم الطلب أن يطعن في هذا القرار لدى المحكمة الإدارية العليا خلال ستون يوماً من تاريخ تبليغه<sup>(75)</sup>.

في حين حدد المشرع الأردني ومن خلال المادة (8) من قانون براءات الاختراع الأردني مدة الطعن بقرار المسجل في حالة عدم التزام طالب التسجيل بإجراء التعديلات على الطلب المقدم بستين يوماً من تاريخ تبليغه إلى محكمة العدل العليا الأردنية، ولذا فإننا نرى أن المشرع الأردني كان موفقاً بمنح طالب البراءة مدة طويلة وارى انه كلما كانت المدة المحددة أطول كان ذلك أفضل حتى يتسنى لطالب التسجيل من جمع الأدلة التي من الممكن أن تكون قد أعاققت استكمال إجراء التعديل.

2- رفض طلب التسجيل. لقد أوجب المشرع الأردني لمسجل براءات الاختراع أن يرفض تسجيل الاختراع، أو الموصفات المتعلقة به إذا رأى أن استغلال ذلك يخالف القانون، أو الآداب العامة، أو لا يتفق مع المصلحة العامة، فقد جاء في المادة (4) من قانون براءات الاختراع الأردني بأنها "لا تمنح البراءة في أي من الحالات التالية، الاختراعات التي يترتب على استغلالها إخلال بالآداب العامة، أو النظام العام"<sup>(76)</sup>.

3- قبول طلب التسجيل. بعد تقديم طلب تسجيل البراءة من قبل طالب التسجيل للمسجل يحق للمسجل قبول الطلب، فقد نصت المادة (1/13) من قانون البراءات الأردني: "إذا استوفى طالب التسجيل الشروط المقررة في هذا القانون، يعلن

(71) المادة (14) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

(72) المادة (16) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

(73) المادة رقم (8) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

(74) المادة رقم (9) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

(75) المادة رقم (8) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

(76) المادة رقم (4) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

المسجل قبوله ويمنح طالب التسجيل موافقة مبدئية بذلك وينشر إعلان عن ذلك في الجريدة الرسمية متضمناً ملخصاً عن مواصفات الاختراع، وأي رسوم، أو بيانات متعلقة به إن وجدت، وتحدد المدة التي ينبغي النشر خلالها، والبيانات الواجب نشرها بموجب نظام يصدر لهذه الغاية<sup>(77)</sup> ويحق للجمهور الإطلاع على سجل البراءات للوقوف على بيانات الطلب من جهة، وعلى موضوع الاختراع من جهة أخرى، وذلك لإتاحة الفرصة لمن يرغب منهم في تقديم الاعتراض لدى المسجل على طلب التسجيل خلال المدة القانونية المقررة بهذا الخصوص<sup>(78)</sup> وقد حدد المشرع الأردني المدة القانونية على الاعتراض أمام المسجل فيما يتعلق بالاعتراض على الطلب بمدة ثلاثة شهور<sup>(79)</sup>.

سابعاً: الاعتراض على قبول الطلب والبت فيه. لقد أجاز المشرع الأردني بأنه يجوز: "لأي شخص الاعتراض لدى المسجل خلال مدة ثلاثة أشهر من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية بالموافقة المبدئية على قبول طلب تسجيل الاختراع، وتحدد إجراءات الاعتراض والحالات التي يجوز فيها تمديد مدة الاعتراض والتبليغات بموجب نظام يصدره لهذه الغاية"<sup>(80)</sup>.

والغاية من إعلان قبول طلب تسجيل الاختراع ومواصفاته حتى يصل العلم بطلب البراءة إلى أكبر عدد ممكن من الجمهور وإطلاعهم على مواصفات البراءة، ومن ثم إتاحة الفرصة لمن يرغب منهم في الاعتراض على منح البراءة قبل صدورها، ولا يشترط وجود مصلحة مباشرة، أو غير مباشرة في مقدم الاعتراض، فلا قيد ولا شرط على صفة شخص المعارض، وفي ذلك توسيعاً لنطاق الاعتراض على قبول تسجيل الاختراع لما فيه من حماية للمصلحة العامة ومحاربة لغش الجمهور من تسجيل اختراعات ليست أصلية إلا أن السماح لأي شخص بالاعتراض دون ادني قيد أو شرط، قد يفتح المجال أمام أشخاص ليلعبوا دور المعارضين بصورة كيدية أو ابتزازية.

وعلى المسجل معالجة الاعتراض بصورة قانونية تبدأ بتبليغ الاعتراض إلى طالب التسجيل ليحدد موقفه منه، إذ يكون له الحق في الرد عليه خلال المدة القانونية كما يكون لمقدم الاعتراض حق الرد على ما قد يثيره طالب التسجيل من أمور ثم يسمح للمسجل للفرقاء تقديم ما لديهم من بيانات على شكل تصريحات مشفوعة باليمين خلال المدة القانونية، ونتيجة التدقيق يصل المسجل إلى القرار المقنضى طلبه، إما أن يصدر قراراً لصالح طالب التسجيل، أو قد يصل إلى أحقية مقدم الاعتراض فيصدر قراراً لصالحه<sup>(81)</sup>.

ثامناً: إصدار شهادة البراءة وحمايتها. إذا لم يقدم اعتراض على تسجيل الاختراع، أو تم رفض الاعتراض على هذا التسجيل، يصدر المسجل قراراً بمنح البراءة لصاحب الطلب، وأن منح البراءة لصاحب الطلب لا يتم إلا بعد مرور مدة الاعتراض عليه، أو بعد تقديم الاعتراض وصدور قرار من المسجل برفضه، أي بعد أن يفصل المسجل في الطلب المقدم إليه ويفصل في الاعتراض على التسجيل إن وجد، فإن كان قراره بقبول الطلب رد الاعتراض ويصار إلى إدراج اسم صاحب البراءة وعنوانه واسم الاختراع وتاريخ الاختراع وتاريخ منحه مع عنوان التبليغ في سجل البراءات، وعندئذ يصبح من حق صاحب الاختراع الحصول على شهادة بالبراءة مختومة وموقعة بتوقيع المسجل<sup>(82)</sup> وبناء على ذلك يعطى طالب البراءة شهادة بذلك بعد استيفاء الرسوم المقررة، وفي حالة وفاة طالب تسجيل الاختراع تمنح البراءة لخلفه القانوني بعد تقديم الوثائق المؤيدة لذلك<sup>(83)</sup>.

وفي ضوء ذلك تعطى البراءة الحماية القانونية وتكون مدة حماية الاختراع عشرون سنة تبدأ من تاريخ إيداع طلب

<sup>(77)</sup> المادة رقم (13) من قانون براءة الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(78)</sup> المادة رقم (14) من قانون براءة الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(79)</sup> المادة رقم (14) من قانون براءة الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(80)</sup> المادة رقم (14) من قانون براءة الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(81)</sup> د. صلاح زين الدين: الملكية الصناعية والتجارية، مرجع سابق، ص 60.

<sup>(82)</sup> د. صلاح زين الدين: الملكية الصناعية والتجارية، مرجع سابق، ص 60.

<sup>(83)</sup> المادة رقم (15) من قانون براءة الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

تسجيله وفقاً لأحكام هذا القانون<sup>(84)</sup>.

تاسعاً: مسؤولية المسجل عن إصدار شهادة براءة الاختراع. نصت المادة (16) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999: "بأنه لا يتحمل المسجل أي مسؤولية عن جدة الاختراع، أو إبتكاريته، أو قابليته للتطبيق الصناعي، أو مطابقته للمواصفات الحقيقية للاختراع، وما يحققه من نفع، وتقع مسؤولية كل ذلك على مالك البراءة"<sup>(85)</sup>.

وإن إخلاء مسؤولية المسجل عن إصدار البراءة هو بسبب تبني المشرع الأردني نظام الفحص المقيد الذي يقوم أساساً على فحص طلب البراءة من الناحية الشكلية من قبل المسجل، فإذا ما توافرت تلك الشروط عند ذلك يسترشد المسجل برأي المتخصصين كالخبراء في الجمعية العلمية الملكية، أو الجامعات على نفقة طالب التسجيل وإلى الإجراءات التي تتخذها الإدارة عن فحص تسجيل الاختراع.

وقد أيد ذلك في حكم لمحكمة العدل الأردنية رقم (89/194) وجاء فيه أنه: "إذا كان طالب الامتياز على علم تام بأن الاختراع مسجل باسم إسرائيلي وقد أخفى ذلك عن المسجل الذي أعتد خلافاً للواقع بأن طالب الامتياز هو المخترع استناداً للتصريح المشفوع بالقسم، فإنه يكون قد أحرز براءة الاختراع بالاحتتيال، مما يخول رئيس النيابة العامة الإدارية تقديم طلب بإلغاء الامتياز إعمالاً للمادة (23) من قانون امتيازات الاختراعات والرسوم، كما أن استغلال الاختراع الإسرائيلي مخالف لأحكام القانون الموحد لمقاطعة إسرائيل رقم (10 لسنة 1958) ولا يتفق والمصلحة العامة"<sup>(86)</sup> ويقتصر حق مسجل براءات الاختراع الأردني برفض تسجيل براءة اختراع إلا إذا كانت مخالفة للنظام والآداب العامة<sup>(87)</sup>.

عاشراً: الاعتراض على طلب البراءة وعلان القرار. يجوز لذوي الشأن الاعتراض على قرار منح البراءة أمام الجهة القضائية المحددة بالقانون. وفقاً للمادة (1/30 ج) من قانون براءات الاختراع الأردني، حيث بين بأنه " لكل ذي مصلحة أن يلجأ إلى محكمة العدل العليا للحكم بإبطال البراءة التي منحت مخالفة لأحكام هذا القانون ويشطب المسجل البراءة من السجل في حالة صدور حكم بالإبطال"<sup>(88)</sup>.

وقد جاء في المادة (2/30 ج) من قانون براءات الاختراع الأردني بأنه: "للمسجل أن يشطب البراءة إذا تبين له أنها منحت خلافاً للشروط الواردة في هذا القانون ويكون قراره قابلاً للطعن أمام محكمة العدل العليا الأردنية، وتستمر الحماية المقررة للبراءة لحين صدور قرار المحكمة"<sup>(89)</sup>.

ولهذا نجد أن قرار المسجل، قابلاً للطعن إذا ما تم شطب البراءة من قبلة أمام محكمة العدل العليا.

حادي عشر: الحق في تقديم الاعتراض على البراءة. يحق لكل شخص أن يقدم للجهة المصدرة للبراءة اعتراضاً على إصدار البراءة، ويجوز له الطعن في قرار الإدارة التي منحت تلك البراءة أمام المحاكم الإدارية (محكمة العدل العليا الأردنية) بصفتها صاحبة الاختصاص بهذا الشأن، وإذا ما تم رفض القرار بحق الجهة المصدرة لبراءات الاختراع، يتم استصدار قرار من الوزير المختص عن براءات الاختراع، ويسجل ذلك القرار في سجل براءات الاختراع ويثبت أيضاً في صحيفة براءات الاختراع<sup>(90)</sup>.

وان الحكمة من القيد هو يمثل صورة صادقة عن الوضع القانوني للبراءة وكل تغيير يطرأ على الوضع.

<sup>(84)</sup> المادة رقم (17) من قانون براءة الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(85)</sup> المادة (16) من قانون براءة الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(86)</sup> القرار رقم (1989/194) محكمة العدل العليا الأردنية، مجلة نقابة المحامين الأردنية لسنة 1993 ص5.

<sup>(87)</sup> المادة (4) من قانون براءة الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(88)</sup> المادة (1/30 ج) من قانون براءة الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(89)</sup> المادة (2/30 ج) من قانون براءة الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999.

<sup>(90)</sup> المادة رقم (14) من قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32) لسنة 1999

## الخاتمة

وقد توصلنا من خلال هذه البحث إلى النتائج والتوصيات التالية:

## أولاً: النتائج:

1. حتى تتحقق الحماية للبراءة يجب أن تكون مكتملة الشروط المنصوص عليها بالقانون.
2. أخذ المشرع الأردني بشرط الجدة المطلقة للاختراع من حيث الزمان والمكان.
3. استحقاق البحث عن إيجاد أسس تقييم فكرة ابتكارية الاختراع للوقوف على حقيقة الابتكار وأصالته التي ينطوي عليها.
4. الحق في الحماية المؤقتة للاختراع والمقررة ما بين تاريخ قبول الطلب إلى تاريخ منحه البراءة.
5. إن إخلاء مسؤولية المسجل عن إصدار شهادة منج البراءة جاء بسبب تبني المشرع الأردني نظام الفحص المقيد، الذي يقوم على فحص الطلب من الناحية الشكلية فقط من قبل المسجل. وحسناً فعل المشرع الأردني أن جعل هناك فترة حماية مؤقتة للاختراع مفترضاً أن يكون هذا الاختراع عرضة للاعتراض عليه من قبل الغير.
6. حسناً فعل المشرع الأردني في المادة (30) من قانون براءات الاختراع بشطب براءة الاختراع إذا ما توافر سبب من أسباب البطلان، وإن خالف بعض الفقه هذا الرأي إلا أن المشرع الأردني هو لديه الرأي الصواب.

## ثانياً: التوصيات:

1. على المشرع الأردني تحديد الأشخاص الذين يحق لهم التقدم لطلب البراءات، وأن يضع القيود على الشخص الذي يتقدم بطلب البراءة.
2. تحديد الضوابط الخاصة بطلب تسجيل براءة اختراع من أشخاص متعددة، بالنظر إلى توفيق أوضاعهم وفقاً للمادة الخامسة من القانون.
3. على المشرع الأردني ان يراعي النص على تقديم طلبات البراءة من الأشخاص العاملين في مكاتب براءات ما داموا على اتصال دائم بالاختراعات والوقوف على أسرارها، كما فعل المشرع المصري على ذلك.
4. أن يحدد المشرع الأردني المؤهلات المطلوبة في مسجل براءات الاختراع، نظراً لأن الاختراع ينطوي على نشاط ابتكاري تحتاج إلى شخص ذو خبرة أو رجل مهنة من أرباب الصناعة، تمكنه من القيام بعمله.
5. النص على الحماية المدنية للاختراع صراحة بقانون البراءات.

## المراجع

1. احمد على عمر، الملكية الصناعية وبراءات الاختراع، التجربة المصرية، مطبعة الحلمية، القاهرة، 1993.
2. حمد الله محمد حمد الله، الوجيز في القانون التجاري، ط2، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، 1997
3. سميحة القليوبي، الملكية الصناعية، الطبعة الخامسة، 2005، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع ، القاهرة.
4. صلاح الدين الناهي، الملكية الصناعية والتجارية، دار الفرقان للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2000 .
5. صلاح الدين الناهي، الوجيز في الملكية الصناعية والتجارية، دار الفرقان للنشر والتوزيع، عمان، بدون سنة طبع.
6. صلاح زين الدين، الملكية الصناعية والتجارية، الطبعة الأولى الإصدار الأول، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، 2000.
7. صلاح زين الدين، شرح التشريعات الصناعية والتجارية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان 2005.
8. على جمال الدين عوض، القانون التجاري، ج2، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، 1982.
9. محسن شفيق/ القانون التجاري، الجزء الأول، ص895.
10. محمد توفيق سعودي، القانون التجاري، ج/1، مجهول دار النشر، 1993
11. محمود مختار بريري، قانون المعاملات التجارية، الجزء الأول، 2000، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة.

## المجلات والمحاضرات:

1. محمد حسام محمود لطفي، الملامح الأساسية للحماية القانونية لبراءات الاختراع ، مجلة النيابة العامة ، العدد الثاني ، السنة الخامسة، مارس، 1996.
2. هبوج سوب شون، محاضرة بعنوان (مكتب الملكية الصناعية ودوره في خطة التنمية خلال شهر/1981 في أكاديمية البحث العلمي في القاهرة،

## القوانين:

1. قانون براءات الاختراع الأردني رقم (32 لسنة 1999).
2. قانون الملكية المصري الجديد رقم (82) لسنة 2002.



عنوان البحث

**الوضع القانوني لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في القانون الدولي**

د. إبراهيم ميلاد عبدالله هداج<sup>1</sup>

<sup>1</sup> محاضر، دكتوراه قانون عام، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الأسمرية الإسلامية، زيتن - ليبيا

بريد الكتروني: [lbrahimhaddaj82@gmail.com](mailto:lbrahimhaddaj82@gmail.com)

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/12>

تاريخ القبول: 2024/09/15م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

المستخلص

اختلف الفقه الدولي في تحديد وصف موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، ومركزهم القانوني هل هم مرتزقة، مقاتلون أم مدنيين؟. ورغم الصعوبة والاختلاف في تحديد المركز القانوني لموظفي هذه الشركات، إلا أنهم ملزمون بالتقيد بمجموعة من الضوابط والإجراءات التي تمنع مخالفة القانون والتملص من المسؤولية. واعتمدت هذه الدراسة على المنهج القانوني والمنهج الوصفي التحليلي من خلال دراسة وتحليل مختلف النصوص القانونية للوقوف على الوضع القانوني لموظفي الشركات العسكرية والأمنية في القانون الدولي العام وفروعه ذات الصلة. وتهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على الوضع القانوني لموظفي تلك الشركات في القوانين الدولية ذات الصلة، وتحديد المسؤولية عن تصرفاتهم المخالفة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والتي تستوجب مسؤولية الدولة المتعاقدة مع الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة من هؤلاء الموظفين، لا سيما المسؤولية الجنائية لموظفي هذه الشركات عن الجرائم المرتكبة أثناء مشاركتهم في النزاع المسلح، على الرغم من الصعوبات التي تواجه ملاحقة هؤلاء الموظفين جنائياً أمام المحاكم الوطنية، إلا أنه يمكن ملاحظتهم ومحاكمتهم أمام المحاكم الجنائية الدولية.

**الكلمات المفتاحية:** موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، المرتزقة، المقاتلين، المدنيين.



## RESEARCH TITLE

## The legal status of employees of private security and military companies in public international law

Dr. Ibrahim Milad Abdullah Haddaj<sup>1</sup>

<sup>1</sup> Lecturer, PhD in Public Law, Faculty of Sharia and Law, Al- Asmariya Islamic University, Zliten – Libya

Email: [Ibrahimhaddaj82@gmail.com](mailto:Ibrahimhaddaj82@gmail.com)

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/12>

Published at 01/10/2024

Accepted at 20/09/2024

### Abstract

International jurisprudence has differed in determining the description of employees of private military and security companies, and their legal status. Are they mercenaries, fighters or civilians?.

Despite the difficulty and differences in determining the legal status of employees of these companies, they are obligated to adhere to a set of controls and procedures that prevent violating the law and evading responsibility.

This study relied on the legal approach and the descriptive analytical approach by studying and analyzing various legal texts to determine the legal status of employees of military and security companies in public international law and its relevant branches.

This study aims to shed light on the legal status of employees of these companies in relevant international laws, and determine responsibility for their actions in violation of international humanitarian law and international human rights law, which requires the responsibility of the state contracting with private military and security companies, for serious violations committed by these employees, In particular, the criminal liability of employees of these companies for crimes committed during their participation in the armed conflict, Despite the difficulties faced in prosecuting these employees criminally before national courts, However, they can be prosecuted and tried before international criminal courts.

**Key Words:** Private military and security company employees, mercenaries, combatants, civilians.

## المقدمة

لقد انتشرت الشركات العسكرية والأمنية الخاصة بعد لجوء العديد من الدول إلى صناعة الأمن، والتفويض الخارجي لأداء المهام العسكرية والأمنية، حيث أصبحت جزء لا يتجزأ من الحروب الحديثة، وأحد أهم الفاعلين في العلاقات الدولية والمؤثرين على مسارها، والتي كانت حكراً على الدولة، وأخطرها التعاقد معها للمشاركة المباشرة في العمليات العسكرية في مناطق النزاع المسلح كبديل أو شريك للقوات العسكرية.

وتعرف الشركات العسكرية والأمنية الخاصة كما جاء في "وثيقة مونترال" بشأن الالتزامات القانونية الدولية والممارسات السلمية للدول ذات الصلة بعمليات الشركات العسكرية والأمنية الخاصة أثناء النزاع المسلح لعام 2008 وذلك في مادتها (1/9) على أنها: "كيانات تجارية خاصة تقدم خدمات عسكرية وأمنية بصرف النظر عن الطريقة التي تصف بها نفسها، وتشمل الخدمات العسكرية والأمنية بوجه خاص توفير الحراسة والحماية للمسلحين للأشخاص والممتلكات مثل القوافل والمباني والأماكن الأخرى، وصيانة نظم الأسلحة وتشغيلها، واحتجاز السجناء، وتقديم المشورة أو التدريب للقوات المحلية ولموظفي الأمن".

كما استعانت منظمة الأمم المتحدة بتلك الشركات خاصة في مناطق النزاعات المسلحة، أو إنشاء عمليات السلام للقيام بأدوار تدخل ضمن مهام قوات حفظ السلام، منها تدريب الجيش والشرطة وتقديم الاستشارات فضلاً عن جمع المعلومات الاستراتيجية، ويرجع السبب في لجوء الأمم المتحدة إلى تلك الشركات إلى عدم كفاية التنسيق والتدريب والمعدات لقوات حفظ السلام التابعة لها.

ويرجح فكرة استعانة الدول بالشركات العسكرية والأمنية الخاصة إلى ضعف دور الأمم المتحدة خلال الحرب الباردة وإحجامها عن التدخل في المناطق الساخنة بسبب تضارب مصالح قطبي الحرب، وكذلك إلى تهرب الدولة من مسؤولياتها الدولية والتخفي عن الجرائم التي ترتكبها من جهة، وتقلل من الخسائر المادية والبشرية بين صفوف القوات العسكرية للدولة المشاركة في النزاع من جهة أخرى، كما تستعين بها أطراف النزاع المسلح للقيام بمهام عدة منها تأمين إمداد القوات المحاربة بالمؤن والسلاح وحماية الأماكن العسكرية وذلك مقابل مالي.

وقد يكون من الصعب التمييز بين هذين النوعين من الشركات العسكرية والأمنية، على الرغم من أن الشركات العسكرية الخاصة ترتبط في الغالب بأنشطة مصممة لتكون عسكرية قتالية وميدانية، في حين أن الشركات الأمنية الخاصة تهتم بشكل أساسي بحماية الأفراد والممتلكات، وبالتالي يكون نشاطها دفاعياً ووقائياً في الأساس، وقد يوجد من الشركات الأمنية الخاصة من يوفر الخدمات معاً، وهو ما يخلق الغموض والخلط بين المفهومين، ذلك أن بعض من الشركات العسكرية الخاصة تقدم خدمات أمنية، وبعض الشركات الأمنية الخاصة تقدم خدمات عسكرية.

أن الشركات العسكرية والأمنية الخاصة هي كيانات من غير الدول ذات طبيعة قانونية غير واضحة يصعب تحديد معالمها القانونية، وكذلك استخدامها المتنامي من قبل الدول والمنظمات الدولية وغير الدولية وما تثيره من تداعيات على الأمن والسلم وتطبيق القانون الدولي الإنساني، كما توصف بأنها كيانات جديدة تتمثل في شركات تجارية تسعى لتحقيق الربح بالأساس، وصناعة الأمن، وهي شركات تصنع البيئة التي تريد فيها تقديم خدماتها العسكرية والأمنية لطالبيها من الدول والمنظمات الدولية.

لذلك فإن الشركات العسكرية والأمنية الخاصة هي أشخاص معنوية، وبالتالي تتكون من مجموعة أفراد طبيعيين يشكلون في مجموعهم هذا الكيان القانوني، وهؤلاء الأفراد الطبيعيون يطلق عليهم اسم "الموظفين"، وهم جميع الأشخاص

الذين يعملون لحساب هذه الشركات، سواء كانوا عاملين بعقود قانونية دائمة أو مؤقتة، مستأجرين لأداء مهام محددة أو دائمين، وبغض النظر عن حملهم لجنسية الدولة التي يعملون فيها أو الدول التي يقدمون لها خدماتهم، بما في ذلك رؤساء هذه الشركات ومدراءها التنفيذيين والفرعيين.

وعرفت وثيقة مونترو سألقة الذكر موظفو شركة عسكرية وأمنية خاصة هم: "الأشخاص الذين تستخدمهم شركة عسكرية وأمنية خاصة عن طريق التعيين المباشر أو التعاقد معها، بمن فيهم موظفوها ومدبروها".

### لمحة تاريخية :

تعود جذور نشأة الشركات العسكرية والأمنية الخاصة إلى الفترة ما بعد استعمار دول أفريقيا، حيث ترك الاستعمار فيها مجموعات من العسكريين الغربيين المتقاعدين، ممن كانوا يقدمون خدماتهم العسكرية لبعض الرؤساء والحكومات التي وصلت للحكم بانقلابات عسكرية، وإن كان البعض تاريخ ظهورها الحقيقي بدأ بعد الثورة الفرنسية عام 1789، إذ كان من هذه الشركات تلك التي أسسها "جيم جونسون" من الفرقة البريطانية، حيث كانت تعمل على توفير الحماية وتدريب الحراسات الخاصة، وكان الطلب عليها من الشخصيات السياسية والتجارية، كما يرجع البعض هذه الشركات إلى عام 1946 بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، عندما أسست شركة DynCorp من المحاربين القدامى، وكانت توفر خبرات فنية في مجال صيانة الطائرات العسكرية، وظهرت شركة "ديفيد ستيرلينج" في عام 1967 التي قدمت تدريبات عسكرية لأفراد قوات دول أجنبية في إفريقيا وأمريكا اللاتينية وشرق آسيا، مما أدى التنافس بين هذه الشركات إلى ازدياد عددها وتطور مهامها، لتنتقل من الحماية الأمنية الخاصة إلى المشاركة في النزاعات والحروب، وبخاصة بعد نهاية الحرب الباردة عام 1991، وظهر ما عرف بخصخصة الحرب<sup>(1)</sup>.

ولعل أهم حوافز نشوء هذه الشركات يعود إلى عدة عوامل رئيسية يمكن بلورتها في الآتي:

1- خفض أعداد الجيوش النظامية في الدول بعد الحرب العالمية الباردة؛ سعياً لتقليص إنفاقها على الأمن والإنفاق العسكري، وقد ترتب عليه بقاء العديد من الجنود المحترفين بدون عمل، فسعت الشركات العسكرية والأمنية الخاصة إلى تنظيمهم في هياكلها<sup>(2)</sup>.

2- ضعف دور الأمم المتحدة وإحجامها عن التدخل في مناطق النزاع، بسبب تنافر مصالح قطبي الحرب الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي سابقاً، مما دفع إلى تشكيل الشركات الخاصة بوصفها ذراعاً أمنياً<sup>(3)</sup>.

3- رغبة الدول في التخفي وراء هذه الشركات عند ارتكاب جرائم حرب، فقتلى الشركات الخاصة لا تعد ضمن قتلى الجنود النظاميين للدولة، وبالتالي تقلل الدولة خسائرها البشرية من جهة، وتتجنب إثارة الرأي العام الداخلي من جهة أخرى<sup>(4)</sup>.

<sup>01</sup> بسمة خليل توم، الشركات الأمنية الخاصة بين حدود المسؤولية القانونية وواقع الممارسة في دول ثورات الربيع العربي 2011-2020، الأبحاث-الدراسات، ربيع 2021، ص195، ينظر أيضاً: السيد أبو الخير، الشركات العسكرية والأمنية الدولية الخاصة "دراسة قانونية سياسية"، الطبعة الأولى، إيتراك، 2008، ص132 وما بعدها.

<sup>02</sup> عادل عبدالله المسدي، الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في ضوء قواعد القانون الدولي "دراسة للوضع القانوني لموظفي هذه الشركات والمسؤولية عن تصرفاتهم"، المجلة المصرية للقانون الدولي، المجلد 65، العدد 65، 2009، ص20.

<sup>03</sup> خديجة عرسان، الشركات الأمنية الخاصة في ضوء القانون الدولي الإنساني، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد 1، 2012، ص490.

<sup>04</sup> بسمة خليل توم، الشركات الأمنية الخاصة بين حدود المسؤولية القانونية وواقع الممارسة في دول ثورات الربيع العربي 2011-2020، مرجع سابق، ص196.

4-تبنى بعض الدول النظم الديمقراطية وتخليها عن النظم الدكتاتورية، مما أدى إلى الاستغناء عن الأشخاص الذين كانوا يقومون على حماية النظم السابقة، ولم يجدوا لهم أي دور في الحياة الديمقراطية الجديدة، فوجدوا ضالتهن في الانخراط في العمل العسكري والأمني الخاص، ومن ذلك ما حدث في جنوب أفريقيا بعد انتهاء نظام الفصل العنصري.

5-أدى ظهور بعض النزاعات والحروب الداخلية، وما صاحب ذلك من ضعف وانهايار بعض الدول، وخصوصا الدول التي تعاني من عدم الاستقرار الأمني، اللجوء إلى الاستعانة بالشركات العسكرية والأمنية الخاصة لتجد فيها ضالتها المنشودة لتحقيق أمنها الداخلي، ومساعدتها عسكريا في قمع الجماعات المتمردة أو الانفصالية، مثال ذلك ما قامت به حكومة أنجولا بالتعاقد مع شركة Executive Outcomes الجنوب إفريقية في يناير 1993 من أجل دعمها في السيطرة على حقول البترول في إقليم Soyo، وعلى مناجم الماس في إقليم Luonda والتي كانت تحت سيطرة جماعة UNITA المتمردة، حيث قامت هذه الشركة العسكرية بدعم حكومة أنجولا عسكريا في صراعها مع هؤلاء المتمردين، حتى تم التوصل إلى اتفاق سلام في لوساكا في نوفمبر من عام 1994، وكذلك ما قامت به حكومة سيراليون عام 1995 من التعاقد مع شركة Ex. Outcomes لمساعدتها ضد قوات RUF، ثم تعاقدتها عام 1998 مع شركة Sandline International، لإعادة نظام Ahmed Kabbah إلى السلطة مرة أخرى<sup>(5)</sup>.

6-اتجاه الدول خصخصة العديد من المسائل المتعلقة بالقوات المسلحة، وذلك بالاعتماد على خدمات الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، للاضطلاع ببعض المهام التي كانت من قبل تدخل في صميم عمل قواتها المسلحة<sup>(6)</sup>.

ومما سبق، فإن تكييف أو وصف شركة ما من تلك الشركات العاملة في هذا المجال على أنها شركة عسكرية أو أمنية خاصة هو أمر يحدد بناء على طبيعة ونوعية المهام التي تقدمها هذه الشركة، وليس بناء على التسمية أو الوصف التي تطلقها الشركة على نفسها.

وعليه يمكن تعريف الشركات العسكرية والأمنية الخاصة بأنها شركات تجارية متخصصة في تقديم خدمات ذات طبيعة عسكرية أو أمنية لمن يطلبها من الدول والمنظمات الدولية أو غيرها، بمقابل مادي<sup>(7)</sup>.

ومن خلال هذا التعريف يمكن بلورة السمات المميزة لهذه الشركات على النحو التالي:

1-أنها شركات تجارية هدفها الربح المادي دون النظر لأي اعتبارات أخرى أيديولوجية كانت أو دينية أو وطنية أو غيرها من الاعتبارات.

2-هذه الشركات تتعاقد مع زبائنها لتقديم خدمات ترتبط ارتباطا وثيقا بالمجالات العسكرية أو الأمنية، سواء تمثل دورها في العمليات القتالية، أو في إعطاء المشورة، أو القيام بعمليات التدريب، أو توفير الحماية الأمنية للأشخاص والأماكن أو مرافقة قوافل الإمداد أو المساعدات الإنسانية، أو غيرها من المهام ذات الطبيعة العسكرية والأمنية.

3- يستند تكييف الشركة الخاصة العاملة في المجال العسكري أو الأمني على أنها شركة عسكرية أو أمنية إلى طبيعة المهام أو الخدمات التي تقدمها هذه الشركة أو تلك من الناحية الفعلية، بغض النظر عن التسمية أو الوصف التي تطلقها الشركة على نفسها.

<sup>5</sup> عادل عبدالله المسدي، الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في ضوء قواعد القانون الدولي "دراسة للوضع القانوني لموظفي هذه الشركات والمسئولية عن تصرفاتهم"، مرجع سابق، ص 21.

<sup>6</sup> المرجع السابق، ص 22.

<sup>7</sup> المرجع السابق نفسه، ص 47-48.

**أهمية البحث :**

تكمن أهمية البحث في تحديد الوضع القانوني لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، وما إذا كانت تنطبق عليهم صفة المرتزقة أم صفة المقاتلين، أم أنهم مدنيون يرافقون القوات المسلحة أم عاديين.

كما تتمثل أهمية البحث في تحديد المسؤولية عن تصرفات وأفعال موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة سواء تعلق الأمر بمسؤولية الدولة المتعاقدة مع هذه الشركات عن هذه الأعمال وتلك التصرفات، ومدى تقرير هذه المسؤولية في ضوء قواعد القانون الدولي، أو تعلق الأمر بالمسؤولية الفردية لموظفي هذه الشركات عما ينسب إليهم من انتهاكات جسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني، أثناء تواجدهم في مناطق النزاعات المسلحة، ومعرفة مدى إمكانية اعتبار ما قد يرتكبون من انتهاكات أو تجاوزات يدخل في إطار جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية، وكذلك تحديد الجهات القضائية الأكثر ملائمة لملاحقة هؤلاء الأشخاص جنائياً، مما يساهم في تحقيق العدالة الجنائية، ومحاربة ظاهرة الإفلات من العقاب، والتي طالما استفادت منها هذه الشركات وموظفيها عند ارتكابهم انتهاكات جنائية.

**أهداف البحث :**

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز مكانة موظفي الشركات العسكرية والأمنية في القانون الدولي العام، خاصة في ظل التطورات الدولية الراهنة، وما تشهده من نزاعات مسلحة دولية وغير دولية، وذلك من خلال دراسة الوضع القانوني لهذه الفئة وتسليط الضوء على مركزها ومشاركتها في النزاعات المسلحة، وموقف القانون الدولي منها ومن التجاوزات والانتهاكات التي ترتكبها.

**إشكالية البحث :**

تتمثل مشكلة دراسة موضوع البحث في ما مدى شرعية ظاهرة اعتماد الدول على الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية؟ وما هو المركز القانوني لموظفي هذه الشركات؟ وعلى من تقع المسؤولية عن الانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني التي يرتكبونها موظفي تلك الشركات في مناطق النزاعات المسلحة؟.

**منهج البحث :**

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي من خلال جمع المعلومات والمعطيات لتحديد طبيعة المركز القانوني لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في القانون الدولي العام، وتحديد المسؤولية عن الانتهاكات التي يقوم بها في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، كما تم الاعتماد على المنهج التحليلي من خلال تحليل وفهم قواعد القانون الدولي الإنساني ذات الصلة، وغيرها من قواعد القانون الدولي العام الأخرى لمعرفة إلى أي مدى يمكن من خلالها - الإجابة على كل التساؤلات التي يثيرها الموضوع، وذلك صولاً إلى النتائج المتوخاة من هذه الدراسة.

**خطة البحث :**

نتناول موضوع البحث بالدراسة وفقاً لخطة ثنائية، نخصص المبحث الأول لدراسة المركز القانوني لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في القانون الدولي، أما المبحث الثاني فنخصصه لدراسة المسؤولية عن تصرفات موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في القانون الدولي .

## المبحث الأول

## المركز القانوني لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في القانون الدولي

## تمهيد وتقسيم :

أن تزايد اعتماد الدول والمنظمات الدولية على الخدمات التي تقدمها الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في أوقات النزاعات المسلحة، واندماج العاملين بهذه الشركات في القوات المسلحة للأطراف المتنازعة، واضطلاعها بأداء مهام تدخل في إطار ما يسمى بالمشاركة الفعلية والمباشرة في العمليات العدائية، مما يثير التساؤل عن الوضع القانوني لهؤلاء العاملين في القانون الدولي.

فموظفي أو أفراد الشركات العسكرية والأمنية الخاصة هم كل الأشخاص الذين يعملون لحساب هذه الشركات سواء كان ذلك عن طريق التعيين أو التعاقد معها، ويشمل كذلك موظفيها ومديروها.

وعلى الرغم من أن الشركات العسكرية والأمنية الخاصة حظيت باهتمام واسع على المستوى الدولي، إلا أن هناك بعض الآراء تزعم بوجود فراغ قانوني بخصوص تنظيم أنشطة هذه الشركات، ولكن هذه الآراء أو تلك الادعاءات غير دقيقة؛ وذلك لوجود فرع من فروع القانون الدولي يحكم أنشطة موظفي هذه الشركات حال اشتراكهم في النزاعات المسلحة وهو القانون الدولي الإنساني، فإذا كان القانون الدولي الإنساني يخلو من تحديد وضع الشركات ذاتها، ولا يترتب التزامات عليها، حيث لا ينظم هذا الفرع من القانون وضع الأشخاص الاعتباريين، فإنه يحكم وضع موظفيها والتزاماتهم، حتى وإن كانوا غير مذكورين بتحديد خاص في أي معاهدة.

أن قواعد القانون الدولي الإنساني لا تعني بمشروعية أو عدم مشروعية الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، كشركات تجارية تقدم خدمات عسكرية أو أمنية لمن يطلبها، إنما تعني في الأساس بأنشطة مثل هذه الشركات حال اشتراكها في النزاعات المسلحة، أو تقديمها خدمات عسكرية أو أمنية للأطراف المتنازعة، بالنظر في مدى اتساقها مع هذه القواعد من عدمها.

ولذلك تتطلب دراسة الوضع القانوني لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة النظر في مدى انطباق وصف المرتزقة على هؤلاء الموظفين، أم ينطبق عليهم وصف المقاتلين بما يترتب على ذلك من آثار، أم أنهم يدخلون تحت وصف المدنيين سواء كانوا مدنيين يرافقون القوات المسلحة أو مدنيين عاديين، وهذا ما سنتناوله بالدراسة من خلال المطلبين التاليين:

## المطلب الأول: إضفاء صفة المرتزقة على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة .

## المطلب الثاني: إضفاء صفة المقاتلين أم المدنيين على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة .

## المطلب الأول

## إضفاء صفة المرتزقة على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة

يتطلب البحث في مدى إضفاء صفة المرتزقة على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة دراسة القواعد والضوابط الخاصة بالمرتزقة في إطار قواعد القانون الدولي ذات الصلة، فالمرتزق هو الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يقدم مساعدته لأحد العملاء في مجال النشاط العسكري، ويرتبط دائما بالنزاع، في شكل خدمة تجارية، لذلك نتناول بالدراسة النصوص القانونية الدولية الخاصة بالمرتزقة في الفرع الأول، ثم نتناول بالدراسة مدى انطباق تلك النصوص القانونية الدولية الخاصة بالمرتزقة على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في الفرع الثاني.



## الفرع الأول: النصوص القانونية الدولية الخاصة بالمرتزقة

نتناول بالدراسة في هذا المطلب تحديد المرتزقة في القانون الدولي الإنساني وفقاً للبروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 في الفقرة الأولى، ثم الاتفاقيات الخاصة بالمرتزقة في الفقرة الثانية، وذلك على النحو التالي:

**الفقرة الأولى: تحديد المرتزقة في إطار المادة (47) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977:**

يعتبر البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف لعام 1949 أول وثيقة دولية من وثائق القانون الدولي الإنساني تناول بالتحديد المرتزقة<sup>(8)</sup>، بحيث عرفت المادة (2/47) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 المرتزقة بالتعريف التالي:

"2- المرتزق هو أي شخص:

أ- يجري تجنيده خصيصاً، محلياً أو في الخارج ليقاتل في نزاع مسلح.

ب- يشارك فعلاً ومباشرة في الأعمال العدائية.

ج- يحفره أساساً إلى الاشتراك في العمليات العدائية الرغبة في تحقيق مغنم شخصي، ويبدل له فعلاً من قبل طرف في النزاع أو نيابة عنه وعد بالتعويض المادي يتجاوز بإفراط ما يوعد به المقاتلون ذو الرتب والوظائف المماثلة في القوات المسلحة لذلك الطرف أو ما يدفع لهم.

د- ليس من رعايا طرف في النزاع ولا متوطناً بإقليم يسيطر عليه أحد أطراف النزاع.

هـ- ليس عضواً في القوات المسلحة لأحد أطراف النزاع.

و- ليس موفداً في مهمة رسمية من قبل دولة ليست طرفاً في النزاع بوصفه عضواً في قواتها المسلحة<sup>(9)</sup>.

ومما سبق، يتضح أن الفقرة الثانية من المادة (47) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 قد شكلت خطوة هامة لا يمكن إغفالها لوضع تعريف للمرتزقة، وتحديد الشروط والضوابط اللازمة لتوافر هذه الصفة، لتكون بذلك قد وضعت نهاية للخلاف الذي ثار بشأن تحديد ماهية هذا المصطلح، وتحديد العناصر اللازمة لتمييزه عن غيره من المصطلحات التي قد تتداخل معه. وقد تلتها بعد ذلك وثائق دولية إقليمية وعالمية جاءت بتعريف مماثل - إلى حد بعيد- للتعريف الذي جاء بهذه الفقرة، مع بعض الاختلافات البسيطة<sup>(10)</sup>، التي سنتطرق إليها في الفقرة الثانية من هذا المطلب.

## الفقرة الثانية: الاتفاقيات الخاصة بالمرتزقة:

نتناول بالدراسة في هذه الفقرة تعريف المرتزقة في اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية لعام 1977 أولاً، ثم تعريف المرتزقة في اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1989 ثانياً، وذلك على النحو التالي:

<sup>8</sup> تواتي حليلة، الوضع القانوني للشركات الأمنية والعسكرية الخاصة في ظل قواعد القانون الدولي الإنساني، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد (11)، العدد (02) - (عدد خاص)، 2020، 419.

<sup>9</sup> ينظر: نص المادة (2/47) في البروتوكول الإضافي إلى اتفاقيات جنيف المعقودة في 12 أغسطس 1949، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف، الطبعة الرابعة، 1977، ص 39.

<sup>10</sup> عادل عبدالله المسدي، الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في ضوء قواعد القانون الدولي "دراسة للوضع القانوني لموظفي هذه الشركات والمسئولية عن تصرفاتهم"، مرجع سابق، ص 65.



## أولاً: تعريف المرتزقة في اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية لعام 1977<sup>(11)</sup>:

عرفت هذه الاتفاقية المرتزق في المادة الأولى منها بأنه:

1- المرتزق هو أي شخص:

أ- يجري تجنيده خصيصاً، محلياً أو في الخارج ليقاتل في نزاع مسلح.

ب- يشارك فعلاً ومباشرة في الأعمال العدائية.

ج- يحفز أساساً إلى الاشتراك في العمليات العدائية الرغبة في تحقيق مغنم شخصي، ويبدل له فعلاً من قبل طرف في النزاع أو نيابة عنه وعد بالتعويض المادي يتجاوز بإفراط ما يوعد به المقاتلون ذو الرتب والوظائف المماثلة في القوات المسلحة لذلك الطرف أو ما يدفع لهم.

د- ليس من رعايا طرف في النزاع ولا متوطناً بإقليم يسيطر عليه أحد أطراف النزاع.

هـ- ليس عضواً في القوات المسلحة لأحد أطراف النزاع.

و- ليس موفداً في مهمة رسمية من قبل دولة ليست طرفاً في النزاع بوصفه عضواً في قواتها المسلحة.

2- إن جريمة الارتزاق ترتكب من قبل الفرد والجماعة والهيئات وممثل الدولة ومن الدولة نفسها التي تهدف إلى المعارضة بالقوة المسلحة لعملية تقرير المصير والاستقرار وسلامة إقليم الدولة الأخرى بممارسة أي من الأعمال التالية:

أ- التنظيم والتمويل والإمداد والتسليح والتدريب والتشجيع والدعم أو بأي سلوك عصابات المرتزقة.

ب- التجنيد والتسجيل أو محاولة التسجيل في العصابات المذكورة.

ج- السماح بقيام النشاطات المذكورة في الفقرة (أ) في أي إقليم تحت سلطتها أو أي مكان يقع تحت سيطرتها أو تقديم تسهيلات للمرور والانتقال أو العمليات الأخرى للقوات المذكورة أعلاه.

ويلاحظ أن هذا التعريف وتحديد في البند الأول منه يتفق تماماً مع التعريف الوارد في البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 الذي سبق ذكره، والاختلاف يكمن بينهما في البند الثاني من اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية للقضاء على المرتزقة لعام 1977 حيث عرف جريمة الارتزاق وركز على الأشخاص الذين ينخرطون في أعمال المرتزقة، ليشمل عصابات المرتزقة، والأشخاص الذين يقومون بتجنيد هذه العصابات ويقدمون الدعم لها.

كما أن البروتوكول الإضافي يجعل من الدافع الذي يحفز الشخص المرتزق الاشتراك في العمليات العدائية هو تحقيق مغنم شخصي، وأن يبذل له فعلاً من قبل طرف في النزاع أو نيابة عنه وعد بالتعويض المادي، يتجاوز بإفراط ما يوعد به المقاتلون ذو الرتب والوظائف المماثلة في القوات المسلحة لذلك الطرف أو ما يدفع لهم.

أما اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية فقد اكتفت بمجرد وعد يقدم من أحد أطراف النزاع أو ممثل عنه إلى الشخص المرتزق بمنحه تعويضاً مادياً<sup>(12)</sup>.

<sup>11</sup> اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية للقضاء على الارتزاق في إفريقيا، اعتمدت ووقعت في لبيبرفيل، الغابون في 3 يوليو 1977، دخلت حيز التنفيذ في 22 أبريل 1985.

<sup>12</sup> ماهر جميل أبوخوات، الوضع القانوني للمرتزقة وموظفي الشركات الأمنية الخاصة أثناء النزاعات المسلحة، دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 39، العدد 1، 2012، ص 166.

وفيما يتعلق بنطاق التطبيق، فإن التعريف الوارد في الاتفاقية يسري على الأشخاص الذين يشاركون مباشرة في العمليات العدائية سواء تعلق الأمر بنزاع دولي أو غير دولي، وذلك على خلاف الحال بالنسبة للتعريف الوارد في المادة 47 من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 والذي لا ينطبق إلا على المنازعات المسلحة ذات الطبيعة الدولية<sup>(13)</sup>.

### ثانياً: تعريف المرتزقة في اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1989:

عرفت هذه الاتفاقية المرتزق في الفقرة الثانية من المادة الأولى بأنه:

وفي أية حال أخرى، يكون المرتزق أيضاً أي شخص:

أ-يجند خصيصاً محلياً أو في الخارج للاشتراك في عمل مدبر من أعمال العنف يرمي إلى:

1-الإطاحة بحكومة ما أو تقويض النظام الدستوري لدولة ما بطريقة أخرى.

2-تقويض السلامة الإقليمية لدولة ما.

ب-ويكون دافعه الأساسي للاشتراك في ذلك هو الرغبة في تحقيق مغنم شخصي ذي شأن ويحفزه على ذلك وعد بمكافأة مادية أو دفع تلك المكافأة.

ج-ولا يكون من رعايا الدولة التي يوجه ضدها هذا العمل ولا من المقيمين فيها.

د-ولم توفده دولة في مهمة رسمية.

هـ-وليس من أفراد القوات المسلحة للدولة التي ينفذ هذا العمل في إقليمها.

ويلاحظ أن هذا التعريف يختلف عن التعريف الوارد في البروتوكول الإضافي الأول 1977، من حيث استبعاده للشرط الذي يقضي بأن الشخص يشارك فعلاً ومباشرة في الأعمال العدائية والمذكور في الفقرة (2/ب) من المادة (47)، وهذا الاستبعاد بحد ذاته يجعل تعريف اتفاقية الأمم المتحدة لوضع المرتزقة أوسع من التعريف السابق في البروتوكول الإضافي الأول<sup>(14)</sup>.

كما أن اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم لعام 1989 في تعريف المرتزق لم تتوقف عند شرط استخدام الشخص المرتزق في النزاعات المسلحة والمذكور في تعريف البروتوكول الإضافي الأول 1977 الفقرة (2/أ) من المادة (47)، بل تتعداه لتشمل أي عمل من أعمال العنف لا يأخذ شكل نزاع مسلح<sup>(15)</sup>.

وتضمنت التعريفات السابقة للمرتزقة فارقاً آخر تمثل في وضع الشخص الذي ينطبق عليه وصف المرتزقة في كل منها، حيث أن الفقرة الأولى من المادة (47) من البروتوكول الإضافي الأول قد اعتبرت أن من ينطبق عليه المرتزق "لا يحق له التمتع بوصف المقاتل أو أسير الحرب"، وهذا ما تضمنته أيضاً المادة الثالثة من اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية بنصها على أن المرتزق "يجب ألا يتمتع بوضع المقاتلين، ولا يجب كذلك أن يستفيد بوضع أسرى الحرب"، فإن اتفاقية الأمم المتحدة قد جاءت خلافاً لذلك خالية من أي نص يحدد الوضع القانوني للشخص الذي ينطبق عليه وصف المرتزقة، مكتفية في هذا الشأن بما جاء في نص المادة (16) والتي جاء بها أن: "تطبق هذه الاتفاقية دون مساس: أ- بالقواعد

<sup>13</sup> عادل عبدالله المسدي، الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في ضوء قواعد القانون الدولي، مرجع سابق، ص 67.

<sup>14</sup> نمر محمد الشهوان، مشكلة المرتزقة في النزاعات المسلحة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2012، ص 24.

<sup>15</sup> بن عزيزة محمد، ولد يحيى محمد، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة يحيى فارس بالمدينة، الجزائر، 2021-2022، ص 15.

المتعلقة بالمسؤولية الدولية للدول ب- بقانون المنازعات المسلحة والقانون الدولي الإنساني بما في ذلك الأحكام المتعلقة بمركز المقاتل أم أسير الحرب<sup>(16)</sup>.

لذلك فإنه طبقاً لما تضمنته اتفاقية الأمم المتحدة، يكون الشخص الذي يشارك في نزاع مسلح ويتم أسر له الحق في التمتع بوضع أسير الحرب، إلى أن تقوم محكمة مختصة بالفصل في وضعه القانوني. وحتى تقوم هذه المحكمة بالفصل في هذه المسألة يكون من حق هذا الشخص التمتع بالحماية التي تقرها اتفاقية جنيف الثالثة لهؤلاء الأشخاص<sup>(17)</sup>، ولا شك أن هذا النص يمثل ضماناً هاماً للأشخاص المتهمين بارتكاب أنشطة المرتزقة، وذلك إلى حين يثبت بالفعل انطباق صفة المرتزقة عليهم.

ومما سبق، يتضح من التعريفات السابقة للمرتزقة أنها حددت الضوابط أو الشروط اللازمة لتوافر هذه الصفة، والتي يمكن من خلالها النظر في مدى انطباق هذه الشروط وتلك الضوابط على العاملين بالشركات العسكرية والأمنية الخاصة أم لا.

### الفرع الثاني: مدى انطباق وصف المرتزقة على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة

أن وصف المرتزقة لا يطلق على أي شخص إلا إذا توافرت فيهم جميع الشروط الواردة في المادة (47) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، أو في الاتفاقيات المتخصصة ذات الصلة، ولكن من الصعب استيفاء هذه الشروط مجتمعة، كما أن تعريف المرتزقة في الوثائق المذكورة أعلاه يتركز على الأشخاص الطبيعيين وليس على الأشخاص المعنويين. وعلى هذا الأساس، فإن الذي يجب أن يستوفي الشروط هم موظفو الشركات العسكرية والأمنية الخاصة وليس الشركات في حد ذاتها كشخص معنوي يتمثل في شركة تجارية، وبالتالي فإن وصف المرتزقة يطلق على موظفو الشركات وليس على الشركات في حد ذاتها<sup>(18)</sup>.

لذلك يقتضي تحري الدقة في إطلاق وصف المرتزقة على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، وذلك بتحليل شروط المرتزقة الواردة في المادة (47) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 الملحق باتفاقيات جنيف الأربع، والاتفاقيات المتخصصة ذات الصلة.

فالشرطين "أ" و "ب" اللذين يوجب أن يكون الشخص قد تم تجنيده خصيصاً للقتال في نزاع مسلح، وأن يشارك مشاركة فعلية مباشرة في الأعمال القتالية، قد يؤيدان لاستبعاد معظم الأشخاص، فالشركات العسكرية والأمنية الخاصة لم يتم التعاقد معها للمشاركة مباشرة في الأعمال القتالية، وإنما لتقديم الخدمات اللوجستية وخدمات الدعم للقوات المسلحة للدول المتحالفة.

أما الشرط "ج" الذي ينص على أن المرتزق هو ذلك الشخص الذي "يحفره أساساً إلى الاشتراك في الأعمال العدائية، الرغبة في تحقيق مغنم شخصي، ويبدل له فعلاً من قبل طرف في النزاع أو نيابة عنه وعد بتعويض مادي يتجاوز بإفراط ما يوعد به المقاتلون ذوو الرتب والوظائف المماثلة في القوات المسلحة لذلك الطرف أو ما يدفع لهم"، فإن هذا الشرط قد يتحقق في كل حالات الارتزاق العسكري، سواء في شكله التقليدي أو في شكله الحديث المتمثل في الشركات العسكرية والأمنية الخاصة وموظفي هذه الشركات.

<sup>16</sup> عادل عبدالله المسدي، الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في ضوء قواعد القانون الدولي، مرجع سابق، ص 69.

<sup>17</sup> تنص الفقرة الثانية من المادة الخامسة من هذه الاتفاقية على أن: "وفي حالة وجود أي شك بشأن انتماء أشخاص قاموا بعمل حربي وسقطوا في يد العدو إلى إحدى الفئات المبينة في المادة (4)، فإن هؤلاء الأشخاص يتمتعون بالحماية التي تكفلها هذه الاتفاقية لحين البت في وضعهم بواسطة محكمة مختصة".

<sup>18</sup> طالب ياسين، المركز القانوني لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة أثناء النزاعات المسلحة الدولية، حوليات جامعة الجزائر 1، المجلد 35، العدد 2، 2021، ص 680.

وينص الشرط "د" على أن الشخص لا يجب أن يكون "وليس من رعايا طرف في النزاع ولا متوطنا بإقليم يسيطر عليه أحد أطراف النزاع"، وإلا دخل في دائرة الارتزاق العسكري، وهو ما يعني استبعاد موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة وموظفي هذه الشركات.

أما الشرط "هـ" الذي ينص على أن المرتزق هو أي شخص "ليس عضواً في القوات المسلحة لأحد أطراف النزاع"، فهو شرط يتوفر في كل الذين يشاركون في الأعمال القتالية إلى جانب القوات النظامية، إلا أنهم ليس أعضاء فيها، بما فيهم الميليشيات المسلحة، التي يقوم أطراف النزاع بإنشائها لمساندة القوات النظامية<sup>(19)</sup>.

وتجدر الإشارة إلى إن عدم تطابق هذه الشروط مع موظفو الشركات العسكرية والأمنية الخاصة يبعد عنهم وصف المرتزقة بمفهومه الوارد في المادة (47) من البروتوكول الإضافي الأول، والاتفاقيات الخاصة ذات الصلة، حيث أن الوضع القانوني لهؤلاء الموظفين يتوقف على ظروف كل حالة على حده، وما إذا كانت الشروط الستة التي تضمنتها الفقرة الثانية من المادة (47) من البروتوكول الإضافي الأول قد توافرت جميعها بخصوص هذه الحالة أم لا، فغذا توافرت في جانب أحد هؤلاء الموظفين أصبح في عداد المرتزقة، وإذا تخلف إحداها لم تنطبق عليه هذه الصفة<sup>(20)</sup>.

لذلك يتطلب ضرورة إعادة النظر في تعريف المرتزقة، والشروط أو الضوابط اللازمة لانطباق صفة المرتزقة، بما يجعلها تتماشى مع التطورات التي حدثت في المجتمع الدولي بظهور الشركات العسكرية والأمنية الخاصة واضطلاعها بدور لا يمكن إغفاله في النزاعات المسلحة التي يشهدها عالم اليوم، نظراً للقصور في التعريفات التي تضمنتها الوثائق الدولية الثلاث التي سبق دراستها، حيث يترتب على إعمالها استبعاد العديد من موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة من عداد المرتزقة، رغم انطباق هذه الصفة عليهم<sup>(21)</sup>.

وصفوة القول، إن موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة هم في النهاية مرتزقة رغم استخدامهم تسميات لائقة مثل "المتعاقدين العسكريين"، "الموظفين الأمنيين"... الخ، لأنهم لا يدافعون عن قضايا عادلة يؤمنون بها، وإنما همهم الوحيد كسب الأموال مقابل القيام بمهام قذرة، حيث تصدق عليهم المقولة الشهيرة لأحد الكتاب في القانون الدولي: "إن حمل لقب المرتزق قد يضع الفرد في أدنى عمق من الفساد الأخلاقي الذي يمكن أن يغرق فيه"<sup>(22)</sup>.

## المطلب الثاني

### إضفاء صفة المقاتلين أم المدنيين على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة

لتحديد ما إذا كان موظفو الشركات العسكرية والأمنية الخاصة مقاتلين أو مدنيين تستدعي الدراسة إسقاط النصوص القانونية والقوانين المتعلقة بكل واحد من هذه الفئات عليهم لتقريب وتوضيح الصورة قصد استكمال البناء القانوني، لذلك نتناول بالدراسة في هذا المطلب إضفاء صفة المقاتلين على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في الفرع الأول، ثم نتناول بالدراسة إضفاء صفة المدنيين على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة الفرع الثاني، وذلك على النحو التالي:

<sup>(19)</sup> المرجع السابق، ص 680-681.

<sup>(20)</sup> عادل عبدالله المسدي، مرجع سابق، ص 78.

<sup>(21)</sup> وأكد على هذا المقرر الخاص بشأن "استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير"، حيث أشار إلى ضرورة أن يشمل التعريف القانوني الجديد عمل المرتزقة لدى الشركات الخاصة التي تقدم خدمات الاستشارة والمساعدة والأمن العسكري على الصعيد الدولي، والتي توظفهم عادة في بلدان تدور فيها نزاعات مسلحة، ينظر: المرجع السابق، ص 79.

<sup>(22)</sup> طالب ياسين، مرجع سابق، ص 861.

## الفرع الأول: إضفاء صفة المقاتلين على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة

يترتب على إضفاء صفة المقاتلين على موظفو الشركات العسكرية والأمنية الخاصة حال مشاركتهم في النزاع المسلح آثار قانونية ترتبها قواعد القانون الدولي الإنساني، منها أن يكون من حقهم المشاركة المباشرة في العمليات العدائية، مع عدم جواز مساءلتهم عن هذه المشاركة، وكذلك تمتعهم بوضع أسرى الحرب عند وقوعهم في قبضة العدو، مع اعتبار هؤلاء الموظفين أهدافا عسكرية يجوز مهاجمتها من قبل قوات العدو. لذلك نتناول بالدراسة تحديد ماهية المقاتل والشروط اللازمة لوجود هذه الصفة كما حددتها قواعد القانون الدولي الإنساني، لمعرفة مدى انطباق هذه الصفة على موظفو هذه الشركات، وذلك على النحو التالي:

### الفقرة الأولى: تعريف المقاتل:

لقد كان تعريف المقاتلين تتنازعه نظريتان في ظل اتفاقية لاهاي لعام 1907، حيث كانت الدول الكبرى ترى حصر المقاتلين في أفراد القوات المسلحة النظامية، أما الدول الصغرى فكانت ترى توسيع النطاق القانوني حتى يشمل جميع أفراد المقاومة أيضا، ولعل السبب هو رغبة الدول الكبرى آنذاك في وأد حركات التحرير والمقاومة المسلحة ضد الاستعمار، والعمل على عدم استفادة الثوار والمقاومين من وضع أسير الحرب، وهذا ما تداركته فيما بعد اتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949<sup>(23)</sup>.

وأعطت قواعد القانون الدولي الإنساني للمقاتل معنى محدد، وهذا ما يمكن استخلاصه من نص المادتين (50-43) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، والمادة (4/أ) من اتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949.

فالمادة (50) من البروتوكول المذكور أعلاه، خاصة بتعريف المدنيين، حيث نصت في فقرتها الأولى على أن: "المدني هو أي شخص لا ينتمي إلى فئة من فئات الأشخاص المشار إليها في البنود الأول والثاني والثالث والسادس من الفقرة (أ) من المادة الرابعة من اتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949، والمادة (43) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977"<sup>(24)</sup>.

ويتضح من خلال الربط بين نصوص هذه المواد الثلاث، أن المقاتل هو كل شخص يندرج تحت أي طائفة من الطوائف الأربع التالية<sup>(25)</sup>:

- 1- أفراد القوات المسلحة لأحد أطراف النزاع والمليشيات أو الوحدات المتطوعة التي تشكل جزءا من هذه القوات.
- 2- أفراد الميليشيات الأخرى والوحدات المتطوعة الأخرى، بمن فيهم أعضاء حركات المقاومة المنظمة، الذين ينتمون إلى أحد أطراف النزاع ويعملون داخل أو خارج إقليمهم، حتى ولو كان هذا الإقليم محتلا.

<sup>(23)</sup> المرجع السابق، ص 862.

<sup>(24)</sup> تنص المادة (43) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 على أن: "1- تتكون القوات المسلحة لطرف النزاع من كافة القوات المسلحة والمجموعات والوحدات النظامية التي تكون تحت قيادة مسؤولة عن سلوك مؤسسيها قبل ذلك الطرف حتى ولو كان ذلك الطرف ممثلا بحكومة أو بسلطة لا يعترف الخصم بها. ويجب أن تخضع مثل هذه القوات المسلحة لنظام داخلي يكفل فيما يكفل إتباع قواعد القانون الدولي التي تطبق في النزاع المسلح. 2- يعد أفراد القوات المسلحة لأحد أطراف النزاع "عدا أفراد الخدمات الطبية والوعاظ الذين تشملهم المادة 33 من الاتفاقية الثالثة" مقاتلين معنى أن لهم حق المساهمة المباشرة في الأعمال العدائية. 3- إذا ضمت القوات المسلحة لطرف في نزاع أو هيئة شبه عسكرية مكلفة بفرض احترام القانون وجب عليه إخطار أطراف النزاع الخرى بذلك".

ينظر: نص المادة (43) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 إلى اتفاقيات جنيف الثالثة المعقودة في 12 أغسطس 1949، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف، الطبعة الرابعة، 1998، ص 36.

<sup>(25)</sup> ينظر: نص الفقرات "1، 2، 3، 6" من الفقرة "أ" من المادة الرابعة من اتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949، المرجع السابق، ص 95-96.

3- أفراد القوات المسلحة النظامية الذين يعلنون ولاءهم لحكومة أو سلطة لا تعترف بها الدولة الحاجزة.

4- سكان الأراضي غير المحتلة الذين يحملون السلاح من تلقاء أنفسهم عند اقتراب العدو دون أن يحملوا السلاح جهرا وأن يراعوا قوانين الحرب وعاداتها.

ومما سبق، يتضح أن المادة (50) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، قد حصرت طوائف المقاتلين في الطوائف الأربع المذكورة أعلاه، إلا أن إمعان النظر فيها لإضفاء صفة المقاتل على موظفو الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، سيقصر على أفراد الطائفتين الأولى والثانية لأنهما الأقرب لأن يندرج تحت أي منهما العاملون في هذه الشركات، إذا توافرت الشروط والضوابط اللازمة لذلك.

ويعرف المقاتل بأنه ذلك "الشخص المخول من قبل القانون الدولي الإنساني باستخدام القوة في حالات النزاع المسلح، وبالمقابل يمثل المقاتل هدفا عسكريا في أوقات ذلك النزاع". وهو بمقتضى هذه الصفة له مهاجمة العدو ومقاومته، وفي نفس الوقت يكون هدفا مشروعاً لمقاتلي الطرف الثاني من أطراف النزاع المسلح، ولكن لا يمكن محاكمته بسبب مشاركته في الأعمال العدائية إذا استخدم القوة وفقا لأحكام القانون الدولي الإنساني.

وتجدر الإشارة إلى إن المقاتلين الذين يتمتعون بامتياز المقاتل يسمح لهم باستعمال القوة، وهذا الامتياز بمثابة رخصة لقتل أو جرح مقاتلي العدو من الطرف الآخر، تدمير أهدافه العسكرية والتسبب في إحداث أضرار مدنية جانبية. كما أنه يتمتع بحصانة أمام المحاكم الداخلية عن الأفعال المرتبطة باستخدام القوة، طالما كانت هذه الأفعال تتفق وقانون الحرب من جهة، وإذا ما وقع هذا المقاتل في قبضة الخصم فله كامل الحق في الاستقادة من وضع أسير الحرب من جهة أخرى<sup>(26)</sup>، وهذا الحق وارد ذكره في المادة (2/43) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، وهي مسألة بالغة الأهمية في تحديد الحماية التي يحق لموظفي هذه الشركات التمتع بها، كما تعتبر الفاصل في فقدان المدنيين للحماية والحصانة الممنوحة لهم وللتكليف القانوني على أنهم مدنيين.

أما بالنسبة لوضع المقاتل في المادة (4/أ) من اتفاقية جنيف الثالثة بشأن حماية أسرى الحرب لعام 1949، والمتممة بنص المادة (43) من البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف الأربع لعام 1977، حيث يستفيد المقاتل من وضع أسير الحرب إذا كان ينتمي إلى الفئات التالية:

1- أفراد القوات المسلحة: لكي يتمتع الشخص بوصف المقاتل لا بد وأن يكون عضوا في القوات المسلحة النظامية لأحد أطراف النزاع، ويقصد بالقوات المسلحة (البرية والبحرية والجوية) للدولة المحاربة.

وتجدر الإشارة إلى أنه يستفيد من وصف المقاتل الأفراد في القوات المسلحة التابعة للأمم المتحدة (قوات الطوارئ الدولية، قوات حفظ السلام، قوات المراقبة الدولية، قوات الميدان التابعة للأمم المتحدة... الخ) وأفراد القوات المسلحة التابعة للمنظمات الدولية (قوات حفظ السلام الإفريقية، قوات حلف الأطلسي... الخ)<sup>(27)</sup>.

ورغم بساطة هذا الطرح إلا أنه يحمل أبعاد مختلفة وشروط أساسية يجب توفرها لاعتبار موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة أفراد في القوات المسلحة لإحدى الدول، أهمها تعاقد هذه الشركات مع الدول دون أشخاص أو كيانات أخرى من غير الدول ما يطرح بنفسه إشكالية إبعاد النزاعات الداخلية والاضطرابات والتوترات الداخلية من قائمة النزاعات

<sup>(26)</sup> طالب ياسين، مرجع سابق، ص 862.

<sup>(27)</sup> محمد عبدالكريم حسن عزيز، مسؤولية المقاتل عن انتهاك القانون الدولي الإنساني، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر، 2018،



التي تفرض وضعية المقاتل، على كل موظف من بين موظفي هذه الشركات الذين يشاركون في هذا النزاع، كما لا يمكن اعتبار التعاقد مع هذه الشركات من قبل الدول كافياً لإضفاء هذه الصفة، فالعبرة تكون بعلاقة الانتماء المفروض قيامها بين هذه الأطراف والمشاركة المباشرة في العمليات<sup>(28)</sup>.

ومما سبق، يتبنى البعض فكرة ضرورة عدم توحيد إضفاء صفة المقاتل من عدمها على كل موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، بل يجب أخذ كل عينة على حدى، إذ لا يمكن الجزم أن كل هؤلاء مقاتلين أو العكس، لأن التعاقد مع هذه الشركات لا يكون دائماً مع الدول، إن لم نقل أن الأغلبية منها تتعاقد مع أشخاص من غير الدول، كالجماعات المسلحة المنشقة أو الجماعات الإرهابية، أو حتى من قبل المنظمات الحكومية وغير الحكومية، وبالتالي فإن صفة المقاتل لا تنطبق إلا على فئة محدودة من موظفي هذه الشركات<sup>(29)</sup>.

2- أفراد الهيئات شبه العسكرية (قوات الشرطة): يتمتع هؤلاء بصفة المقاتل وفقاً للمادة (3/43) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، فهناك بعض الدول مثل ألمانيا الاتحادية تدمج الشرطة في قواتها العسكرية في حالة النزاع المسلح، وبالتالي يمكن لها المشاركة في العمليات العدائية، أما وقت السلم فهي تعمل فقط على حراسة الحدود، بل أن هناك دول مثل بلجيكا تكون فيها الشرطة جزءاً من القوات المسلحة حتى في حالات السلم، إلى جانب مهمتها في حفظ النظام<sup>(30)</sup>.

3- أفراد الميليشيات والقوات المتطوعة: تنص اتفاقية لاهاي لعام 1907 على أن قوانين الحرب تنطبق على أفراد الميليشيات والوحدات المتطوعة<sup>(31)</sup>، وهي جماعات من الأفراد يعملون إلى جانب القوات المسلحة النظامية لدولتهم بدافع الوطنية، وتتكون هذه الميليشيات والوحدات من أفراد متطوعين ينتمون للدولة الطرف في النزاع أو وحدات الاحتياط غير النظامية<sup>(32)</sup>.

ويأخذ أفراد الميليشيات والقوات المتطوعة صفة المقاتل ويتمتعون بنفس حقوق وواجبات المقاتلين في القوات النظامية إذا توافرت فيهم الشروط التالية:

أ- أن يكون على رأسها شخص مسؤول عن مرؤوسيه.

ب- أن تكون لها شارة مميزة ثابتة يمكن التعرف عليها من بعد.

ج- أن تحمل الأسلحة علناً.

د- أن تلتزم في عملياتها بقوانين الحرب وأعرافها.

4- الأفراد المرافقون للقوات المسلحة النظامية: نصت على هذه الفئة المادة (4/أ/4) من اتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949، حيث جاء فيها ما يلي: "الأشخاص الذين يرافقون القوات المسلحة دون أن يكونوا في الواقع جزءاً منها، كالأشخاص المدنيين الموجودين ضمن أطقم الطائرات الحربية، والمراسلين الحربيين، ومتعهدي التموين، وأفراد وحدات العمال أو الخدمات المختصة بالترفيه عن العسكريين، شريطة أن يكون لديهم تصريح من القوات المسلحة التي يرافقونها".

<sup>28</sup> تواتي حليلة، مرجع سابق، ص 417.

<sup>29</sup> المرجع السابق، ص 418.

<sup>30</sup> محمد عبدالكريم حسن عزيز، مرجع سابق، ص 53.

<sup>31</sup> تنص المادة الأولى فقرة "1" من اتفاقية لاهاي المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية لعام 1907 على: "أن قوانين الحرب وحقوقها وواجباتها لا تنطبق على الجيش فقط، بل تنطبق أيضاً على أفراد الميليشيات والوحدات المتطوعة...".

<sup>32</sup> عبد علي محمد سوادي، المركز القانوني للشركات الأمنية في القانون الدولي الإنساني، مجلة رسالة الحقوق، السنة السادسة، العدد الثالث، 2014، ص 83.



فكل هؤلاء الأشخاص، رغم أنهم لا ينتمون إلى القوات المسلحة النظامية وليسوا مقاتلين، إلا أنهم يشكلون استثناء عن القاعدة العامة، حيث أنه من حقهم أن يعاملوا كأسرى حرب إذا ما تم القبض عليهم، بشرط أن يكونوا حائزين لبطاقة هوية وتصريح من القوات التي يرافقونها<sup>(33)</sup>.

### الفقرة الثانية: مدى انطباق وصف المقاتل على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة :

إذا كانت صفة المقاتل تنطبق بشكل أساسي على أفراد القوات المسلحة النظامية للدول الأطراف في نزاع مسلح، لكن هل يمكن تصور إدراج موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة ضمن الفئات التي يمثلها المقاتل؟.

أولاً: أفراد في القوات المسلحة أو الهيئات شبه العسكرية لإحدى الدول: يجيز القانون الدولي الإنساني لأفراد القوات المسلحة في دولة تكون طرفاً في نزاع مسلح دولي الاشتراك مباشرة في العمليات العدائية، ويعد هؤلاء بشكل عام مقاتلين شرعيين أو متمتعين بامتيازات، ولا تجوز مقاضاتهم لاشتراكهم في العمليات العدائية ما داموا يحترمون القانون الدولي الإنساني، وحين يلقي القبض عليهم يمنحون وضع أسرى الحرب.

إن الأفراد إذا كانوا مقاتلين فإن لمقاتلي الطرف الآخر الحق في استهدافهم ومهاجمتهم، لأنهم يشاركون في الأعمال العدائية، وسيكون لهم حق التمتع بوضع أسير الحرب، ولا يجوز مقاضاتهم بتهمة المشاركة في الأعمال القتالية<sup>(34)</sup>.

إلا أنه ليس هناك من موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة من يمكن أن يعدوا مقاتلين سوى أولئك الذين تستخدمهم الدول، لأن الجيوش الوطنية تتكون من أفراد دائمو الخدمة ضمن القوات المسلحة للدول وبصفة رسمية، في حين أن موظفو هذه الشركات حتى في حال قيامهم بالعمليات القتالية إلى جانب دولة طرف في نزاع دولي، فإن خدمتهم هذه مبنية فقط على "عقد تقديم خدمة"، فهم لا يخضعون للسلم الرتبتي العسكري، وفي غالب الأحيان لا يرتدون الزي العسكري والشارة العسكرية، والمنصوص عليهما في اتفاقية لاهاي واتفاقية جنيف، وكذلك موظفو هذه الشركات لا يمتلكون وثيقة الهوية العسكرية المنصوص عليها في اتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949.

والواقع أن حتى الذين يملكون جنسية الدولة المحاربة، وكانوا أفراداً ينتسبون للجيوش النظامية الوطنية، فبعد تركهم لمناصبهم وانضمامهم للعمل في هذه الشركات كموظفين متعاقدين، فإن علاقتهم بالقوات المسلحة للدولة تنقطع، لأنهم حينها يصبحون من المشطوبين من سجلات الجيش.

ومما سبق، طالما أن موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة ليس أطرافاً في القوات المسلحة الوطنية أو الهيئات شبه العسكرية التابعة لها، فإن هؤلاء الموظفون لا يمكن إضفاء صفة المقاتل لهم، ولا يحق لهم التمتع بالحقوق التي ترتبها المعاهدات الدولية زمن النزاعات المسلحة الدولية، لا سيما وضع أسير الحرب<sup>(35)</sup>.

ثانياً: أفراد في الميليشيات والقوات المتطوعة: إذا كانت قواعد القانون الدولي الإنساني قد جاءت واضحة في إطلاق صفة المقاتل على أفراد القوات المسلحة للدول، فإنها لم تأت بالضوابط أو الشروط التي يمكن من خلالها اعتبار فرد ما عضواً في القوات المسلحة لدولة ما، ولم تتضمن كذلك تحديداً للشروط الواجب توافرها في الميليشيات ووحدات المتطوعين، حتى يمكن أن يشكلوا جزءاً من القوات المسلحة لهذه الدولة، حيث تتكفل القوانين الوطنية في الغالب بتحديد هذه الشروط أو تلك الضوابط<sup>(36)</sup>.

<sup>33</sup> طالب ياسين، مرجع سابق، ص 862-863.

<sup>34</sup> تواتي حليلة، مرجع سابق، ص 417.

<sup>35</sup> طالب ياسين، مرجع سابق، ص 864.

<sup>36</sup> عادل عبدالله المسدي، مرجع سابق، ص 84-85، ينظر أيضاً: عبد علي محمد سوادي، موجه سابق، ص 83.

ولكي يصبح الشخص مقاتلا في الميليشيات والقوات المتطوعة يجب أن يتقيد بالشروط الأربعة التي أوردتها المادة الأولى من اتفاقية لاهاي لعام 1907 السالفة الذكر، باستثناء شرط حمل السلاح علنا، فإن غالبية موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة لا يتقيدون بتلك الشروط الثلاثة الأخرى.

فبالنسبة للشرط الأول المتمثل في "أن يكون على رأسها شخص مسؤول عن مرؤوسيه"، فلا وجود لمسؤول ميداني يرأس موظفي هذه الشركات، بحيث تعطى لهم مهام محددة ويتصرفون وفقا لما تمليه عليهم ظروف المهمة وواقعها، بل أن بعض الشركات تحجم عن تعيين مسؤول على رأس هؤلاء الموظفين لأن "... الشركات الأكثر تمرسا في العمل تنقتر إلى الهيكل الإشرافي المطلوب".

ولا يعني القول بضرورة وجود مسؤول على مرؤوسيه وجوب أن يتولى القيادة ضابط عسكري، وإنما المهم وجوب وجود شخص يتحمل المسؤولية عن الفعال التي تتم بناء على أوامر صادرة عنه، والهدف طبعا هو كفالة الانضباط داخل المجموعة واحترام القانون الدولي الإنساني.

أما الشرط الثاني والمتمثل في "أن تكون لها شارة مميزة ثابتة يمكن التعرف عليها من بعد" أو الزي العسكري، فغالبية المتعاقدين العسكريين والأمنيين لا يلتزمون بهذا الشرط، ويرتدون لباسا مموها شبيها باللباس العسكري أو لباسا مدنيا، والواقع أنهم لا يرتدون زيا محددًا أو شارات واضحة المعالم، مما يجعل من الصعب تحديدها وبالتالي مراقبتها، بينما يرتدي البعض شعارات الشركة المرئية أو القمصان أو حتى الزي الرسمي، ويرتدي آخرون ملابس مدنية ولا يعرضون هوية الشركة على الإطلاق، الأمر الذي يجعل من الصعوبة بمكان تمييزهم عن الفاعلين غير العسكريين الآخرين، وبالتالي عدم إمكانية رفع دعاوى قضائية ضدهم من قبل المتضررين من بعض سلوكياتهم وتجاوزاتهم.

أما الشرط الثالث المتمثل في "أن تلتزم في عملياتها بقوانين الحرب وأعرافها" فلا يعتقد أن شركة عسكرية أو أمنية خاصة تولي اهتمامًا لتلك القوانين والأعراف، فموظفو تلك الشركات يتصرفون كما يشاؤون ولا يحكمهم لا قانون ولا أخلاق ولا ضمير، فهم مجرمون حقيقيون يتجردون من كامل إنسانيتهم في سبيل تحقيق الأهداف المرسومة لهم من قبل مسيري الشركة التي تستخدمهم، وخير دليل على ذلك الممارسات التي وقعت من قبلهم في العراق وأفغانستان<sup>(37)</sup>.

إن الاستعانة بهذه الشركات لتأدية أنشطة كانت حكرًا على القوات المسلحة للدولة تهدف إلى خفض أعداد القوات المسلحة، وما يترتب على ذلك من خفض في النفقات، وهو ما يدل على قلة الحالات التي يتم فيها اللجوء إلى إلحاق موظفي هذه الشركات بالقوات المسلحة إلى الحد الضروري، واعتبارهم من أفرادها فقط حين يستلزم الأمر تحديد وضعهم وفقا للقانون الدولي الإنساني<sup>(38)</sup>.

ثالثًا: الأفراد المرافقون للقوات المسلحة النظامية: أن الأفراد المدنيين المرافقين للقوات المسلحة إذا ما وقعوا في الأسر، فإنهم يجب أن يعاملوا معاملة أسير الحرب، بشرط أن يكونوا حائزين لبطاقة هوية وتصريح من القوات التي يرافقونها. ولكن هل تتسحب هذه القاعدة على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة؟ وكيف يصبح وضعهم في حال مشاركتهم في العمليات القتالية؟.

إن وضع "المدني المرافق للقوات المسلحة" يمكن أن يمنح لموظفي هذه الشركات في أوقات النزاع المسلح، طالما ان القوات المسلحة أذنت لهم بذلك، وأن يتم استخدام العقد المبرم بينهما كإذن، لكن هل تكفي حيازة بطاقة الهوية الوارد ذكرها في

<sup>(37)</sup> طالب ياسين، مرجع سابق، ص 864-865.

<sup>(38)</sup> عبد علي محمد سوادي، مرجع سابق، ص 82-83.

المادة (4/أ/4) من اتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949؟ أم لا بد من تصريح صادر من القوات المسلحة لهؤلاء المرافقين؟. بعد مناقشات حادة حول مسألة بطاقة الهوية وأثرها على وضع "المدنيين المرافقين للقوات المسلحة" تقرر في النهاية الإجماع على أن حيازة هذه البطاقة يعد ضماناً إضافية لحماية الأشخاص، وليس شرطاً لأزماً لمنحهم وضع أسير الحرب، وبالتالي لا بد أن يمنح تصريح، بالموازاة مع بطاقة الهوية، لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة من قبل القوات المسلحة التي يرافقونها، حتى يمكن لهم الاستفادة من وضع أسير الحرب<sup>(39)</sup>.

إن وضع "المدني المرافق للقوات المسلحة" يجعل من الممكن -بشكل غير مباشر- إدانة أي مشاركة مباشرة في نزاع مسلح من قبل موظف في شركة عسكرية أو أمنية خاصة، لأن مشاركة هؤلاء المرافقين في العمليات القتالية يخرجهم من دائرة المستفيدين من وضع أسير الحرب، لأنهم حينئذ يصبحون مقاتلين غير شرعيين، كقاعدة عامة، لأن العبرة بالمشاركة في العمليات القتالية.

لكن هذا الموقف لا يحظى بالإجماع، حيث ورد هناك رأي مخالف في شكل تعليمات صدرت عن وزارة الدفاع الأمريكية (2006/09/06)، مفادها أن المدنيين المرافقين للقوات المسلحة حتى وإن شاركوا مشاركة مباشرة في العمليات القتالية، إلا أنهم يحتفظون بحقهم في الاستفادة من وضع أسير الحرب، إن هذا الموقف في الحقيقة محاولة من الولايات المتحدة الأمريكية لحماية مواطنيها في مناطق وبؤر النزاعات المسلحة الدولية عبر العالم، والتفاف واضح على مختلف القوانين والأعراف الدولية، لأن النسبة الكبيرة من "المتعاقدين الأمنيين" يحملون الجنسية الأمريكية<sup>(40)</sup>.

ومما سبق، يتضح أن موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة المرافقين للقوات المسلحة، وهم في الأصل مدنيون، والذين تناولتهم المادة (4/أ/4) من اتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949، يعتبرون الاستثناء الوحيد من حيث استفادتهم من وضع أسير الحرب، رغم أنهم غير مقاتلين، أما إذا اشتركوا في العمليات العدائية بصورة مباشرة، فإنهم بالتالي يخرجون من دائرة المستفيدين من هذا الوضع.

### الفرع الثاني: إضفاء صفة المدنيين على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة

يعتبر المدني هو ذلك الشخص الذي لا يشارك في الأعمال القتالية إلى جانب أي طرفي من أطراف النزاع في حالة النزاعات المسلحة الدولية، عكس المقاتل الذي مهمته الأولى هي المشاركة في تلك الأعمال القتالية.

وكما سبق القول أن موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة لا يمكنهم التحلي بصفة المقاتل، والتمتع بالحقوق التي ترتبها المعاهدات الدولية زمن النزاعات المسلحة الدولية، لا سيما وضع أسير الحرب لأنهم لا يمكن أن تتوفر فيهم شروط المقاتل مجتمعة، كما وردت في اتفاقية لاهاي لعام 1907 واتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949، لكن هل ينسحب وصف المدني على موظفي تلك الشركات؟.

لذلك نتناول بالدراسة تعريف المدني في مختلف المحاولات التي قامت بها اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وكذلك مختلف النصوص القانونية الدولية، ثم نبث في مدى انطباق تلك النصوص على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، وذلك على النحو التالي:

<sup>(39)</sup> لمزيد من التفصيل ينظر: المرجع السابق، ص 87-88.

<sup>(40)</sup> طالب ياسين، مرجع سابق، ص 866.

## الفقرة الأولى: تعريف المدني:

أن اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949 لم تعط تعريفا واضحا ودقيقا للمدنيين، فقد ورد في المادة (1/4) من اتفاقية جنيف الرابعة أن "الأشخاص الذين تحميهم الاتفاقية هم أولئك الذين يجدون أنفسهم في لحظة ما وبأي شكل كان، في حالة قيام نزاع أو احتلال، تحت سلطة طرف في النزاع ليسوا من رعاياه أو دولة احتلال ليسوا من رعاياها".

والحقيقة أن هذا التعريف من الغموض ما يمنع من حماية هذه الفئة من كل صور الانتهاكات أثناء النزاعات المسلحة، وكان هذا الغموض الجلي دافعا قويا لتوجه اللجنة الدولية للصليب الأحمر لبذل جهود جبارة في هذا المجال، حيث قدمت تعريفا للسكان المدنيين خلال مؤتمر جنيف الدبلوماسي المتعلق بالحد من الآثار التي يتكبدها المدنيون وقت الحرب عام 1956 جاء فيه ما يلي: "يقصد بالسكان المدنيين في القواعد الراهنة جميع الأفراد الذين لا يمتون بصلة إلى الفئات التالية:

1- أفراد القوات المسلحة، أو التنظيمات المساعدة، أو المكمل لها.

2- الأشخاص الذين لا ينتمون للقوات المشار إليها في الفقرة السابقة، ولكنهم يشتركون في القتال".

إن هذا التعريف انتقد في العبارة الأخيرة من الفقرة الثانية، حيث من الصعوبة بمكان التمييز بين المدنيين وبعض الأفراد الذين يوجدون مؤقتا في حالة عسكرية، كما تعيد تلك العبارة إدخال بعض العسكريين في دائرة المدنيين.

وقد وجه النقد لهذا التعريف، لأنه يدخل فئات لا تحمل الصفة العسكرية ضمن المقاتلين ما ينزع عنهم الحماية المقررة للمدنيين، كالعاملين في المصانع الحربية، وكل من يساهم في الحرب حتى وإن كان بشكل مؤقت، وهو ربما ما دفع باللجنة الدولية لاقتراح تعريفين جديدين بمناسبة انعقاد مؤتمر الخبراء الحكوميين في دورته الأولى سنة 1971، فركزت على الاقتراحين على الاشتراك المباشر في العمليات العسكرية، مما يجعلها كالتعريفات السابقة خاصة التعريف الأول الذي جاء بعبارة المجهود الحربي، فهو واسع يشمل كل شخص يساهم في النزاع حتى وإن كان بعيد عن الساحة، ولا يشارك مشاركة مباشرة، بل يكفي أن تكون له صلة بالمجال الحربي، أما في التعريف الثاني فأكتفى بالمشاركة المباشرة في العمليات ذات الطابع العسكري الذي يعد مصطلح محدود مقارنة بمصطلح المجهود الحربي.

وفي الدورة الثانية للجنة الدولية سنة 1972 جاءت بتعريف آخر، إذ اعتبرت المدنيين بأنهم: "كل شخص لا ينتمي للقوات المسلحة ولا يشترك مباشرة في العمليات العدائية"<sup>(41)</sup>.

ورغم الانتقادات الموجهة لهذا التعريف، وهي منطقية تماما، فإن اللجنة الدولية للصليب الأحمر عاودت البحث في المسألة، وطرحت تعريفا جديدا خلال مؤتمر الخبراء الحكوميين ما بين سنتي 1974/1975 جاء فيه أن "السكان المدنيين هم أولئك الذين لا يشكلون جزءا من القوات المسلحة أو الهيئات المرتبطة بها"<sup>(42)</sup>.

وعرفت المادة الثالثة المشتركة لاتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949 السكان المدنيين على أنهم: "الأشخاص الذين ليس لهم دور إيجابي في الأعمال العدائية بما فيهم أفراد القوات المسلحة الذين سلموا سلاحهم أو أبعادوا عن القتال بسبب المرض أو الجرح أو الأسر أو لأي سبب آخر".

وقد وجه النقد لهذا التعريف، على الرغم من نجاحه في تحديد المدنيين، إلا أن هذا التحديد جاء ناقصا في توضيحه للأسباب وعدم كفاية حجية المشاركة في العمليات القتالية المباشرة، خاصة في ظل التطورات المهمة الحاصلة على وسائل

<sup>(41)</sup> بركاني خديجة، حماية المدنيين في النزاعات المسلحة غير الدولية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2008، ص 87-93.

<sup>(42)</sup> طالب ياسين، مرجع سابق، ص 867.

وأساليب القتال الحديثة التي يمكن توظيفها حتى عن بعد، كالطائرات من دون طيار، ناهيك عن وسائل التكنولوجيا المهيمنة على الحروب الحديثة<sup>(43)</sup>.

استمرت الجهود من كل جانب أوائل سبعينيات القرن الماضي في سبيل التوصل إلى وضع تعريف دقيق وواضح للسكان المدنيين إلى غاية عام 1977، إلى أن تم اعتماد البروتوكول الإضافي الأول، حيث جاء فيه تعريف السكان المدنيين في المادة (50) على النحو التالي:

"1- المدني هو أي شخص لا ينتمي إلى فئة من فئات الأشخاص المشار إليها في البنود الأول والثاني والثالث والسادس من الفقرة (أ) من المادة الرابعة من الاتفاقية الثالثة، والمادة (43) من هذا البروتوكول". وإذا ثار الشك حول ما إذا كان شخص ما مدنيا أم غير مدني فإن ذلك الشخص يعد مدنيا.

2- يندرج في السكان المدنيين كافة الأشخاص المدنيين.

3- لا يجرى السكان المدنيون من صفتهم المدنية وجود أفراد بينهم لا يسرى عليهم تعريف المدنيين<sup>(44)</sup>.

وقد وجه النقد لهذا التعريف، بأنه وسع من نطاق وفئة المدنيين، إلا أنه يبقى غامضا وناقصا في إلمام وحصر كافة المدنيين، فعلى سبيل المثال تركت الفقرة الثانية من المادة (50) تساؤلا عن هؤلاء المدنيين المقصود بهم من عبارة "كافة الأشخاص المدنيين"، كما تثير الإشكال نفسه الذي سبق وأن أثارته المادة الثالثة المشتركة لاتفاقيات جنيف الأربعة ألا وهو "المشاركة أو عدم المشاركة في العمليات القتالية"، الذي يبقى معيارا ناقصا في ظل المتغيرات الجديدة لوسائل وأساليب القتال<sup>(45)</sup>.

### الفقرة الثانية: مدى انطباق وصف المدني على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة:

أن الأشخاص المدنيين هم أولئك العزل الذين لا يشاركون في العمليات القتالية بأي شكل من الأشكال، وبالتالي يستفيدون من الحماية المقررة لهم بموجب قواعد القانون الدولي الإنساني، إلا أن من خصائص الشركات العسكرية والأمنية الخاصة أنها في معظم الحالات تمنع الاعتراف بالعاملين فيها كمقاتلين، وتوسع دوما لإظهارهم كمدنيين يقومون بتنفيذ عقد تقديم خدمة للدول التي تطلب تلك الخدمة.

والجدير بالذكر، أن المنقح عليه في القانون الدولي الإنساني قانونا وعرفا، أن المدنيين إذا لم يشاركوا في العمليات العدائية وقت النزاع المسلح، فإنهم يستفيدون من الحماية المقررة لهم في هذه الحالة، وهذا ينطبق على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، فإذا كانوا مدنيين فلا يمكن بأي حال من الأحوال أن يكونوا هدفا للهجوم من قبل الطرف الآخر للنزاع، أما إذا شاركوا في العمليات القتالية بصورة مباشرة فيجوز حينها استهدافهم، ويصبحون أهدافا مشروعاً للهجوم، لأنهم بمشاركتهم في الأعمال العدائية أصبحوا مقاتلين وخرجوا من دائرة المدنيين<sup>(46)</sup>.

وفي محاولة إسقاط المعطيات السابقة على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة لتحديد مدى انتمائهم إلى فئة المدنيين، يتضح أن العملية تعتمد على الأخذ والاستناد إلى مجموعة من المعايير الأساسية والحاسمة كالمشاركة الفعلية

<sup>43</sup> تواتي حليلة، مرجع سابق، ص 414.

<sup>44</sup> ينظر: نص المادة (50) من البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف الأربعة الصادرة في 12 أغسطس 1949، المتعلق بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة والصادر في 1977/06/08.

<sup>45</sup> تواتي حليلة، مرجع سابق، ص 415.

<sup>46</sup> طالب ياسين، مرجع سابق، ص 867.

والمباشرة في العمليات العسكرية، وطبيعة الخدمات التي تقدمها، فإذا كانت المشاركة في المهام القتالية فإن موظفي هذه الشركات يندرجون تحت طائفة المرتزقة أو المقاتلين الشرعيين أو غير الشرعيين، أما إذا اقتصر أدوارهم على تأدية مهام بعيدة عن القتال كالحماية والتحقيق، فإنهم في هذه الحالة يعتبرون من قبيل المدنيين العاديين<sup>(47)</sup>، أو المدنيين الذين يرافقون القوات المسلحة<sup>(48)</sup>، والذين يقف أمرهم على التصريح الذي يمنح لهم من قبل السلطات العسكرية، ليكتسب مركز المدني المرافق للقوات المسلحة، ومن ثم تحدد صفة الشخص وبالتالي القانون الذي يحكمه.

لذا فإن الوضع القانوني لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة الذين يرافقون القوات المسلحة لأحد أطراف النزاع، ويقدمون لهذه القوات خدمات لا ترقى لدرجة المشاركة في الأعمال القتالية، كالفنيين والتقنيين أو الإداريين أو غيرهم من الموظفين، ففي هذه الحالة يمكن إدراجهم ضمن الفئة الواردة في المادة (4/أ/4) من اتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949 والمتعلقة بالمدنيين الذين يرافقون القوات المسلحة شريطة حصول هؤلاء على الترخيص أو التصريح اللازم لمرافقة القوات المسلحة.

ومما سبق، يتضح أن الوضع القانوني لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة يمكن أن يختلف حتى داخل الشركة الواحدة بين مجموعة الموظفين، تبعاً لنوعية وطبيعة المهام التي يؤديها كل موظف، وفي حال انطباق صفة المدنيين على موظفي تلك الشركات، فإنهم يتمتعون بالحماية المقررة لفائدة الأشخاص المدنيين، حيث لا يمكن اعتبارهم أهدافاً عسكرية، ولا يجوز استهدافهم من قبل أطراف النزاع، كما يكفل لهم هذا الوضع حماية منشآتهم ومعداتهم، ما لم يثبت بأي شكل من الأشكال مشاركتهم المباشرة في الأعمال القتالية، وفي هذه الحالة يكون من حقهم التمتع والاستفادة من الضمانات الأساسية الواردة في المادة (75) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977<sup>(49)</sup>.

إن تحديد طبيعة الأنشطة التي ترقى إلى مستوى المشاركة المباشرة في العمليات القتالية، رغم عدم تعريفها في مختلف المعاهدات ذات الصلة بالقانون الدولي الإنساني، إلا أن هذا الأمر يعد حاسماً في تحديد الحماية المقررة لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة. لكن هل قيام هؤلاء الموظفين بتقديم المساعدات الضرورية والتعاطف مع المقاتلين من أحد أطراف النزاع بعد مشاركة مباشرة في القتال، وبالتالي يفقدهم وصف المدنيين؟.

وللإجابة على هذا السؤال في نقطتين هما<sup>(50)</sup>:

1- إن القول بأن الشركات العسكرية والأمنية الخاصة لا تقدم سوى خدمات دفاعية، ولا تشارك في العمليات القتالية مباشرة، أمر مردود على أصحابه، ذلك أن القانون الدولي الإنساني لا يفرق بين الأعمال الدفاعية والأعمال الهجومية، فكلها أعمال عنف ضد الخصم، فإذا كان الطرف الأول في حالة هجوم، كان الطرف الثاني في حالة دفاع، والعكس صحيح.

2- على الرغم من أن أفراد الشركات العسكرية والأمنية الخاصة قد لا يشاركون مباشرة في الأعمال العدائية، إلا أنهم كثيراً ما يعملون بالقرب من أماكن تواجد القوات المسلحة النظامية والأهداف العسكرية، مما قد يعرضهم لخطر الأضرار الجانبية المسموح بها عند حدوث الهجمات.

وتجدر الإشارة إلى أن فئة المدنيين غير المشمولة بالتمتع بوضع أسير الحرب، إذا ما وقعت في قبضة العدو في نزاع

<sup>47</sup> لمزيد من التفصيل ينظر: عادل عبدالله المسدي، مرجع سابق، ص 103 وما بعدها.

<sup>48</sup> المرجع السابق، ص 99 وما بعدها.

<sup>49</sup> تواتي حليلة، مرجع سابق، ص 416-417.

<sup>50</sup> طالب ياسين، مرجع سابق، ص 868.



مسلح دولي، لأن التمتع بهذا الوضع حكر فقط على المقاتلين كقاعدة عامة، وهذا ينسحب على موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة المدنيين منهم، فإذا وقعوا في الأسر فإنهم يعاملون وفقا للقواعد المنصوص عليها في اتفاقية جنيف الرابعة في المادة (1/4-2) بشأن حماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب لعام 1949.

أما في حالة اعتقال موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة بعد مشاركتهم مشاركة مباشرة في الأعمال العدائية، سواء في نزاع دولي أو غير دولي، فإنه يجوز محاكمتهم فقط على تلك المشاركة بمقتضى القانون الداخلي للدولة التي اعتقلتهم<sup>(51)</sup>.

وصفوة القول، أن قواعد القانون الدولي ليست كافية لتحديد الوضع القانوني الدقيق والشامل لكل موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، فتزايد الاعتماد على الخدمات التي تقدمها هذه الشركات في أوقات النزاعات المسلحة، يتطلب من الدول والمنظمات الدولية المعنية أن تسعى لصياغة القواعد القانونية المناسبة لتنظيم عمل هذه الكيانات الجديدة، وتحديد الوضع القانوني السليم والدقيق لموظفيها.

## المبحث الثاني

### المسؤولية عن تصرفات موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في القانون الدولي

#### تمهيد وتقسيم :

إن اعتماد الدول على الشركات العسكرية والأمنية الخاصة للقيام ببعض المهام المرتبطة بالنزاعات المسلحة، لا يعفيها من الالتزام بقواعد القانون الدولي -قواعد القانون الدولي الإنساني وقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان- لذلك فإن الدولة المتعاقدة مع تلك الشركات ملتزمة بضمان احترام موظفيها لقواعد القانون الدولي، شأنهم في ذلك شأن أفراد قواتها المسلحة النظامية، وفي حالة حدوث أي انتهاكات لقواعد القانون الدولي من قبلهم، فإن الدولة المتعاقدة مع تلك الشركات العسكرية والأمنية الخاصة تتحمل المسؤولية عن انتهاكات موظفيها، كما قد تثار المسؤولية الجنائية لهؤلاء الموظفين إذا ما شكلت هذه الانتهاكات إحدى صور جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية أو جرائم الإبادة الجماعية، التي تدخل في إطار الجرائم الدولية المعاقب عليها في العديد من الأنظمة الأساسية المنشئة للمحاكم الجنائية الدولية<sup>(52)</sup>.

وقد حدد مشروع اتفاقية ممكنة "بشأن الشركات العسكرية والأمنية الخاصة" الذي وضعه مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة عام 2011<sup>(53)</sup>، نطاق تطبيق الاتفاقية في المادة الثالثة منه حيث نصت على أن: "1- تطبق هذه الاتفاقية على الدول والمنظمات الحكومية الدولية في حدود اختصاصها فيما يتعلق بالشركات العسكرية والأمنية الخاصة وأنشطتها وموظفيها...". ونصت المادة الرابعة على مسؤولية الجهة المتعاقدة والدول المعنية تجاه الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، حيث نصت على أن: "1- تتحمل كل دولة طرف المسؤولية عن الأنشطة العسكرية والأمنية للشركات العسكرية والأمنية الخاصة المسجلة أو العاملة في ظل ولايتها القضائية، سواء أكانت هذه الكيانات متعاقدة مع الدولة أو لا. 2- على كل دولة طرف أن تكفل امتلاك الشركات العسكرية والأمنية الخاصة التي تتعاقد معها تدريباً في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي واحترامها لهذا وذاك".

ونصت المادة السابعة من مشروع الاتفاقية على أن: "تتخذ كل جهة معنية ما قد يلزم من التدابير التشريعية والقضائية والإدارية وغيرها لضمان مساءلة الشركات العسكرية والأمنية الخاصة وموظفيها وضمان مراعاة وحماية القانون الدولي

<sup>(51)</sup> عبد علي محمد سوادي، مرجع سابق، ص 90.

<sup>(52)</sup> عادل عبدالله المسدي، مرجع سابق، ص 106-107.

<sup>(53)</sup> ينظر: الوثيقة A/HRC/WG.10/1/2، ص 3-4.



لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني".

وهذا ما سنتناوله بالدراسة من خلال المطلبين التاليين:

**المطلب الأول: مسؤولية الدولة المتعاقدة عن انتهاكات موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة .**

**المطلب الثاني: المسؤولية الجنائية لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة.**

**المطلب الأول**

**مسؤولية الدولة المتعاقدة عن انتهاكات موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة**

على الدول الأطراف في أي نزاع مسلح التزام باحترام قواعد القانون الدولي الإنساني في علاقاتها المتبادلة، وضمان احترام أفراد قواتها المسلحة، أو كل من يعمل مع هذه القوات لتلك القواعد، لذلك فإن أي إخلال أو انتهاك لقواعد القانون الدولي الإنساني من قبل تلك القوات أو من يعمل معها سيترتب عليه مسؤولية الدولة التي ينسب إليها ذلك الانتهاك، وهذا ما أكدت عليه المادة الأولى المشتركة من اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949، والتي نصت كل منها في فقرتها الأولى على أن: "تتعهد الأطراف السامية المتعاقدة أن تحترم هذه الاتفاقية وتكفل احترامها في جميع الأحوال". وكذلك هذا ما أكدت عليه الفقرة الأولى من المادة الأولى من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، والتي جاء بها أن: "تتعهد الأطراف السامية المتعاقدة بأن تحترم وتقرض احترام هذا الحق -البروتوكول- في جميع الأحوال". ويتضح من هذا النص أن الالتزام لا يقتصر على احترام الدول لقواعد القانون الدولي الإنساني، وإنما يمتد إلى ضمان احترام قواعد هذا القانون كل من تمارس عليه سلطاتها، سواء كان أحد أفراد قواتها المسلحة، أو أحد موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة التي تعاقدت معها الدولة، أو كان أحد مواطنيها العاديين، وغيرهم ممن يشاركون في العمليات العسكرية بجانب هذه الدولة، بحيث تكون تصرفاتهم متفقة مع قواعده<sup>(54)</sup>.

لذلك فإن مسؤولية الدولة عن أنشطة وتصرفات موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة تتوقف على العلاقة التي تربط موظفي هذه الشركات بالدولة، وما إذا كانوا يشكلون جزءاً من قواتها المسلحة أم لا، وهذا ما سنتناوله بالدراسة في الفرع الأول، ثم نتناول بالدراسة مسؤولية الدولة المتعاقدة عن انتهاكات موظفي الشركات العسكرية والأمنية نتيجة عدم قيامها ببذل العناية الواجبة في الفرع الثاني.

**الفرع الأول: العلاقة بين مسؤولية الدولة المتعاقدة وانتهاكات موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة**

نتناول بالدراسة في هذا الفرع مسؤولية الدولة المتعاقدة عن انتهاكات موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة بصفتهم يشكلون جزءاً من قواتها المسلحة في الفقرة الأولى، ثم مسؤولية الدولة المتعاقدة عن انتهاكات موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة بصفتهم لا يشكلون جزءاً من قواتها المسلحة في الفقرة الثانية، وذلك على النحو التالي:

**الفقرة الأولى: مسؤولية الدولة المتعاقدة عن انتهاكات موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة بصفتهم يشكلون جزءاً من قواتها المسلحة:**

تسأل الدولة الطرف في النزاع المسلح عن كل الانتهاكات التي يقوم بها أفراد قواتها المسلحة أثناء النزاع، حيث نصت المادة الثالثة من لائحة لاهاي للحرب البرية لعام 1907 على مسؤولية الدول عن أعمال القوات المسلحة بقولها: "يكون الطرف المتحارب الذي يخل بأحكام اللائحة المذكورة ملزماً بالتعويض إذا دعت الحاجة، كما يكون مسؤولاً عن جميع الأعمال التي

<sup>(54)</sup> خديجة عرسان، الشركات الأمنية الخاصة في ضوء القانون الدولي الإنساني، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد الأول، 2012، 499-500.

يرتكبها أشخاص ينتمون إلى قواته المسلحة". وهذا ما أكدته أيضا المادة (91) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، حيث نصت على أن: "يسأل طرف النزاع الذي ينتهك أحكام الاتفاقيات أو هذا البروتوكول عن دفع تعويض إذا اقتضى الحال ذلك، ويكون مسؤولا عن كافة الأعمال التي يقترفها الأشخاص الذين يشكلون جزءا من قواته المسلحة".

وعلى الرغم من أن تقرير مسؤولية الدولة عن انتهاكات موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، أكثر صعوبة عنه في حالة مسؤوليتها عن انتهاكات أفراد قواتها المسلحة، إلا أن هذه المسؤولية يمكن تقريرها في جانب الدولة المتعاقدة مع تلك الشركات استنادا للقواعد العامة لمسؤولية الدولة<sup>(55)</sup>.

وفي هذا الإطار تقرر الفقرة الأولى من المادة الرابعة من مشروع مواد لجنة القانون الدولي حول مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دوليا لعام 2001<sup>(56)</sup>، أنه: "يعد تصرف أي جهاز من أجهزة الدولة فعلا صادرا عن هذه الدولة بمقتضى القانون الدولي، سواء كان الجهاز يمارس وظائف تشريعية أم تنفيذية أم قضائية أم أية وظائف أخرى، وأي كان المركز الذي يشغله في تنظيم الدولة، سواء كانت صفته أنه جهاز من أجهزة الحكومة المركزية أم جهاز من أجهزة وحدة إقليمية من وحدات الدولة".

وهذه القاعدة أكدت عليها محكمة العدل الدولية في رأيها الصادر عام 1999 بشأن النزاع المتعلق بحصانة المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان من الإجراءات القانونية، والتي اشارت فيه إلى أنه: "طبقا لإحدى قواعد القانون الدولي الثابتة، يجب اعتبار التصرف الصادر عن أي جهاز من أجهزة الدولة صادرا عن هذه الدولة، وهي قاعدة ذات طابع عرفي"<sup>(57)</sup>.

وطبقا لما تضمنته المادة الرابعة سالف الذكر، وما أكدته محكمة العدل الدولية، فإن الدولة تسأل عن تصرفات أي جهاز من أجهزتها أي كان المركز الذي يشغله في تنظيم الدولة، وبالتالي لا فرق بين التصرفات التي يقوم بها الرؤساء أو تلك التي يقوم بها المرؤوسين، طالما أنهم قاموا بها بصفتهم الرسمية، حتى ولو كان ذلك قد تم بطريقة تعسفية، أو كان الشخص الذي قام بهذا التصرف قد تجاوز حدود صلاحياته. أما إذا كان التصرف قد قام به الشخص المعني بصفته الشخصية وليس بصفته الرسمية، فإنه لا يمكن نسبة هذا التصرف إلى الدولة، ولا تثار مسؤوليتها عنه<sup>(58)</sup>.

ومما سبق، فإن الدولة الطرف في نزاع مسلح تكون مسؤولة عن تصرفات وأفعال أفراد قواتها المسلحة التي يقومون بها أثناء مشاركتهم في هذا النزاع، كما تكون هذه الدولة مسؤولة كذلك عن تصرفات وأفعال موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، إذا كان هؤلاء الموظفين ينطبق عليهم وصف المقاتلين الذين يشكلون جزءا من قواتها المسلحة، أو أمكن اعتبارهم أعضاء في ميليشيا أو في وحدات من المتطوعين الذين يشكلون جزءا من هذه القوات، ففي مثل هذه الحالات تسأل الدولة المتعاقدة مع هذه الشركات عن تصرفات هؤلاء الموظفين بصفتهم تابعين لأحد الأجهزة التي تسأل الدولة عن تصرفاتها، وهي قواتها المسلحة التي تمارس الدولة عليها قدر من السيطرة أكبر مما تمارسه على غيرها من الأجهزة التابعة لها<sup>(59)</sup>.

**الفقرة الثانية: مسؤولية الدولة المتعاقدة عن انتهاكات موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة بصفتهم لا يشكلون**

<sup>(55)</sup> عادل عبدالله المسدي، مرجع سابق، ص111.

<sup>(56)</sup> ينظر: مشروع مواد لجنة القانون الدولي حول مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دوليا لعام 2001، تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثانية والخمسين، حولية لجنة القانون الدولي، المجلد الثاني، الجزء الثاني، 2001، ص53.

وقد اعتمد مشروع لجنة القانون الدولي بشأن مسؤولية الدول عن الفعال غير المشروعة دوليا بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة في 28 كانون الثاني 2002، A/56/589-

<sup>(57)</sup> عادل عبدالله المسدي، مرجع سابق، ص113.

Supplement No 10(A/56/10)

<sup>(58)</sup> ينظر: التعليق على نص المادة الرابعة في الوثيقة:

الفقرتين (7-13)، ص63، 61 على التوالي.

<sup>(59)</sup> عادل عبدالله المسدي، مرجع سابق، ص114-115.

## جزءاً من قواتها المسلحة:

على الرغم من صعوبة تقرير مسؤولية الدولة المتعاقدة مع الشركات العسكرية والأمنية الخاصة عن تصرفات وأفعال وانتهاكات موظفي هذه الشركات بصفقتهم لا يشكلون جزءاً من قواتها المسلحة، عنه بصفقتهم يشكلون جزءاً من هذه القوات، إلا أنه يمكن تقرير هذه المسؤولية من خلال الاستناد إلى القواعد المتعلقة بمسؤولية الدولة، حيث يمكن أن تثار مسؤولية الدولة عن هذه التصرفات إذا شككت انتهاكا لقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان أو قواعد القانون الدولي الإنساني، وأمكن نسبة هذه التصرفات إلى هذه الدولة، وذلك إذا اعتبر هؤلاء مخولين بموجب قانون هذه الدولة بممارسة بعض عناصر السلطة الحكومية، أي إذا ثبت أن الشركات العسكرية والأمنية الخاصة كانت مخولة بموجب قوانين الدولة المتعاقدة معها بأداء بعض المهام التي تدخل عادة في اختصاص أجهزة الدولة، أو إذا ثبت أن هذه الشركات كانت تتصرف في الواقع بناء على تعليمات الدولة المتعاقدة معها، أو بتوجيه منها أو تحت إشرافها ورقابتها<sup>(60)</sup>، وذلك على النحو التالي:

## أولاً: إذا كانت الشركة العسكرية أو الأمنية الخاصة مخولة بممارسة بعض عناصر السلطة الحكومية:

نصت على ذلك المادة الخامسة من مشروع مواد لجنة القانون الدولي بشأن مسؤولية الدولة عن الأفعال غير المشروعة دولياً، بعنوان "تصرفات الأشخاص أو الكيانات التي تمارس بعض اختصاصات السلطة الحكومية"، على أن: "يعتبر فعلاً صادراً عن الدولة بمقتضى القانون الدولي تصرف شخص أو كيان لا يشكل جهازاً من أجهزة الدولة بمقتضى المادة الرابعة، ولكن يخوله قانون تلك الدولة صلاحية ممارسة بعض اختصاصات السلطة الحكومية، بشرط أن يكون الشخص أو الكيان قد تصرف بهذه الصفة في هذه الحالة المعنية".

وبالتالي فإن وجود الشركة كصلة وصل بين الدولة والمتعاقدين مما قد يقطع ظاهرياً صلة الدولة بهم، وعدم إمكان اعتبار هذه الشركات مخاطبة مباشرة بقواعد القانون الدولي الإنساني، لا يحول دون نسبة المسؤولية عما يرتكبه هؤلاء من مخالفات للقانون الدولي الإنساني إلى الدول المستخدمة لهم، من خلال هذه الشركات والمستفيدة من نشاطهم ما دام يقوم هؤلاء بمهام هي في الصل جزء من مهام الدولة في سياق نزاع مسلح<sup>(61)</sup>.

ويشير تعليق لجنة القانون الدولي على هذا النص أن الهدف منه يتمثل في مواجهة ظاهرة الكيانات شبه الحكومية التي ازداد عددها بشكل ملحوظ، والتي أصبحت تمارس بعض عناصر السلطة الحكومية نيابة عن أجهزة الدولة، وكذلك مواجهة الحالات التي تمت فيها خصخصة شركات كانت تابعة للدولة، مع استمرارها في ممارسة وظائف عامة أو تنظيمية.

كما أشار تعليق اللجنة على هذا النص أن مصطلح كيان الذي تضمنه النص، يشمل الهيئات التي يمكن أن يخولها القانون الداخلي للدولة سلطة ممارسة عناصر من السلطة الحكومية، ويمكن أن تشمل هذه الهيئات شركات حكومية وكيانات شبه حكومية، ووكالات عامة بمختلف أنواعها، كما يمكن أن يشمل كذلك شركات خاصة، ولكن بشرط أن تكون هذه الكيانات، مخولة بموجب قانون الدولة المعنية بممارسة وظائف عامة تمارسها عادة أجهزة هذه الدولة، وأن يكون لهذا التصرف صلة بممارسة السلطة الحكومية المعنية<sup>(62)</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أن قيام موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة بالاشتراك في العمليات العسكرية، بجانب القوات المسلحة لهذه الدول في نزاع مسلح هي طرف فيه، حيث تعتبر الأعمال أو المهام العسكرية من بين عناصر السلطة الحكومية، في إطار نص المادة الخامسة سالف الذكر، طالما أن الشركة العسكرية أو الأمنية الخاصة مخولة بموجب قانون

<sup>60</sup> عادل عبدالله المسدي، مرجع سابق، ص116، ينظر أيضاً: عبد علي محمد سوادى، مرجع سابق، ص100 وما بعدها.

<sup>61</sup> خديجة عرسان، مرجع سابق، ص502.

<sup>62</sup> عادل عبدالله المسدي، مرجع سابق، ص118.

الدولة المتعاقدة معها للقيام بهذه المهام التي تدخل في إطار عناصر السلطة الحكومية<sup>(63)</sup>، وكان موظفو هذه الشركة يتصرفون على أساس أنهم يؤدون بعض اختصاصات السلطة الحكومية.

**ثانياً: إذا كانت الشركة العسكرية أو الأمنية الخاصة تتصرف بناء على تعليمات الدولة المتعاقدة معها أو بتوجيه منها أو تحت إشرافها ورقابتها:**

تسأل الدولة المتعاقدة مع الشركة العسكرية أو الأمنية الخاصة، عن تصرفات موظفي هذه الشركات إذا ثبت أن هذه الشركات وموظفيها كانوا يتصرفون بناء على تعليمات هذه الدولة، أو بناء على توجيهاتها، أو كانت هذه التصرفات تحت إشرافها ورقابتها، وهذا يمكن استخلاصه من نص المادة الثامنة من مشروع المواد لجنة القانون الدولي بشأن مسؤولية الدول عن الأعمال غير المشروعة دولياً لعام 2001، حيث نصت على أن: "يعتبراً فعلاً صادراً عن الدولة بمقتضى القانون الدولي تصرف شخص أو مجموعة أشخاص إذا كان الشخص أو مجموعة الأشخاص يتصرفون في الواقع بناء على تعليمات تلك الدولة أو بتوجيهات منها أو تحت رقابتها لدى القيام بذلك التصرف"<sup>(64)</sup>.

ويتضح من خلال هذا النص أنه يمكن نسبة تصرفات الأشخاص أو الكيانات إلى الدولة إذا ثبت وجود علاقة حقيقية محددة، بين الشخص أو الكيان القائم بالتصرف والدولة المعنية، وقد أشارت المادة السابقة إلى حالتين يمكن فيهما إثبات وجود هذه العلاقة تتمثل أولهما: في حالة ما إذا قام الشخص المعني بالتصرف بصفته الفردية بناء على تعليمات من الدولة، وتتمثل ثانيهما: في حالة ما إذا تصرف هذا الشخص بصفته الفردية بناء على توجيه من الدولة أو تحت رقابتها وإشرافها.

والجدير بالذكر، أن أكثر الحالات تطبيقاً لما تضمنته هذه المادة ربما تلك التي تقوم فيها أجهزة الدولة بتجنيد أو تحريض أشخاص عاديين أو مجموعات من الأفراد للعمل كمساعدين لهذه الأجهزة، مع بقائهم خارج الهيكل الرسمي للدولة، مثال ذلك قيام هذه الأجهزة بتعيين أفراد عاديين في قوات الشرطة أو القوات المسلحة، أو إيفادهم كمتطوعين إلى بلد مجاور، أو إعطائهم تعليمات للقيام بمهام معينة في الخارج، وذلك على الرغم من أن هؤلاء الأشخاص ليس لديهم تفويضاً محدداً من الدولة، ولا يشكلون جزءاً من قواتها المسلحة، حيث تنسب تصرفات هؤلاء الأشخاص إلى الدولة إذا ثبت أن هذه التصرفات غير المشروعة جاءت بناء على تعليمات من هذه الدولة، أو جاءت بناء على توجيهاتها أو رقابتها أو إشرافها<sup>(65)</sup>.

ومما سبق، فإن الدولة المتعاقدة مع الشركات العسكرية والأمنية الخاصة تكون مسؤولة عن تصرفات موظفي هذه الشركات، التي تشكل انتهاكاً لقواعد القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، حتى ولو لم يكن اعتبار هؤلاء الموظفين جزءاً من قواتها المسلحة، أي ليسوا من أجهزتها القانونية، ولم يمكن اعتبارهم مخولين بموجب قوانين هذه الدولة للقيام ببعض عناصر السلطة الحكومية، وذلك إذا ثبت أن موظفي هذه الشركات قاموا بتصرفاتهم هذه بناء على تعليمات هذه الدولة أو بتوجيه منها أو تحت رقابتها، أي باعتبارهم تابعين لهذه الدولة، وفي هذه الحالة لا يشترط أن يكون هناك تعليمات أو

<sup>63</sup> تجدر الإشارة إلى أن ذلك الأمر، لا يستلزم قانوناً خاصاً بكل شركة عسكرية أو أمنية خاصة يعطيها هذا التحويل، وإنما يكفي أن يكون التعاقد مع هذه الشركة الخاصة قد تم من قبل سلطات الدولة المتعاقدة، في إطار قواعد القانون الداخلي التي تعطيها هذه السلطة في التعاقد، فالعقد المبرم بين سلطات الدولة والشركة الخاصة كافياً لتوافر هذا المطلب، حيث لا يمكن اشتراط قانون خاص بكل شركة عسكرية أو أمنية خاصة يعطيها هذا التفويض. ينظر: المرجع السابق، ص 119.

وإن كان البعض يرى عكس ذلك، ضرورة وجود نص صريح يعطي للشركة العسكرية أو الأمنية الخاصة سلطة الاضطلاع ببعض وظائف السلطة الحكومية. ينظر: عبد علي محمد سوادى، مرجع سابق، ص 101.

<sup>64</sup> ينظر: مشروع مواد لجنة القانون الدولي حول مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً لعام 2001، تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثانية والخمسين، حولية لجنة القانون الدولي، مرجع سابق، ص 59.

<sup>65</sup> عادل عبدالله المسدي، مرجع سابق، ص 121.

توجيهات أو رقابة فعلية على تصرفات كل فرد من أفراد الشركة العسكرية أو الأمنية الخاصة، حيث أن التنظيم والتسلسل القيادي المتبع في هذه الشركات يجعل أفرادها يتصرفون في ضوء القواعد العامة التي تنظم العلاقة بين أفرادها، وبالتالي يكفي لكي تسأل الدولة عن تصرفات أفراد هذه الشركات، أن تكون هذه التصرفات قد تمت بناء على توجيهات أو تعليمات من الدولة المتعاقدة أو تحت رعايتها العامة، خصوصا في حالة ما إذا كانت الدولة المتعاقدة مع الشركة العسكرية أو الأمنية الخاصة متواجدة على الإقليم الذي تباشر عليه هذه الشركات مهامها، أو كان التعاقد مع هذه الشركات قد تم من قبل الدولة التي تعمل على إقليمها هذه الشركات<sup>(66)</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أن تطبيق معيار الرقابة العامة<sup>(67)</sup> على تصرفات الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، يسد الثغرات التي قد تلجأ إليها الدول المتعاقدة مع هذه الشركات للإفلات من المسؤولية عن تصرفات موظفي هذه الشركات التي تشكل انتهاكا لقواعد القانون الدولي، لا سيما أن من بين الأهداف التي تسعى الدول إلى تحقيقها من وراء التعاقد مع الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، الرغبة في عدم تحمل المسؤولية عن تصرفات هذه الشركات التي تشكل انتهاكا لقواعد القانون الدولي الإنساني أو قواعد قانون حقوق الإنسان، استنادا إلى أن هذه الشركات لا تشكل جهازا من أجهزة الدولة، أو الادعاء بأنها غير مخولة بموجب قوانين هذه الدولة للقيام بممارسة بعض مظاهر السلطة الحكومية<sup>(68)</sup>.

**الفرع الثاني: مسؤولية الدولة المتعاقدة عن انتهاكات موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة نتيجة عدم قيامها ببذل العناية الواجبة<sup>(69)</sup>**

يكن أساس مسؤولية الدولة المتعاقدة مع الشركات العسكرية والأمنية الخاصة عن تصرفات موظفي هذه الشركات، حتى ولو لم يمكن نسبة هذه التصرفات إلى هذه الدولة، إلى إخلال الدولة بالتزاماتها الدولية وعدم بذلها العناية الواجبة لكفالة

<sup>66</sup> المرجع السابق، ص 128، ينظر أيضا: تواتي حليمة، مرجع سابق، ص 421-422.

<sup>67</sup> كان ذلك بمناسبة حكم الدائرة الاستئنافية التابعة للمحكمة الجنائية الدولية لمحكمة جمهورية يوغسلافيا الاتحادية السابقة والصادر في 15 يوليو 1999، الذي اسند مسؤوليتها عن التصرفات التي قام بها "صرب البوسنة" في مدينة "سربرينيتشا" عام 1995 لما كانت تمارسه حكومة بلغراد من رقابة وإشراف على هذه القوات، استنادا إلى الرقابة العامة، وهذا الحكم عكس حكم محكمة العدل الدولية في قضية الأنشطة العسكرية وشبه العسكرية في نيكاراغوا ضد الولايات المتحدة الأمريكية 1986، حيث حدد مسؤولية الولايات المتحدة عن الأفعال التي قام بها مقاتلو الكونترا إلى الرقابة الفعلية وليس الرقابة العامة للدولة على تلك الأفعال، وقد اعتبرت الدائرة الاستئنافية أن معيار الرقابة الذي تبنته محكمة العدل الدولية في هذه القضية الأخيرة، لا يبدو متفقا مع المنطق الذي يقوم عليه قانون مسؤولية الدولة، مشيرة إلى أن مبادئ القانون الدولي المتعلقة بنسبة أفعال الأشخاص أو الكيانات الخاصة لا تستند إلى معيار واحد وجامد، وأن الأساس المنطقي الذي يكمن وراء نص المادة الثامنة من مشروع المواد الخاصة بمسؤولية الدولة، يتمثل في منع الدول من التهرب أو الإفلات من المسؤولية الدولية، من خلال قيامها بالاعتماد على الكيانات الخاصة لأداء بعض المهام التي تقوم بها عادة أجهزتها الرسمية، والادعاء بان هذه الكيانات ليست جهازا يتصرف باسم الدولة، أو أنها لا تمارس طبقا لقوانينها الداخلية بعض مظاهر السلطة الحكومية، هادفة من ذلك تبرئة نفسها من أية مسؤولية عن تصرفات هذه الكيانات عندما تشكل انتهاكا لقواعد القانون الدولي، لمزيد من التفصيل ينظر: عادل عبدالله المسدي، مرجع سابق، ص 121 وما بعدها.

<sup>68</sup> وتجدر الإشارة إلى ضرورة وجود علاقة أو صلة بين التعليمات أو التوجيهات التي تقوم بها الدولة المتعاقدة أو رعايتها العامة على تصرفات أفراد الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، وبين التصرف الذي يشكل انتهاكا لقواعد القانون الدولي الإنساني أو قانون حقوق الإنسان، حتى تسأل الدولة عن هذا التصرف باعتباره تصرفا صادرا من أحد أجهزتها الواقعية، أما إذا ثبت عدم وجود هذه العلاقة أو تلك الصلة، فلا تسأل الدولة عن هذا التصرف، وإن كان يثير المسؤولية الجنائية الفردية لمن قام بهذا التصرف، إلا إذا ثبت عدم قيام الدولة المعنية ببذل العناية الواجبة لمنع هؤلاء الأشخاص من ارتكاب هذه الانتهاكات أو إهمالها في ملاحقتهم قضائيا، حيث تسأل الدولة في هذه الحالة استنادا لإخلالها بالتزاماتها الدولية، وليس استنادا لنسبة تصرفات موظفي هذه الشركات إليها، ينظر: المرجع السابق، ص 129-130.

<sup>69</sup> المرجع السابق نفسه، ص 131 وما بعدها.

وتجدر الإشارة إلى أن الالتزام ببذل العناية الواجبة لا يقع فقط على عاتق الدولة المتعاقدة مع الشركة العسكرية أو الأمنية الخاصة، وإنما يقع كذلك على عاتق كل من الدولة التي تعمل على إقليمها هذه الشركة، وأيضا الدولة المسجلة فيها، حيث يترتب على عدم قيام أي من هذه الدول الثلاث ببذل العناية الواجبة لكفالة احترام هذه الشركات أو موظفيها لقواعد القانون الدولي الإنساني وقواعد قانون حقوق الإنسان مسؤولية كل دولة من هذه الدول لإخلالها بالتزاماتها الدولية، لمزيد من التفصيل ينظر: عبد علي محمد سوادي، مرجع سابق، ص 103 وما بعدها.



احترام قواعد القانون الدولي الإنساني وقواعد حقوق الإنسان، من قبل موظفي هذه الشركات.

وفي هذا الإطار تنص المادة (1/87) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 على أن: "يتعين على الأطراف السامية المتعاقدة وعلى أطراف النزاع أن تكلف القادة العسكريين بمنع الانتهاكات للاتفاقيات ولهذا البروتوكول، وإذا لزم الأمر، بقمع هذه الانتهاكات وإبلاغها إلى السلطات المختصة، وذلك فيما يتعلق بأفراد القوات المسلحة الذين يعملون تحت إمرتهم وغيرهم ممن يعملون تحت إشرافهم"، وكذلك تضمنت الفقرة الثالثة من هذه المادة التزاما آخر مفاده أنه: "يجب على الأطراف السامية المتعاقدة وأطراف النزاع أن يتطلبوا من كل قائد -يكون على بينة من أن بعض رؤوسيه أو أي أشخاص آخرين خاضعين لسلطته على وشك أن يقرتوا انتهاكات للاتفاقيات أو هذا البروتوكول- أن يطبق الإجراءات اللازمة ليمنع مثل هذا الخرق للاتفاقيات أو لهذا البروتوكول، وأن يتخذ عندما يكون ذلك مناسباً، إجراءات تأديبية أو جنائية ضد مرتكبي هذه الانتهاكات".

وهذا ما يستفاد كذلك من نص المادة الأولى من اتفاقيات جنيف لعام 1949، والتي تنص على أن: "تتعهد الأطراف السامية المتعاقدة أن تحترم هذه الاتفاقية وتكفل احترامها في جميع الأحوال"، حيث يكون على الدول الأطراف والتي تتعاقد مع شركات عسكرية أو أمنية خاصة بأن تكفل ضمان احترام هذه الشركات وموظفيها لكل الالتزامات الواردة في هذه الاتفاقية، وتكون هذه الدول مسؤولة عن الانتهاكات التي يرتكبها موظفي هذه الشركات للقواعد والالتزامات التي وردت في هذه الاتفاقيات.

ولا شك أن ما ورد في الفقرتين السابقتين من المادة (87) يمثل التزاماً على عاتق الدول الأطراف في أي نزاع مسلح، بضمان احترام أفراد قواتها المسلحة وغيرهم من الأشخاص الذين يعملون تحت إشراف قادتها العسكريين، لقواعد القانون الدولي الإنساني التي تضمنتها اتفاقيات جنيف لعام 1949، وكذلك ما تضمنه البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، والقيام بقمع أي انتهاكات لهذه الاتفاقيات أو هذا البروتوكول، وهذا الالتزام الواقع على الدولة ببذل العناية الواجبة لمنع هذه الانتهاكات أو الحيلولة دون وقوعها وعقاب مرتكبيها لا يقتصر فقط على أفراد قواتها المسلحة، وإنما يشمل علاوة على ذلك، كل من يعمل تحت إشراف القادة العسكريين لهذه الدولة، ومن بينهم أفراد الشركات العسكرية والأمنية الخاصة التي تؤدي مهام عسكرية لصالح الدولة.

والجدير بالذكر، أن وثيقة "مونترو" أشارت إلى أنه: "3- يقع على عاتق الدولة المتعاقدة التزام، في حدود سلطاتها، بكفالة تقيد الشركات العسكرية والأمنية الخاصة التي تتعاقد معها بالقانون الإنساني الدولي، ولا سيما بما يلي: أ- كفالة توعية الشركات العسكرية والأمنية الخاصة وموظفيها بالتزاماتهم في هذا المجال، وتدريبهم على ذلك؛ ب- عدم تشجيع موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة على ارتكاب أي انتهاكات للقانون الإنساني الدولي أو المساعدة على ارتكابها، واتخاذ التدابير الملائمة لمنع ارتكابها؛ ج- اتخاذ التدابير الكفيلة بمنع موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة من انتهاك القانون الإنساني الدولي، وذلك بالوسائل المناسبة، مثل الأنظمة العسكرية والأوامر الإدارية، وغيرها من التدابير التنظيمية، فضلاً عن فرض عقوبات إدارية وتأديبية وقضائية، حسب الاقتضاء. 4- وتتحمل الدولة المتعاقدة المسؤولية عن تنفيذ التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، بوسائل منها اعتماد وتدبير قانونية أخرى، حسب الحاجة، لإعمال تلك الالتزامات، وتحقيقاً لهذه الغاية، على عاتق هذه الدول التزام، في ظروف محددة، باتخاذ التدابير الملائمة لمنع الشركات العسكرية والأمنية الخاصة وموظفيها من ارتكاب أي سلوك في هذا المجال، ولإجراء التحقيقات وتوفير سبل الانتصاف الفعالة بشأنه"<sup>(70)</sup>.

<sup>(70)</sup> ينظر: وثيقة "مونترو" بشأن الالتزامات القانونية الدولية والممارسات السلمية للدول ذات الصلة بعمليات الشركات العسكرية والأمنية الخاصة أثناء النزاع المسلح، الملحق برسالة الممثل الدائم لسويسرا إلى أمين عام الأمم المتحدة في 2 أكتوبر 2008، الوثيقة: A./467-S/2008/636، ص 8.

ومما سبق، تسأل الدولة عن تصرفات موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة التي تشكل انتهاكا لقواعد القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، ليس استنادا إلى نسبة هذه التصرفات إلى الدولة المتعاقدة مع هذه الشركات، وإنما استنادا لإخلال الدولة بالتزاماتها وعدم قيامها ببذل العناية الواجبة لمنع هذه الانتهاكات، كعدم قيامها بسن التشريعات وقواعد السلوك التي يجب أن تسيطر عليها الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، التي تمارس عليها هذه الدولة اختصاصاتها أثناء النزاع المسلح، أو عدم قيامها بتوعية الشركات العسكرية والأمنية الخاصة وموظفيها بالتزاماتهم طبقا لقواعد القانون الدولي الإنساني، وقانون حقوق الإنسان، أو تمثل ذلك في عدم قيامها بتدريب موظفي هذه الشركات على كيفية تنفيذ التزامات هذه الدولة طبقا لقواعد القانون الدولي الإنساني، خصوصا إذا كانت مهام هؤلاء الموظفين تتعلق بالتعامل مع أسرى الحرب، أو التعامل مع غيرهم من الأشخاص المحميين بموجب اتفاقيات جنيف وغيرها من قواعد القانون الدولي الإنساني.

فإذا كانت الدولة قد تعاقبت مع شركة عسكرية أو أمنية خاصة ببعض المهام العسكرية أثناء النزاع المسلح، كان هناك التزام على عاتق هذه الدولة بضمان احترام هذه الشركات وموظفيها لقواعد القانون الدولي وقانون حقوق الإنسان، فإذا انتهكت هذه الشركات أو موظفيها هذه الالتزامات تكون الدولة قد انتهكت بدورها الالتزام بكفالة احترام هذه الشركات وموظفيها لهذه القواعد، مما يترتب عليه مسؤولية الدولة لإخلالها بالتزامها ببذل العناية الواجبة لضمان احترام هذه القواعد ومنع انتهاكها<sup>(71)</sup>.

## المطلب الثاني

### المسؤولية الجنائية لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة

تثار المسؤولية الجنائية الفردية لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، لكل من يثبت تورطه في ارتكاب انتهاكات جسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني، أيا كان وضعه القانوني؛ أي سواء كان مقاتلا أم لا، طالما ارتكبت هذه الانتهاكات في سياق نزاع مسلح دوليا كان أم محليا.

أن ما يحدث من انتهاكات صارخة للقوانين والأعراف الدولية، والتي تورط فيها عدد من موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، وعدم ملاحظتهم جنائيا، أثار مخاوف الكثيرين من إفلات هؤلاء الموظفين من العدالة، حال ارتكابهم جرائم حرب أو غيرها من الجرائم التي تشكل انتهاكا جسيما لقواعد القانون الدولي الإنساني أو قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان، أثناء مشاركتهم في نزاع مسلح أيا كانت طبيعته، وتزايد هذه المخاوف من إفلات موظفي تلك الشركات من العقاب، إذا تبين أن الدول المتعاقدة مع هذه الشركات والمستفيدة قد لا يكون لديها الإرادة السياسية في الملاحقة الجنائية لموظفي هذه الشركات<sup>(72)</sup>، لذلك نتناول بالدراسة المسؤولية الجنائية لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة عن الجرائم المرتكبة أثناء مشاركتهم في النزاع المسلح في الفرع الأول، ثم نتناول بالدراسة المسؤولية الجنائية لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة أمام المحكمة الجنائية الدولية في الفرع الثاني.

### الفرع الأول: المسؤولية الجنائية لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة عن الجرائم المرتكبة أثناء مشاركتهم في النزاع المسلح

نتناول بالدراسة في هذا الفرع مسؤولية موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة عن الجرائم المرتكبة أثناء مشاركتهم في

<sup>(71)</sup> عادل عبدالله المسدي، مرجع سابق، ص 133-134.

<sup>(72)</sup> وخير مثال على ذلك، ما حدث في سجن أبو غريب 2003، من بعض موظفي شركتي (CACI) و (Titan Corp)، لمزيد من التفصيل ينظر: المرجع السابق، ص 135.



النزاع المسلح في الفقرة الأولى، ثم نتناول بالدراسة مسؤولية الرؤساء المباشرين لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة والذين يمارسون سلطة وسيطرة فعلية أثناء النزاع المسلح على هؤلاء الموظفين في الفقرة الثانية، ثم نتطرق إلى الصعوبات التي تواجه ملاحقة موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة جنائياً في الفقرة الثالثة، وذلك على النحو التالي:

### الفقرة الأولى: مسؤولية الموظفين:

أن الالتزام باحترام قواعد القانون الدولي الإنساني أثناء النزاع المسلح، هو التزام يقع في الأساس على عاتق الأفراد المشتركين في هذا النزاع، أي كانت درجة أو طبيعة مشاركتهم فيه، طالما كانت هناك رابطة حقيقية بينهم وبين أحد أطراف النزاع، وكان سلوكهم مرتبطاً بهذا النزاع، وكانوا في وضع يسمح لهم بانتهاك هذه القواعد، أي كانوا مقاتلين أو مدنيين<sup>(73)</sup>، فالالتزام بقواعد القانون الدولي الإنساني يسري في مواجهة كل من المقاتلين والمدنيين على حد سواء، طالما وجدت رابطة بينهم وبين النزاع المسلح، وأن المدنيين يسألون عن أي انتهاكات لقواعد القانون الدولي الإنساني، وهذا أحد المبادئ الراسخة منذ محاكمات طوكيو.

ويتضح من خلال ذلك أن موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة التي يتم التعاقد معها من قبل أحد أطراف النزاع المسلح، توجد بينهم وبين هذا الطرف الرابطة الحقيقية، التي تطلبها المحاكم الجنائية الدولية في مثل هذه الحالات، سواء كان هؤلاء الموظفين يمارسون بعض اختصاصات السلطة الحكومية أم لا، أي ما كانت الصفة القانونية أو الوضع القانوني الذي يتمتع به هؤلاء الموظفين في الحالة المعروضة، سواء تم اعتبارهم مقاتلين أم مدنيين أم غير ذلك، وبالتالي فإن التكيف القانوني للتجاوزات والانتهاكات التي يرتكبها أفراد الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في هذه الحالة بأنها جرائم حرب، أما إذا كان التعاقد قد تم بين الشركات العسكرية والأمنية الخاصة وإحدى شركات البترول أو إحدى المنظمات غير الحكومية التي تضطلع بمهام إنسانية، فإن الرابطة أو الصلة الحقيقية أو الواقعية لا تكون متوافرة، ولذلك فإن التكيف القانوني للتجاوزات والانتهاكات التي يرتكبها أفراد الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في هذه الحالة بأنها جرائم عادية في إطار القانون الداخلي.

ويفهم من ذلك، حتى نكون بصدد جرائم حرب وليس مجرد جرائم عادية، يجب أن تكون هناك رابطة بين الفعل المرتكب، والذي يشكل انتهاكاً لقواعد القانون الدولي الإنساني، والنزاع المسلح، بأن يكون النزاع المسلح قد لعب دوراً أساسياً في ارتكاب هذا الفعل، سواء تمثل ذلك في قرار ارتكابه أو في طريقة ارتكابه، أو الغرض الذي ارتكب الفعل من أجل تحقيقه، وتكون هذه العلاقة واضحة إذا ارتكب الركن المادي للفعل المشكل للجريمة أثناء سير العمليات القتالية، ولذلك فإن الانتهاكات أو التجاوزات التي يقوم بها موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة الذين يشاركون في العمليات العسكرية بجانب القوات المسلحة لأحد أطراف النزاع أو بديلاً عنها، يمكن أن تشكل جرائم حرب.

وتجدر الإشارة إلى أن قواعد القانون الدولي الإنساني تستمر في التطبيق على كل الأقاليم الواقعة تحت سيطرة أحد أطراف النزاع، سواء كانت العمليات القتالية لا تزال مستمرة في المكان الذي ارتكبت فيه الأفعال المعنية أم لا، حيث يكفي في هذه الحالة أن تكون الأفعال محل الاعتبار قد ارتكبت نتيجة أو أثراً للعمليات القتالية، أو أنها جاءت تأكيداً للوضع الذي أوجدته العمليات القتالية، لذلك فالبحث ينصب على ما إذا كانت هذه الأفعال قد جاءت مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالنزاع المسلح ككل

<sup>(73)</sup> صلاح الدين عامر، اختصاص المحكمة الجنائية الدولية بملاحقة مجرمي الحرب، منشور في القانون الدولي الإنساني دليل للتطبيق على المستوى الوطني، إصدار اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالقاهرة، دار المستقبل العربي، 2003، ص 455، 457.

أم لا، دون أن يكون للمكان أو الزمان الذي ارتكبت فيهما الفعل الذي يشكل انتهاكا لقواعد القانون الدولي الإنساني، أي تأثير على تكييف هذا الفعل وما إذا كان يشكل إحدى صور جرائم الحرب أم لا.

لذلك فإن التجاوزات التي يقوم بها أفراد الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في أماكن اعتقال أسرى الحرب الكائنة خارج مسرح العمليات القتالية، داخلية في إطار جرائم الحرب، التي يجب أن يسأل عنها هؤلاء الأفراد جنائياً، بصرف النظر عن مكان وزمان ارتكابها، طالما أنها جاءت مرتبطة بالنزاع المسلح الذي تعاقبت هذه الشركات الخاصة للاشتراك فيه<sup>(74)</sup>.

والجدير بالذكر، أن موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة قد يكونوا فاعلين أصليين لأي من جرائم الحرب، كما يمكن أن يكونوا كذلك شركاء أو مساهمين في ارتكاب هذه الجرائم، سواء تمثلت هذه المشاركة في تقديم المساعدة أو القيام بالتحريض أو الإغراء أو الحث على ارتكابها<sup>(75)</sup>.

وإلى جانب الركن المادي للجريمة، يجب توافر ركنها المعنوي من قبل موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة حتى يسألوا عن جرائم الحرب أو غيرها من الجرائم التي يرتكبونها أثناء مشاركتهم في النزاع المسلح، حيث يجب أن يكون هؤلاء الموظفين على علم بطبيعة سلوكهم، وأن من شأنه أن يحدث النتيجة التي يريدونها من ورائه، وأن يكونوا على علم كذلك بأن الشخص أو الأشخاص المعتدى عليهم هم من الأشخاص المحميين باتفاقية أو أكثر من اتفاقيات جنيف لعام 1949، أو أن سلوكهم يشكل انتهاكا جسيما للقوانين والأعراف السارية على المنازعات الدولية أو غير الدولية، حسب طبيعة النزاع الذي يشاركون فيه، فإذا انتفى الركن المعنوي المتمثل في العلم والإرادة، فلا يسأل الشخص المعني جنائياً عن أفعاله التي يرتكبها أثناء النزاع المسلح، سواء كان ذلك بصفته فاعلا أصليا للجريمة محل الاعتبار، أو بصفته شريكا أو مساهما في ارتكابها<sup>(76)</sup>.

والجدير بالذكر، أنه من الممكن مقاضاة موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة أمام محاكم دول عدة، منها الدولة التي وقع فيها الجرم، والدولة التي ينتمي إليها الضحايا، والدولة التي ينتمي إليها المتهم بارتكاب الجرم، والدولة التي تحمل جنسيتها الشركة التي يعمل لديها مرتكب الجرم. وبالتالي يجب على كل دول العالم باعتبارها صدقت على اتفاقيات جنيف لعام 1949 أن تتعقب الأشخاص المشتبه في ارتكابهم انتهاكات جسيمة للاتفاقيات، أو للبروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 بالنسبة للدول التي صدقت عليه، وأن تقوم بمقاضاة هؤلاء الأشخاص أو تسليمهم، ولها أن تمارس في ذلك الاختصاص العالمي أن أقتضى الأمر<sup>(77)</sup>.

### الفقرة الثانية: مسؤولية الرؤساء :

لا تقتصر المسؤولية الفردية على موظفي الشركات العسكرية أو الأمنية الخاصة الذين يتورطون في ارتكاب انتهاكات جسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني، وإنما تمتد لتشمل أيضا الرئيس المباشر الذي يمارس سلطة وسيطرة فعلية، على

<sup>74</sup> عادل عبدالله المسدي، مرجع سابق، ص140 وما بعدها.

<sup>75</sup> ينظر: نص المادة (25) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والتي أشارت في فقرتها الثالثة إلى صور المشاركة في ارتكاب أي من الجرائم الداخلة في اختصاص المحكمة.

<sup>76</sup> وهذا ما أكدت عليه المادة (30) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والتي أشارت في فقرتها الأولى إلى أنه: "ما لم ينص على غير ذلك، لا يسأل الشخص جنائياً عن جريمة تدخل في اختصاص المحكمة ولا يكون عرضة للعقاب على هذه الجريمة، إلا إذا تحققت الأركان المادية مع توافر القصد والعلم".

<sup>77</sup> ينظر: نص المادة (49) من اتفاقية جنيف الأولى، والمادة (50) من اتفاقية جنيف الثانية، والمادة (129) من اتفاقية جنيف الثالثة، والمادة (146) من اتفاقية جنيف الرابعة، والمادة (85) من البروتوكول الإضافي الأول، واتفاقيات جنيف توجب على الدول قمع انتهاكات القانون الدولي الإنساني التي لا تتدرج في عداد الانتهاكات الجسيمة.

الشخص المتهم بارتكاب الفعل محل الاعتبار في ميدان القتال، وذلك إذا ثبت أن هذا الرئيس أو القائد المباشر لم يقوم بممارسة سيطرته على أفراد الشركة الخاضعين لسيطرته وإمرته ممارسة سليمة وجدية، كما لو ثبت أنه كان يعلم أو كان يفترض أن يعلم من واقع الظروف المحيطة آنذاك أن الأشخاص الخاضعين لسيطرته وإمرته ارتكبوا أو على وشك أن يرتكبوا مثل هذه الانتهاكات، ولكنه لم يتخذ التدابير اللازمة والمعقولة لمنع وقوع مثل هذه التجاوزات، أو أنه لم يتخذ الإجراءات اللازمة لعرض المسألة على السلطات المختصة للتحقيق والمحاكمة على هذه الانتهاكات أو التجاوزات، حيث أن سلطات الرئيس المباشر على موظفي الشركات العسكرية أو الأمنية الخاصة المشتركين في النزاع المسلح مماثلة إلى حد كبير مع تلك السلطات التي يتمتع بها القادة العسكريون في ميدان القتال، باستثناء الرئيس الإداري في الشركة، فإنه لا يمارس سيطرة فعلية على هؤلاء الموظفين في ميدان القتال، ومن ثم فإنه لا يكون مسؤولاً عن أفعالهم والتي تشكل انتهاكا لقواعد القانون الدولي الإنساني أو قانون حقوق الإنسان، وذلك لعدم وجود القدرة الفعلية لمنع هذه الانتهاكات والعقاب عليها<sup>(78)</sup>.

### الفقرة الثالثة: الصعوبات التي تواجه ملاحقة موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة جنائياً:

تواجه ملاحقة موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة ومساءلتهم جنائياً عن الانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، بعض الصعوبات القانونية والعملية والسياسية، والتي تتمثل في ما يلي<sup>(79)</sup>:

أولاً: قد يتمتع موظفو الشركات العسكرية أو الأمنية الخاصة بحصانة ضد الملاحقة القضائية أمام محاكم الدول التي يعملون على إقليمها، على سبيل المثال الأمر رقم (17) الصادر في عام 2004 عن سلطة الائتلاف المؤقتة في العراق، والذي يقضي بمنح المتعاقدين الخاصين حصانة من الخضوع للقوانين العراقية عما يرتكبونه من مخالفات، كما قد يمنحون الحصانة ضد ملاحقة المحكمة الجنائية الدولية، على سبيل المثال ما قامت به الولايات المتحدة من إبرام العديد من الاتفاقيات الثنائية المتعلقة بحصانات جنودها ومن تعاقبت معهم من المتعاقدين العسكريين، بهدف حمايتهم من الإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية<sup>(80)</sup>.

ثانياً: قد يتوقف الجهاز القضائي في الدول التي تعمل فيها الشركات العسكرية أو الأمنية الخاصة، نتيجة لظروف النزاع المسلح، وهو المكان الذي يرجح اللجوء إليه لاتخاذ الإجراءات القانونية لملاحقة هؤلاء الموظفين قضائياً، عما قد يرتكبونه من انتهاكات جسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني.

ثالثاً: أن الدول المتعاقدة مع الشركات العسكرية أو الأمنية الخاصة، حين تكون هي المستفيدة من خدمات هذه الشركات، قد تكون عاجزة عن ممارسة اختصاصها القضائي تجاه موظفي هذه الشركات، إذا كانت هذه الشركات تعمل خارج أقاليم هذه الدول، وذلك لافتقارها إلى التشريع الوطني اللازم، الذي يمكنها من ملاحقة هؤلاء الموظفين قضائياً خارج حدود إقليمها. كما أنه حتى في حالة وجود التشريعات الداخلية التي تسمح بمثل هذه الملاحقة، قد لا تكون لدى هذه الدول الرغبة أو الإرادة السياسية للقيام باتخاذ الإجراءات للمقاضاة على انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني وقعت في الخارج.

رابعاً: أنه حتى في الحالات التي تكون فيها دول أخرى قادرة على اتخاذ هذه الإجراءات ورغبة في ذلك، بمعنى لديها

<sup>(78)</sup> عادل عبدالله المسدي، مرجع سابق، ص143-144، ينظر أيضاً: عبد علي محمد سوادى، مرجع سابق، ص93.

وهذا ما أكدت عليه الفقرة الثانية من المادة (86) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، حيث ذكرت صراحة مسؤولية الرؤساء عن المخالفات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني.

<sup>(79)</sup> عبد علي محمد سوادى، مرجع سابق، ص91 وما بعدها.

<sup>(80)</sup> عادل عبدالله المسدي، مرجع سابق، ص151-152.

تشريعات تسمح بالملاحقة القضائية عن الجرائم الواقعة خارج إقليم الدولة، فإن السير في الدعوى يكون معقداً؛ نظراً لوجود معظم الأدلة والشهود في البلد الذي وقعت فيه الانتهاكات، مما يصعب الحصول عليها لإجراء محاكمة عادلة.

### الفرع الثاني: المسؤولية الجنائية لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة أمام المحكمة الجنائية الدولية

أن تحقيق العدالة الجنائية في مواجهة موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، يستلزم اللجوء إلى المحكمة الجنائية الدولية، وذلك للحيلولة دون إفلاتهم من المساءلة عما يرتكبونه من جرائم، على الرغم من أن نظام عمل هذه المحكمة وطريقة إحالة الدعوى إليها، قد يؤدي إلى عدم استطاعتها ملاحقة كل موظفي هذه الشركات، خصوصاً إذا كان هؤلاء الموظفين يحملون جنسية دولة ليست طرفاً في النظام الأساسي للمحكمة، أو إذا كانت الجرائم التي ارتكبوها قد وقعت على إقليم أو على متن طائرة أو سفينة تابعة لدولة ليست طرفاً في نظامها الأساسي، أو كانت الدولة التي يعملون لحسابها قد أبرمت اتفاقيات حصانات مع الدول الأطراف في النظام الأساسي لهذه المحكمة للحيلولة من ملاحقة المحكمة الجنائية الدولية لهؤلاء الموظفين.

وعلى الرغم من ذلك، فإن قيام المحكمة الجنائية الدولية في الحالات الداخلة في اختصاصها، بملاحقة موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، يؤدي إلى تحقيق العدالة الجنائية في مثل هذه الحالات، نظراً لما تتمتع به هذه المحكمة من إمكانية توهلها للاضطلاع بهذه المهمة، منها: قدرة المحكمة على التحقيق فيما ينسب لهؤلاء الموظفين من جرائم، قد تحتاج إلى جهة لديها من الإمكانيات ما يؤهلها لجمع الأدلة واستقدام الشهود الذين قد يكونوا منتقلين إلى جنسيات مختلفة، كما أن انتماء قضاة المحكمة إلى جنسيات مختلفة، وما يتمتعون به من كفاءة عالية، سيؤدي إلى إجراء محاكمات نزيهة وعادلة لهؤلاء الموظفين.

وتجدر الإشارة إلى أهمية اضطلاع المحكمة الجنائية الدولية بملاحقة موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، من حيث ترسيخ وتأكيد بعض السوابق القضائية فيما يتعلق بمساءلة وملاحقة هؤلاء الموظفين، على عكس ما تصدره المحاكم الوطنية من أحكام ضد هؤلاء الموظفين، التي قد لا تشكل السوابق القضائية التي يمكن الاهتداء بها في ملاحقة هؤلاء الموظفين، كما أن أحكام المحاكم الوطنية نظراً لعدم إعلانها بشكل كاف على المستوى الدولي، قد لا تكون رادعة لموظفي هذه الشركات، مثلما هو الحال بالنسبة لأحكام المحكمة الجنائية الدولية.

ومن الواضح أن اللجوء إلى المحكمة الجنائية الدولية لملاحقة موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، يكون أمراً ممكناً في حالة ما إذا كانت الجرائم المنسوبة لهؤلاء الموظفين قد ارتكبت على إقليم إحدى الدول الأطراف في النظام الأساسي للمحكمة، أو إذا كان المجني عليه ينتمي إلى جنسية إحدى الدول الأطراف في هذا النظام الأساسي، أو إذا قام مجلس الأمن بما له من سلطات طبقاً للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة في حالة وضع ما إلى الحكم، وأثبتت التحقيقات التي أجراها المدعي العام للمحكمة تورط موظفي بعض هذه الشركات، المتعاقد معها من قبل إحدى الدول الأطراف في النزاع المسلح، في جرائم حرب أو جرائم إبادة أو جرائم ضد الإنسانية .

كما يمكن للمحاكم الجنائية للدول التي تأخذ بنظام الاختصاص الجنائي العالمي، ملاحقة موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة جنائياً حال ارتكابهم جرائم حرب أو جرائم إبادة أو جرائم ضد الإنسانية، أيما كان مكان ارتكابها وأياً كانت جنسية مرتكبها.

ومما سبق، يعد اللجوء إلى المحكمة الجنائية الدولية إحدى الطرق التي يمكن من خلالها التوصل إلى معالجة جزئية للثغرة المتعلقة بملاحقة موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، على ما يتورطوا فيه من انتهاكات جسيمة لقواعد القانون

الدولي الإنساني أو قانون حقوق الإنسان، أثناء مشاركتهم في النزاعات المسلحة بجانب القوات المسلحة فحدي الدول الأطراف في هذا النزاع، لا سيما إذا وضعنا في الاعتبار أن الدول المستفيدة من خدمات هذه الشركات الخاصة، غالباً ما لا يكون الإرادة السياسية لملاحقة موظفي هذه الشركات جنائياً أمام محاكمها الوطنية، كما أن النظام القضائي في الدول التي تعمل هذه الشركات على إقليمها أحياناً ما يكون غير قادر على ملاحقة هؤلاء الموظفين جنائياً، نظراً لما قد يترتب على النزاع المسلح من تأثير على فاعلية النظام القضائي في هذه الدول.

وبالتالي أن ضمان عدم إفلات موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة من المساءلة الجنائية عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني أو قانون حقوق الإنسان، يجب على كل من الدول التي تتعاقد مع هذه الشركات والدول التي تعمل على إقليمها، وكذلك دول المنشأ لهذه الشركات، أن تعمل كل منها على تضمين تشريعاتها الوطنية ولاية قضائية جنائية، تسمح لها بملاحقة موظفي هذه الشركات حال تورطهم في جرائم دولية أثناء مشاركتهم في النزاعات المسلحة، أو جرائم منصوص عليها في قوانينها الوطنية، بالشكل الذي تضمن فيه سد الثغرات المتعلقة بملاحقة موظفي هذه الشركات، لتحقيق العدالة الجنائية<sup>(81)</sup>.

### الخاتمة

أن الوضع القانوني لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، يختلف حسب طبيعة نشاطهم ومشاركتهم في النزاعات المسلحة الدولية، فقد ينطبق عليهم وصف المرتزقة والمدنيين، ولكن لا يمكن أن ينطبق عليهم وصف المقاتلين، وبالتالي يحرمون من وضع أسير الحرب، وتساءل الدولة المتعاقدة عن تصرفات موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، سواء بصفقتهم يشكلون جزءاً من قواتها المسلحة، أو بصفقتهم لا يشكلون جزءاً منها، أو نتيجة عدم قيامها ببذل العناية الواجبة، ويسأل جنائياً موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة عن الجرائم المرتكبة أثناء مشاركتهم في النزاع المسلح، وكذلك يسأل الرؤساء عن انتهاكات هؤلاء الموظفين لقواعد القانون الدولي الإنساني وقواعد قانون حقوق الإنسان، وذلك رغم الصعوبات التي تواجه ملاحقة هؤلاء الموظفين جنائياً، إلا أنه يمكن مساءلتهم جنائياً أمام المحكمة الجنائية الدولية عن تصرفاتهم إذا شكلت انتهاكا لقواعد القانون الدولي.

وفي ما يلي نذكر أهم ما تم التوصل إليه خلال دراسة موضوع البحث كالتالي:

### أولاً: النتائج:

1- أن موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة هم في النهاية مرتزقة، رغم وصفهم بالموظفين الأمنيين أو المتعاقدين العسكريين، حيث أنهم لا يدافعون عن قضايا عادلة يؤمنون بها، بل يقبلون الاشتراك في نزاع مسلح لا ينتمون بجنسيتهم لأي من أطرافه، بهدف تحقيق الربح المادي.

2- أن موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة لا ينطبق عليهم صفة المقاتلين، وذلك لعدم اعتبارهم أفراد ينتمون إلى القوات المسلحة لأحد أطراف النزاع، كما أنهم ليسوا أفراداً في ميليشيات أو وحدات متطوعة أخرى تابعة لأي دولة طرف في النزاع، وإن كانت لا تشكل جزءاً من قواتها المسلحة، وبالتالي لا يمكنهم التمتع بالحقوق التي ترتبها المعاهدات الدولية زمن النزاعات المسلحة الدولية، لا سيما وضع أسير الحرب، وذلك لعدم توافر شروط المقاتل فيهم.

3- أن موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة المرافقين للقوات المسلحة، وهم في الأصل مدنيون، والذين تناولتهم

<sup>(81)</sup> المرجع السابق، ص 154 وما بعدها.

المادة (4/أ-4) من اتفاقية جنيف الثالثة، يعتبرون الاستثناء الوحيد من حيث استقادتهم من وضع أسير الحرب، رغم أنهم غير مقاتلين، أما إذا اشتركوا في العمليات العدائية بصورة مباشرة، فإنهم بالتالي يخرجون من دائرة المستفيدين من هذا الوضع.

4- إن تقرير الحماية لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، وتحديد مركزهم القانوني يتوقف على مدى مشاركتهم المباشرة والفعالة في العمليات القتالية، دفاعية كانت أو هجومية، إلى جانب أحد أطراف النزاع المسلح.

5- أغلب النصوص القانونية التي تم الاسترشاد إليها لا تنطبق إلا على النزاعات المسلحة الدولية، دون النزاعات المسلحة غير الدولية التي تعد البيئة الخصبة لتدخل الشركات العسكرية والأمنية الخاصة.

6- على الرغم من كون أكثر النزاعات المسلحة الراهنة التي تنشط فيها الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، هي نزاعات مسلحة غير دولية، إلا أن الأحكام المتعلقة بالمرتزقة وردت في البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1977 المتعلق بالنزاعات المسلحة ذات الطابع الدولي فقط، مما يبعد مسألة تكييف بعض موظفي هذه الشركات الناشطين في النزاعات المسلحة غير الدولية.

7- تسعى الدولة المتعاقدة مع الشركات العسكرية والأمنية الخاصة إلى التحلل من المسؤولية عن سلوك وتصرفات موظفي هذه الشركات، استناداً لكونهم لا يشكلون جزءاً من قواتها المسلحة، ولا يدخلون في عداد الأجهزة التابعة للدولة، والتي تسأل عن تصرفاتها على المستوى الدولي، إلا أن قواعد القانون الدولي ذات الصلة، وما رسخه القضاء الدولي في العديد من أحكامه، إلى أن الجهات المستفيدة من خدمات هذه الشركات دولاً كانت أو منظمات دولية، تسأل عن سلوك وتصرفات موظفي هذه الشركات أياً كان وضعهم القانوني.

8- أن التجاوزات والانتهاكات لقواعد القانون الدولي الإنساني التي قد يتورط فيها موظفو هذه الشركات، يمكن أن تشكل جرائم حرب أو غيرها من الجرائم الدولية، التي يجب أن يسأل عنها هؤلاء الموظفين جنائياً، بصرف النظر عن الجهة التي تتولى ملاحقتهم قضائياً.

9- ضرورة ضمان الحماية اللازمة لحقوق الإنسان، وضمان حصول ضحايا انتهاكات الشركات العسكرية والأمنية الخاصة على تعويضات لحقوقهم المنتهكة إعمالاً بمبدأ الإنصاف.

### ثانياً: التوصيات:

1- ضرورة إعادة النظر في تعريف المرتزقة بمعناه التقليدي، من خلال توسيع هذا المفهوم بما يتفق والتطورات الحديثة التي طرأت على الأطراف الفاعلة في النزاعات المسلحة المعاصرة، وإدخال نشاط الشركات العسكرية والأمنية الخاصة ضمن ذلك المفهوم، لأن موظفي هذه الشركات هم مرتزقة جدد.

2- إيجاد حل للإشكالية القانونية المرتبطة بالوضع القانوني لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، لا سيما تحديد وبدقة المقصود بالمشاركة المباشرة في العمليات القتالية.

3- إعادة تنظيم الأطر القانونية التي تحكم نشاط الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، وذلك بسن تشريعات للسيطرة عليها، وتحديد عقود موظفيها، وتحميلها المسؤولية القانونية في حالة انتهاكها حقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي الإنساني.

4- يجب أن يكون هناك التزام على الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، بتقديم أي فرد من أفرادها يتورط في ارتكاب جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية أو غيرها من الجرائم الدولية إلى المحاكمة الجنائية، سواء تمت هذه المحاكمة أمام محاكم



الدولة التي تعمل على إقليمها الشركة، أو محاكم الدولة المتعاقدة معها، إذا كان لديها من التشريعات الداخلية ما يسمح لها بملاحقة هؤلاء الموظفين، أو قيام الشركة بتسليم هؤلاء الأشخاص إلى دولهم لتتولى محاكمتهم عن هذه الجرائم، وعليها أن تقدم كل المساعدة والدعم لأي محكمة دولية يحال إليها أي من أفراد هذه الشركات لمساءلته جنائياً عما ينسب إليه من جرائم.

5- ضرورة قيام الدول التي تعمل الشركات العسكرية والأمنية الخاصة على أراضيها، بوضع الإجراءات والتدابير المناسبة لضمان مساءلة موظفي هذه الشركات، عما ينسب إليهم من تجاوزات أو انتهاكات لقواعد القانون الدولي الإنساني أو قانون حقوق الإنسان، أثناء تنفيذهم للمهام المتعاقدة عليها، وضمان تحمل الشركة المسؤولية الكاملة عن مثل هذه الانتهاكات أو تلك التجاوزات.

6- ضرورة العمل إلى التوصل لاتفاقية دولية تنظم عمل الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، بصورة متكاملة لا يعترضها النقص والغموض، ترسم سياسة موحدة تنظم عملية التعاقد معها، خصوصاً فيما يتعلق بضوابط وشروط مشاركتها في النزاعات المسلحة، مثل حظر تقديم خدماتها لأية قوات غير حكومية، أو المشاركة في أية عمليات عسكرية تهدف إلى الإطاحة بالحكومات القائمة، وبشكل عام حظر استخدام هذه الشركات في أية أعمال تتعارض مع أهداف ومبادئ الأمم المتحدة، وكذلك تضمن مساءلتها موظفيها في حالات انتهاك القانون على جميع المستويات، لا سيما في ضوء تزايد اللجوء إلى التعاقد معها من قبل الدول أو المنظمات الدولية.

#### قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الكتب:

- 1- السيد أبو الخير، الشركات العسكرية والأمنية الدولية الخاصة "دراسة قانونية سياسية"، الطبعة الأولى، إيتراك، 2008.
- 2- صلاح الدين عامر، اختصاص المحكمة الجنائية الدولية بملاحقة مجرمي الحرب، منشور في القانون الدولي الإنساني دليل للتطبيق على المستوى الوطني، إصدار اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالقاهرة، دار المستقبل العربي، 2003.
- 3- محمد عبدالكريم حسن عزيز، مسؤولية المقاتل عن انتهاك القانون الدولي الإنساني، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر، 2018.

ثانياً: الرسائل:

- 1- بن عزيزة محمد، ولد يحيى محمد، مشكلة المرتزقة في النزاعات المسلحة، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة يحيى فارس بالمدينة، الجزائر، 2021-2022.
- 2- بركاني خديجة، حماية المدنيين في النزاعات المسلحة غير الدولية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2008.
- 3- نمر محمد الشهبان، مشكلة المرتزقة في النزاعات المسلحة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2012.

ثالثاً: الدوريات

- 1- بسمة خليل توم، الشركات الأمنية الخاصة بين حدود المسؤولية القانونية وواقع الممارسة في دول ثورات الربيع العربي

2011-2020، الأبحاث-الدراسات، ربيع 2021.

2-تواتي حليلة، الوضع القانوني للشركات الأمنية والعسكرية الخاصة في ظل قواعد القانون الدولي الإنساني، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد (11)، العدد (02)- (عدد خاص)، 2020.

3-خديجة عرسان، الشركات الأمنية الخاصة في ضوء القانون الدولي الإنساني، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد 1، 2012.

4-عادل عبدالله المسدي، الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في ضوء قواعد القانون الدولي "دراسة للوضع القانوني لموظفي هذه الشركات والمسئولية عن تصرفاتهم"، المجلة المصرية للقانون الدولي، المجلد 65، العدد 65، 2009.

5-عبد علي محمد سوادي، المركز القانوني للشركات الأمنية في القانون الدولي الإنساني، مجلة رسالة الحقوق، السنة السادسة، العدد الثالث، 2014.

6-طالب ياسين، المركز القانوني لموظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة أثناء النزاعات المسلحة الدولية، حوليات جامعة الجزائر 1، المجلد 35، العدد 2، 2021.

7-ماهر جميل أبوخوات، الوضع القانوني للمرتزقة وموظفي الشركات الأمنية الخاصة أثناء النزاعات المسلحة، دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 39، العدد 1، 2012.

رابعاً: الاتفاقيات:

1-البروتوكول الإضافي الأول 1977 المتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية الملحق باتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949 المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني.

2- النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

3- اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949.

4-اتفاقية لاهاي لعام 1907 الخاصة بالحرب البرية.

خامساً: الوثائق:

1-الوثيقة A/HRC/WG.10/1/2

2-الوثيقة: Supplement No 10(A/56/1) الفقرتين (7-13).

3-مشروع مواد لجنة القانون الدولي حول مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً لعام 2001، تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثانية والخمسين، حولية لجنة القانون الدولي، المجلد الثاني، الجزء الثاني، 2001.

4-وثيقة "موننترو" بشأن الالتزامات القانونية الدولية والممارسات السلمية للدول ذات الصلة بعمليات الشركات العسكرية والأمنية الخاصة أثناء النزاع المسلح، الملحق برسالة الممثل الدائم لسويسرا إلى أمين عام الأمم المتحدة في 2 أكتوبر 2008، الوثيقة: A./467-S/2008/636

عنوان البحث

## التحليل المكاني لآبار مياه الشرب بمنطقة وادي عتبة

ابراهيم الزبير عبدالقادر الزبير<sup>1</sup>

<sup>1</sup> محاضر بجامعة فزان - كلية الآداب والعلوم وادي عتبة

بريد الكتروني: [ibr.alzubair@fezzanu.edu.ly](mailto:ibr.alzubair@fezzanu.edu.ly)

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/13>

تاريخ القبول: 2024/09/20م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

### المستخلص

الإمداد المائي للتجمعات والأحياء السكنية، من أهم الخدمات الواجبة التوصيل للسكان مهما كان حجمهم، كبيرا أو صغيرا، فالأمر لا يرتبط بالحجم كونها خدمة حياتية تقوم عليها حياة البشر والكائنات الأخرى، وقد لا يقتصر الأمر على التزود وتوفير المياه للسكان فقد، وإنما المحافظة عليها، ففي منطقة الدراسة (وادي عتبة) الواقعة بالجنوب الغربي لليبيا التي تعتمد أساسا على المخزون المائي الأرضي الذي لا يوجد مصدرا يعوض الفاقد منه... لذا؛ فإن هذه الورقة تتناول بالتحليل آبار المياه المخصصة للاستخدام المنزلي، بهدف التعرف على واقعها وتوزيعها المكاني، ومدى كفاية إنتاجها المائي للسكان، وللوصول لهذا قامت الدراسة بالاعتماد على المقاييس الإحصائية كتحليل صلة الجوار، وتحليل بيرسون، والمعايير التخطيطية، وقد خلصت الدراسة للعديد من النتائج أهمها: إن نمط التوزيع المكاني لآبار المياه الجوفية يميل نحو العشوائية، كذلك وجود فائض في الإنتاج بلغ 65 % من كمية الإنتاج اليومي البالغة 22410000 لتر يوميا، وقد أوصت الدراسة إلى إجراء الصيانة اللازمة للآبار للتطابق وتناسب مع المعايير التخطيطية بالخصوص.

**الكلمات المفتاحية:** وادي عتبة، التوزيع المكاني، المعايير التخطيطية، آبار المياه، التوزيع الجغرافي، الاستهلاك المنزلي.

## RESEARCH TITLE

**SPATIAL ANALYSIS OF DOMESTIC USE WATER WELLS  
IN WADI ATABA AREA****Abraheem Alzubayr Abdulqadir Alzubayr<sup>1</sup>**<sup>1</sup> Lecturer at Fezzan University – Faculty of Arts and Sciences Wadi AttabaContact: [ibr.alzubair@fezzanu.edu.ly](mailto:ibr.alzubair@fezzanu.edu.ly)HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/13>**Published at 01/10/2024****Accepted at 20/09/2024****Abstract**

The water supply to residential communities and neighborhoods is one of the most important services that must be delivered to the population, regardless of their size, large or small, as it is not related to the size as it is a life service on which the lives of humans and other beings are based.

The matter may not only supply and provide water to the lost population, but also preserve it, in the study area (Wadi Ataba) located in the southwest of Libya, which depends mainly on the land water reserve, from which there is no source to compensate for the loss.


Therefore, this paper deals with the analysis of water wells intended for domestic use, in order to identify their reality and spatial distribution, and the adequacy of their water production for the population, and to reach this, the study relied on statistical measures such as neighborhood relationship analysis, Pearson analysis, and planning standards, and the study concluded for many results, the most important of which are: The pattern of spatial distribution of groundwater wells tends towards randomness, as well as a surplus in production amounting to 65% of the daily production amount of 22410000 liters per day, and the study recommended to carry out maintenance necessary for wells to conform and fit planning standards in particular.

**Key Words:** Wadi Ataba, spatial distribution, planning standards, water wells, geographical distribution, household consumption.

## المقدمة:

يقول تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ ﴾ [1] صدق الله العظيم، المياه عصب الحياة، وبدونها لا حياة للنسل البشري، فهي أعلى مفقود وأرخص موجود، ولذا فإن قيمته تختلف بمقدار توفره، وتعدد مصادر الحصول عليه هنا أو هناك، الأمر الذي يتوقف عليه عملية تنظيم الاستهلاك من هذه المياه، وفي بلد مثل ليبيا تعتمد على الخزانات الجوفية كمصدر للمياه، والتي تمتد عمرها إلى آلاف السنين، مع عدم وجود ما يعوض الفاقد من هذه الخزانات، فلا جريان سطحي للمياه ولا تساقط يكافئ الاستهلاك ويعوضه، وتزداد أهمية هذا الموضوع بالاتجاه جنوباً حيث السمة الصحراوية للبلاد.

وتقع منطقة الدراسة بالجنوب الغربي لليبيا ( انظر الشكل رقم 1 ) وفي نطاق حوض مرزق الذي تعتمد فيه المراكز العمرانية على المياه الجوفية كمصدر للتزود بالمياه، ويوجد بهذه الحوض خزان للمياه الجوفية ( الخزان العلوي: ومياه هذا الخزان ذات نوعية جيدة جداً، حيث لا يتعدى معدل الاملاح المذابة إلى نصف جرام بالتر و ينخفض في بعض المناطق حتى يصل إلى أقل من ربع جرام، وتتميز هذه المياه بقدوم عمرها، حيث يصل عمرها إلى أكثر من 21000 سنة ) [2] و الخزان السفلي ويحتوي هذا الخزان



المصدر: إبراهيم الزبير عبدالقادر الزبير، التوزيع المكاني للمدارس الثانوية والمهنية العامة بمنطقة وادي عتبة، مجلة جامعة فزان العلمية، المجلد 2، العدد 2، السنة 2023م، ص 131.

## شكل رقم ( 2 ) بقايا خزان مياه الاستهلاك المنزلي بمحلة المقطع



على مياه ذات نوعية جيدة، إذ لا تزيد نسبة ملوحتها عن 1.25 جرام في اللتر، وقد دلت الدراسات التي أجريت لتحديد عمر مياه هذا الخزان، على أن عمر المياه يتراوح بين 4000 و 14000 سنة، أي انها قديمة ولا تتوفر لها أي تغذية طبيعية لانعدام هطول الأمطار تقريباً) [3]. وتستغل منطقة الدراسة هذه الخزانات للشرب بعدد من الابار بلغت 16 بئراً، موزعة على محال منطقة الدراسة التسع وهي: إنجارن، تساوة، أقار، تقروطين، المقطع، مرحبا، أم الحمام، السبيطات، ودوجال، وذلك لتوفير احتياجات السكان البالغ عددهم 23067 نسمة سنة 2021م من المياه، وكذلك الأنشطة المختلفة.

ويمكن القول إن استغلال السكان لمياه الشرب خلال فترة الخمسينيات من القرن الماضي وما قبلها، كان عن طريق الآبار الموجودة بسواني [4] الفلاحين، أما الآبار المخصصة لمياه الشرب فلم تكن موجودة حتى فترة الستينيات من القرن الماضي حيث حفر أول بئران تجريبان يتبعان قطاع الزراعة في كل من محلة المقطع ومحلة أقار، وكانت تغذيتهما للسكان محدودة



بحيث تقام حنفية مياه واحدة في كل حي سكني، وتم بناء خزانان لهما خلال فترة السبعينيات في أماكن مرتفعة لتساعد في انسيابية المياه (انظر الشكل رقم (2) والتي تمثل خزان بئر المياه القديم بمحلة المقطع )، كما تم خلال فترة السبعينيات حفر ابار مخصصة للشرب في محال تساوة والسبببات وام الحمام.[5]

#### أولاً: مشكلة الدراسة:

تتضح مشكلة الدراسة في توصيل الخدمات للسكان بمنطقة الدراسة بصفة عامة، وتوفير مياه الشرب بصفة خاصة، في ظل اتساع الرقعة الجغرافية لمنطقة الدراسة، وتباعد المحال العمرانية بها، لذلك تحاول هذه الدراسة الإجابة على التساؤلات الآتية

[1]- ما التوزيع الجغرافي الذي تتخذه ابار مياه الشرب بمنطقة وادي عتبة؟

[2]- وما هو النمط الذي تتخذه هذه الابار في توزيعها المكاني.؟

[3]- وهل توفر هذه الابار القدر الكافي والمطلوب من المياه للاستخدام المنزلي بمنطقة الدراسة.؟

#### ثانياً: منهجية البحث:

تم الاعتماد في جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بموضع الدراسة على:

- الكتب والدوريات التي تناولت موضوع الدراسة، أو لها علاقة بمنطقة الدراسة.
- الدراسة الميدانية والمتمثلة في البيانات والمعلومات التي جمعت عن طريق الملاحظة المباشرة أو من خلال المقابلة الشخصية مع العاملين بهذه الخدمات.
- الإحصائيات الرسمية التي تصدر عن جهات الاختصاص سواء الخاصة بالسكان أو الخدمات المستهدفة.

وقد اتبعت الدراسة منهجاً وصفيّاً في تقديم صورة واقعية عن مواقع هذه الآبار، كما استعانت الدراسة بالأساليب الإحصائية المناسبة لتحليل صلة الجوار، ومعامل الارتباط بيرسون، وذلك بغية التعرف على توزيعها المكاني، لأجل معالجة الوضع الحالي وتقدير الاحتياجات المستقبلية.

#### أهداف الدراسة:

- [1]- دراسة أنماط التوزيع المكاني لأبار مياه الشرب بمنطقة الدراسة، وإجراء تقييم مكاني لها.
- [2]- تقدير الاحتياجات من ابار مياه الشرب بمنطقة الدراسة بناءً على المعايير التخطيطية.
- [3]- المساهمة في رسم خطط التنمية المكانية، من خلال تقديم تصور عن الوضع الحالي لهذه الآبار، وشبكة المياه بمنطقة الدراسة.

#### الدراسات السابقة:

المياه من المواضيع المهمة، والشاغلة للباحثين والمخططين وصناع القرار، كونها ترتبط بحياتنا وانشطتنا المختلفة، ولقد تناولت العديد من البحوث هذا الموضوع، وان كان التركيز في اغلب البحوث على نوعية المياه أو كفاية الاستهلاك المنزلي، وفيما يلي بعض هذه البحوث التي تناولت جانب من جوانب هذه الدراسة:

- [1]- قدمت الباحثة رباب بنت عبدالعزيز سعيد الغامدي، بحثاً بعنوان ( ترشيد الاستهلاك المنزلي للمياه في مدينة جدة ) ( 2011)<sup>[6]</sup>، هدفت من خلال هذه الدراسة لمعرفة الموارد المائية المتاحة للاستخدام المنزلي، والعوامل المؤثرة في ترشيد الاستهلاك، وقد حاولت الدراسة الربط بين الترشيد ونشر الوعي باستخدام الاعلام، كما أوضحت الدراسة ان المياه المستخدمة في المنازل قائمة على مياه البحر المحلاة.



[2]- قدما الباحثان يوسف العلي و طاهر شيخو، بحثاً بعنوان ( مساهمة في تقييم انماط وممارسات استهلاك المياه المنزلية في محافظة طرطوس ) ( 2014م )<sup>[7]</sup>، بهدف التعرف على انماط وممارسات استهلاك المياه لدى عينة من مشتركى المياه المنزلية في المحافظة شملت 150 عينة، وبينت نتائج الدراسة ان أكثر من 95% يتبعون إجراءات ترشيد استهلاك المياه، وتوصلت الدراسة الى وجود وعي بخصوص الاستهلاك المائي لدى الذين شملتهم الدراسة.

[3]- قدم الباحث عبدالحق نايف محمود واخرون ، دراسة بعنوان: (التحليل المكاني للأبار في قضاء بيجي باستخدام نظم المعلومات الجغرافية ) ( 2017م)<sup>[8]</sup>، هدفت الدراسة للتعرف على التوزيع المكاني لهذه الابار ونمط انتشارها من خلال استخدام التقنيات المتوفرة في برنامج نظم المعلومات الجغرافية GIS، متمثلة في تحليل صلة الجوار، وظهرت نتائج التحليل المكاني ان نمط التوزيع لهذه الابار مشتت عشوائي، واقترحت الدراسة عدد من التوصيات من بينها التركيز على إعادة توزيع الأبار بمنطقة الدراسة والتخلص من النمط العشوائي لها.

[4]- تناول الباحثان زين العابدين على صفر وحمو جميل، بحثاً بعنوان ( طرق تحليل أوجه الاستهلاك الحضري والمنزلي للمياه في مدينة اربيل وتقدير الحاجة المستقبلية) ( 2018م)<sup>[9]</sup>، قامت الدراسة بتناول الموضوع من حيث الربط بين الاستهلاك وتقدير الاحتياج المستقبلي للمدينة مع المعايير التخطيطية المحلية والدولية، وقد توصلت الدراسة الى تقدير الاستهلاك اليومي للفرد في المدينة بـ 377 لتر.

[5]- قدم الباحث مصطفى عبدالسلام الشيباني خلف الله، بحثاً بعنوان ( تقييم مدى صلاحية المياه الجوفية لأغراض الشرب في محلة بئر بن شعيب الزاوية المركز - ليبيا ) ( 2022م)<sup>[10]</sup>، ولإجراء هذا التقييم قامت الدراسة على أخذ عينات من 19 بئر من الابار بهذه المحلة ومقارنتها مع المواصفات الليبية المقررة لمياه الشرب، وأظهرت نتائج الدراسة وجود تباين بين الابار، فكلها يوجد بها عنصر أو أكثر تتجاوز قيمته الحد المسموح به وفق المقاييس، وبالتالي لا يوجد أي بئر يتفق مع المعايير القياسية.

#### المبحث الاول: التوزيع الجغرافي لأبار مياه الاستخدام المنزلي بمنطقة الدراسة.

يوجد بمنطقة الدراسة 16 بئراً، تتوزع بكل المحال العمرانية بمنطقة الدراسة وهي: انجارن، تساوة، أقار، تقروطين، المقطع، مرحبا، أم الحمام، السبيطات، ودوجال، لتزود سكانها البالغ عددهم 23067 نسمة سنة 2021 ميلادية باحتياجاتهم من المياه اللازمة للاستهلاك المنزلي، والجدول التالي يبين التوزيع الجغرافي لهذه الابار بمحال منطقة الدراسة.


الجدول رقم ( 1 ) التوزيع الجغرافي لأبار مياه الشرب بمنطقة وادي عتبة

ت	المحلة	عدد السكان	عدد ابار المياه	النسبة المئوية
1	انجارن	1200	2	12.5%
2	تساوة	7589	2	12.5%
3	أقار	4789	1	6.25%
4	تقروطين	578	1	6.25%
5	المقطع	489	1	6.25%
6	مرحبا	1409	1	6.25%
7	أم الحمام	982	3	18.75%
8	السبيطات	4075	2	12.5%
9	دوجال	1976	3	18.75%
	المجموع	23067	16	100%

المصدر: الباحث استناداً الى:

- [1]- مكتب السجل المدني وادي عتبة، إحصائية بعدد السكان للعام 2021م.  
[2]- مركز خدمات الشركة العامة للمياه والصرف الصحي وادي عتبة، بيانات غير منشورة، 2022م.

يتبين لنا من خلال الجدول السابق إن التوزيع العددي لهذه الآبار لا يتناسب وحجم السكان بالمحال العمرانية بمنطقة




الدراسة، فمحلة تساوه والتي يقطنها 7589 نسمة بها بئران، بينما محلة أم الحمام القاطن بها 982 نسمة بها ثلاثة آبار مياه للاستخدام المنزلي، وعلى النقيض من ذلك محلة آقار ثاني أكبر المحال العمرانية بمنطقة الدراسة بها 4789 نسمة ومع هذا لا يوجد بها إلا بئر واحد، في حين أن محلة السبيطات الأقل منها بقليل 4075 نسمة بها بئران، ومن هذا السرد نلاحظ أن هذه الآبار في توزيعها الجغرافي لا تتعامل مع الحجم السكاني

بالمحال العمرانية، وإنما هناك عوامل أخرى تؤثر في توزيعها الجغرافي.


والشكل رقم (3) يعطي توضيحاً أكثر لهذا التوزيع، فالنسبة الأكبر من هذه الآبار تقع بمحلات دوجال، أم الحمام، بواقع 3 آبار لكل واحد منها، وبنسبة بلغت 18.75% من إجمالي عدد الآبار بمنطقة الدراسة لكل محلة عمرانية، أما في المرتبة الثانية جاءت كلٌّ من إنجان والسبيطات بنسبة مئوية 12.5%، وذلك بالرغم من الاختلاف في الحجم السكاني، بينما جاءت محال آقار، تقروطين، المقطع، مرجبا في المرتبة الثالثة والآخرية بواقع بئر واحد لكلٍ منها وبنسبة 6.25% من إجمالي عدد الآبار بمنطقة الدراسة، وهذا يشير لوجود عوامل أخرى غير السكان أثرت هي الأخرى في حفر آبار الاستخدام المنزلي بهذا الشكل.

المبحث الثاني: التحليل المكاني لأبار مياه الشرب بمنطقة الدراسة.




لإجراء التحليل المكاني لمواقع هذه الآبار تم تحديد مواقعها ميدانياً (حسب الشكل رقم 3) فقد بلغ عددها 16 بئراً منتشرة في مختلف نواحي المنطقة، كما تم الاستعانة بالأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل التوزيعات المكانية، كتحليل صلة الجوار (الذي يهدف إلى تحليل المسافة الحقيقية الفاصلة بين المراكز الموزعة على الخريطة على هيئة نقاط ونسبة معدلها إلى معدل المسافة المتوقعة الفاصلة بين النقط في النمط العشوائي، وذلك بقصد التوصل إلى

معياري كمي يستدل به على نمط التوزيع المكاني للمراكز أو النقاط التي هي محل الدراسة).<sup>[11]</sup>



وعند استخدام هذا التحليل لدراسة نمط توزيع ابار مياه الاستخدام المنزلي بوادي عتبة، نجد ان قيمة الجار الاقرب تساوي 0.54 ( انظر الشكل رقم 5 )، مما يعني ان ابار المياه بمنطقة الدراسة تتخذ النمط لمتقارب المتجه نحو العشوائية باعتبار قيمة الجار الاقرب تقع بين 0.5 واقل من الواحد الصحيح، وعند النظر للشكل رقم ( 6 ) والذي يضع ابار المياه في مجموعات حسب قربها من بعض، يتبين لنا ان نمط توزيعها متقارب يتجه نحو العشوائية في بعض المجموعات، فالمجموعة ( أ ) والتي بها 5 ابار لتزويد محلي السبببات و دوجال بمياه الشرب، بها اربعة ابار متقاربة نوعاً ما،

فالمسافة شبه منتظمة، بينما البئر الخامس والذي يقع بالناحية الشرقية من محلة دوجال شكل تطرفاً ملحوظاً جعل هذا النمط المتقارب يسير نحو العشوائية، وينطق الامر ايضاً على المجموعة الرابعة ( د ) التي تمثل بئران في محلة تساوه هما بئر همندي وبئر سارو بمسافة 1.8 كيلومتر، وذلك بعكس بئر محلة اقرار الذي يبعد عن اقرب جيرانه بئر تساوه الشرقي بمسافة 4 كيلو متر مما شكل ميلاً نحو العشوائية في هذه المجموعة، ولعل السبب في ذلك هو توزيع السكان وانتشارهم في منطقة الدراسة، فهذه الابار انشئت لتلبية احتياجات سكان محلة معينة وهذا طبعا قبل التوسع العمراني الذي ساهم في عملية ربط شبكة المياه بين المحلتين، أما المجموعات الاخرى فهي شبه متقاربة كمحلة إنجارن التي بها بئران فقط، وهذا الامر سبباً في انتظام المسافة بينهما. أما في المجموعات ( ب و ج ) فهناك شبه انتظام في المسافة بين مواقع هذه الابار.



وبقياس العلاقة الارتباطية ( باستخدام تحليل بيرسون ) الذي يحدد العلاقة بين متغيرين ( السكان و عدد الابار ) بمحلات منطقة الدراسة يتبين لنا ان القيمة المحسوبة تساوي 0.348 مما يشير الى وجود علاقة طردية بين المتغيرين، ولكنها علاقة ضعيفة، فالقيمة المحسوب أقل من 0.5 وأقرب الى الصفر منها الى القيمة 1 صحيح، وهذا يدل احصائياً على ان حجم السكان لا يعتبر العامل الوحيد المؤثر في التوزيع العددي لأبار مياه الاستخدام المنزلي بمنطقة الدراسة، وهذا الامر

يتفق مع واقع حال المنطقة المدروسة، فتوزيع ابار مياه يتأثر بعدة عوامل أضافة لحجم السكان بالمحلات العمرانية يمكن حصرها في الاتي:

1- توزيع المساكن وانتشارها داخل المحلات العمرانية، فمحلة أقار التي يبلغ عدد سكانها 4789 نسمة ويوجد بها بئر مياه واحدة، يتخذ توزيع المساكن بها نمطاً متركزاً، وعلى النقيض من ذلك محلة أم الحمام البالغ عدد سكانها 982 نسمة، بها 3 ابار مياه بسبب انتشار السكان الذي يتخذ نمطاً متناثراً، مما يجعل ايصال المياه مشكلة امام راسمي السياسة التنموية يمثل هذه المحلات.

2- تدني مستوى خدمة الامداد بالكهرباء خلال السنوات الماضية، فالتدبب في عدد الساعات التشغيلية لأبار المياه جعل التدفق المائي بالشبكة العامة للمياه محدود، ولا يغطي الاحياء البعيدة، وكحل لهذه المشكلة لجئت السلطات المحلية لحفر ابار تسهم في تغطية العجز الناتج عن قلة الساعات التشغيلية لأبار مياه الاستخدام المنزلي، فخلال الخمس سنوات الاخيرة تم حفر سبعة ابار جديدة، اثنان منها في محلة دوجال، واثنان في محلة أم الحمام، وفي محلة انجارن، تساوة، والسبببات بئراً لكل منها.

### المبحث الثالث: تقييم ابار مياه الشرب بالمعايير التخطيطية:

قبل اجراء تقييم لأبار المياه وفق المعايير التخطيطية وجب معرفة كمية انتاج الابار من هذ المياه، والتي جاءت وفق الجدول التالي:

الجدول رقم ( 2 ) كمية الانتاج اليومي لأبار المياه الجوفية بمنطقة الدراسة

ت	اسم البئر	الانتاج م <sup>3</sup> / يوم	الانتاج لتر/ يوم	ساعات التشغيل/يوم
1	النجع/ دوجال	45	540000	12
2	دوجال	85	1700000	20
3	الغربي/دوجال	70	1120000	16
4	المناشي / أم الحمام	200	4000000	20
5	الشرقي/ السبببات	60	180000	3
6	السبببات	200	4000000	20
7	مرحبا	110	2200000	20
8	المقطع	65	520000	8
9	النجع/ ام الحمام	45	900000	20
10	أم الحمام	75	1500000	20
11	تقروطين	45	630000	14
12	اقار	60	1440000	24
13	همندي/تساوة	200	3600000	18
14	سارو/تساوة	200	3600000	18
15	انجارن	110	2640000	24
16	الشمالي/ انجارن	60	1440000	24
	المجموع	1430	22410000	261

الجدول رقم (3) العلاقة بين المحال العمرانية وكمية انتاج الابار بها

النسبة المئوية للأبار %	عدد المحال	عدد الابار	الفئة (كمية الانتاج بالتر المكعب)
20%	3	3	50 فأقل
46.7%	7	7	100 — 51
13.3%	2	2	150 — 101
20%	3	4	200 — 151
100%	-	16	المجموع

من خلال الجدول السابق يتبين لنا ان اجمالي انتاج ابار المياه بالتر بلغ 22,410,000، وذلك خلال ساعات تشغيل بلغت 261 ساعة، والملاحظ على هذا الانتاج التفاوت الكبير في كمية الانتاج، نتيجة فارق الساعات التشغيلية، فعند وضع الابار في فئات تكرارية لقياس كمية الانتاج (انظر الجدول رقم 2) نجد تطرف في الفئتين الاولى والاخيرة، فئة 50 متر مكعب فأقل بها ثلاثة ابار وبنسبة 20% من مجموع الابار، وهي تغذي محال ( دوجال - تقروطين - أم الحمام ) وكلها لا يتجاوز عدد سكانها 2000 نسمة، بينما الفئة الاخيرة ( 151 - 200 متر مكعب ) وبها ثلاثة ابار ولكنها تغذي المحال الاكثر حجماً سكاناً وهي ( تساوه - آقار - السببوات ) حيث يتراوح عدد سكانها ما بين 4000 - 7500 نسمة.

ويبقى الفارق في زمن التشغيل مؤشراً يدل هو الاخر الى حجم المحال سكانياً (كما في الجدول رقم 4) فالفئة الاولى بها بئران الاول بالجهة الشرقية من السببوات يعمل البئر لمدة 3 ساعات يوميا، والواقع ان هذا البئر يعتبر داعم لشبكة المياه بمحلة السببوات حيث تبلغ الطاقة الانتاجية للبئر 60 متر مكعباً في الساعة، أما البئر الثاني فهو بئر المقطع الذي يعمل بعدد 8 ساعات يوميا، مقسمة على فترتين صباحية ومساوية لتغطية العجز من المياه خصوصا المساكن البعيدة نوعا ما عن مسار خط شبكة المياه.

الجدول رقم (4) العلاقة بين المحال العمرانية والساعات التشغيلية للأبار بها

النسبة المئوية للأبار %	عدد المحال	عدد الابار	الفئة (الساعات التشغيلية)
13.33%	2	2	8 فأقل
20%	2	3	16 — 9
66.66%	7	11	24 — 17
100%	-	16	المجموع

أما الابار التي تضخ ابارها المياه لفترة زمنية من 9 الى 16 ساعة يومياً فهي ثلاثة ابار اثنان منها بمحلة دوجال والثالث بمحلة تقروطين، ومن الملاحظ بهذه الابار انها تغذي محالها فقط فشبكة مياها مفصولة عن الشبكة العامة، أي انها حالياً ابار اكتفاء ذاتي.

أما الابار التي تعمل من 17 الى 24 ساعة يومياً فهي 11 بئر، وتتنوع هذه الابار في سبع محال عمرانية هي: انجارن، تساوة، اقرار، مرحبا، ام الحمام، ودوجال، ومن الملاحظ عليها ان هذه الابار، اما انها تغذي محال عمرانية ذات حجم سكاني كبير كما هو الحال بمحال تساوة، اقرار، السبيطات، أو محال تتصف بالتبعثر في توزيع السكان، كما في محلة دوجال التي يوجد بها بئران في هذه الفئة، وبئر اخر متطرف بالجهة الشرقية من المحلة، وهو ضمن الفئة الثانية.

### المعيار الاول:(الحاجة للمياه):

لا يقتصر مدى الاستفادة من المياه المخصصة للشرب على الاستغلال المنزلي فقط، وانما نتيجة للتطور العمراني أصبح للمياه ثلاثة جوانب من الاستغلال، الاول: منزلي، والثاني: خدمي، والثالث: تجاري.

**أولاً: الاستهلاك المنزلي:** - ويعنى بالاستهلاك المنزلي كمية الانتاج من المياه المخصصة للأغراض المنزلية للسكان كالشرب، والطبخ، ..... الخ، وتقاس هذه الكمية بحصة الفرد من المياه حسب المعيار المسن من الجهات المختصة. وقد قدر المشرع بان حصة الفرد بالمناطق التي تتوفر بها المياه الجوفية بـ 200 - 250 لتر من المياه يومياً<sup>[12]</sup>، وعلى هذا يمكن قياس اجمالي الاستهلاك المنزلي بناءً على الحد الاعلى للمعيار التخطيطي 250 لتر يومياً للفرد، وبمعرفة حجم السكان والذي يبلغ 23067 نسمة نجد ان كمية الاستهلاك المقدرة هي 5,766,750 لتر من المياه يومياً، أي ما يعادل 5,766.75 متر مكعب يومياً، وهذا الاستهلاك يشكل ما نسبته 25.73% من كمية الانتاج الكلي البالغ 22410000 لتر يومياً.

**ثانياً: استهلاك المؤسسات العامة:** ويقصد به استهلاك المياه بالمؤسسات العامة، من مكاتب وادارات مختلفة، كالمؤسسات التعليمية، الصحية، الشركات، المساجد، ومكاتب الادارة المحلية .... الخ، وتقاس المياه بكمية الصرف مقدرة من جهات الاختصاص وفق الجدول رقم 4، الذي يبين ان كمية صرف المياه المقدرة للجانب الخدمي بلغت 1,425,293.04 لتر يومياً موزعة على سبعة اصناف من المؤسسات

الجدول رقم (5) كمية الاستهلاك اليومي للمياه بالمؤسسات العامة

البيان	العدد	لتر	%
محطات الوقود	3	5370	0.37%
المؤسسات الحكومية والمكاتب	25	448717.94	31.48%
المساجد	27	484615.38	34%
المصارف	1	1076.92	0.1%
الكهرباء	4	71794.87	5.03%
الخدمات التعليمية	24	270128.19	18.95%
الخدمات الصحية	10	143589.74	10.07%
المجموع	93	1425293.04	100%



والخدمات العامة، شكلت المساجد ( الجوامع ) النسبة الأكبر للاستهلاك من المياه فقد بلغت 34%، بينما وتشكل هذه الكمية ما قدره 6.36% من كمية الانتاج الكلي للأبار مياه الشرب بوادي عتبة.


ثالثاً: استهلاك الأنشطة الاقتصادية والصناعية: ويقصد به استهلاك المياه من خلال الأنشطة غير الحكومية، والتي تضم مجموعة كبيرة من الأنشطة الاقتصادية كالمصحات والعيادات الطبية، السلاخانات، صناعة الطوب الاسمنتي، ..... الخ. انظر الجدول رقم ( 6 )

الجدول رقم (6) كمية الاستهلاك اليومي للمياه بالأنشطة الاقتصادية

ت	بيان الأنشطة	العدد	كمية المياه م <sup>3</sup>	كمية المياه باللتر
1	مصحات طبية	3	61.539	61539
2	مختبرات طبية	2	0.215	215
3	المنتزهات	2	2.692	2692
4	الحلاقة	7	0.754	754
5	المشائل	2	1.795	1795
6	المقاهي	3	1.256	1256
7	مغسلة الملابس	3	1.885	1885
8	مغسلة السيارات	3	26.923	26923
9	المخابز	6	6.990	6990
10	الخضروات والفواكه	5	0.538	538
11	مصانع الطوب	8	14.359	14359
12	سلاخانة مواشي	4	14.359	14359
13	سلاخانة دواجن	8	14.359	14359
14	العيادات الطبية	5	8.974	8974
15	ورش النجارة	4	1.077	1077
16	ورش الحدادة واللحام	7	1.633	1633
17	الصيدليات	8	14.359	14359
18	تصليح الإطارات	7	3.186	3186
19	اثاث	3	2.692	2692
20	مصانع الرخام	4	14.358	14358
21	ورش الميكانيكا وسمكرة السيارات	6	1.614	1614
	المجموع	100	195.557	195557

ومن خلال الجدول رقم ( 6 )، نلاحظ ان اكثر الأنشطة سحبا للمياه هي: مغاسل السيارات بأكثر من 26 الف لتر يومياً، ثم يأتي في المرتبة الثانية مصانع الطوب، وسلاخانات المواشي والدواجن بأكثر من 14 الف لتر يومياً، وقد شكلت هذه الأنشطة ما نسبته 0.88% من حصيلة الانتاج الكلي للأبار.

شكل رقم ( 7 ) النسب المئوية لوجه الاستهلاك المائي بمنطقة الدراسة



■ فائض الانتاج ■ النشطة الاقتصادية والصناعية ■ المؤسسات العامة ■ الاستخدام المنزلي

وخلاصة القول ان الانتاج المائي من ابار المياه الاستخدام المنزلي بلغ 22,410,000 لتر مياه يومياً، تم الصرف منها قيمة تقديرية حسب المعايير المحلية بلغت 7387600.04 لتر يومياً بحيث تشكل ما مقداره 32.97% من كمية الانتاج الكلي لأبار مياه الاستخدام المنزلي، وهذا يعني وجود فائض انتاج مقداره 15022399.96 لتر يومياً، ويشكل 67.03% من قيمة

الانتاج اليومي لأبار المياه، والشكل رقم ( 7 ) يوضح ذلك.

ويتضح من ذلك ان نسبة الفاقد كبيرة جداً فهي تمثل أكثر من ثلثي الانتاج بمنطقة الدراسة، وقد ساهم في هذا الامر عدة من الاسباب هي:

- تهالك وقدم شبكات المياه، وعدم استكمال الصيانات الجديدة.
- قلة الوعي لدى المواطنين بضرورة ترشيد استهلاك المياه في الواجه المخصصة لها.
- كثرة التوصيلات غير الرسمية والاعتداءات على شبكة المياه بصورة غير قانونية.<sup>[13]</sup>

ومع ان احتياج السكان لا يشكل الا 25.73% من نسبة الاستهلاك على اساس معياري، الا ان هناك بعض الاحياء يوجد بها نقص بالأمداد المائي للأغراض المنزلية كما هو الحال ببعض الاجزاء من الاحياء الجنوبية والجنوبية الغربية من تساو، ولديها بئر تحت الانجاز، وكذلك الحي الجنوبي (الجب) والحي الشمالي لمحطة المقطع الذي ينقطع عنهما الماء بمجرد ايقاف تشغيل بئر المقطع الذي يعمل لفترتين صباحية ومساءلية بواقع 4 ساعات لكلا منها.

**المعيار الثاني: حماية سحب المياه:** ويقصد به توفير حزام واق حول الابار الجوفية لحماية سحب المياه منها، وهي مكونة من حماية مباشرة، واخرى غير مباشرة.

أما مناطق الحماية المباشرة فتتكون من حزام عرضه 10 أمتار يحيط بالبئر أو مجموعة الابار، ويكون حوله سياج، كما يتجنب المرور العام اذا كانت المسافة بين الابار لا تزيد عن 50 متراً<sup>[14]</sup>، وبالنظر لواقع الابار بمنطقة الدراسة نجد أن جميع الابار يتحقق بها حزام الحماية المباشر ( 10 امتار)، ولكن بدون وجود سياج.

بينما تحتوي منطقة الحماية غير المباشرة على حزام واق عرضه 50 متراً كحد أدنى يحيط بمنطقة سحب المياه دون وجود سياج، وهذه المسافة محققة في كل الابار باستثناء بئر دوجال الغربي الذي لا يفصله عن الطريق العام الا قرابة 10 أمتار، ومع هذا فبعض الابار بها سياج مسور في هذا الحزام وهي انجارن الجنوبي، همندي بتساو، مرحبا، ام الحمام، السبيطات، ودوجال الذي يحتوي على سياج من الشجر. وقد اباح المشرع امكانية استغلال هذه المساحة في الزراعة ولكن بدون الاعتماد في ذلك على مياه المجاري.

**المعيار الثالث: (توفير خزانات الامداد):** تقترح المعايير التخطيطية وجود خزانات بكل مرافق ابار المياه، وان تكون على ارتفاع مناسب، وان تتوفر بها الاتي

- 1- يجب ان تكفي سعة خزانات الامداد والخزانات المرتفعة في مجموعها المتطلبات العادية لأربع وعشرين ساعة على الأقل مع مراعاة متطلبات مكافحة الحريق، او التحلية مثلا، فمن الضروري زيادة سعة التخزين عن تلك الواردة اعلاه.
- 2- يجب توفير خزانات مرتفعة منفصلة للمستشفيات والمؤسسات والمصانع، ويجب ان يكفي مجموع احتياطي التخزين للمتطلبات العادية لمدة 12 ساعة على الأقل.

شكل رقم ( 8 ) خزان المياه ببئر السبيطات



3- يراعى ان تكون السعة التخزينية العلوية لا تقل عن 15% من معدل الاستهلاك اليومي مضافا اليه متطلبات مكافحة الحريق.

وقياسا على هذه النقاط نلاحظ وجود عدد 4 خزانات مياه في كلا من بئر السبيطات، تقروطين، تساوة، وانجارن، وجميع هذه الخزانات غير صالحة للاستخدام وتحتاج لصيانة، (كما في الشكل رقم 8)، اما بقية الابار فلا يوجد ضمن بنيتها خزانات للمياه، اما بالنسبة للخزانات المنفصلة والخاصة بالمؤسسات العامة كالمدارس والمستشفيات والمكاتب الادارية، فهي متوفرة بجل المرافق العامة، وحتى اغلب المنازل بمنطقة

الدراسة تتوفر بها خزانات مياه، بل في بعض المنازل تتوفر بجانب خزان المياه، خزانات ارضية (الفوسكية) تستخدم لتخزين المياه من الشبكة بصورة انسيابية ومن ثم تعبئة الخزان العلوي منها.

#### المعيار الرابع: (نوعية المياه):

ان طبقات المياه الجوفية الضحلة، والتي يتم استغلال مياهها عادة بواسطة الابار المحفورة يدوياً، تتراوح ملوحتها (المواد الصلبة الدائبة) بين 1000 الى 4000 (ملغم / لتر) والتي تزيد الى أكثر من 5000 ملغم / لتر في السبخات، وتحتوي طبقات المياه الجوفية العميقة التي يتم استغلالها بواسطة الابار المحفورة على محتوى قليل جداً من الملح يتراوح بين 100 - 200 ملغم / لتر.<sup>[15]</sup>

وعلى هذا نجد ان اعماق الابار بمنطقة الدراسة تتراوح ما بين 80 متراً و350 متراً والجدول التالي يوضح اعماق الابار ونسبة الاملاح الدائبة ببعض هذه الابار.

الجدول رقم (7) العلاقة بين عمق البئر ونسبة الاملاح الدائبة

البئر	العمق بالمتر	نسبة الاملاح	البئر	العمق بالمتر	نسبة الاملاح
انجارن	150	148	مرحبا	300	162
تساوة (همندي)	350	157	المقطع	80	1035
بئر دوجال	300	135	تقروطين	300	205
بئر النجع ام الحمام	80	550	اقار	300	175
السبيطات	350	148	تساوة سارو	350	164

المصدر: الباحث استنادا الى:

- 1- الشركة العامة للمياه، مركز خدمات وادي عتبة.
- 2- مكتب الاصحاح البيئي الزاوية المركز، تحليل عينات من مياه الشرب ببلدية وادي عتبة، السنة 2024م.


وبمقارنة بيانات هذا الجدول مع المعيار الليبي لقياس الاملاح الذائبة للمياه الجوفية والمقدر بـ 1000 نجد ان كل الابار تقريبا تقع ضمن هذا المعيار باستثناء بئر المقطع الذي يزيد قليلاً ( 1035 )، ولكنه يضل أقل من المعيار الدولي ( 1200 )، كما نلاحظ ان هناك علاقة بين عمق الابار والاملاح المذابة، ففي بئر أم الحمام الشرقي بلغت نسبة الاملاح المذابة 550 ملغم/لتر، وهو بعمق 80 متراً فقط، والامر ينطبق على بئر محلة المقطع الذي بلغت نسبة الملوحة به 1035 ملغم/ لتر، وهو ايضا بعمق 80 متراً، بينما جميع الابار الاخرى والتي يبلغ عمقها 150 متراً وأكثر تتراوح نسبة الملوحة بها بين 135 و 205 ملغم/لتر، ولمعالجة نسبة الملوحة المرتفعة ببعض الابار، تم تزويد بعض المحال بمحطات تحلية تستخدم لخفض نسبة الملوحة، وكذلك القضاء على الميكروبات المصاحبة للمياه ببعض الابار، حيث بينت نفس تحاليل العينة ان بعض الابار يوجد ميكروبات، ومنها محطة تحلية مياه المقطع والتي ساهمت بشكل كبير في توفير المياه الصالحة للشرب وكذلك عمليات الطهي المنزلي.<sup>[16]</sup>

### تقدير الاحتياج من ابار مياه الشرب بمنطقة الدراسة:

حسب ما ورد في تقييم الابار باستخدام المعايير التخطيطية فإن منطقة الدراسة لا تحتاج لأي آبار جديدة، بل بالعكس فان المنطقة تحتاج لخفض الإنتاج ليتناسب مع الاحتياج الفعلي للمنطقة سواءً منزلياً أو خديماً أو صناعياً، وكل ما تحتاجه المنطقة هو معالجة بعض المشاكل المعرقله لتزويد السكان بالمياه، فالسكان بمنطقة الدراسة يتوزعون بشكل متناثر، ويستثنى من ذلك محلة اقرار ( بها بئر واحد ) التي توصف بتجمع سكانها، الا انها في الأونة الاخيرة بدأ السكان بالتوزع على جانبي الطريق الرئيسي والذي جاء كنتيجة لمتطلبات التوسع العمراني، دعم هذا التوسع توفر الكهرباء، وكذلك الربط المائي للشبكة بين تساو و اقرار من جهة، وكذلك بين اقرار وتقروطين من جهة أخرى، مما ساهم في ظهور أحياء جديدة كحي بني اهلاله بين اقرار وتقروطين.

لذلك يمكن حصر احتياجات الشبكة في الآتي:

- 1- العمل على صيانة الآبار الحالية من حيث زيادة عمق بعض الآبار وتوفير المتطلبات الأزمة لحماية سحب المياه، وصيانة وإنشاء خزانات مياه يمكن من خلالها تطبيق معايير الاصحاح البيئي الخاصة بجودة المياه.
- 2- العمل على تركيب مضخات دفع للمياه بالشبكة بغية احداث توازن في ضغط المياه، وايصالها للمناطق البعيدة عن الشبكة.
- 3- العمل على أكمال ربط الشبكة، كما هو الحال بين تقروطين والمقطع، والسبب في ذلك هو الاخر في تقليل الانتاج وتقليص نسبة الفائض من المياه من جهة اخرى،
- 4- صيانة الشبكة، فرغم الصيانات التي أقيمت من تغير للشبكة الرئيسية التي تربط مناطق وادي عتبة (كما في الشكل رقم 9) والتي تمثل خريطة لمسار خط الشبكة الرئيسي والممتد من تساو شرقاً الى السبببات شرقاً، الا انها تتعرض لحدوث تسريب في الشبكة، كوجود خزانات مياه تجعل من عملية الضغط في شبكة المياه ضغطاً طبيعياً، (والشكلان 10 و 11) يعطيان صورة لاحد المواقع التي تعرضت لعملية تسريب، وعملية الصيانة التي لحقتها.



الشكل رقم (10) تسريب في الشبكة ينتج عنه بركة ماء كبيرة



المصدر: الباحث



## شكل رقم ( 11 ) عمليات الصيانة للشبكة نتيجة وجود تسريب بمحطة المقطع



المصدر: الباحث

## نتائج الدراسة:

- [1]- يوجد بمنطقة الدراسة 16 عشر بئراً موزعة على كافة محال منطقة الدراسة، وهي كافية لتزويد السكان بما يحتاجونه من مياه الاستخدام المنزلي.
- [2]- تتخذ أبار المياه في توزيعها نمطاً منتظماً يميل الى العشوائية، فقد تبين من خلال التحليل ان قيمة صلة الجوار تساوي 0.54، وهذا يدل على ان توزيع هذه الابار يتجه نحو العشوائية، وهذا ما اكده تحليل بيرسون، حيث كانت نتيجة العلاقة الارتباطية بين السكان و ابار المياه أقل من 0.5، وهذا يدل على وجود عوامل اخري ساهمت أو اثرت في اتخاذ هذه الابار هذا النمط من التوزيع.
- [3]- ساهمت الظروف التي مرت بها البلاد، من عدم الاستقرار السياسي في تدني مستوى تقديم الخدمات للمواطن، ومن بينها المياه، التي انخفض معدل تشغيل المضخات بالإبار بسبب التذبذب في التيار الكهربائي.
- [4]- أوضحت الدراسة ان المياه المستخرجة من معظم ابار المياه، صالحة للشرب والاستخدام المنزلي، وان معظم الابار تقع ضمن المعيار الليبي للمياه الجوفية، كما ان منطقة الدراسة مزودة بمحطات تحلية للمياه لخدمة التجمعات البشرية والمساهمة في معالجة اوضاع هذه المياه.
- [5]- تبين من خلال الزيارات الميدانية ان هناك عدم اهتمام بمعايير تخطيط المرافق بهذه الابار، فلا وجود لحزام حماية رغم تحقق المسافة في اغلب الابار، كذلك عدم وجود خزانات مياه في بعض هذه الابار، والابار التي بها خزانات مياه تحتاج الى صيانة.
- [6]- بتقييم كمية الانتاج المستخرجة من الابار تبين وجود فائض في الانتاج يبلغ 15022399.96 لتر يومياً، وهي كمية تمثل 67.03% من الانتاج الكلي، وهذا يبين ان هناك اوجه للصرف خارج الاطار الرسمي في استغلال هذه المياه.
- [7]- من خلال شباك المستهلكين بمركز خدمات شركة المياه والصرف الصحي وادي عتبة ، تبين وجود 45 نشاطا اقتصاديا مسجلا والباقي يعمل خارج الاطر القانونية.
- [8]- وفقا للدراسة الميدانية فان هناك بطئ في صيانة شبكة المياه، فخط المياه الواصل بين تقروطين - المقطع لم يستكمل بعد، وكذلك دوجال - السبيطات.



## التوصيات:

- [1]- اجراء الصيانة اللازمة للأبار للتطبيق وتناسب مع المعايير التخطيطية بالخصوص.
- [2]- تركيب مضخات دفع المياه بالشبكة للمساهمة اىصال المياه للمنازل البعيدة، أو الواقعة في المواضع المرتفعة عن منسوب الشبكة.
- [3]- ضرورة استكمال ربط خطوط الشبكة بين المحال العمرانية كي يسهم في تنظيم تشغيل الابار وتزويد السكان بالمياه مع امكانية خفض الانتاج.

## الهومش:

- [1] - القرآن الكريم، سورة الانبياء، الآية 30.
- [2] - الهيئة العامة للإنتاج الزراعي، مصلحة المياه والتربة، تقويم الوضع المائي بالجمهورية، 1989م، ص 6 - 11، نقلًا عن: محمد على فضيل، الموارد المائية، في كتاب الجماهيرية دراسة في الجغرافيا، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، ط1، السنة 1995م، ص 227.
- [3] - نفس المصدر، ص 226.
- [4] - كلمة السواني أو السانية كلمة شائعة بمنطقة الدراسة منذ القدم، وهي تدل على المزارع الصغيرة التي تستخدم الدلو لاستخراج المياه، سواء بالجهد العضلي للإنسان أو استخدام الدواب في ذلك، لان المياه الجوفية خلال تلك الفترة كانت على بعد أمتار قليلة من الارض.
- [5] - مقابلة شخصية مع السيد: عبدالقادر محمد عبدالرحمن ادريس، بتاريخ: 3/9/2023م، احد العاملين بقطاع الزراعة خلال فترة الستينيات
- [6] - رباب بنت عبدالعزيز سعيد الغامدي، ترشيد الاستهلاك 489 المنزلي للمياه في مدينة جدة، رسالة ماجستير، جامعة الملك عبدالعزيز، السنة 2011م.
- [7] - يوسف العلي، وظاهر شيخو، مساهمة في تقييم انماط وممارسات استهلاك المياه المنزلية في محافظة طرطوس، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم البيولوجية، المجلد 36، العدد 2، السنة 2014م، ص 119-132.
- [8] - عبدالحق نايف محمود واخرون، التحليل المكاني للأبار في قضاء بيجي باستخدام نظم المعلومات الجغرافية، مجلة آداب الفراهيدي، العدد 29، السنة 2017م، ص 241-258.
- [9] - زين العابدين على صقر، مجلة العلوم الطبيعية والحياتية والتطبيقية، المجلد 2، العدد 4، السنة 2018م، ص 41-60.
- [10] - مصطفى عبدالسلام الشيباني خلف الله، تقييم مدى صلاحية المياه الجوفية لأغراض الشرب في محلة بئر بن شعيب ببلدية الزاوية المركز - ليبيا، مجلة ليبيا للدراسات الجغرافية، العدد 2، السنة 2022م، ص 361-400.

- [11] - ناصر عبدالله الصالح، ومحمد مسعود السرياني، الجغرافيا الكمية والإحصائية أسس وتطبيقات بالأساليب الحاسوبية الحديثة، دار العبيكان، الطبعة الثانية، السنة: 1420هـ، ص226
- [12] - امانة اللجنة الشعبية العامة للمرافق، لجنة تقييم الدراسات الخاصة بالمخططات الاقليمية والمحلية، التقرير رقم 2، دليل معايير التخطيط العمراني، ص 31.
- [13] - مقابلة شخصية مع السيد: طه المهدي السعيد الصنهاجي، بتاريخ: 2024/4/15م، رئيس مركز خدمات شركة المياه والصرف الصحي وادي عتبة،
- [14] - امانة اللجنة الشعبية العامة للمرافق، لجنة تقييم الدراسات الخاصة بالمخططات الاقليمية والمحلية، التقرير رقم 2، دليل معايير التخطيط العمراني، مرجع سابق، ص 31.
- [15]- جودة المياه في ليبيا، زيارة للموقع الإلكتروني: Wataer.fanack.com، تاريخ الزيارة: 2024/8/31م، الساعة: 11:15 صباحاً.
- [16] - اخذت نتائج التحليل الخاصة بمياه الابار بناءً على: مركز الاصحاح البيئي الزاوية المركز، تحليل عينات من مياه الابار ببلدية وادي عتبة، السنة 2024م.

## ظاهرة الإبدال في لهجة أنجمينا العربية العامية (دراسة تحليلية تطبيقية على مدينة أنجمينا)

د/ حسين محمد إشيقر<sup>1</sup>، د/ كاسر الصادق أحمد<sup>2</sup>

<sup>1</sup> محاضر بالمعهد العالي لإعداد المعلمين بأنجمينا، ورئيساً لقسم اللغة العربية.

<sup>2</sup> محاضر بجامعة الملك فيصل، وعميدا لكلية اللغة العربية.

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/14>

تاريخ القبول: 2024/09/20م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

### المستخلص

إن ظاهرة الإبدال في لهجة أنجمينا العربية العامية وما تتضمنه من لهجات محلية كثيرة، وعليه فإن هذا البحث يتناول عددا من الأحرف التي تغيرت وتبدلت معانيها بأحرف أخرى وكذلك الأصوات، لسبب أو أسباب، ساعدت في تبديلها أو تغييرها من حين لآخر، وفي مقدمتها: حرف الهمزة، وما يعترضها من تبدل وتغيير، وذلك في ثلاث مواضع، يليها حرف الراء في ثلاث مواضع أيضا، ثم الإبدال في الجيم، والحاء، ثم إبدال الذال في موضعين، ثم الإبدال في الصاد، والطاء، ثم إبدال الظاء في ثلاث مواضع، ثم الإبدال في العين، والغين، والفاء ثم إبدال في القاف في ثلاث مواضع، وأخيرا، الإبدال في الباء والميم. هذه هي أهم الحروف التي تناولها هذا البحث، مع الاهتمام بالأحرف الأخرى، دون سهو أو نسيان لدورها الفعال في العملية اللغوية التبادلية، والدراس لهذه اللهجة لا يقف عند حدود معينة، لأن دائرتها أو سع مما يتصور، ومعاييرها متغيرة، وإطارها المعرفي كبير، ومختلف باختلاف الأزمنة والعصور، فمن هنا لا يمكن للباحث الإحاطة بهذه الفنون كلها في وقت واحد، لأنها قد تكون في تطور وتزايد مطرد، غير منتظم، مسايرة لبيئتها ولمكلميها، وسوف يكون هذا البحث خطوة على الطريق، وعلى القارئ الكريم استكمال بعض النقائص التي لم تحظ بحققها، لأنه عمل إنسان، قد يشيبه الزيادة أو النقصان، والكمال لله وحده، هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الكلمات المفتاحية: ظواهر – إبدال – لهجات – أمية

## RESEARCH TITLE

**THE PHENOMENON OF SUBSTITUTION IN THE N'DJAMENA DIALECT ARABIC COLLOQUIAL**

(An applied analytical study on the city of N'Djamena)

**Dr. Hissein Mahamat Ichéguir<sup>1</sup>, Dr. Kassir Al Sadick Ahmat<sup>2</sup>**

<sup>1</sup> Lecturer at the Higher Institute for Teacher Training in Angemena, and Head of the Arabic Language Department

<sup>2</sup>Lecturer at King Faisal University, and Dean of the College of Language Arabic

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/14>

**Published at 01/10/2024**

**Accepted at 20/09/2024**

**Abstract**

The phenomenon of substitution in the dialect of N'Djamena Arabic colloquial and what it contains of many local dialects, and therefore this research deals with a number of letters that have changed and changed their meanings with other letters as well as sounds, for a reason or reasons, helped in changing or changing them from time to time, and in the foreground: the letter Hamza, and the change and change, in three places, followed by the letter Thaa in three places as well, then the substitution in the gym, and the H, then the replacement of the humiliation in two places, then the substitution in the sad, And Taa, then the substitution of Zaa in three places, then the substitution in the eye, the Ghain, and the faa, then the substitution in the qaf in three places, and finally, the substitution in the baa and the meem.

These are the most important letters addressed by this research, with attention to other letters, without oversight or forgetting their effective role in the linguistic process exchange, and the study of this dialect does not stop at certain limits, because its circle or the capacity of what is imagined, and its standards are variable, and its cognitive framework is large, and different according to times and eras, it is here that the researcher can not surround these arts all at once, because they may be in the development and steady increasing, irregular, keeping pace with their environment and their words, This research will be a step on the road, and the reader Karim complete some of the shortcomings that did not receive its right, because it is the work of a human being, may be tainted by increase or decrease, and perfection to God alone, this and the last of our prayers that praise be to God, Lord of the worlds.

**Key Words:** phenomena – substitution – dialects – illiterate

## مقدمة

إن أهم التغيرات التي تطرأ على المتكلم في هذه اللغة (اللهجة) هي تغيير بعض الحروف والاصوات، وهذه الظاهرة تكاد تكون متأثرة باللهاجات العربية القديمة في تبديل الحروف بعضها ببعض، وبهذا الصدد لا تعد ظاهرة جديدة، بل يمكن القول عنها: بأنه توارث اجتماعي لغوي خلفه السلف الصالح لهذه الأمة، مروراً بأحقاب عديدة، حتى يتسنى للأمم اللاحقة أن تدخل فيه بعض التغيرات والتبدلات من عصر لآخر، تمشياً مع مقتضيات عصرها الحالي، ومع متطلبات البيئة التي يعيشها ذاتية المتغير.

وان التغيير أو التبديل الذي ورد في هذه اللهجة يشتمل على كثير من الحروف التي يتعامل بها سكان مدينة أنجمينا في أحاديثهم اليومية، من بيع وشراء، وزواج، ومناسبات دينية، كالذي يحدث في الدوائر الحكومية أو تلك التي تسمى بالمرافق العامة.

فمن خلال هذا العنوان: ظاهرة الإبدال في لهجة أنجمينا العربية العامية (دراسة تحليلية تطبيقية على مدينة أنجمينا)، تتناول الدراسة الكثير من الحروف، وكيفية نطقها أو توظيفها في لهجة أنجمينا العربية العامية، وفي مقدمة هذه الحروف: الهمزة، والثاء والجيم والحاء والذال، ثم الصاد والطاء والظاء والعين والغين، ثم الفاء والقاف واللام والميم، هذه أربعة عشر حرفاً من بين الأحرف الهجائية، وهي غالباً ما تكون مهمة، إذا نظرنا إلى الدور الذي تقوم به في الحديث اليومي من حيث العملية الخطابية لدى السكان، لاسيما أهل مدينة أنجمينا بوجه الخصوص، ويضم البحث خمسة مسائل لغوية:

- المسألة الأولى: التعريف بالإبدال وأسبابه وآراء العلماء حوله،

- المسألة الثانية: الإبدال في الهمزة بمختلف أنواعها،

- المسألة الثالثة: الإبدال في الثاء والجيم والحاء والذال،

- المسألة الرابعة: الإبدال في الصاد والطاء والظاء والعين والغين،

- المسألة الخامسة: الإبدال في الفاء والقاف واللام والميم،

وخلاصة الأمر: أن هذا الإبدال ليس مخالفاً لما ورد في اللغة العربية، وإنما هو حدث نتيجة للتطور اللغوي (الصوتي) الذي يكون في هذه اللهجة من حين لآخر، مسابرة للعصر الذي تعيشه هذه اللهجة، وفي ظل التغيرات، والتأثير الذي يحدث عن طريق التزاحم اللغوي، الكائن بين القبائل الوافدة من المناطق النشادية بمختلف طبائنها، وعاداتها، وقيمها اللغوية والأخلاقية.

## أسباب إختيار الموضوع

رأى الباحث أن التغيرات الصوتية، والإبدالات الحرفية، التي تحدث في المناسبات الدينية، وفي الدوائر الحكومية، وتلك التي تحدث في الأسواق العامة وغيرها، واختلاف لهجة الخلف عن لهجة السلف، كانت سبباً لإختيار هذا الموضوع، لإظهار الفوارق اللغوية الدقيقة، التي تميز بها الخلف عن السلف.

## مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث، في أن لهجة أنجمينا العامية، حصل فيها تغيرات صوتية، وأخرى حرفية بسبب الإبدال، وهذا النوع الجديد يخالف ماورد في لهجة الأباء القداماء، فعلى الداراس أو المتكلم بهذه اللهجة يلزمه معرفة ذلك، وحتى يتسنى للجميع التنبيه إلى هذه الظاهرة، في حديثهم اليومي، والامل على تمييز الدخيل عن الاصيل.

## أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى معرفة ظاهرة الإبدال التي حصلت في هذه اللهجة، بسبب الاحتكاك اللغوي الكبير، وهي التي نتجت عن الكثافة السكانية التي توجد بالمدينة، مما أدى بهذا الاحتكاك اللغوي إلى خلق أصوات جديدة في اللغة المنطوقة من حين لآخر.

## أهمية البحث:

توضيح الظواهر الصوتية بل والإبدالات الحرفية التي تأثرت بها لهجة أنجمينا في العصر الحالي، وإفادة الدارس لهذه اللهجة بأنه يجب الإلمام بهذه التغيرات التي طرأت عليها، وكيفية نطقها، مع المحافظة على توظيفها في أماكنها الخاصة بها.

## منهج البحث:

هو المنهج الوصفي التحليلي التطبيقي، مع الاهتمام بالمنهج الاستقرائي.

## مصطلحات البحث:

ظاهرة: جمع ظواهر وهي ما تكون خلاف الباطن، كما تفيد أعلى القمة في الجبل.

الإبدال: وهو التغيير، الذي يكون خلاف الأصل، في الحروف والاصوات.

لهجة: من اللهج، وتجمع على لهجات، وهي غالباً ما تكون طرف اللسان، وتكون بالفتحة والضمة، كما أنها تعد لسان لمنطقة معينة، مثل: لهجة أبشة، ولهجة بنقور وغيرهما.

أنجينا: من الانجمام، الذي يكون خلاف التعب والمشقة.

العربية: نسبة إلى يعرب ابن قحطان ابن سام عليهما السلام، ويقصد بها اللسان العربي المتكلم في هذه المدينة.

العامية: هي من العموم، وهو إشارة إلى الالفاظ التي لاتخضع لقواعد نحوية أو صرفية.

## المسألة الأولى: التعريف بالإبدال وأسبابه في لهجة أنجينا العامية

تعريف البديل في اللغة العربية: هو أن تقيم حرفاً مقام حرف. (1) وهو من خصائص الاحرف الصّحيحة. (2)

قيل في المعجم الوسيط: البديل من الشّيء: الخلف والعوض، والبديل: الشّريف الكريم، واحد الإبدال عند الصّوفيّة، والجمع إبدال. (3)

وهو في اللّغة مصدر: بَدَّلَ يبدِّلُ إبدالاً، كقول القائل: أبدلت كذا من كذا، إذا أقمته مقامه، ومنه البديل، أي بديل الشّيء، كما يقال: بدلت الشّيء إذا غيرته، وإن لم تأت له ببديل، وتبديل الشّيء تغييره، وتبديل الشّيء تغييره، والمبادلة والتبديل هما من أصل واحد، أمّا التّبديل: فهو تغيير الشّيء عن حالته. (4)

وفي الاصطلاح: هو جعل حرف مكان حرف غيره، ويعرف بأمتثلة اشتقاقه كتراث، وبقلة استعماله كالثعالى، وبكونه فرعاً والحرف زائد، وبكونه فرعاً وهو أصل كموية، ويلزم بناء مجهوله نحو: هراق، واصطبر وإدراك. (5)

قَالَ تَعَالَى: ﴿بَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا﴾ (6)، وجاء في الشّريف عن الرّسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

(من بَدَّلَ دينه فاقتلوه) وفي رواية أخرى (اقْتُلُوا مَنْ بَدَّلَ دينه). (7)

قيل في الصاحبى: (من سنن العرب إبدال الحروف، وإقامة بعضها مقام بعض ويقولون: مدحه، ومدهه، وفرس، رفل، ورفن). (8)

وذكر عن الخليل أنه قال في قوله تعالى: ﴿فَجَاسُوا خَلْدَ الدِّيَارِ﴾ (9) قال: إنّما أراد فحاسوا، فقامت الجيم مقام الحاء. (10)

ويقول أبو الطيّب اللّغوي في المزهري: (ليس المراد بالإبدال أن العرب تتعمّد تعويض حرف من حرف، وإنّما هي لغات مختلفة لمعانٍ متّفقة، تتقارب اللفظان في لغتين لمعنى واحد، حتى لا يختلفان إلا في حرف واحد...) (11)

كما عرّفه دوسوسور: (على أنّه مجموع التّأثيرات السّمعية، والحركات النّطقية، للوحدات المسموعة، والوحدات المنطوقة، كلٍّ منهما بشرط الآخر). (12)

مفهوم البديل في هذه اللّهجة:

والبديل في هذه اللّهجة: يفيد مجرد التّغيير، ويكون في مجالات كثيرة واسعة، منها بديل العُملة، من ورق إلى حديد، ومنها بديل الثّوب من طويل إلى قصير، ومنها بديل اللّون بلون آخر، فعموماً تعني الكلمة أكثر من مدلول.

1- ابن يعيش، موفق الدين بن علي: شرح المفصل، تحقيق: أحمد السيد أحمد، مراجعة: إسماعيل عبد الجواد عبد الغني، 331/10.

2- جامع الدروس العربية، مرجع سابق، 67/2.

3- المعجم الوسيط، حرف الباء، مادة (بدن).

4- مجمل اللغة: لأبي الحسن أحمد بن زكريا بن فارس، تحقيق: عبد المحسن بن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، حرف الباء، مادة (بديل).

5- شافية ابن الحاجب: شيخ رضي الدين بن الحسن لإستريادي، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ص197.

6- سورة البقرة الآية: 59.

7- مسند الشافعي، محمّد بن إدريس بن العباس، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - عام 1400 هـ، ص320.

8- ابن فارس، أبي الحسن أحمد بن زكريا: الصاحبى في فقه اللغة، تحقيق: الشيخ أحمد صقر، مؤسسة المختار، 2005م، ص343.

9- سورة الإسراء الآية: 5

10- المرجع السابق نفس الصفحة.

11- المزهري، 460/1.

12- المرجع السابق، ص121.



الأسباب الموجبة للإبدال في اللغة العربية:

- (1) - التَّمَاثُل: وهو أن يَتَّحِدَ الحرفان مخرجاً وصفةً كالبَّاءين والتَّاءين.
- (2) - التَّجَانُس: وهو أن يَتَّحِدَ الحرفان مخرجاً ويختلفان صفةً كالدَّال والطاء.
- (3) - التَّقَارِب: وينقسم إلى العناصر الآتية:  
أ/ أن يتقارب الحرفان مخرجاً ويتحددا صفةً كالحاء والهاء.  
ب/ أن يتقارب الحرفان مخرجاً وصفةً كاللام والراء.  
ج/ أن يتقارب الحرفان مخرجاً ويتبعدا صفةً كالدَّال والسين.  
د/ أن يتقارب الحرفان صفةً ويتبعدا مخرجاً كالشَّينين.
- (4) - التَّبَاعِد: وقسموه إلى قسمين:

- أ/ أن يتبعدا الحرفان مخرجاً وصفةً كالميم والقاف.
- ب/ أن يتبعدا الحرفان مخرجاً ويتحددا صفةً كالنون والميم<sup>(13)</sup>.

الاسباب الموجبة للإبدال في هذه اللهجة:

1/ ناتج عن العامل البيئي أو الوراثي.

2/ ناتج عن العامل الخلفي.

3/ ناتج عن صعوبة الحرف نفسه مثل الاحرف الحلقية.

4/ ناتج عن انعدام الحرف في لغة الام نفسها، والتأثر بها أيما تأثر.

5/ ناتج عن فقدان الناطق للمبادئ الاولية للخلوة القرآنية.

صفوة القول: أنَّ من أبْدَل فله تفسير صوتي، أدَّى به إلى الإبدال وما من حرف مُبْدَل إلا وله علاقة مع المبدل منه، يمكن تفسيره صوتياً.

إنَّ البديل في هذه اللهجة كثير جداً، إلا أنَّ الكثير من العاميات فرَّت منه وأبعدته من كلامها، ومن أنظمتها الصوتية، نسبةً لصعوبته في النطق أثناء الكلام، وهذه الدراسة تذكر الكثير من الحروف التي تبدلت وتغيَّرت معانيها، بسبب العامل البيئي، أو الوراثي أو الفطري أو اللحن الذي وقعت فيه الأمة من عصرٍ لآخر، أو العجمة التي طرأت على الألسن، بسبب التَّصاهر والتَّمازج بين القبائل العربية، والأفريقيَّة من حين لآخر، هذه هي من أهمِّ العوامل المعدية إلى الإبدال.

### المسألة الثانية: الإبدال في الهمزة بمختلف أنواعها:

تحقيق الهمزة:

تميل اللُّغة العربيَّة إلى الخفَّة واليسر، ومن ذلك تجد أنَّ بعض الكلمات لا تظهر فيها علامات الإعراب، بل وتقدر فيها نتيجةً للتَّقلُّ الذي منشأه تجاور بعض الحروف مكان بعض، وهكذا شأن كل ما يثقل على اللسان النطق به أو يتعسر.

فقد سلكت لهجة أنجمينا العامية، في أدنى ما وصلت إليه من درجة التَّخاطب اليومي، ممَّا أدَّى بهذه اللهجة إلى تبين منهج لغوي خاص، عرفت باسم المكان الذي تتعامل فيه، فيقال: لهجة أنجمينا العامية، ولهجة بنغور، وغيرهما، فلجأت هذه العامية إلى وسائل أخرى بغية التَّخفيف والتَّيسير، وأبدلت من ذلك في حديثها، الهمزة على قياسٍ وعلى غير قياس، حيث إنَّ اللهجة لا تضبطها قاعدة، فاحتفظت بتحقيق الهمزة، وإنَّ كان الأصل في الهمزة التَّحقيق والتَّسهيل مُسْتَحْسِنٌ<sup>(14)</sup>.

وهي التي تنصَّف عند المحدثين - بأنَّها صوت شديد، لا هو بالمجهور ولا بالمهموز، لأنَّ فتحة المزمارة معها تكون مغلقة تماماً، فلا يسمع لها نذبذة الوترين الصوتيين، كما لا يسمع للهواء بالمرور إلى الحلق، إلا حين تنفجر فتحة المزمارة، ذلك الانفراج الفجائي الذي ينتج الهمزة<sup>(15)</sup>.

ولذلك عدَّ بعض العلماء الهمزة بأنَّها أشقُّ الأصوات، فدرجت بعض اللهجات إلى التَّخلص منها، تارةً بإبدالها حرف مَدٍّ من جنس حركة ما قبلها، وطوراً بحذفها دون تعويض، وأونة بتسهيلها بين وبين وغير ذلك.

<sup>13</sup> - صبجي الصالح: دراسات في فقه اللغة، ص 216.

<sup>14</sup> - لهجة أنجمينا العامية، ص 33.

<sup>15</sup> - فقه اللغة مناهاهله ومسائله، مرجع سابق، ص 173.

أما التَّحْقِيقُ فِي اللُّغَةِ فَهُوَ الْإِثْبَاتُ وَالْإِجَابُ، وَالْحَقُّ نَعِيضُ الْبَاطِلِ، وَحَقَّقَ حَقُوقاً وَإِحْقَاقاً، وَيُقَالُ: حَقَّقَ الْأَمْرَ تَحْقِيقاً، أَي صَارَ حَقّاً بِمَعْنَى ثَبَتَ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ مَعْنَاهُ: وَجِبَ يَجِبُ وَجُوباً، وَحَقَّقَ عَلَيْهِ الْقَوْلَ، ثَبَتَ وَوَجِبَ. قَالَ تَعَالَى: ﴿فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِي الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ (16) أَي ثَبَتَ وَوَجِبَ

وفي المعجم الوسيط: حَقَّقَ الْأَمْرَ: أَثَبَتَهُ وَصَدَّقَهُ، يُقَالُ: حَقَّقَ الظَّنَّ، وَحَقَّقَ الْقَوْلَ، وَيُقَالُ: حَقَّقَ الثُّوبَ، إِذَا أَحْكَمَ نَسْجَهُ، وَكَلَامَ مُحَقِّقٍ: مُحَكَّمُ الصَّنْعَةِ رَصِينٌ (17).

لقد احتفظت لهجة أنجمينا العامية، بكثير من الظواهر الصوتية للغة العربية الفصحى، ومن ثمَّ ذلك التَّحْقِيقُ، فقد حَقَّقَتِ هَذِهِ اللُّهْجَةُ الْعَامِيَّةُ لِمَدِينَةِ (أَنْجَمِينَا) الهمزة في جميع أقسام الكلمة الثلاثة من: اسمٍ، وفعلٍ، وحرفٍ، ويتناول هذا البحث كل التغيرات التي تطرأ على الهمزة باسطين الحديث بسطاً، متجاوزاً الإطالة.

يذكر ابن يعيش في حديثه عن الهمزة فقال: (أبدلت الهمزة من خمسة أحرف وهي الألف، والواو، والياء، والهَاء، والعين). (18)

وجاء في لهجة أبشة العامية: (أنَّ القبائل العربية مالت إلى تحقيق الهمزة بإبدالها ألفاً، وذلك إذا كانت الهمزة ساكنة وقبلها فتحة، فإذا أرادت أن تخفَّفَ أبدلت مكانها ألفاً، نحو: سَال، وَبَاس، وَقَرَات). (19)

وقال ابن يعيش (أبدلت الهمزة من الألف في مواضع فقالوا فيها: دأبة وشأبة) في دأبة وشأبة فهمزوا الألف، كأنهم كرهوا اجتماع الساكنين، فحركت الألف لالتقاء الساكنين، فانقلبت همزة، لأنَّ الألف حرف ضعيف واسع المخرج لا يحتمل الحركة، فإذا اضطروا إلى تحريكه قلبوه إلى أقرب الحروف إليه وهو الهمزة ومن ذلك (أبْيَاضٌ وَأُدْهَامٌ) (20).

وسمع أحد القراء قراءة قول الله قَالَ تَعَالَى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْئَلُ عَنْ ذُنُوبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ (21)

قال: فظننته قد لحن، حتى سمعت العرب تقول: دأبة وشأبة، وهذا هو جنس من الإبدال.

وفي لهجة أنجمينا العامية: نجد أن أهالي مدينة أنجمينا يسعون دائماً إلى إبدال الهمزة ألفاً

بحثاً عن التخفيف والتسهيل، فراراً من الثقل الموجود في الهمزة، وهو كثير في حديثهم اليومي ونسبة للتصاهر والتمازج الموجود داخل المدينة بسبب كثرة اللسان القادمة من مختلف الامصار التشادية، جعل من ذلك سبباً لإبدال الهمزة ألفاً.

ومن ذلك نجد أنَّ لهجة أنجمينا العامية، اتخذت من أنواع الإبدال في الهمزة، ثلاثة أحرف رئيسية، أدرجتها في حيثها، وأبدلت فيها وهي: أبدلت الهمزة ألفاً، وأبدلت الهمزة ياءً، وأبدلت كذلك الهمزة واواً.

إبدال الهمزة ألفاً:

الهمزة من الحروف التي تبدل في لهجة أنجمينا العامية، وتحل محلها الألف، وهي كثيرة في حديثهم اليومي العامي، والأمثلة الآتية توضِّح مدى توظيفهم لهذه الألف في كلامهم اليومي:

اللغة العربية	لهجة أنجمينا العامية
فَأَسْ	فَاسْ (fa: soun)
رَأْسٌ	رَاسْ (ra: soun)
فَأَرْ	فَارْ (fa:r)
تَأَرْ	تَارْ (sa:r)

الأمثلة السابقة، حلت فيها الألف محل الهمزة من هذه اللهجة، وأنَّ الهمزة والألف، هما من مخرج واحد، ولن يستطيع العامي تمييز ذلك، إلا من كان مختصاً في هذا الفن، وهم يفعلون ذلك فراراً من الشدة وبحثاً عن التخفيف والتسهيل، قال

16- سورة القصص: 62.

17- المعجم الوسيط، حرف الحاء، مادة (حق).

18- شرح المفصل 333/10.

19- لهجة أنجمينا العامية، ص 35.

20- شرح المفصل، 339/1.

21- سورة الرحمن الآية: 39

سيبويه: (واعلم أنَّ الهمزة التي يحقّقها أهل التّحقيق من بني تميم وأهل الحجاز، وتجعل في لغة التّخفيف بين بين، وتبدل مكانها الألف، إذا كان ما قبلها مفتوحاً). (22)

وقد ثبت عن القدماء أنّ تسهيل الهمزة واستبدالها ألفاً، هي لهجة لقبائل عربية في الجزيرة العربية، كانت تسعى للتّخلص من الهمزة، أو قلبها حرفاً، وينسب ذلك إلى قبيلتي: قريش، وبني تميم. (23) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَسِرِّ مِّن مَّعِينٍ﴾ (24)

### إبدال الهمزة ياء:

أبدلت لهجة أنجمينا العامية، حرف الهمزة ياء، ويلاحظ ذلك كثيراً في حديثها اليومي، والأمثلة الآتية توضّح ذلك:

اللغة العربية	لهجة أنجمينا العامية
قِرَاءة	كِرَايَة (gi ra:ya)
مِائَة	مِيَة (mi ya)
صَائِم	صَايِم (sa yim)
عِبَاءَة	عِبَايَة (iba ya)

الأمثلة السابقة، وضّحت مكانة الهمزة وقلبها ياءً في لهجة أنجمينا العامية، وذلك بحثاً عن الخفة والتسهيل في هذه اللهجة، وهي ظاهرة تكاد تكون عالمية في هذا الشأن، فالياء أخفُّ درجةً من الهمزة وبذلك سعى إلى إبدالها بالهمزة ليسهل النطق عندهم في هذه العامية، فراراً من الثقل الموجود في الهمزة، إلى التّخفيف الذي يتمشّي مع هذه اللهجة العريقة، عندها أبدلوا الهمزة ياءً.

قال ابن يعيش: (وأبدلوا الياء المفتوحة كما أبدلوا من الواو، وهي أقل درجةً من الواو، فقالوا: قطع الله أديه، يريدون يديه). (25)، قَالَ تَعَالَى: ﴿فِي كُلِّ سُبُلَةٍ مِّائَةٌ حَبَّةٌ﴾ (26) أبدلت فيها الهمزة (مائة) إلى ياء (مئة).

### إبدال الهمزة واواً:

تبدل الهمزة واواً في لهجة أنجمينا العامية، في كلِّ كلمة عربية بها همزة ومسبوقه بضمة، وفي الهمزة الاستفهامية التي في أول الكلام، ويظهر هذا المعنى في الأمثلة الآتية:

اللغة العربية	لهجة أنجمينا العامية
مُؤْمِنٌ	مُومِنٌ (mou min)
لُؤْلُؤٌ	لُولو (lou lou)
الشُّومُ	الشُّومُ (?A choum)
أَيْنَ؟	وَيْن؟ (wen)

أبدلت لهجة أنجمينا العامية الهمزة واواً، في أحابين كثيرة، وذلك إذا وقعت في أول الكلام تارةً، وإذا سبقت بضمة تارةً أخرى، كما في الأمثلة السابقة، ففي الاستفهام وهو الذي له الصدارة في الكلام، قالوا: (وَيْن أبوك؟)، (وَيْن مشيت؟)، فهذان الاستفهامان يسأل بهما عن المكان، في معنى (أين أبوك؟ وأين ذهبت؟)، كما صرّفت هذه اللهجة الفعل الماضي ومشتقاته: أدى، يؤدي، إذ، فأبدلت هذه اللهجة همزات هذه الأفعال كلها واواً، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ أَحَدُهُم لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾

(27)

<sup>22</sup> - اللهجات العربية في كتاب سيبويه، ص 328.

<sup>23</sup> - عبد التواب،، فصول في فقه العربية، ص 116.

<sup>24</sup> - سورة الواقعة الآية: 18

<sup>25</sup> - شرح المفصل 344/5.

<sup>26</sup> - سورة البقرة الآية: 261

<sup>27</sup> - سورة البقرة الآية: 96

وفي الأمثلة الأخرى التي قلبوا فيها الهمزة واوًا، من هذه اللهجة بحثاً عن التخفيف والتسهيل، كقولهم (مؤمن) قلبوا الهمزة واوًا، وهي ظاهرة تكاد تكون موروثه عن اللهجات العربية القديمة، وقوله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ ﴾ (28) فقرأت كلمة (مؤمن) بالواو بدل الهمزة.

### المسألة الثالثة: الإبدال في كل من: الناء، والجيم، والحاء والذال:

يتناول البحث هذه الحروف، بطريقةٍ مجملَةٍ، خوفاً من الإطالة التي قد تؤدي إلى الزيغ والملل ومن ذلك:

أ/ إبدال الناء في لهجة أنجمينا العامية:

الناء من الحروف التي تبدل في هذه اللهجة، وهي التي تبدل ويحل محلها الناء أو السين في هذه العامية كما في الأمثلة الآتية:

إبدال الناء تاء:

اللغة العربية لهجة أنجمينا العامية

تَوْرُ \_\_\_\_\_ تُورُ (to:r)

تَمَنُ \_\_\_\_\_ تَمَنُ (taman)

حَزْتُ \_\_\_\_\_ هَزْتُ (hart)

إبدال الناء سيناً:

اللغة العربية لهجة أنجمينا العامية

ثِمَارُ \_\_\_\_\_ سِمَارُ (sima:r)

مِثْلُ \_\_\_\_\_ مِثِلُ (misil)

ثَعْلَبُ \_\_\_\_\_ سَعْلَبُ (sa? lab)

إبدال الناء طاء:

اللغة العربية لهجة أنجمينا العامية

ثَمَانِيَةٌ \_\_\_\_\_ طَمَانِيَةٌ (sa maniya) (29)

المخارج السابقة أصواتها متقاربة جداً (ث، ت، س، ط) وأنها متفقة في صفة الهمس، غير أنها اختلفت في الاحتكاك وعدمه، فالناء والسين احتكاكيان، والناء انفجاري، فاستعملت هذه اللهجة صوت السين محل الناء، توهمًا بأنه صوت مناسب، كما احتلت صوت الناء محل الناء ميلاً إلى الشدة، وبذلك ذكر: الأيسر أن تنتقل الأصوات من الرخاوة إلى الشدة. (30) وقد حدث ذلك نتيجة تراجع مخرجيهما إلى الورا عن مخرج الناء. (31)

ومما ورد في إبدال الناء سيناً قوله تعالى: ﴿ يَطْبُؤُهُ حَيْثًا ﴾ (32) ونقل عن الصّحاح (جثمان الرجل وجسمانه، في معنى واحد). (33) وفي إبدال الناء تاءً قوله تعالى: ﴿ فَلَا رَفَثَ ﴾ (34) وفي الحديث (من حجّ ولم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه). (35)

قال الدكتور إبراهيم آدم إسحق (والناء في كلِّ عاميات السودان صارت تنطق تاءً. (36)، وقال عبد التّواب: (وجاءت كلمات كثيرة تعاقبت فيها الناء والقاء مثل: اللثام واللّقام... يوم الثلاثاء يوم الفلّاقَة). (37)

28- سورة غافر الآية: 28

29- لهجة توجد عند ساكني مدينة أم التيمان، وهي فرع من الطمطمانية.

30- مطر، عبد العزيز، لحن العامة في ضوء الدراسات اللغوية الحديثة. القاهرة: الدار القومية للطباعة والنشر، عام 1966م، ص 227.

31- لهجة أيشة العامية، ص 160.

32- سورة الأعراف الآية: 54

33- المزهر، 561/1.

34- سورة البقرة الآية: 197.

35- مسند أبي داود السياسي، تحقيق/ الدكتور محمّد عبد الله عبد المحسن التركي، 253/4.

36- الأصول العربية للهجة دار فور العامية، ص 176.

37- عبد التّواب: فصول في فقه العربية، ص 47.

وفي إبدال الثاء طاء، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ يُدْمِنُنِي﴾ (38)

إبدال الجيم في لهجة أنجمينا العامية:

الجيم من الحروف التي تبدل في اللغة العربية، ويحل محلها في هذه اللهجة الدال، ويوضح ذلك في الأمثلة الآتية:

اللغة العربية لهجة أنجمينا العامية

شَجْرَةٌ \_\_\_\_\_ شَدْرَةٌ (cha:da:ra)

دَجَاجَةٌ \_\_\_\_\_ جِدَادَةٌ (dji:da?da)

جَيْشٌ \_\_\_\_\_ دَيْشٌ (day:che)

في الأمثلة السابقة نجد أن الجيم والدال يتفقان في الصفة، ويتقاربان في المخرج، وبذلك جاز في هذه اللهجة بأن تحل الدال محل الجيم، طناً منهم أن الدال التي أثبتوها في كلامهم اليومي، وهي الجيم نفسه ولا غير، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الشَّجَرَةَ

﴾ (39)

إبدال الحاء في لهجة أنجمينا العامية:

الحاء من الحروف التي تبدل في لهجة أنجمينا العامية، ويحل محلها الهاء في هذه اللهجة، الأمثلة:

اللغة العربية لهجة أنجمينا العامية

حَمَارٌ \_\_\_\_\_ هَمَارٌ (hi?mar)

طَاحُونَةٌ \_\_\_\_\_ طَاهُونَةٌ (ta houna)

حَاكُومَةٌ \_\_\_\_\_ هَاكُومَةٌ (ha kouma)

سِحْرٌ \_\_\_\_\_ سِهْرٌ (sahir)

مُحَمَّدٌ \_\_\_\_\_ مُهَمَّدٌ (mou hammad)

بَحْرٌ \_\_\_\_\_ بَهْرٌ (bahar)

الحاء من الحروف الصامتة، وهو حلقي احتكاكي مهموس، ويشاركه في صفة الهمس حرف الهاء غير أنه حنجري، فالحرفان متقاربان ومتحد الصفة، هذا القرب جعلهم في هذه اللهجة يؤثران الهاء على الحاء، بسبب خفة الهاء أحياناً، والتوهم في نطقه أحياناً أخرى، والحاء أخت الهاء (40)

وهذا هو واحداً من إثارهم الهاء على الحاء قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَهْلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ (41)

إبدال الدال في لهجة أنجمينا العامية:

تبدل هذه اللهجة حرف الدال، ويحل محلها الدال مرةً، والزاي مرةً أخرى، ويظهر ذلك جلياً في الأمثلة الآتية:

إبدال الدال دالاً:

اللغة العربية لهجة أنجمينا العامية

دَنْبٌ \_\_\_\_\_ دَنْبٌ (danab)

دِقِنْ \_\_\_\_\_ دِكِنْ (digin)

دَبِجٌ \_\_\_\_\_ دَبِجٌ (dabah)

38- سورة الحاقة الآية: 17.

39- سورة الأعراف الآية: 19

40- الخصائص لابن جني 149/2.

41- سورة المائدة الآية: 50.

إبدال الذال زايًا:

اللغة العربية لهجة أنجمينا العامية

ذَكَرَ \_\_\_\_\_ زَكَرَ (zakar)

ذُنُ \_\_\_\_\_ زُنُ (zoul)

في الأمثلة السابقة يلحظ تقارب مخارج هذه الأصوات (ذ، د، ز) واتفاقها في الجهر، غير أن الذال والذال احتكاكيان، وبناءً على ذلك أبدلت الذال زايًا في هذه اللهجة، توهمًا منهم أنه الصوت الأفتح والمناسب في هذا النطق، وأبدلت الذال كذلك دالًا ميلًا إلى الشدة التي هي أيسر في النطق من الرخاوة قال تعالى: ﴿فَنَزَلَ قَدَمُ بَعْدَ بُوتِهَا﴾ (42)

وقيل: (وتكاد تكون العاميات العربية المعاصرة، تجمع على إبدال الذال دالًا، عدا عاميات البلاد السعودية، إذ ما يزال هذا الصوت ينطق فيها صحيحًا). (43)

و جاءت كلمات كثيرة في لهجة أنجمينا العامية، أبدلت فيها الذال دالًا مثلًا: (دَهَبَ) من (دَهَبَ)، ودلول من ذلول، وكذاب من كذاب، هذا فيما يختص بالذال دالًا، وورد كذلك إبدال الذال زايًا كما في الأمثلة السابقة وغيرها، وفي الدعاء: (وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ). (44)

المحور الرابع: الإبدال في: الصاد، الطاء، الظاء، العين، الغين:

إبدال الصاد في لهجة أنجمينا العامية:

لهجة أنجمينا العامية تبدل في حديثها من حرف الصاد، وذلك ليحل محلّه حرف السين، وتبينه الأمثلة الآتية:

اللغة العربية لهجة أنجمينا العامية

صَقَّرُ \_\_\_\_\_ سَكَّرُ (sa gour)

صَدْرُ \_\_\_\_\_ سَدْرُ (sa dour)

صَبْرُ \_\_\_\_\_ سَبْرُ (sa bour)

الصاد هي نظيرة السين ومفخم، وهو صوت رخوي، مهموس يشبه السين في كل شيء، غير أنه من أحرف الإطباق (45)، ومن ثم فقد تعاقب السين على الصاد في القرآن الكريم قال تعالى: ﴿وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ

وَالْحِسْمِ﴾ (46) وقوله أيضاً: قال تعالى: ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾ (47) بالسين والصاد، ويذكر صاحب المزهرة عن السين التي تحل محل الصاد قائلًا: (اختلف رجلان في الصقر، فقال أحدهما بالسين، وقال الآخر بالصاد، فتحاكما إلى أعرابي ثالث فقال: أما أنا فأقول: الزقر بالزاي، قال ابن خالوية: فدل على أنها ثلاث لغات). (48)

جاء في لهجة دار فور (أن النطق بالصاد لغة قريش الأولين التي نزل القرآن بها، وعمامة العرب تجعلها سينًا). (49)

إبدال الطاء في لهجة أنجمينا العامية:

الطاء من الحروف المبدلة في اللغة العربية، ويحل محلّها صوت التاء في هذه اللهجة، الأمثلة:

اللغة العربية لهجة أنجمينا العامية

طَبَقُ \_\_\_\_\_ تَبَقُ (ta bak)

طَمَاطِمُ \_\_\_\_\_ تَمَاتِمُ (tama tim)

طَعَنُ \_\_\_\_\_ تَنَّنُ (ta? an)

42- سورة النحل الآية: 94

43- الأصول العربية للهجة دار فور العامية، ص 111.

44- صحيح مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل عن رسول الله، المؤلف: مسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت، 343/1.

45- الأصوات اللغوية، مرجع سبق ذكره، ص 76.

46- سورة البقرة الآية: 247

47- سورة الغاشية الآية: 22

48- المزهرة للسيوطي

49- الأصول العربية للهجة دار فور العامية، ص 113.



في الأمثلة السابقة حلت فيها التاء محلّ الطاء، فالفرق بينهما هو أنّ الطاء مطبق، والتاء غير مطبق، ولما كانت اللّهجة تفرّ عن الإطباق، عند نذ حلّ محلّ الطاء التاء لأنّه قريب إليه في المخرج، ويتّحد معه في الصّفة، وهناك بعضاً من النّاس تغلب عليهم العجمة فيتأدى ذلك إلى اللّحن في القرآن الكريم، فينطقون الطاء تاءً توهماً منهم أنّهم يحسنون صنعاً قال تعالى: ﴿وَالظُّورِ﴾<sup>(50)</sup> فنطقوها في هذه اللّهجة بالتاء، وقوله قال تعالى: ﴿وَالْبَيْنِ وَالرَّيْتُونَ﴾<sup>(51)</sup> نطقت عند بعض الأهالي، طاءً.

### إبدال الطاء في لهجة أنجمينا العامية:

الطاء في الكلمات العربيّة يحلّ محلّه الزّاي، وهي تعدّ من الحروف المفخّمة، ومرّةً أخرى تحلّ محلّه الدّال ، ومرّةً ثالثة تبدل ضاداً، في هذه اللّهجة العربيّة، بطرق متعددة من ذلك:

إبدال الطاء زايّاً:

اللغة العربية لهجة أنجمينا العامية

ظالمٌ ————— زالمٌ ( za:lim )

مظلةٌ ————— مزلةٌ (mazalla)

ظنٌ ————— زنٌ ( zanna )

نطقت الطاء في الأمثلة السابقة (زايّاً) مفخّمة ، وهي ظاهرة عامّة شائعة في كلّ الأراضي التّشاديّة، وفي دولة السودان المجاورة، خاصة منطقة دار فور الحدودية المجاورة لتشاد، قال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْشِ مِنَ الرُّسُلِ﴾<sup>(52)</sup> فنطقت (العزم) بالزّاي والطاء.

إبدال الطاء دالّاً:

اللغة العربية لهجة أنجمينا العامية

ظهُزٌ ————— دُهُزٌ (dou: hour)

ظَهْرٌ ————— دَهْرٌ (da: har)

ظَمٌ ————— أدْمٌ (a:doum)

في الأمثلة الماضية نطقها لهجة أنجمينا العامية، الطاء دالّاً، وهي ظاهرة مختصّة بأصوات لهجة أنجمينا العامية خاصّة، وربّما يكون لها أنصارا في بعض المناطق.

إبدال الطاء ضاداً:

اللغة العربية لهجة أنجمينا العامية

ظَهْرٌ ————— ضَهْرٌ (da har)

ظَلَامٌ ————— ضَلَامٌ (da lam)

ظِلْفٌ ————— ضِلْفٌ ( dilif )

ظَابِطٌ ————— ضَابِطٌ ( da bite )

في الأمثلة السابقة نطقت لهجة أنجمينا العامية حرف الطاء (ضاداً) محضّةً، وهي ظاهرة اختصّت بها لهجة هذه المدينة، فهذه الصّوامت الثلاثة تتقارب مخارجها، فالطاء صامت بين أسناني مطبق<sup>(53)</sup>، وبسبب غياب الإطباق في بعض الأصوات، والمخرج بين الأسنان مفقودين في هذه اللّهجة، عندها نطق أهل أنجمينا حرف الطاء زايّاً مفخّمة توهماً منهم، ونطقوها كذلك دالّاً ميلاً إلى الشدّة التي هي أيسر في النّطق من الرّخاوة.<sup>(54)</sup>

<sup>50</sup> - سورة الطور الآية:1

<sup>51</sup> - سورة التين الآية:1

<sup>52</sup> - سورة الأحقاف الآية:35

<sup>53</sup> - علم اللغة... د. محمود السعران، ص 174.

<sup>54</sup> - لحن العامة... د. عبد العزيز مطر، ص 227.

قال سيبويه: (لولا الإطباق في الظاء لكانت ذالاً). (55)

قَالَ تَعَالَى: ﴿ظَلَّ وَجْهَهُ مُسْوِداً وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ (56)

إبدال العين في لهجة أنجمينا العامية:

حرف العين من الاحرف التي تبدل في اللغة العربية، ويحل محلها صوت الهمزة، من هذه اللهجة، نسبة للأمثلة الآتية:

اللغة العربية لهجة أنجمينا

عِرْسٌ ————— إرس (iris ?)

بَعْرٌ ————— بَار (ba?ar)

بِدٌ ————— أيد (Abid ?)

فِنٌ ————— أفن (Afin ?)

تختلف العين عن الهمزة في بعض الصفات، غير أن مخرجها متقارب، فالعين من الحروف المعدول عنها في هذه العامية، وهي حلقية والهمزة حنجرية، هذا القرب من المخرج، جعل من اللهجة التشادية، إلى صوت الهمزة لتحل محل العين الثقيلة، وهذا الثقل أطلق عليه العلماء (عقدة العين). (57)

وأبدلت العين ياءً محضنةً في كثير من كلامهم اليومي من لهجة أنجمينا العامية، ويظهر ذلك جلياً في الأمثلة الآتية:

اللغة العربية لهجة أنجمينا

قَاعِدٌ ————— كايذ (ga yid)

بَانِعٌ ————— باي (ba yi)

وأبدلت لهجة أنجمينا العامية كذلك في حديثها العامي، العين ألفاً محضنةً في أحايين كثيرة، كما في المثالين الآتيين:

اللغة العربية لهجة أنجمينا

بَعْشُومٌ ————— باشوم (ba chom)

شَعْلُومٌ ————— شالوب (cha lob)

وأبدلت لهجة أنجمينا العامية، العين كذلك في الفعل (أعطى)، والذي حلت فيه النون محل العين، من هذه اللهجة العامية، وذلك في الفعل الماضي ومشتقاته غير المصدرية والأمثلة الآتية تبين ذلك:

اللغة العربية لهجة أنجمينا

أَعْطَى ————— أنت (Anta ?)

يُعْطِي ————— يَنت (yan ti)

نَنْطِي ————— نَنت (nan ti)

تَنْطِي ————— تَنت (tan ti)

أَعْطِ ————— أنت (An ti ?)

الأمثلة السابقة توضح أن العين في الأفعال السابقة استبدلت، وهي عين ساكنة تجاور طاءً أو تاءً، وهي ظاهرة شائعة في اللهجة التشادية كلها، بل وتكاد تكون عالمية، حيث وجد لها أثر في كثير من الدول العربية خاصة اليمن، وسوريا، ولبنان، والسودان العربي، مما أطلق عليها العلماء قديماً لقب (الاستنطاء)، والشارع التشادي بكامله مختص بهذا الاستعمال، وتنسب هذه اللهجة إلى بعض القبائل العربية بالحجاز منها:

سعد بن بكر، وهذيل، وقيس، وأهل المدينة، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ (58)

55- الكتاب لسبويه 435/1.

56- سورة النحل الآية: 58

57- لحن العامة: د. عبد العزيز مطر، ص 241.

58- سورة الكوثر الآية: 1

## إبدال الغين في لهجة أنجمينا العامية:

من الأصوات التي لم يستقر نطقها في لهجة أنجمينا العامية، حرف الغين الذي يحلُّ محلَّه حرف الخاء في لهجة أنجمينا العامية، وإليك هذه الأمثلة:

اللغة العربية	لهجة أنجمينا
رَب	حَرْب (xari:b)
عَسَل	حَسَل ( xasa:l)
عُرَاب	حُرَاب ( koura:b)
غَلْبَانَة	خَلْبَانَة (59) ( kha:l bana)

تتشارك الخاء مع الغين في صفات كلِّ منهما (صوت رخو، ومخرجها واحد)<sup>(60)</sup> غير أنَّهما يختلفان في صفة الجهر والهَمس، فالخاء مهموس، والغين مجهور، ولَمَّا كان الأمر كذلك مالت لهجة أنجمينا العامية إلى الهَمس بالغين فصارت خاءً، وأنَّ الخاء أخفُّ نطقاً من الغين.

## المسألة الرابعة: الإبدال في: الفاء، القاف، اللام، الميم:

إبدال الفاء في لهجة أنجمينا العامية:

الفاء من الحروف التي يقلُّ وُزُودها في لهجة أنجمينا العامية إلا نادراً، فقد ترد كنايةً أو تحلُّ محلَّ حرف آخر وهو شاذٌّ، وهي من الأحرف اللثوية، وصحَّ عند الإمام السُّيوطي بأنَّها تبدل كافاً، وهذه الأمثلة توضِّح ما قيل من رأي:

اللغة العربية	لهجة أنجمينا
فَجَّ	شَجَّ ( chad: ja)
فُشَار	تَفَاخُر ( ta fa khour)
نِصْف	نُص ( nouse)

ففي الأمثلة السابقة نجد أن هنالك معاني متعدِّدة، الفاء في المثال الأوَّل: أفادت معنى الثَّين، وفي المثال الثَّاني: أفادت معنى الثَّاء، بينما في المثال الثَّالث: حذفت وضمَّن معناها الصَّاد.

قال الإمام السُّيوطي: (ومن الفاء والكاف في صدره على حسيِّفة وحسيِّكة)<sup>(61)</sup>

وثبت عند عبد التَّواب بأنَّ هنالك لهجة عربيَّة في منطقة القطيف شرق الجزيرة العربيَّة، يبدلون في كلامهم الثَّاء فاءً، فيقولون: يوم الثَّلاثاء: يوم الفُلافاء، وعنب الثُّعلب: في عنب الفُعلب، والثَّار: في الفار).<sup>(62)</sup> وهذا الذي ذكر لا أثر له في لهجة أنجمينا العامية.

إبدال القاف في لهجة أنجمينا العامية:

القاف من الحروف العربيَّة التي يحلُّ محلَّها صوت الكاف، في الكلمات أو الخاء من هذه اللُّهجة، ويمكن توضيح ذلك بأمثلة:

إبدال القاف كآ (g):

اللغة العربية	لهجة أنجمينا
قَام	كَام (ga:m)
رَقَبَة	رَكَبَة (ragaba)
حَرَق	هَرَكَ ( haraga)

إبدال القاف كإف:

<sup>59</sup> - خلبانة: تفيد هذه الكلمة في لهجة أنجمينا العامية المرأة الحاملة أي التي لم تلد بعد، خلافاً لمعناها الحقيقي في اللغة العربية التي تفيد معنى عجز عن حمل الشيء.

<sup>60</sup> - الأصوات اللغوية، إبراهيم أنيس، ص 88.

<sup>61</sup> - المزه للسيوطي 468/1.

<sup>62</sup> - عبد التَّواب، فصول في فقه العربية، ص 47.

اللغة العربية لهجة أنجمينا  
قَتَلَ \_\_\_\_\_ كَتَلَ (katala)  
فَرِيق \_\_\_\_\_ فَرِيك (fari:k)  
إبدال القَاف خاء:

اللغة العربية لهجة أنجمينا  
قَبْرُ \_\_\_\_\_ خَبْرُ (kha bour)  
فَقِيرُ \_\_\_\_\_ فَخِيرُ (fakhi:r)  
قَرِيَّةُ \_\_\_\_\_ خَرِيَّةُ (khar:ya)

القَاف في لهجة أنجمينا العامية، ذات ثلاثة أحوالٍ مختلفة، تارةً تنطق ( ) قاهريةً، وتارةً ثانيةً تنطق كافاً، وتارةً ثالثةً تنطق خاءً، كما في الأمثلة السابقة.

والقَاف حرف صامت لهوي، انفجاري مهموس، يتقارب مع الصَوامت السابقة في المخرج، وأنَّ الظواهر الموروثة عند سكان مدينة أنجمينا أثرت على لهجتهم، ممَّا جعلهم يتقنون في نطق القَاف، فهَمَّست به مرَّةً، وهَجَّرت به مرَّةً أخرى، ممَّا نتج عن الأولى كاف قاهريةً، وفي الثانية كاف عادية، وبذلك توهم بعضاً منهم فنطقوها خاءً أحياناً، ظناً منهم أنَّ نطقهم هذا هو الصائب والصحيح، وهكذا وجد في هذه اللهجة أنَّ القَاف تنطق بثلاثة أحوال في لهجة أنجمينا العامية، قَالَ تَعَالَى: ﴿

ت وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴾ (63) قَالَ تَعَالَى: ﴿فَكَرَبَةَ﴾ (64)

إبدال اللآم في "أل" ميماً في لهجة أنجمينا العامية:

في هذه اللهجة يبدل فيها اللآم (أل) ويحلَّ محلُّه الميم، وهو كثير في حديثهم اليومي، ويكون على النحو الآتي:

اللغة العربية لهجة أنجمينا  
البَاكِرُ \_\_\_\_\_ أم بَاكِرُ (?Am ba: kir)  
البَعَامُ \_\_\_\_\_ أم بَعَامُ (?Am ba: m)  
الكَفُ \_\_\_\_\_ أم كَفُ (?Am kaf)

في الأمثلة السابقة، حلَّت فيها الميم محلَّ اللآم (أل) من لهجة أنجمينا العربية، خصوصاً عندما يلي اللآم الباء، عندها يقبلون اللآم ميماً، وشاعت هذه الظاهرة في لهجة أنجمينا جميعها، وهي صورة تدعو إلى القرابة والدهشة، وذكر عن الحميريين أنهم يبدلون لام التعريف ميماً، وهي فصيلة كبيرة من ألقاب اللهجات العربية القديمة التي عرفت عندهم ب(الظَّمْطَمَانِيَّة). (65) وجاء في الأثر فيما رواه النمر بن تولى، أنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نطق في هذه اللغة في قوله: (لَيْسَ مِنْ أُمَيْرِ أُمِصِيَامٍ فِي أُمَسْفَرٍ) (66) يريد ليس من النبر الصيام في السفر. (67)

فالميم أسهل الصَوامت الشفوية نطقاً، وهذا ما أدى بلهجة أنجمينا العامية بأن تحلَّ في كلامها (أم) محلَّ اللآم لمجاورتها للباء الشفوية، طلباً للخفة وعدم إكثار الجهد، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِيْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ (68)

إبدال الميم في لهجة أنجمينا العامية:

الميم من الحروف التي تبدل في لهجة أنجمينا العامية، وذلك في حرف واحد فقط وهو الباء، ويتمُّ توضيحه من خلال الأمثلة الآتية:

اللغة العربية لهجة أنجمينا

63- سورة القلم الآية:1

64- سورة البلد الآية:13

65- عبد التواب...، فصول في فقه العربية، ص128.

66- مسند الامام الشافع، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع، دار الكتب العلمية بيروت، عام 1400 هـ.

67- مغني اللبيب عن كتب الأعراب: جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد بن هشام، تحقيق: أ.د. صلاح عبد العزيز علي السيد، المجلد الأول، الطبعة الأولى - دار السلام - عام 2004م، ص48.

68- سورة البقرة الآية:177

أَمْ بَعُوضَةٌ \_\_\_\_\_ بَعُوضَةٌ (ba ouda)

مَنْبَرٌ \_\_\_\_\_ مَنْبَرٌ (bam bar)

مَشِيمَةٌ \_\_\_\_\_ مَشِيمَةٌ (ba chima)

مَكَّةٌ \_\_\_\_\_ مَكَّةٌ (ba:ka)

مَكَانٌ \_\_\_\_\_ مَكَانٌ (ba: kan)

ففي الأمثلة السابقة، استبدلت فيها الميم في لهجة أنجمينا العامية وغيرها، بحرف الباء، وذلك لقرب العلاقة بين الميم والباء في المخرج، وأنها حرفان شفهيان، مع وجود الاختلاف في الصفة والشدة والرخاوة، والميم أخت الباء، تشاركها في الكثير من المعاني<sup>(69)</sup>، ورد في قوله *قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾*<sup>(70)</sup> وقوله أيضاً: *قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾*<sup>(71)</sup>

خلاصة الأمر: إن الإبدال الذي مر بنا، ماهو إلا محاكاة الإنسان للغة بطريقة أو بأخرى، وقد يكون ممن لا يملك زمامها، بل ربما يكون من عامة الناس، وهو يحاول إرجاع العامية إلى نمط اللغة الأدبية، وهو في محاولته هذه لا يفرق بين الظواهر اللغوية الحديثة والقديمة في لغة التخاطب.<sup>(72)</sup>

فالإبدال اللغوي، إنما هو ظاهرة صوتية ومردها تقارب الأصوات المبدلة، أو الخطأ في السمع عند النقل، أو الاستعمال غير الجيد، ولا يخفى على أحد منّا، أن اللهجات المحلية وما تقوم به من دور لغوي في التطور الصوتي للغة بمنطقة أو بأخرى، وهذا العامل يعد من الروافد الأساسية التي تساعد في إثراء اللغة العربية.

وقد اختلف العلماء كثيراً حول ظاهرة الإبدال منهم من رجح سببه إلى اختلاف اللهجات العربية<sup>(73)</sup>، والبعض الآخر يرى أن سبب الإبدال ناتج عن تعدد الأصوات في البيئة الواحدة.<sup>(74)</sup>

أما المحدثون، فإن نظرتهم حول الإبدال، تختلف عن الرأيين السابقين من ذلك قيل الآتي: (حين نستعرض تلك الكلمات التي فسرت على أنها من الإبدال حيناً، أو من تباين اللهجات حيناً آخر، لانشك لحظة في أنها جميعاً نتيجة التطور الصوتي).<sup>(75)</sup>

### الخاتمة:

فقد تم بحمد الله وعونه، حيث إن ظاهرة الإبدال في الحروف والأصوات، فقد أحدثت مجرى جديدا في اللغة المتكلمة والمنطوقة من حين لآخر، بمعنى أن لغة الخلف حصل فيها تغيرا كبيرا عن لغة السلف، وهذا التغير له أسباب عدة منها: ما يلاحظ في الكثافة السكانية الموجودة بالمدينة، التي كان لها بالغ الأثر في تغيير الألفاظ من حين لآخر، ومنها: البعد المكاني أي الفجوة الزمنية التي طالت بين الأجيال (الجيل القديم والجيل الحديث)، ومنها كذلك هجرات القبائل الأفريقية والعربية من مختلف الدول والمناطق بل وحتى الأقاليم التي توجد داخل الدولة التشادية، ومنها: أيضا الاختلاط مع القبائل غير العربية، والذي يحدث في المناسبات الدينية، والأسواق، أو الدوائر الحكومية بصفة عامة، كان لذلك كله أهمية قصوى في تغيير الحروف والأصوات من وقت لآخر.

ومن هنا نجد أن البحث قد جمل وأحاط بهذه التغييرات، ذاكرا في ذلك الأسباب الدالة لذلك دون سهو أونسيان، كما تناول البحث الحروف نفسها، ذاكرا في ذلك الأنواع المتغيرة في كل حرف، موضحا الحرف المتغير وكيفية نطقه، والأسباب التي أدت إلى إبداله الحرفي والصوتي، وهكذا ختم البحث، بأن لهذه العملية أثر كبير في الدراسات اللغوية الحديثة، لا يمكن لأي باحث تحديد أبعادها من وقت لآخر، إذ أنها متطورة، ومسيرة لعصرها، في الحل والترحال، دون كسل أو ملل، وهي ظاهرة تلاحظ عند الباحثين أو الدارسين، بل والمختصين بهذه الدراسات اللغوية الحديثة.

<sup>69</sup> - الخصائص لابن جني، 530/1.

<sup>70</sup> - سورة آل عمران الآية: 96

<sup>71</sup> - سورة الفتح الآية: 24

<sup>72</sup> - عثمان محمد آدم: لهجة أبشة العامية، ص 161.

<sup>73</sup> - رأي أبو الطيب اللغوي، ينظر المزهري 460/1.

<sup>74</sup> - أحمد بن فارس: الصحاح، ص 173.

<sup>75</sup> - إبراهيم أنيس: من أسرار اللغة، ص 75.

**النتائج:**

الدراسات اللهجية ذات نتائج كثيرة ومتعددة، منها:

- 1- إن ظاهرة الإبدال الحرفي أو الصوتي، الذي حصل في لهجة أنجمينا العربية العامية، ليس جديداً على هذه اللهجة، إذ أنها تعد جزءاً من اللهجات العربية القديمة، ولذلك لا يمكن اعتباره بأنه أثر جديد أو دخيل.
- 2- إن ظاهرة الإبدال بنوعية الحرفي والصوتي، ليست جديدة على العملية اللهجية، بل هو توارث اجتماعي قديم، كان موجوداً، منذ أن أوجد الله البشرية على وجه الأرض، وكان له كذلك قيمته اللغوية في الحديث المتكلم.
- 3- نتج من خلال البحث أن الكثافة السكانية التي توجد بالمدينة، تقوم بأدوار كبيرة في خلق الاصوات اللغوية والإبدالات الحرفية، من وقت لآخر، من حيث التزاحم السكاني الكبير الذي وجد بمدينة أنجمينا في الحاضر والماضي.
- 4- أثبتت الدراسة أن الحروف تتغير، وعند تغييرها يحصل تغير الصوت اللغوي، تبعاً لتغير الحرف وكذلك نطقه أيضاً، وأن لهذا التغير أسباب عدة، ذكرت في خاتمة هذا البحث.
- 5- أثبتت الدراسة أن لهجة أنجمينا، هي جزء من اللهجات العربية القديمة، وإنها ظلت تسير على خطى اللهجات العربية القديمة، أمثال اللهجة الحميرية، والمعينية، وحتى السبئية، إذ أنها تعد المنبأ الرئيسي لهذه اللهجة.
- 6- فقد ثبت من خلال هذه الدراسة، أن لهجة أنجمينا العربية العامية، كانت مختلطة باللهجات عربية، وأخرى إفريقية، وهذا الاختلاط قلل كثيراً من السمات العربية، وأرجأها إلى سمات غير عربية، تلاحظ في كتابة الكلمة ونطقها.

**التوصيات:**

توصي الدراسة الباحثين والقائمين والمهتمين بدراسة اللهجات، بالعناصر الآتية،

- 1- الوصية الأولى: أن لهجة أنجمينا هي عبارة عن مزيج من اللهجات العربية والأفريقية، فعلى الباحث التفكير في ذلك، حتى يتسنى له تمييز الخبيث من الطيب.
- 2- الوصية الثانية: الدراسات اللهجية تحتاج إلى نظرة ثاقبة، وبصيرة باصرة، وهذا الإبدال الحرفي والصوتي، كان لهما دوراً كبيراً في هذه اللهجة، يجب التنبيه لمثل هذا، في هذه الدراسة اللهجية المباركة، ومعرفة الاصيل عن الدخيل.
- 3- الوصية الثالثة: الاهتمام بدراسة اللهجات الوطنية كلها، لأن بها الكثير من الثراء اللغوي الاصيل، وهذا الثراء كان مدفوناً فيجب أن ننفذ الغبار عنه واطهاره للأخريين للاستفادة منه.
- 4- الوصية الرابعة: إن دراسة اللهجات، تعد دراسة أمة بأثرها، فلن يكون معرفة أمة من الأمم، مالم تدرس لهجتها، من جميع نواحيها، من حيث التقدم والرقي، والنهوض أو الانحطاط، فعلى الباحثين الإسراع في ذلك.
- 5- الوصية الخامسة: اللهجات تعطي الصورة الحقيقية للمجتمع من حيث القيم الأخلاقية، والتمسك والانحلال، فعلى الباحثين لفت أنظار المجتمع تجاه هذه الدراسات اللهجية، لمعرفة تلك القيم.

**المقترحات:**

تقترح الدراسة العناصر الآتية:

- 1- على الدولة إعطاء عناية خاصة بدراسة اللهجات الوطنية، بحيث يتم عبرها برمجة ليومين أو ثلاثة أو أسبوعاً، لدراسة لهجة من اللهجات في منطقة من المناطق، إذ يكون من خلال هذه الدراسة نتائج استكشافية، تساعد الدولة في معرفة الجوانب العقلية لهذه المنطقة وما تتمتع به من خصال إيجابية أو غيرها.
- 2- على الوزارة إعطاء عناية خاصة للباحثين في هذا المجال اللغوي الحي، بجعل نقود مالية للبحوث اللهجية، لأنها عملية تساعد في رفع عجلة التنمية المستدامة لهذه الأمة.
- 3- على الوزارة التفكير في طباعة البحوث اللهجية من حين لآخر، بحيث يكون عبر مجلة أو جريدة اللهجات الوطنية، وإظهار الجديد في كل بحث لافادة الأمة، وتنوير الباحثين القادمين علن الطريق، وتوجيههم نحو الأفضل.



## قائمة المصادر والمراجع

المصادر:

أ/ القرآن الكريم

ب/ السنة النبوية المطهرة:

- 1- صحيح مسلم ، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ، المؤلف مسلم بن الحجاج ، المحقق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء التراث العربي بيروت .
  - 2- مسند الشافعي، محمد بن إدريس بن العباس، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، عام 1400هـ.
  - 3- مسند أبي داود العباسي، تحقيق: محمد عبد الله عبد المحسن التركي، المجلد الرابع.
- ج/ المراجع الكتبية:
- 1- الأصول العربية للهجة دارفور العامية(القرؤية): إبراهيم آدم إسحق، الجزء الأول، الطبعة الأولى، جامعة أم درمان الإسلامية، عام 2002م.
  - 2- جامع الدروس العربية: مصطفى الغلاييني، إخراج: محمد فريد، المكتبة التوقيفية.
  - 3- الخصائص: أبو الفتح عثمان بن جني، تحقيق: عبد الحكيم بن محمد، المكتبة التوقيفية، بدون تاريخ نشر، وبدون مكان نشر.
  - 4- شرح المفصل: موفق الدين بن علي بن يعيش النحوي، تحقيق: أحمد السيد أحمد، مراجعة: إسماعيل عبد الجواد عبد الغني، المكتبة التوقيفية، بدون تاريخ نشر.
  - 5- شافية ابن الحاجب: شيخ رضى الدين بن الحسن الاستربادي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
  - 6- الصحابي في فقه اللغة: أحمد ابن فارس، تحقيق: الشيخ أحمد صقر، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عام 2005م.
  - 7- فصول في فقه العربية: رمضان عبد التواب، الطبعة السادسة، مكتبة الخانجي - القاهرة. 1999م.
  - 8- فقه اللغة مناهله ومسائله: المكتبة العصرية- صيدا- بيروت، عام 2008م.
  - 9- لهجة أبشة العامية: عثمان محمد آدم، ماجستير في علم اللغة، جامعة أم درمان الإسلامية، عام 1997م.
  - 10- لهجة أنجمينا العامية: هارون عبد الله أحمد، دبلوم الدراسات المعمّقة، جامعة الملك فيصل، عام 2006م.
  - 11- لحن العامّة في ضوء الدّراسات اللّغويّة الحديثة: عبد العزيز مطر، القاهرة- الدّار القوميّة للطباعة والنّشر، عام 1966م.
  - 12- مجمل اللغة: لأبي الحسن أحمد بن زكريا بن فارس، تحقيق: عبد المحسن بن سلطان، مؤسسة الرسالة- بيروت - لبنان، بدون تاريخ نشر.
  - 13- مغني اللبيب عن كتب الأعراب: جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد بن هشام، تحقيق: صلاح عبد العزيز علي السيد، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار السلام، عام 2004م.
  - 14- المزهري في علوم اللغة وأنواعها: عبد الرحمن بن جلال الدين السيوطي، شرح وتعليق: محمد أحمد جاد المولى بك، وآخرون، منشورات المكتبة العصرية- صيدا- بيروت، بدون تاريخ نشر.
  - 15- المعجم الوسيط: إبراهيم أنيس وآخرون، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، بدون تاريخ نشر، وبدون مكان نشر.

## RESEARCH TITLE

### BENEFITS AND MECHANISM OF ACTIONS OF BACTERIOCINS IN LACTIC ACID BACTERIA

Abdulmutalib Abdulla Mohammed<sup>1</sup>, Wael Ali swadi alwaely<sup>2</sup>, Zainab A. Ali<sup>2</sup>, Sara H.M. Shareef<sup>2</sup>

<sup>1</sup>Fundamental Medical Science Dep., College of Nursing, University of Basrah, 60014

<sup>2</sup>Department of food Science, College of Agriculture, University of Basrah, 60014, Basrah, Iraq.

Corresponding Author: [talib.abdulla@uobasrah.edu.iq](mailto:talib.abdulla@uobasrah.edu.iq)

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/15>

Published at 01/10/2024

Accepted at 17/09/2024

## Abstract

Bacteriocins are the products of secondary metabolism of several bacterial genera that exhibit antimicrobial activity. Although there are many bacteria that produce bacteriocins today, no way has been developed how these biological molecules are classified. Many have not been authorized for therapeutic use against multi-antibiotic-resistant microorganisms due to their potential toxic effects, although recent studies have made progress in understanding and demonstrating their medical and biological importance and mechanisms of action against microorganisms, and so they can be optimally used to solve many health and food conservation problems. The objective of this review was to review information about bacteriocins, their types and mechanisms of action, and the applications of their use in the food, pharmaceutical and biotechnology industries.

**Key Words:** Bacteriocins, Inhibitory spectrum, Mechanism of action, Applications.

## Introduction:

Lactic acid bacteria have recently attracted considerable attention of researchers for many benefits, as helping to maintain the natural and healthy balance of living organisms and practicing this balance by various means, such as producing of lactic acid and other acids, as well as the production of many small organic substances that have inhibitory effect of a number of microorganisms, which have been called bacteriocins [1]. The study of bacteriocins began in 1925 with investigation of a plasmid that carries a gene coding for the protein produced by *Escherichia coli*. This protein acts to kill other intestinal bacterial cells closely related to its producing bacteria [2]. In 1946, Gratia and Fredricq named Colicin for a protein produced by some of the *E. coli* strains. Colicin is considered as a complex compound of Lipopolysaccharide [3].

Bacteriocins were not only produced by members of the intestinal family, so these compounds, whether produced by gram negative or positive bacteria, were coined by the universal term bacteriocin. 90% of bacteria, including gram positive and negative bacteria, produce growth antibacterial substances which are peptides have antibacterial properties and are not categorically associated with antibiotics, as they differ from narrow-spectrum killing and are toxic to bacteria very close to the bacteriocin producing strain or species [4].

## Identification of bacteriocins

Bacteriocins are antimicrobial bio-compounds of a protein nature, which may be combined with lipids or carbohydrates, produced by a large selection of bacteria, have an inhibitory effect, lethal or suppressive effect on the growth of sensitive bacteria that are genetically related to the bacteria produced them. The lethal effect is due to their connection with cell receptors that are sensitive to them. However, lactic acid bacteria are known as low molecular weight peptides that have antibacterial potentials and their range often extends to species other than those closely related to the producing bacteria [5].

Several antibacterial proteins have been produced by a number of Gram-positive bacteria, using lactic acid bacteria as natural preservatives of food because they are considered to be healthy substances that are degraded by enzymes that break down proteins found in stomach secretions [6]. Bacteriocins are not considered harmful to humans or animals, as they are added to increase the shelf life of foods. Bacteriocins' mechanics are by piercing the cytoplasmic membrane, inhibiting the construction of the cell wall of the target cell, or inhibiting metabolic processes, such as stopping the construction of nucleic acids or proteins [3].

## Bacteriocin nomenclature

Bacteriocin nomenclature is based on derivation from the name of producing bacteria and addition of (cin), such as pyocin is derived from *Pseudomonas pyocyaneae*, or may be based on inhibitory spectrum of producing bacteria. Seventeen species of Colicin have been differentiated based on tests of resistance to inhibitor, using a number of sensitive strains. Several years later the bacterial nomenclature was approved, depending on the species or genus of the bacteria producing it, the genes of the strain producing it, or the cells receiving the bacteriocin [3,5].

## Inhibitory spectrum of bacteriocins

The inhibitory spectrum refers to the ability of bacteriocins to inhibit bacteria related to fully produced bacteria such as some species of the genus *Lactobacillus* that have inhibitory spectrum towards Gram-positive bacteria and less related bacteria such as *Staphylococcus aureus* and *Clostridium botulinum*. Nisin is a bacteriocin that has a wide inhibitory range

against a large number of Gram-positive bacteria and inhibits the growth of spores of *Bacillus cereus* and *Clostridium botulinum* and also inhibits pathogenic food-causing bacteria. The main foods in which lactic acid bacteria are found are yogurt and fruit flavored yogurt [7].

### Benefits of bacteriocins

Bacteriocins are considered one of the most important products of lactic acid bacteria. Lactic acid bacteria are one of the most famous probiotics used to maintain human health. It has long been used in the food, agricultural and other industries. As safe use in these areas has been demonstrated, these bacteria are also found as natural flora in some parts of the digestive tract. Lactic acid bacteria include several genera and species used as promoters and *Lactobacillus* is the most commonly used genus. The most important species of *Lactobacillus* are *LB. Acidophilus*, *LB. Gasseri*, *LB. Fermentum*, *LB. Bulgaricus* [8].

Biological promoters maintain and promote human health through their metabolic activity and release products through competition with pathogens, stimulation of the immune system, and minimization of side effects of antibiotic therapy. Bio-enhancers also have important roles in treating diarrhea, lowering blood cholesterol, constipation, etc., as well as in treating liver and urinary tract injuries [9,10].

### Types of bacteriocins

Bacteriocins are classified according to production into two types: bacteriocins produced by Gram-negative bacteria, as bacteria produce many specifically named depending on genus or species, such as Colicin of species *E. coli*, while bacteriocins from the genus *Pseudomonas* are generally referred to as Pyocin. Most bacteriocins produced by Gram-negative bacteria are effective only against very close species [11]. The second type is bacteriocin produced from Gram-positive bacteria GR +, and this bacteriocin is produced by GR+ Lactic acid Bacteria (LAB) Such as Nisin, a protein antibiotic of *Lactococcus lactis*, which has been shown to be used as an additive in 50 countries, as Nisin is the leading bacteriocin for the variety of practical applications in the food industry and food conservation [12].

### Chemical and physical properties of bacteriocins

The chemical nature of some types of bacteriocins was studied and it was found that they are simple protein compounds or conjugated with lipids and carbohydrates, but the active part which is attributed to the deadly effect of bacteria is of a protein nature and is broken down by proteolytic enzymes. Bacteriocins have a narrow, focused efficacy on nearby species, and lethal action due to the presence of special receptors on sensitive cells [13]. Bacteriocins are characterized by the presence of the genetic material responsible for their producing and resistant to it on the plasmid. The strains that do possess it are either resistant to or immune to the deadly effects of the bacteriocin, as well as, they are amphipathic, facilitating the process of interaction with sensitive cell membranes [14].

Bacteriocins are positively charged ions that are not affected by negatively charged or non-ionic disinfectants and these biomaterials serve to permeate the cytoplasm membrane of cells that are sensitive to bacteriocin influence. Because bacteriocin is considered a protein substance, some bacteriocins of high molecular weights may use as excellent antigens. Also the low-molecular-weight bacteriocins are characterized by temperature and pH stability. Nisin, for example, is a bacteriocin that is highly effective over a wide range of pH and highly potent at high temperature [15].

### Bacteriocin production genes

The genes of the plasmid or chromosome, or both, are responsible for the production of bacteriocins. The genes specialized in the production of bacteriocins are located in clusters on

synthetic gene and close to immune genes. Bacteriocin gene clusters consist of three strongly related genes most often found on the plasmid : Toxin gene, Immunity gene, and Lysis gene. The toxin gene is responsible for the production of bacteriocin and has potentials to kill target cells. The immune gene encodes a protein that protects the cell from the act of killing with a bacteriocin protein and the hemolytic protein produced by the lysis gene destroys the target cell [16].

### **Factors affecting the production of bacteriocins**

Temperature is considered one of the most important factors affecting the production of bacteriocins in general. Optimal growth temperatures of bacteriocin-producing microorganisms increase the production of bacteriocin, and some researchers have shown that high temperatures completely stop production and sometimes the producing bacteria may lose production [3].


It has also been found that the pH can affect the production process, and that some bacteria produce large quantities of bacteriocins based on their initial pH at growth and increase their production at pH near neutral. The ventilation of bacterial culture increases the amount of bacteriocin produced, especially in the case of staphylococcus bacteria, while most lactic acid bacteria grow in anaerobic conditions with presence of CO<sub>2</sub>[17].The determination of the incubation period sufficient to obtain the best amount of bacteriocin should be done experimentally, depending on the type of bacterium, method and trial conditions. Studies have indicated the loss of efficacy at long periods of incubation time. This phenomenon has been attributed either to the appearance of bacterial inhibitors or to the action of an enzyme or the reuptake of the bacteriocin by the producing cell [18].

Bacteriocins are secondary metabolites. They are created during the stationary growth phase, but the best product in the culture can occur at some stages of growth, such as the logarithmic growth phase, and reaches above after 24 or 48 hours of incubation. Most bacteriocins are produced in complex environments, and the presence of carbon and nitrogen sources as well as vitamins and amino acids in the medium components can increase the production of bacteriocin [19]. Some proteolytic enzymes relatively affect the stability of bacteriocins such as trypsin and pepsin by analyzing peptide bonds and altering the amino acid chain, which causes them to lose their ability to perform bioactive [4].

### **Mechanism of action of bacteriocins**

The mechanism of action of bacteriocins depends largely on the chemical structure of the bacteriocin and on the cells that receive these biochemicals. Bacteriocins differ in their mechanism of action on the target cell, one of these mechanisms is the effect of the bacteriocins on the cytoplasmic membrane, where the cytoplasmic membrane of Gram-positive bacteria is the primary target of action by creating openings or perforations in the cytoplasmic membrane that cause damage. Many bacteriocins demonstrate their effect on the cell wall by targeting intermediate substances involved in cell wall construction or by analyzing the internal Bridges of Pentaglycine that bind the murine in the cell wall (Fig. 1) [5].





**Figure 1.** Illustrates how bacteriocin act in the wall and cytoplasmic membrane of a bacterial cell. **A.** effects on cytoplasmic membrane **B.** effects on cellular wall construction **C.** effects on inner wall bridge analysis[5].

Some bacteriocin species, such as Colicin, affect the biological synthesis of nucleic acids, and bacteriocin affect the bacterial species *Bacillus cereus*, which causes food poisoning, where it reducing the number of cells, inhibiting their ability to produce endotoxins, and increasing the sensitivity of bacteria to heat in heat-treated food samples [20].

### Detection of bacteriocin production


There are many methods and techniques used to detect bacteria that produce bacteriocins, including immunological methods, genetic methods, and methods that depend on inhibitory effectiveness which are most commonly used, such as the Streak method. It is a quick and easy method , through inoculating the bacterial isolate that is to be studied for producing bacteriocin in a straight line in the middle of the dish, and after incubation and appearing of good growth , the bacteria to be tested are grown in lines perpendicular to the first inoculation line in the middle of the dish. After incubation, the production of the bacteriocin is detected by the observation of transparent areas around the productive bacterial colonies that represent areas of inhibition zones (Fig.2) [5,21].

### Measuring of bacteriocin effectiveness

The most commonly methods used for measuring the effectiveness of bacteriocins are measuring the diameters of the inhibition zones by diffusion methods in agar plates, such as the well method, disk method, stain method, or a method of measuring the amount of growth inhibition in liquid cultures in terms of medium turbidity using a spectrophotometer after diluting the bacteriocin preparation into a series of graduated dilutions [3].

The inhibitory spectrum of bacteriocins is the group of microorganisms that bacteriocins can inhibit and most of which are characterized by a broad inhibitory spectrum, including bacteriocins of bacteria unrelated to gram-positive bacteria, pathogenic or food-damaging bacteria, and sometimes also including gram-negative bacteria. [22].





**Figure 2.** shows the transparent growth inhibition zone as evidence of bacteriocin production [5].

### Purification of bacteriocins

The separation and purification of bacteriocins, means removing other substances and compounds present with the protein substance and obtaining it with a high degree of purity, to study their distinctive properties and improve their preservability when used in food, There are many methods used in purification that vary from bacteria to another , but there is basic steps , must be followed , include concentration of a bacteriocin supernatant at minimum volume through centrifugal and filtration of solid materials [15]. The second step is precipitation by several methods including the use of ammonium sulphate, polyethylene glycol (PEG) and organic solvents like alcohol or acetone , and the pH should be adjusted, as these biological products are sensitive compounds that are effective only under certain conditions of pH and temperature, care must therefore be taken in the selection and use of scientific methods for efficient separation of the product [23].

### Food applications of bacteriocins

The production of a group of antibacterial proteins by many Gram-positive bacteria has attracted attention for their potential and use in food preservation and to reduce contamination of food with Gram-positive pathogenic bacteria, where the producing organism has some degree of self-protection against the antimicrobial material produced [24]. The use of commercial chemicals in food preservation causes fresh products to soften, while bio-conservation using the organism itself or its products lengthens the shelf life of the nutrients and supports the organic qualities of the food. Lactic acid bacteria have attracted attention that they are able to produce several healthy bacteriocins that are broken down by enzymes that break down proteins in stomach secretions, so that bacteriocins are not harmful materials to humans or animals [25]. Nisin is the most common bacteriocin that inhibits the growth of some bacteria that cause food spoilage and pathogenic bacteria that breed in foods such as *Clostridium*, *Bacillus*. Bacteriocins have been used as preservatives for cheese products - beverages - canned vegetables, and Nisin has been used for the treatment of peptic ulcers and for the control of mastitis in cattle. In addition , the bacteriocin was also prepared in powdered form and successfully added in children's diets [26,27].

## Conclusion

The isolation and purification of bacteriocins for use as bio-preservatives in food is of great benefit as an alternative to unhealthy chemical antibiotics in the food industry. The Genetic improvement of producing bacteria increases their production of bacteriocins and can reduce the cost of production and access to obtaining bacteriocins with higher inhibitory effectiveness. The use of different additive technologies can increase the efficiency of bacteriocins in food preservation, such as different temperatures and times in pasteurization and sterilization, owing to the fact that bacteriocins can be produced on a commercial scale using cheap, readily available raw materials from factory waste, thus reducing production costs.

## References

- 1- Mokoena, M.P. (2017). Lactic Acid Bacteria and Their Bacteriocins: Classification, Biosynthesis and Applications against Uropathogens: A Mini-Review. *Molecules* , 22 (8) , 1255 ; <https://doi.org/10.3390/molecules22081255>.
- 2- Mícenková L., Štaudová B., Bosák J., Mikalová L., Littnerová S., Vrba M., Ševčíková A., Woznicová V. and Šmajš D. (2014). Bacteriocin-encoding genes and ExPEC virulence determinants are associated in human fecal *Escherichia coli* strains. *BMC Microbiology* ,vol. 14:109. <http://www.biomedcentral.com/1471-2180/14/109>.
- 3- Mustafa, D. N. A. (2014). Bacteriocins. *Asiut J. of Environmental Studies*, issue 40, pp.31-36.
- 4- Abdulkahhar, F. W. (2004). Production and Characterization of a bacteriocin from a local isolate of lactic acid bacteria *Lactococcus lactis* . MSc. thesis, Agriculture college , Baghdad University.
- 5- Niamah, A. K.(2010). Production of pediocin like bacteriocin from a local isolate of *Pediococcus acidilactici* and using it as foods preservative. PhD. Thesis, Agriculture College, Basrah University. <https://doi.org/10.13140/RG.2.2.31314.35529>.
- 6- Zapašnik A., Sokołowska B., and Bryła M. (2022). Role of Lactic Acid Bacteria in Food Preservation and Safety. *J. of Foods*. 11(9): 1283. <https://doi.org/10.3390/foods11091283>.
- 7- Najeeb, L.M.; Turkey, A. M. ; Al-Hadithi, R.H.(2007). Bacteriocin Isolation From Selected Bacterial Isolates And Study 4Its Inhibition Zone Against Some Pathogenic Bacteria Species. *Anbar University Pure Science Journal*,Vol.1(2),PP.9. ISSN: 1991-8941.
- 8- Lade, H.S. ; Chitanand, M.P. ; Gyananath, G. and Kadam, T.A. (2006). Studies On Some Properties Of Bacteriocins Produced By *Lactobacillus* Species Isolated From Agro-Based Waste. *The Internet J. of Micro.* Vol. 2 (1).
- 9- Gereková P. , Petruľáková Z. , Šturdík E.(2011). Importance of lactobacilli for bread-making industry. *Acta Chimica Slovaca J.* ,Vol.4, No.2, pp.118 – 135
- 10- Jenkins, B.; Holsten, S.; Bengmark, S. and Martindale, R. (2005): Probiotics: A practical Review of their Role in specific clinical scenarios, *Nutrition in Clinical Practice*, Vol. 20(2), pp. 262-270.
- 11- Rebuffat S.(2011). Bacteriocins from Gram-Negative Bacteria: A Classification? In book: *Prokaryotic Antimicrobial Peptides*, pp.55-72. [https://doi.org/10.1007/978-1-4419-7692-5\\_4](https://doi.org/10.1007/978-1-4419-7692-5_4).
- 12- Solis-Balandra , M.A. and Sanchez-Salas, J.L.(2024). Classification and Multi-Functional Use of Bacteriocins in Health, Biotechnology, and Food Industry. *Antibiotics J.*, 13(7),666; <https://doi.org/10.3390/antibiotics13070666> .
- 13- Snyder, A.B. ; Worobo, R.W. (2014). Chemical and genetic characterization of

- bacteriocins: antimicrobial peptides for food safety. *J. of Science of Food and Agriculture*, Vol. 94 (1) , pp. 28-44. <https://doi.org/10.1002/jsfa.6293>.
- 14-** Ndlovu, J. B. (2013). Screening, identification and characterization of bacteriocins produced by the wine isolated LAB .MSc. thesis. Faculty of Agri-Sciences, University of Stellenbosch, pp.96.
- 15-** Parada, J.L. Caron, C.R. Medeiros, A.B. and Soccol, C.R.(2007). Bacteriocins from Lactic Acid Bacteria: Purification, Properties and use as Biopreservatives. *Int. J. of Brazilian Archives of Biology and Technology*. Vol.50 (3) : pp.521-542. ISSN 1516-8913.
- 16-** Pea, J.A.; Li, S.Y.; Wilson, P.H.; Thibodeau, S.A.; Szary, A.J. and Versalovic, J. (2004). Genotypic and Phenotypic studies of mrine intestinal lactobacilli: Species differences in Mice with and without colitis ,, *Appl. Environ. Microbiol.*, Vol. 70(1), pp.558-568.
- 17-** Yang E., Fan L., Yan J., Jiang Y., Doucette C., Fillmore S, and Walker B. (2018). Influence of culture media, pH and temperature on growth and bacteriocin production of bacteriocinogenic lactic acid bacteria. *AMB Expr.* 8(10). <https://doi.org/10.1186/s13568-018-0536-0>.
- 18-** Cui T. , Chai H. and Jiang L. (2012). Isolation and Partial Characterization of an Antifungal Protein Produced by *Bacillus licheniformis* BS-3. *J. of Molecules* , vol.17 , pp. 7336-7347; <https://doi.org/10.3390/molecules17067336>.
- 19-** Abbasiliasi S., Tan J.S., Azmi T., Ibrahim T., Bashokouh F., Ramakrishnan N.R., Mustafaab S. and Ariff A.B.. (2017). Fermentation factors influencing the production of bacteriocins by lactic acid bacteria: a review. *RSC Adv.* , Vol. 7 , pp. 29395–29420. <https://doi.org/10.1039/c6ra24579j>.
- 20-** Oscariz, J.C. and Pisabarro, A.G.(2001). Classification and mode of action of membrane-active bacteriocins produced by gram-positive bacteria. *Int. J. Microbiol.* vol. 4 , pp. 13-19. <https://doi.org/10.1007/s101230100003>.
- 21-** Hossain, T.J. (2024).Methods for screening and evaluation of antimicrobial activity: A review of protocols, advantages, and limitations. *European J. of Microbiol. and Immunol.*, Vol. 14 (2), pp. 97–115. <https://doi.org/10.1556/1886.2024.00035>.
- 22-** Janes, M.E.; Mannapaneni, R.; proctor, A . and Johnson M.G. (1998). Rice hull ash and silicic acid as adsorbents for concentration . *Applied and Environmental Microbiology* , pp. 4403 - 4409.
- 23-** Yap, P.G.; Lai, Z.W. and Tan, J.S.(2022). Bacteriocins from lactic acid bacteria: purification strategies and applications in food and medical industries: a review. *Beni-Suef Univ. J. Basic Appl. Sci.*,Vol.11(51). <https://doi.org/10.1186/s43088-022-00227-x>.
- 24-** Soltani S., Hammami R., Cotter P.D., Rebuffa S., Said L.B., Gaudreau H., Bedard F., Biron E., Drider D. and Fliss I. (2021). Bacteriocins as a new generation of antimicrobials toxicity aspects and regulations. *FEMS Microbiology Reviews*, Vol.45 , pp.1–24. <https://doi.org/10.1093/femsre/fuaa039>.
- 25-** Ayivi R.D., Gyawali R., Krastanov A., Aljaloud S.O., Worku M., Tahergorabi R., da Silva R.C. and Ibrahim S.A.(2020). Lactic Acid Bacteria: Food Safety and Human Health Applications. *Dairy*,Vol. 1(3), pp. 202-232. <https://doi.org/10.3390/dairy1030015>.
- 26-** Yang, S. ; Lin, C. ; Sung, C. and Fang, J.(2014). Antibacterial activities of bacteriocins: application in foods and pharmaceuticals. *Frontiers in Microbiology* , Vol. 5 . pp. 10. <https://doi.org/10.3389/fmicb.2014.00241>.
- 27-** Chukeatirote, E. (2003): Potential use of probiotics , *J. Sci. Technol.* , Vol. 25 (2) , pp. 275-282.

عنوان البحث

دور الحيابة في الرهن الحيازي  
(دراسة مقارنة)

حسين عبد الوهاب نوري احمد<sup>1</sup>

<sup>1</sup> الجامعة الإسلامية في لبنان

البريد الإلكتروني: Huseenalaloane273@gmail.com

المشرف: الأستاذ الدكتور علي عصام غصن

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/16>

تاريخ القبول: 2024/09/20م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

المستخلص

يُعد تسليم الشيء المرهون ونقل حيازته من الراهن إلى الدائن المرتهن في الرهن الحيازي من أهم موضوعات الرهن الحيازي، وتم تناولها في هذا البحث من خلال إجراء المقارنة بين القانون المدني العراقي واللبناني المصري، فإستلام الدائن المرتهن للشيء المرهون هو الذي يميز الرهن الحيازي عن غيره من التأمينات العينية، وتسليم الشيء المرهون من جهة المدين الراهن أياً كان نوعه يمثل التزام يقع على عاتقه، يجب عليه تنفيذه وفي حال خلاف ذلك لا ينشئ الرهن الحيازي. ومن جانب الدائن المرتهن يولد تسلم الشيء المرهون التزامات تقع على عاتقه، من خلال تنفيذ جميع الالتزامات التي نص عليها القانون، إذ إن عقد الرهن الحيازي يجد إساسه في انتقال حيازة الشيء المرهون إليه، ولا يمكن للدائن المرتهن مباشرة الالتزامات المفروضة عليه إلا بعد انتقال الحيازة إليه، وبعد انتقال الحيازة يجب أن تستمر لحين انتهاء مدة عقد الرهن الحيازي.

الكلمات المفتاحية: الرهن الحيازي، الدائن المرتهن، المدين الراهن، الشيء المرهون، نقل الحيازة.

**RESEARCH TITLE****THE ROLE OF POSSESSION IN THE POSSESSORY MORTGAGE  
(COMPARATIVE STUDY)**

Published at 01/10/2024

Accepted at 20/09/2024

**Abstract**

The delivery of the mortgaged item and the transfer of its possession from the mortgagor to the mortgagee in the possessory mortgage is one of the most important topics of the possessory mortgage, and it was addressed in this research by making a comparison between the Iraqi, Lebanese and Egyptian civil law. The mortgagee's receipt of the mortgaged item is what distinguishes the possessory mortgage from other In-kind Insurances, and the delivery of the mortgaged item by the mortgagor debtor, whatever its type, represents an obligation upon him, which he must implement, and otherwise, the possessory mortgage does not arise.

From the side of the mortgagee, the receipt of the mortgaged item creates obligations upon him, through the implementation of all the obligations stipulated by the law. Therefore, the possessory mortgage contract finds its basis in the transfer of possession of the mortgaged item to him.

**Key Words:** Possessory mortgage, mortgagee, mortgagor, mortgaged item, transfer of possession.



**المقدمة:**

أن الرهن الحيازي يولد آثار ما بين عاقيه تتمثل بموجبات متبادلة فيما بينهما، تتمحور جميعها حول فكره انتقال حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى المرتهن، فالرهن الحيازي نوع من أنواع التأمينات العينية أساسه نقل حيازة الشيء المرهون من يد الراهن إلى يد الدائن المرتهن، والراهن يلتزم بثلاث أمور فيه، وهي موجب تسليم الشيء المرهون إلى المرتهن، وموجب ضمان سلامه الرهن، والتزامه بنفاده، وبالمقابل يلتزم الدائن المرتهن في الرهن الحيازي بأربعة موجبات، وهي المحافظة على الشيء المرهون وصيانته، وأدارته، واستثماره، وأعادته إلى راهنة بعد استيفائه كامل حقوقه .

لذا لا يمكن تحقيق الغاية المرجوة من البحث في التزام الدائن المرتهن بتنفيذ الموجبات في عقد الرهن الحيازي، من دون الولوج في معرفة ماهية الحيازة وشروطها وأركانها ووقت تحققها والغاية من انتقال الحيازة وكيفية انتقالها، وهذا ما سنبحثه من خلال تقسيم المبحث إلى مطلبين، المطلب الأول نبين فيه نقل حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن، والمطلب الثاني استمرار الحيازة في الرهن الحيازي .

**المطلب الأول: نقل الحيازة من الراهن إلى المرتهن****المطلب الثاني: استمرار حيازة المرهون بيد الدائن المرتهن****المطلب الأول****نقل الحيازة من الراهن إلى المرتهن**

ان انتقال حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن في الرهن الحيازي هو حق للمرتهن من جهة وهو واجب يقع على الراهن يجب عليه الإيفاء به من جهة أخرى، لضرورات تطلبها طبيعة الرهن الحيازي ذاته، إذ فرض المشرع في القوانين محل المقارنة على الدائن المرتهن رهنأ حيازيأ عدة التزامات، لا يمكن القيام بها من دون انتقال الحيازة إليه، فانتقال الحيازة إلى الدائن المرتهن أو إلى العدل يرتضيانه، هو شرط أساسي ومشارك، ولا يمكن تصور نفاذ أحكام الرهن الحيازي من دونه، فمسؤولية الدائن المرتهن لا تتحقق في القيام بتنفيذ التزامات، إلا اذا توافرت مقومات هذا التزام، وهيه انتقال حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن، فانتقال حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن تمثل نقطة المباشرة لتنفيذ هذا الالتزام، لذا يجب علينا تقسم هذا المطلب إلى فرعين، في الفرع الأول نبين كيفية انتقال المرهون، أما الفرع الثاني سنخصصه لمعرفة الغاية من انتقال حيازة المرهون .

**الفرع الأول: انتقال الحيازة في الرهن الحيازي****الفرع الثاني: الغاية من انتقال الحيازة****الفرع الأول****انتقال الحيازة في الرهن الحيازي**

لا ينعقد عقد الرهن الحيازي إلا بإخراج الشيء المرهون من حيازة المدين الراهن وتسليمه إلى الدائن المرتهن أو العدل، وهذه الصفة المتميزة التي ينفرد بها الرهن الحيازي عن سائر الحقوق العينية، تجعل من هذا الحق لا يقوم إلا بالتسليم، اذاً للحيازة دوراً مهم في نشوء الرهن الحيازي .

قبل الولوج في تبيان موضوع انتقال حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن سنعرف عقد الرهن الحيازي،



الذي يعتبر احد أنواع العقود العينية التي تعرف بانها، (( العقد الذي لا يكفي تراضي المتعاقدين لانعقاده، بل يجب فوق ذلك تسليم العين محل العقد من احد المتعاقدين إلى الأخر، فالتسليم ركن من أركان هذا العقد))، وتعد القواعد المنظمة للعقود العينية والشكلية من القواعد الأمرة، التي لا يجوز للأفراد الاتفاق على مخالفتها، ألا في حالة وجود نص يجيز ذلك<sup>(1)</sup>.

وقد عرف المشرع العراقي الرهن الحيازي بأنه ((الرهن الحيازي عقد به يجعل الراهن مالاً محبوساً في يد المرتهن أو في يد عدل يمكن للمرتهن استيفاءه منه كلاً أو بعضاً متقدماً على الدائنين العاديين والدائنين التاليين له في المرتبة في أي يد كان هذا المال))<sup>(2)</sup>.

أما المشرع اللبناني فلم يعرف الرهن الحيازي بمفهومه العام كما فعل المشرع المصري والعراقي، بل وضع تعريفين له<sup>(3)</sup>، فقد عرف الرهن الحيازي العقاري بأنه (( الرهن عقد يوضع بموجبه المديون عقاراً في يد دائنة، أو في يد عدل ويخوله الدائن حق حبس العقار إلى أن يدفع له دينه تمام، وإذا لم يدفع الدين، فله الحق بملاحقة نزع ملكية مديونية بالطرق القانونية))<sup>(4)</sup>، وهو بهذا ميز الرهن الحيازي الذي يرد على عقار عن الرهن الحيازي الذي يرد على منقول<sup>(5)</sup>، والذي عرفه بأنه (( رهن المنقول عقد بمقتضاه يخصص شيء منقول مادي أو غير مادي بتأمين موجب ما ))<sup>(6)</sup>.

وقد عرّف المشرع المصري بأنه (( الرهن الحيازي عقد به يلتزم شخص، ضماناً الدين عليه أو على غيره، أن يسلم إلى الدائن أو إلى أجنبي يعينه المتعاقدان، شيئاً يرتب عليه للدائن حقا عينيا يخوله حبس الشيء لحين استيفاء الدين، وأن يتقدم الدائنين العاديين والدائنين التاليين له في المرتبة في اقتضاء حقه من ثمن هذا الشيء في أي يد يكون))<sup>(7)</sup>.

ونلاحظ وجود فرق بين التعريفات التي أشارت إليها القوانين محل المقارنة، سنجملها بالنقاط الآتية وكما يلي :

**أولاً:** حيث لم يشر القانون اللبناني<sup>(8)</sup> في تعريفه رهن المنقول إلى افضليه الدائن المرتهن على غيره من الدائنين العاديين والدائنين التاليين له في المرتبة، وهذا الأمر في غاية الأهمية، فتقدم الدائن المرتهن هو الغاية المبتغاة من الرهن، وكذلك لم يشر إلى حق الدائن المرتهن في التنفيذ على الشيء المرهون من خلال بيعة بالطرق التي نص عليها القانون عند عدم تنفيذ الراهن لالتزامه المضمون بالرهن، لم يشر إلى إمكانية اتفاق طرفي عقد الرهن على وضع الشيء المرهون تحت يد العدل، أما في تعريفه للرهن العقاري فلم يشر الحق الدائن المرتهن في التقدم على غيره من الدائنين العاديين والدائنين المرتهنين التالية له في المرتبة عند استيفاء الحقوق من ثمن الشيء المرهون وحسباً فعل المشرع المصري والعراقي حينما ثبتا هذا الحق للدائن المرتهن في صلب التعريف .

**ثانياً:** كان المشرع اللبناني والعراقي أكثر صواباً في استخدام مفردة ( العدل ) كشخص يمكن أن تنتقل إليه حيازة المرهون، بينما استخدم المشرع المصري مفردة ( اجنبي )، فما استخدمه المشرع اللبناني والعراقي من تعبير اشمل و أوسع مما استخدمه المشرع المصري، لأنه في بعض الحالات تتم حيازة الشيء المرهون من قبل الدائن المرتهن أصالة عن نفسه ونيابة عن غيره من الدائنين بصفته عدل، وهو بذلك ليس شخصاً أجنبياً عن عقد الرهن .

**ثالثاً:** أن جميع تعريفات الرهن الحيازي في التشريعات أعلاه قد اعتبرت الرهن الحيازي عقداً، من خلال تقديم عقد الرهن الحيازي على حق الرهن الناتج من العقد، وبذلك تم تقديم وسيلة نشوء الرهن الحيازي على حق الرهن ذاته، وكان الأجدر أن يتم صياغة تلك التعريفات بتقديم حق الرهن على وسيلة نشوئه، إذ أن حق الرهن هو الغاية الأساسية التي يسعى إليها الدائن المرتهن والمدين الراهن<sup>(9)</sup>.

**رابعاً:** أشار المشرع المصري في تعريفه إلى مصطلح التسليم بعبارة (( ... أن يسلم إلى الدائن أو إلى أجنبي يعينه

المتعاقدان...))، وهذا ما لم نجد في التشريع العراقي واللبناني، واستخدام هذا المصطلح يتناسب مع المجرى العادي لأمر، فالأصل في الرهن الحيازي أن يتم تسليمه للدائن المرتهن من ثم يتم حبه أو قبضة من قبل الأخير .

أن انتقال حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن من أوضح الحقوق الناشئة عن الرهن الحيازي، لأنه من خلال حيازة الشيء المرهون يتمكن الدائن المرتهن من مباشرة سلطته الفعلية، فمن المستحيل أن يقوم الدائن المرتهن بممارسة الموجبات الموكلة به والمتمثلة في إدارة واستغلال واستعمال وحفظ واستثمار الشيء المرهون من دون استئثاره بالشيء المرهون، فحيازة الشيء المرهون من قبل الدائن المرتهن تمثل أهم مقومات تنفيذ الموجبات، وتعتبر الحيازة هي المصدر الحقيقي والمباشر للرهن الحيازي الوارد على المنقول، أما بالنسبة للمرهون الذي محلة عقار فواقعة القيد التي تتم في السجلات الخاصة في دائرة التسجيل العقاري<sup>(10)</sup>.

فالرهن العقاري يخضع للتسجيل في السجل العقاري منذ نشوئه وانتقاله وزواله للقيد في السجل العقاري، وقد أشارت إلى وجوب هذا القيد المادة (116) من القرار الرقم 3339 إذ نصت (( ... لا يكون لزوال الرهن مفعول قضائي إلا بعد ترقيين القيد في السجل العقاري))، ويترتب على تسجيل الرهن في السجل العقاري، أن يجعل من الدين المضمون به خارجاً عن نطاق مرور الزمن<sup>(11)</sup>، فإذا لم يتم التسليم أو لم يتم إتمام إجراءات القيد فلا نكون أمام رهن حيازي<sup>(12)</sup>، فأحدى شروط المرهون أن يكون موجوداً وقت إبرام عقد الرهن الحيازي من أجل إتمام انتقال حيازته من الراهن وقبضة من قبل الدائن المرتهن، ويشترط لانتقال حيازة المرهون من المدين الراهن إلى الدائن المرتهن أن يكون المرهون قابلاً للحيازة، فإذا كان من الأشياء التي لا يمكن حيازتها، فعندها يستحيل أن يكون محلاً للرهن الحيازي، ومن تطبيقات ذلك رهن الأشياء المستقبلية، بسبب عدم إمكانية حيازتها عند انعقاد عقد الرهن الحيازي، فهي لم توجد بعد<sup>(13)</sup> .

وهذا ما أكدته القضاء العراقي في احد قراراته، حيث نص على مبدأ تمييزي مضمونة ( ان تسجيل عقد الرهن الحيازي للعقار في دائرة التسجيل العقاري المختصة والمتضمن حق المرتهن بإشغاله للعقار يلزم المالك بتسليم العقار له )، فقد وجد لدى التدقيق والمداولة أن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون ذلك ان عقد الرهن الحيازي المبرم بين الطرفين قد تم تسجيله في السجل العقاري فاكسب شكله النهائي فيلزم على المميّزة تسليم العقار للمرتهن عملاً بأحكام المادة (1322) من القانون المدني وبذا فمن حق المميز عليه إقامة دعوى منع المعارضة على المميّزة ومطالبتها بتسليم العقار المرهون وهذا ما قضى به الحكم المميز قرر تصديقه وردّ اللائحة التمييزية وتحميل المميّزة رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في 14/صفر/1430 هـ الموافق 2009/2/9 م<sup>(14)</sup>. وفي قرار آخر صادر من محكمة التمييز الاتحادية (( تسجيل عقد الرهن الحيازي يجب أن يسجل في الدائرة المختصة وهي دائرة التسجيل العقاري، والتي تتضمن حق المرتهن بالزام الراهن بتسليم العقار إلى المرتهن))<sup>(15)</sup> .

وحالة الشيء المرهون التي يلتزم الراهن بتسليمها إلى الدائن المرتهن، هي ذات حالة الشيء المرهون في وقت إبرام عقد الرهن الحيازي، ويشمل انتقال حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن ذات الشيء المرهون وجميع ملحقاته، و ملحقات الشيء هي جميع ما أعد بصفة دائمه لاستعماله، ويتم تحديدها طبقاً لمعيار طبيعة الشيء المرهون ووقصد طرفي عقد الرهن والعرف السائد<sup>(16)</sup> .

وبمقتضى عقد الرهن الحيازي يلتزم الدائن المرتهن بأربعة موجبات، المحافظة على الشيء المرهون وأدارته واستثماره لحساب الراهن وأخيراً ردة إلى الراهن عند انقضاء الرهن، وهذه الموجبات وأن كانت التزامات بطبيعتها تعاقدية، تنشأ عن عقد الرهن الحيازي ذاته، إلا أنها معلقة على تسلم الشيء المرهون من الراهن ونقل حيازته للدائن المرتهن<sup>(17)</sup>، فالقانون عندما أوجب على الراهن التخلي عن حيازة الشيء المرهون لصالح الدائن المرتهن، فقد فرض عليه واجب تنفيذ الموجبات

أعلاه، وهو بذلك يكون قد أقام نوعاً من التوازن بين مصلحة الراهن ومصلحة الدائن المرتهن .

أن التزام الراهن بتسليم المرهون إلى الدائن المرتهن يحتل مكان الصدارة بين التزامات الراهن في القوانين التي تعتبر عقد الرهن الحيازي عقد رضائي، وان انتقال حيازة الشيء المرهون من يد المدين الراهن إلى يد الدائن المرتهن يحدث بمجرد انعقاد الرهن الحيازي، فتبدأ حيازة المرهون عند تسليمه إلى الدائن المرتهن بمقتضى عقد الرهن، وقد نصت المادة (2/1099) من القانون المدني المصري على سريان أحكام تسليم المبيع على تسليم الشيء المرهون، وذلك بقولها (( ويسري على الالتزام بتسليم الشيء المرهون أحكام الالتزام بتسليم الشيء المبيع ))، وحيازة المرهون تحقق فائدة من ناحيتين، الأولى هي أن الحيازة شرط لنفاذ حق الرهن في مواجهة الغير، وهذا الشرط مشترك لجميع أنواع الرهن الحيازيه، أما الفائدة الثانية فتتمثل في استطاعة الدائن المرتهن من إدارة الشيء المرهون واستثماره، ومن ثم خصم ما ينتج من هذا الاستثمار من الدين المستحق له<sup>(18)</sup>.

وأساس هذا الالتزام هو القانون فقد أوجب القانون المدني المصري على الرهن تسليم المرهون إلى الدائن المرتهن بموجب نص المادة (1099) منه بقولها (( 1- على الراهن تسليم الشيء المرهون إلى الدائن أو إلى الشخص الذي عينه المتعاقدان لتسلمه )) .

وقد اشترطت المادة (1/1322) من القانون المدني العراقي على قبض الدائن المرتهن للشيء المرهون بقولها (( يشترط لتمام الرهن الحيازي ولزومه على الراهن أن يقبض المرتهن المرهون ))، ويتحقق شرط القبض يتم الرهن الحيازي ويكون لازماً على أطرافه، لذا ينبغي التمييز ما بين انعقاد الرهن الحيازي وما بين نفاذه، فعقد الرهن الحيازي ينعقد صحيحاً بمجرد ارتباط الإيجاب بالقبول ما بين طرفية، أما لنفاذه فلا يتم إلا عند قيام الدائن المرتهن بقبض الشيء المرهون، وانتقاله إلى حيازته، وبذلك يعتبر عقد الرهن الحيازي عقداً عينياً وحيازة الشيء المرهون ركناً فيه .

واختلف شراح القانون المدني العراقي حول تفسير النصوص المشار إليها بالفقرة أعلاه، أي حول طبيعة قبض الشيء المرهون هل هو ركن في العقد، بحيث لا يقوم عقد الرهن الحيازي من دونه، أم هو التزام ينشئ بسبب أبرام عقد الرهن، فمنهم من يرى في قبض الشيء المرهون هو ركن من أركان عقد الرهن الحيازي بوجوده ينشأ الرهن وبخلافه فلا نكون أمام رهن حيازي، فالرهن الحيازي عبارة عن عقد عيني لا يلزم ولا يتم ولا أي اثر ألا بوجود القبض، اذا فالقبض هو ركن وليس مجرد التزام ينشأ عن عقد الرهن الحيازي بعد تمامه<sup>(19)</sup>، وهنالك من يرى أن عقد الرهن الحيازي هو عقد رضائي يكتفي وجود إيجاب صادر من احد عاقديه وقبول الآخر عليه، ألا انه لا يتم ولا يكون لازماً إلا بتسليم المرهون بعد انعقاد العقد، الذي يكون بمحض إرادة الراهن، وعلية واستناداً لذلك يجوز للراهن الرجوع عن الرهن قبل قبض المرهون، حتى لو لم يوافق الدائن المرتهن على ذلك<sup>(20)</sup>، وبصدد هذا الاختلاف تؤيد ما ذهب إليه أستاذنا الدكتور ( درع حماد عبد ) بضرورة التفرقة ما بين ما اذا كان الشيء المرهون من المنقولات أو من العقارات، حيث لا يُعد كل عقد منشئ للرهن الحيازي هو عقد عيني، فعند ورود الرهن الحيازي على المنقولات، فان الرهن الحيازي لا ينعقد إلا بالقبض، وبذلك يكون عقد الرهن الحيازي عقد عيني، أما اذا وردّ الرهن الحيازي على العقارات فسيكون عقد شكلي، والتسليم مجرد التزام يقع على عاتق الدائن المرتهن وليس ركن فيه<sup>(21)</sup> .

وأما موقف القانون اللبناني من ذلك، فإن التسليم يعتبر ركن من أركان عقد الرهن الحيازي، وليس مجرد التزام يقع على عاتق الراهن يتولد من عقد الرهن الحيازي، أو عنصراً لازماً لنفاذ عقد الرهن الحيازي، وهذا ما نصت عليه المادة (101) من القرار 3339 المشار إليها سابقاً، وكذلك ما وردّ في نص المادة (3) من المرسوم الاشتراعي رقم 46 بقولها (( يتم رهن الشيء المادي بأن يسلم المديون أو شخص ثالث بالنيابة عنه هذا الشيء إلى الدائن تأميناً لدين ما . ويجوز أن

يسلم الشيء إلى شخص ثالث يختاره الفريقان، أو أن يوضع قيد الحراسة المشتركة على وجه لا يمكن معه الراهن أن يتصرف فيه بمعزل عن الدائن . ويجوز أن يتم التسليم بأداء سند يحصر في مستلمة حق التصرف في ذلك الشيء ... (( فالرهن الحيازي بموجب هذين النصين لا يكتمل إلا عند نقل حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن ووضعه تحت يديه، وبالتالي فإن عقد الرهن الحيازي على وفق ما وردّ هو عقد عيني، والتسليم الشيء المرهون يكون ركن فيه .

أما موقف شُرّاح القانون الموجبات والعقود اللبناني فقد اختلفوا حول ذلك فمنهم من يذهب إلى اعتبار تسليم الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن ركن من أركان عقد الرهن الحيازي، لأن عقد الرهن الحيازي عقد عيني، وهو عقد يجب لإتمامه بالإضافة إلى التراضي تسليم الشيء محل عقد الرهن الحيازي، فالرهن لا يكتمل إلا بالتسليم، وعند تخلف هذا الركن، أي امتناع الراهن عن الشيء المرهون إلى المرتهن ويبقى تحت يده، يصبح عقد الرهن الحيازي باطلاً بطلاناً مطلقاً، وعلى أثر ذلك يجوز لكل ذي مصلحة التمسك بهذا البطلان، سواء كانوا من الأغيار أو اطراف عقد الرهن الحيازي ذاته<sup>(22)</sup>، وبذلك فإن تسليم الشيء المرهون شرط من شروط انعقاد الرهن<sup>(23)</sup> .

وهناك رأي آخر يذهب إلى اعتبار عقد الرهن الحيازي عقد رضائي، وتسليم الشيء المرهون هو التزام ناتج عن أبرام عقد الرهن، وبالتالي فإن تسليم الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن ليس ركن من أركان العقد، يقع في ذمة المدين، ويحق للدائن اللجوء إلى اتباع الطرق القانونية في إلزام الراهن بتسليم الشيء المرهون<sup>(24)</sup> .

أما المُشرّع المصري فقد اتخذ موقف مغاير لما ذهب إليه القانون المدني العراقي واللبناني، بأن حيازة الشيء المرهون من قبل الدائن المرتهن في الرهن الحيازي ليس ركناً فيه، بل شرطاً لنفاذ العقد، وبذلك جعل من عقد الرهن الحيازي عقداً رضائياً، ينعقد عند وقوع الإيجاب والقبول عليه، فيكفي فيه مجرد إرادة الراهن والمرتهن، وبذلك فهو يختلف عن الرهن الرسمي، الذي يجب أن يكون وفق صيغة رسمية، وبالمقابل لم يستلزم القانون هذه الرسمية في الرهن الحيازي، من دون حاجه إلى تسليم الشيء المرهون، فالتسليم ليس له علاقة بانعقاد عقد الرهن الحيازي، وبالتالي فالتسليم يُعد التزاماً وليس ركناً فيه، ومن خلاله يصبح العقد نافذاً في حق الغير، وهذا ما نصت عليه المادة (1069) من القانون المدني المصري .

ويُضاف إلى شرط نقل حيازة المرهون لكي ينفذ، وجوب توثيق عقد الرهن الحيازي عندما يكون محلة عقاراً<sup>(25)</sup>، فالرهن الحيازي العقاري يخضع للشهر، من خلال قيد التصرف المنشئ لحق الرهن في دفتر الشهر، ويسري على شهر الرهن الحيازي الوارد على عقار جميع الأحكام الخاصة بقيد الرهن الرسمي، من شروط القيد، وأثارة، وتجديده، ومحوه، وبذلك لا يوجد فرق ما بين الإجراءات، ألا في بعض التفاصيل<sup>(26)</sup> .

متى تم أبرام عقد الرهن الحيازي وانعقاده صحيحاً، وتم وفق شروطه، انشأ التزامات على كل من الراهن والمرتهن، ورتب أيضاً حقوقاً لكل منهما على محل الرهن، فان أول التزام يقع على عاتق المدين الراهن هو تسليم المرهون إلى الدائن المرتهن أو إلى عدل يعينه طرفي عقد الرهن الحيازي، ويعتبر تسليم المرهون عبارة عن التزام من جانب المدين الراهن، وهو بالمقابل حق للدائن المرتهن في الرهن الحيازي، ولا تعتبر الحيازة ركن في العقد، وأما العدل هو شخص ثالث محايد مؤتمن على حيازة الرهن، وللتسليم فائدة كبيرة في الرهن الحيازي، ففيه تتحقق انتقال حيازة المرهون إلى الدائن المرتهن، و كذلك يعتبر إجراء لازم لنفاذ الرهن الحيازي في مواجهة الكافة من الغير .

ولعل اجدر ما يجب معرفته هو إلى من تنتقل الحيازة؟ في الأصل تنتقل حيازة المرهون من المدين الراهن إلى الدائن المرتهن بمجرد إتمام أبرام عقد الرهن الحيازي بصورته الصحيحة، وتنتقل حيازة المرهون أيضاً إلى شخص ثالث يتفق عليه

طرفي عقد الرهن وهو العدل<sup>(27)</sup>، الذي سنشرح أحكام حيازته للشيء المرهون فيما بعد، أو وضع المرهون قيد الحراسة المشتركة بحيث لا يمكن للراهن التصرف في المرهون بمعزل عن الدائن المرتهن<sup>(28)</sup>.

ويتم اتباع الأحكام الخاصة في انتقال المبيع من البائع إلى المشتري عند نقل الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن، وهذا ما نصت عليه المادة (1099) من القانون المدني المصري على (( 2- ويسري على الالتزام بتسلم الشيء المرهون أحكام الالتزام بتسلم الشيء المبيع ))، من خلال نقل حيازة المرهون بالطريقة التي تتفق مع طبيعتها فإذا كان المرهون من الأشياء المادي فتنتقل حيازته بالتسليم المادي للدائن المرتهن، وإذا كان عقاراً فتتم نقل حيازته بتخليته لكي يستطيع الدائن المرتهن من قبضة دون حائل، وقد يكون المرهون موجود قبل انعقاد عقد الرهن الحيازي في يد الدائن ففي هذه الحالة تنتقل الحيازة يكون بتغيير الحيازة، وقد يكون المرهون عبارة عن ديون ففي هذه الحالة تنتقل حيازتها بتسليم سنداتها<sup>(29)</sup>.

وبالرجوع إلى أحكام تسليم الشيء المبيع نجد أنه يجب على الرهن أن يلتزم بعدة أمور، ففيما يتعلق بمحل التسليم، يلتزم الراهن بتسليم الشيء المرهون وملحقاته بذات الحالة التي هو عليها وقت أبرام عقد الرهن، وفيما يتعلق بوقت ومكان التسليم، فيجب أن يكون التسليم في الوقت والمكان المتفق عليه فيما بين الراهن والمرتهن، فإن لم يتم الاتفاق، فيكون التسليم واجبا فور التعاقد وفي مكان وجود الشيء إن كان معينا بالذات وفي موطن الراهن وقت الوفاء إن كان معينا بالنوع، وفيما يتعلق بالكيفية التي يتم فيها التسليم، فيكون بوضع محل المرهون تحت تصرف المرتهن أو العدل بالشكل الذي يتمكن من حيازته والانتفاع به دون خلل، ولو لم يتم الاستيلاء عليه استيلاء ماديا، مادام الراهن قد أعلمه بذلك .

وما تم ذكره أنفا يمثل التسليم القانوني الذي يبرئ ذمة الراهن من التزامه بتسليم الشيء المرهون إلى الدائن المرتهن، مع ملاحظة أن عدم استيلاء الدائن المرتهن أو العدل للشيء المرهون استيلاء ماديا يحول دون تحقق شرط الحيازة اللازم لنفاذ الرهن في حق الغير، ولكن نجد أن التسليم الذي يبرئ ذمة البائع في عقد البيع يمكن أن يكون تسليماً ماديا أو رمزياً أو حكماً<sup>(30)</sup>.

أما طرق انتقال حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن، فيتم بطريقتين الأولى هو التسليم المادي من خلال نقل الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن أو العدل نقلاً حقيقياً بوضعه تحت تصرفه، وفقاً للطريقة التي تناسب طبيعته، وبالتالي تمكينه من السيطرة عليه سيطرة فعلية تمكنه من القيام بكافة التزاماته من حفظ للمرهون وأدارته واستثماره من ثم أعادته إلى الراهن بعد استيفاء كافة حقوقه، فتسليم العقار بهذه الطريقة يتم من خلال التخلي عن حيازته، ليتمكن الدائن المرتهن من وضع يده عليه، وليتم ذلك يجب على الراهن القيام بأخلاء العقار من الأثاث والأمتعة الموجودة داخله، وتسليمه مفتاح العقار خالي من الشواغل، أما إذا كان المرهون منقولاً فيكون تسليمه بالمناولة اليدوية<sup>(31)</sup>، وفي حال الشيء المرهون يتمثل بحق شخصي كالدين، فيتم تسليمه من خلال تسليم السندات المثبتة للحق<sup>(32)</sup>.

أما الطريقة الثانية فتتم بالتسليم الرمزي أو ما يسمى بالحكمي، فيما يخص التسليم الرمزي فيتم بتسليم ما يمكن الدائن المرتهن من حيازة الشيء المرهون كتسليمه إيصال باستلامه إذا كان الشيء المرهون ليس تحت حيازة الراهن، فهذا النوع من التسليم وإن امكن اعتباره صحيحاً لتبرئة ذمة المدين الراهن إلا أنه لا يكفي لنفاذ الرهن في حق الغير، لعدم وجود التسلط الفعلي على الشيء المرهون بصورة علنية وظاهرة للغير<sup>(33)</sup>، أما التسليم حكماً فيتم بصيغة الاتفاق على اعتباره حاصلًا، من دون الحاجة إلى أي إجراء آخر، وذلك متى كان الشيء المرهون في حيازة المرتهن قبل أبرام عقد الرهن وذلك لأي سبب آخر كالإيجار أو الوديعة، وفي هذه الحالة يتم تغيير سبب الحيازة .



ولكن لا يوجد ما يمنع من اتفاق الدائن المرتهن مع المدين الراهن على وضع المرهون تحت حيازة شخص ثالث، من خلال تسليمه له نيابة عن الدائن المرتهن ويسمى العدل، ولا يكفي وضع الشيء المرهون تحت تصرف المرتهن أو العدل، بل يجب أيضًا أن يكون الراهن قد أعلمه بذلك بأي وسيلة كانت ولو مشافه.

ولكن يحدث وأن تخرج حيازة المرهون من الدائن المرتهن أو العدل الذي ارتضياه طرفي عقد الرهن لحيازة المرهون، بعد أن كان حائزاً له، دون موافقة أي منهما، فهل يمكن لهما المطالبة باستعادة حيازة الشيء المرهون؟ يحق للدائن المرتهن أو العدل الذي نزع حيازة المرهون من حيازته دون علمه أو إرادته بالمطالبة باسترداد حيازة المرهون من المدين الراهن أو الغير الذي قام بانتزاع المرهون<sup>(34)</sup>، ويحق له أيضًا تتبع المرهون الذي اخرج من حيازته دون رضاه وأرادته سواء كان ذلك باستخدام أسلوب خفي أم بالعنف والقوة، فخرج الشيء المرهون من حيازة الدائن المرتهن من دون رضاه وبطريق الغصب لا يمنعه من حقه في الحبس، ويستطيع استرداد الشيء المرهونة وفقاً للأحكام استرداد الحيازة، ولا ينقضي هذا الحق إلا بعد مرور عام من تاريخ علمه بخروجه من يده، وقد نص القانون اللبناني على الآلية التي من خلالها يتم استرداد المرهون المسلوبه حيازتها من المرتهن، بتقديم طلب خلال ثلاثون يوم من تاريخ علمه بوقوع الانتزاع<sup>(35)</sup>.

أما إذا امتنع الراهن وتعدى عن تسليم الشيء المرهون ونقل حيازته إلى الدائن المرتهن، فالأخير الحق في إجبار الراهن على التسليم من خلال اللجوء إلى القضاء، وهناك حالتان يبطل فيهما الرهن الحيازي تتعلق بتسليم الشيء المرهون من الراهن إلى المرتهن، الأولى إذا بقي الشيء المرهون باختيار الدائن المرتهن في حيازة الراهن، والثانية إذا أرجعه إلى الراهن باختباره، وفي كلتا الحالتين إذا أقام الدائن المرتهن دعوى أمام القضاء طالباً فيها وضع الشيء المرهون تحت حيازته، فالمحكمة رفض طلب حبس الشيء المرهون، على أساس ما استبانته من وقائع الدعوى، من خلال عدم وضع الدائن المرتهن يده على الشيء المرهون الواجب حبسه لديه، وتركه إياه لدى الراهن وبرضاه، وقضاء المحكمة في مثل هذه الدعوى رفض طلب المدعي سليم، ولا رقابة لمحكمة النقض عليه، بشأن ما نسبته بمسألة وضع اليد على الشيء المرهون، أما في غير تلك الحالتين مثالة إذا اثبت الدائن المرتهن أن عدم وضع يده على الشيء المرهون كان غصباً ونتيجة ظروف قاهرة، فلا يتم أبطال عقد الرهن الحيازي، ويبقى صحيحاً، ويكون للمرتهن الحق في المطالبة بحبس الشيء المرهون<sup>(36)</sup>.

ويجب أن يكون المرهون محل الرهن الحيازي من الأموال التي يمكن حيازتها سواء كان المرهون من العقارات أو المنقولات أو دينا، لأن الحيازة شرط لا ينشأ الرهن الحيازي بدونه، سواء الذي انتقلت إليه حيازة المرهون هو الدائن المرتهن أم العدل، وعليه إذا كان الشيء المرهون غير قابل لنقل الحيازة، سواء حصل ذلك حقيقة أم حكماً مثالة الدين غير الثابت بالكتابة، فلا يمكن رهنه رهنًا حيازياً؛ لعجز المدين الراهن من نقل حيازته المرهون للدائن المرتهن قانوناً.

هذا وأن التزام المدين الراهن بتسليم المرهون محل الرهن الحيازي إلى الدائن المرتهن أو إلى العدل لا ينفي ملكية المرهون له، وذلك لأن نقل حيازة المرهون من يد المدين الراهن إلى الدائن المرتهن أو العدل تنقلها على سبيل الحيازة لإتمام تنفيذ عقد الرهن الحيازي، فهي حيازة على سبيل الرهن، أي انه تنتقل حيازة المرهون المادية إلى الدائن المرتهن أو للعدل فيما تبقى الحيازة القانونية للمدين الراهن<sup>(37)</sup>.

والقاعدة أن التسليم لجميع الأشياء يحصل على نحو الذي يتفق مع طبيعة تلك الأشياء، فكونه من الأشياء المادية فلا صعوبة تثار في ذلك إذا تم التسليم بنقل حيازته فعلاً، أما في حالة التسليم الحكمي وهو الشيء الذي يتم بمجرد التراضي بين الطرفين العقد من دون نقل الحيازة المادية، فهنا يجب أن نفرق بين صورتين، الصورة الأولى تتمثل في بقاء الشيء المرهون في يد الراهن ولكن بسند آخر فالأصل في ذلك لا تبرئ ذمة الراهن، ويحق للمرتهن المطالبة بالتسليم الفعلي، حتى يكون الرهن الحيازي نافذاً في حق الغير، ويستثنى من هذا الأصل حالة ما إذا كان المرهون عقاراً واستبقى الراهن حيازته



على سبيل الإيجار بشرط شهر الإيجار، والذي سوف تناول أحكامه بالمواضيع القادمة، أما الصورة الثانية فهي أن يكون الشيء المرهون في حيازة الدائن المرتهن أو العدل قبل رهنه، لسبب آخر كالإيجار أو العارية ويتم الاتفاق على أن تستمر لدية الحيازة ولكن على سبيل الرهن، وفي هذا الحالة يكفي هذا التسليم لبراءة ذمة الراهن ونفاذ الرهن الحيازي في حق الغير، وعندما يكون الشيء المرهون دينا فيكون تسليمه إلى المرتهن بنقل حيازة السند المثبت لهذا الدين، وفي حاله أخلا للراهن بالتزاماته بالتسليم، فإنه يمكن جبره على التنفيذ إن كان ذلك ممكنا وفقا إلى القواعد العامة، فإذا تعذر التنفيذ العيني فإنه يتم فسخ عقد الرهن، والتمسك بسقوط أجل الدين المضمون بالرهن، مع حقة في المطالبة بالتعويض إن كان له مقتضى<sup>(38)</sup>.

وبذلك فإن الكيفية التي تنتقل بيها الحيازة تتم من خلال تسلّم الشيء المرهون للدائن المرتهن أو العدل بما يتفق مع طبيعته، ويتم ذلك من خلال جعل المرهون تحت رهن تصرف الدائن المرتهن، بحيث يتمكن من قبضة وحيازته والانتفاع به من دون أي عائق، فيتم تسليم العقارات المرهونة كما تسلّم عند بيعها، وإذا كان المرهون عبارة عن منقول مادي فيتم التسليم حقيقة أو حكماً، ومثال التسليم الحكمي هو وضع علامات المرتهن عليها، أو توضع هذه العلامات على الأمكنة التي توجد فيها، أو قد يكون المرهون تحت حيازة الدائن المرتهن لسبب آخر فيقوم تغيير العقد مقام تسليم المنقول المادي، أما بالنسبة لتسليم الديون المرهونة فيتم تسليمها بتسليم سنداتها، وتسلم حقوق الملكية الأدبية أو الصناعية أو الفنية من خلال الشهادة التي تمثلها، ويتم تسليم السند الذي يمثل المنقول مقام تسليم المنقول نفسه<sup>(39)</sup>، كما يمكن أن يكون التسليم بأداء سند يحصر في مستلمة حق التصرف في الشيء المرهون<sup>(40)</sup>.

ويتم التساؤل عن الآثار المترتبة في حال أخلا المدين الراهن عن تنفيذ التزامه بنقل حيازة المرهون منه إلى الدائن المرتهن؟ ففي حال تحقق ذلك فإن عقد الرهن الحيازي لا ينعقد، فعقد الرهن الحيازي من العقود التي لا يترتب عليها أي اثر، ألا في حال حصول قبض المرهون من خلال نقل الحيازة، لسبب أن عقد الرهن الحيازي من العقود العينية، وقبض المرهون فيه من قبل الدائن المرتهن هو ركن فيه<sup>(41)</sup>، وإذا لم يلتزم المدين الراهن بتسليم الشيء المرهون إلى الدائن المرتهن، جاز للأخير أن أمكن أن يتسلم الشيء المرهون جبراً على المدين الراهن، فإذا تعذر التنفيذ العيني، جاز للدائن المرتهن أن يطلب فسخ العقد، والتمسك بسقوط أجل دينه المضمون بالرهن الحيازي.

## الفرع الثاني

### الغاية من انتقال الحيازة

للرهن الحيازي مزية تتمثل بمنح الدائن المرتهن ضماناً قوياً أذ يمكنه حبس المرهون، ويتم ذلك لحين الوفاء بالدين المضمون بالرهن، فإذا استوفى دينه كان عليه أن يرد الشيء المرهون إلى الراهن، مع ملاحظه أن أعادته تتم بالحالة التي تسلّمه عليها، وفي حالة المرهون من المنقولات تكون الحيازة واجبة للدائن المرتهن، لأنه يؤمنه مما يقوم به المدين الراهن من تصرفات ضارة به، كما في حالة إخفاء المرهون أو التصرف فيه للغير الذين يمكنهم التمسك بقاعدة الحيازة في المنقول سند الملكية، كما أن الحيازة في المنقول تعتبر بمثابة وسيلة الإشهار الوحيدة لأعلام الغير بأن المرهون لم يعد من أموال المدين الحرة التي يمكنه التصرف بها<sup>(42)</sup>، فإن اشتراط انتقال حيازة المرهون من المنقولات إلى الدائن المرتهن، هو لنفاذ حق الرهن في مواجهة حق الغير، كونها الوسيلة التي من خلالها يتم شهر الرهن الحيازي وأعلام الغير بوجوده، مع ملاحظة أن بقاء الشيء المرهون تحت حيازة المدين الراهن من شأنه أن يؤدي إلى خداع المتعاملين معه، وأيضاً للمدين الراهن التصرف في الشيء المرهون وتسليمه لشخص آخر حسن النية، الذي له حق التمسك ضد الدائن المرتهن بقاعدة الحيازة في المنقول سند الملكية، وبالتالي الأضرار بالدائن أو تعريضه للخطر<sup>(43)</sup>.

أن طبيعة الرهن الحيازي تتمحور في جانبين الأول منهما جانب إيجابي يتمثل بانتقال حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن، ومن خلال هذا الحيازة يستطيع الأخير القيام بتنفيذ الموجبات، وهذا يمثل الركن المادي للحيازة، أما الركن المعنوي لها فيتمثل بنية تملك الشيء المرهون، وهذا لا يتحقق فلا تنتقل ملكيته إليه بل تبقى للراهن، وما حيازة الدائن المرتهن للشيء المرهون إلا ضماناً لاستيفاء حقوقه، أما الجانب الآخر وهو السليبي الذي يتمثل بخروج الشيء المرهون من حيازة الراهن، فيحظر على الراهن القيام بأي تصرف من شأنه الأضرار بمصالح الدائن المرتهن<sup>(44)</sup>، وبذلك فإن للحيازة في الرهن الحيازي ركنان معنويان، وهما مختلفين في المضمون، فالركن المعنوي بالنسبة إلى الدائن المرتهن يتمثل في نية ترتيب حق عيني تبقي على الشيء المرهون، يضمن له استيفاء حقوقه، وبالنسبة إلى الراهن فيتمثل في احتفاظه بنية تملك الشيء المرهون كونه المالك له بالرغم من فقدانه الحيازة المادية له.

وان الغاية من انتقال حيازة المرهون في الرهن الحيازي من الراهن إلى الدائن المرتهن ينحصر حول تأكيد سيطرة الدائن المرتهن على المرهون فقط، وأعلام الغير بالحق العيني التبقي الذي يتقل المرهون، لذا على الغير أن يتحرى من هذا الحق الذي يتقل به الشيء، وعندها فلا يطمئن إلى التعامل مع الراهن حول ذات العين المرهونة بسبب خروجها من حيازته ووجود حق للدائن المرتهن عليها، أي أن ينفذ الرهن في حق الغير، كونه الوسيلة الوحيدة الممكنة لشهر الرهن الحيازي وأعلام الجميع بوجوده، وبذلك فلم يُعد المرهون من أملاك الراهن الحرة الخالية من حقوق الغير عليها، حيث يشترط لنفاذ الرهن الحيازي في حق الغير تسليم المرهون للمرتهن، فبقاء المرهون تحت حيازة الراهن دون انتقاله إلى الدائن المرتهن يؤدي إلى خداع من يتعامل مع الراهن ظناً منهم بعدم انتقاله بأي حق للغير، وبالتالي لا توجد وسيلة أخرى لتبيان وجود الرهن سوى انتقال حيازته<sup>(45)</sup>، فالقانون عندما اشترط انتقال حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن حقق نوعاً من الشهر يحول دون أيهام الغير بتقدير يسار الراهن وملاءته، وتقييم مغبة قيامهم بإقراضه قروضاً جديدة، إذا كان على هوة الإعسار<sup>(46)</sup>، هذا وأن ما تم ذكره يخص الشيء المرهون من نوع المنقولات فقط ولا يشمل العقارات لما لها من الألية خاصة للإشهار، بل لها فائدة أخرى لانتقال الحيازة للدائن المرتهن وهي تمكينه من الحصول على حقوقه من ثمار المرهون أو الإيرادات التي ينتجها، من خلال خصمها من حقوقه المترتبة بذمة المدين الراهن، ولكي يتمكن الدائن المرتهن من ذلك يترتب عليه التزام منطقي وهو أن يقوم بإدارة المرهون واستثماره .

وهناك غاية أخرى من انتقال حيازة الشيء المرهون من يد الراهن إلى الدائن المرتهن وهي جعل المرهون بمنأى عن التصرفات التي يجريها الراهن عليه والتي تضر بمصلحة المرتهن، مثالة قيامه بنقل ملكية الشيء المرهون إلى شخص آخر حسن النية لا يعلم بوجود حق للمرتهن على ذات الشيء، وبالتالي سوف يستفاد من قاعدة الحيازة في المنقول سند الملكية في مواجهة المرتهن<sup>(47)</sup>، وتهدف حيازة الشيء المرهون من قبل الدائن المرتهن إجبار الراهن على تعجيل دفع حقوق الدائن المرتهن المضمونة بالرهن، حيث يتمكن الدائن المرتهن من حبس الشيء المرهون لديه لحين استيفائه لحقوقه.

وينتج عن انتقال حيازة المرهون من المدين الراهن إلى الدائن المرتهن، تمكين الدائن المرتهن من استغلال الشيء المرهون وأدارته واستعماله واستثماره، وتنفيذ هذه الموجبات يؤدي إلى الحصول على غله الشيء المرهون، ويتم خصمها من حقوقه المضمونة بالرهن، فيحق للدائن المرتهن تبعاً للحيازة الشيء المرهون جني ثماره على أن يتم تنزيل قيمتها الصافية من فوائد الدين والنفقات الواجبة له ثم من رأس المال .

وأن كان تسلم الشيء المرهون يحقق فائدة للدائن المرتهن، فإنه بالمقابل أن كان يحقق للراهن الائتمان الذي من خلاله يحصل على القروض، إلا أنه يعود بالضرر عليه، لأنه يحرم الراهن الاستفادة من منافع الشيء المرهون، فبمجرد تسليمه الشيء المرهون لا يمكن له الاستفادة منه مجدداً كإعادة رهنه مجدداً لدين آخر، خاصة لو كانت قيمة الشيء المرهون تزيد عن قيمة الدين المضمون بالرهن، فتنفذ بذلك جميع المنافع المرجوة منه<sup>(48)</sup> .

## المطلب الثاني: استمرار حيازة المرهون بيد الدائن المرتهن

أن الموجبات المفروضة على الدائن المرتهن في الرهن الحيازي أوسع من الموجبات المفروضة على الدائن المرتهن في الرهن الرسمي في القانون المصري ويسمى التأميني في القانون العراقي والتأمين العقاري في القانون اللبناني، والسبب في ذلك هو نقل حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن، واستمرار حيازته له طيلة مدة عقد الرهن الحيازي، أذاً أن لاستمرارية حيازة الشيء المرهون ارتباطاً بتنفيذ الموجبات، لذا يتعين علينا بحث هذا الموضوع من خلال تقسيم المطلب إلى فرعين، في الفرع الأول شروط الحيازة، وفي الفرع الثاني خروج حيازة المرهون من الدائن المرتهن .

## الفرع الأول: شروط الحيازة

## الفرع الثاني: خروج حيازة المرهون من الدائن المرتهن

## الفرع الأول

## شروط الحيازة

لما لانتقال حيازة الشيء المرهون أمراً ضرورياً لنفاذ الرهن الحيازي بحق الراهن والدائن المرتهن، ومن أجل إنتاج الحيازة أثارها بحق الغير، بأعلامهم أن الشيء المرهون ليس خالياً من الشواغل، يجب أن تتوفر شروط معينة في الحيازة، نوجزها كما يلي:

## أولاً: العلانية

أن شرط العلانية أو ما يسمى بالظهور، يمثل شرط أساسي لا استغناء عنه في حيازة الأشياء المرهونة بالرهن الحيازي، فمن خلال هذا الشرط يتم إعلام الغير أن الشيء المرهون تعلق به حق الدائن المرتهن، من خلال خروج هذه الحيازة من يد الراهن وانتقالها إلى يد الدائن المرتهن، ومباشرة الأخير سلطة الاستحواذ عليه، والمقصود في شرط العلانية عند حيازة الشيء المرهون أن تكون ظاهره وواضحة من قبل الدائن المرتهن، أي يجب أن يكون هنالك علامات أو دلائل يستدل منها حيازة الدائن المرتهن للشيء المرهون بشكل لا يثير البس والغموض، بحيث يتبين للغير من الأشخاص أن الشيء المرهون لم يبقى جزء من مال الراهن الخالي من الحقوق، مثال ذلك تسليم مفتاح المحل التجاري الذي تقع بداخله البضاعة المرهونة للدائن المرتهن، بشرط أن يضع الدائن المرتهن علامات صريحة تدل على أن الشيء المرهون أصبح من الموجودات المرهونة لديه، وكذلك حالة تسليم سندات الشحن أو سندات الإيداع، فلا يلزم أن تكون الحيازة حقيقية أي أن يحوز الدائن المرتهن الشيء المرهون بذاته، فتكفي الحيازة الرمزية طالما أنها ظاهرة للكافة، فالقانون أجاز رهن الديون من خلال الحيازة الرمزية بالاكتفاء بتسلم الدائن المرتهن لسندات الدين، لان الدين شيء معنوي لا يتصور حيازته بشكل مادي<sup>(49)</sup>، وبذلك فالحيازة الظاهرة تتحقق حتى في التسليم الرمزي للشيء المرهون، طالما أن الشيء المرهون تحت الحيازة الفعلية للدائن المرتهن، ويُعد مباشرة الدائن المرتهن لتنفيذ التزامه في مباشرة الموجبات الشيء المرهون .

## ثانياً: أن تكون الحيازة حقيقية

والشرط الآخر لحيازة الشيء المرهون هو أن تكون الحيازة حقيقية وليست حيازة صورية، فحيازة الراهن للشيء المرهون بدلاً من الدائن المرتهن على سبيل الوديعة مثلاً، لا يكون كافياً لتحقيق الحيازة الحقيقية، لذا يجب أن يكون هنالك تخلي عن المرهون بشكل تام، بحيث لا يبقى أي شك في انتقال حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن<sup>(50)</sup> .

وحتى تكون الحيازة حقيقية، أن يكون الشيء المرهون قابلاً للحيازة، وإلا عقد الرهن الحيازي لا ينعقد، سواء كانت هذه الحيازة حقيقية أم رمزية، ولهذا أجازت التشريعات رهن الأموال المعنوية، التي يكتفى بحيازة سندات مع تسجيلها في السجلات الخاصة .

## ثالثاً: استمرار الحيازة

أن لحق الرهن الحيازي عدة خصائص يتصف بها، ومن خصائصه انه يخول الدائن المرتهن سلطة حبس الشيء المرهون اتجاه الكافة، أي للدائن المرتهن سلطه بموجبها يحوز الشيء المرهون، ولا يرده إلى الراهن، لحين استيفاء كامل حقوقه المضمونة بالرهن، فيبقى للدائن المرتهن الحق في حبس الشيء المرهون طالما بقي الرهن قائماً، وبذلك فان الرهن الحيازي يتميز عن باقي التأمينات العينية الأخرى، التي لا تخول صاحبها سلطة حيازة الشيء المرهون لحين الحصول على حقوقه<sup>(51)</sup>، هذا وتعتبر حيازة الدائن المرتهن للشيء المرهون امتداد لحيازة الراهن، ففي حال وضع شخص يده على احد الأشياء بنية تملكه، ولم تتم ملكيته بعد، وقام بالتصرف به من خلال رهنه إلى دائنة، ففي هذه الحالة تعتبر حيازة الشيء المرهون من قبل الدائن المرتهن امتداد لفترة حيازة الراهن السابقة وهي حيازة عرضية تتم لمصلحة الراهن<sup>(52)</sup>، ويترتب على صفة الحيازة العرضية للدائن المرتهن على الشيء المرهون، انه لا يستطيع تملكه من خلال الحيازة أو التقادم مهما طال مدتة، لان حيازته للشيء المرهون لا تقوم على أساس نية التملك، وعلية في حال تغير سبب حيازته له، يمكن له تملك الشيء المرهون<sup>(53)</sup>.

أن الموجبات المفروضة على الدائن المرتهن في الرهن الحيازي، تتطلب انتقال حيازة الشيء المرهون من الراهن إليه، فهي مرتبطة بالتسليم، فالرهن الحيازي ينشأ موجبات في جانب الدائن المرتهن تتمثل بحفظ الشيء المرهون وأدارته واستثماره واستعماله واستغلاله وردة إلى الراهن، ولا تقوم هذه الموجبات في حقه إلا بعد حدوث التسليم، واستمرار هذه الحيازة من قبلة شريطة أساسية لاستمرار تنفيذ الموجبات، فإذا لم يتم التسليم فلا يكلف بها، فقد تخرج حيازة المرهون من يد الدائن المرتهن وتنتقل إلى يد المدين الراهن، ويتم ذلك أما بإرادة الدائن المرتهن أو قسراً عنة .

أن استمرار حيازة المرهون في الرهن الحيازي شرط لديمومة عقد الرهن وعدم انقضائه، ويمثل استمرار حيازة الشيء المرهون حق من حقوق الدائن المرتهن وهذا ما نصت عليه المادة (1342) من القانون المدني العراقي بقولها (( للمرتهن حبس المرهون دون أخلال بما للغير من حقوق تم كسبها وفقاً للقانون، وإذا خرج المرهون من يده دون إرادته أو دون علمه، كان له استرداد حيازته من الغير وفقاً لأحكام الحيازة )) . واستمرار حيازة الشيء المرهون في الرهن الحيازي ليس حقاً للدائن المرتهن فحسب، بل هو التزام على الراهن يستمر لحين وفاء الدين المضمون بالرهن وجميع فوائده ونفقاته، وهذا ما نصت عليه المادة (4) من المرسوم الاشتراعي الرقم 46 (( أن رهن المنقول يخول الدائن حق حبس المرهون إلى أن يوفى الدين ... ))، كما نصت (15) من ذات المرسوم الاشتراعي بقولها (( لا يحق لراهن، فيما خلا الأحوال المنصوص عليها في المواد السابقة أن يطالب برد الشيء إلا بعد إيفاء الدين كله أصلاً وفائدة وبعد دفع النفقات المختصة بالدين وبالرهن عند الاقتضاء ... ))، وكما نصت المادة (106) من القرار 3339 على ذلك أيضاً بقولها (( يضمن العقار المرهون كل جزء من الدين، لذلك لا يحق للمدين أن يطالب التمتع بعقارة قبل وفاء الدين ))، إلا أنه هنالك حالات يتخلى فيها الدائن المرتهن عن حيازة الشيء المرهون لغير الراهن، وبالرغم من ذلك لا ينقضي عقد الرهن ويبقى صحيحاً منتجاً لأثاره، وذلك من خلال تأجير أو أعارته أو إيداعه وبهذا يبقى الرهن قائماً لوضع المستأجر أو المستعير أو المودع عنده يده على الشيء المرهون نيابة عن الدائن المرتهن .

فلا تنقطع الحيازة في حالة اذا كان المرهون عقار وقام الدائن المرتهن بإعادته إلى المدين الراهن على سبيل الإيجار أو الإعارة، والفارق بينهما أن عقد الإيجار من عقد المعارضة التي لا تتم إلا بمقابل، أما العارية فتعد من عقود التبرع، وفي هذه الحالة يستمر عقد الرهن من ناحية وجوده ونتاج أثاره، وهذا ما نصت عليه المادة (115) من القرار 3339 والتي نصت (( العقار المرهون الذي يعيره الدائن المرتهن إلى المدين أو يؤجره منه، يبقى مخصصاً لضمان وفاء

الدين ((<sup>54</sup>))، وبذلك كان المُشَرع اللبناني موقفاً في منح هذه الإجازة، من خلال إعادة العقار المرهون من الدائن المرتهن إلى المدين الراهن، وذلك لأن توثيق الرهن في السجلات الخاصة بالسجل العقاري يكفي لقيام الرهن ووجوده، كونه يعتبر بمثابة تسليم حكمي للعقار المرهون للدائن المرتهن ولو لم يتسلمه فعلاً<sup>(55)</sup>.

وقد أوجب المُشَرع العراقي استمرار حيابة المرهون من قبل الدائن المرتهن في الرهن الحيازي بنص المادة (1/1337) من القانون المدني بقولها (( يستبقي المرتهن في الرهن الحيازي حيابة المرهون حتى انقضاء الرهن . واذا عاد المرهون إلى حيابة الراهن لأي سبب كان للمرتهن أن يسترده مادام عقد الرهن قائماً دون إخلال بما قد يكون للغير من حقوق ))، وبالمقابل نجد المُشَرع المصري خول أيضاً للدائن المرتهن الحق في حبس الشيء المرهون، في نص المادة (1110) من القانون المدني المصري (( 1- يخول الرهن الدائن المرتهن الحق في حبس الشيء المرهون عن الناس كافة دون أخلال بما للغير من حقوق ثم حفظها وفقاً للقانون . 2- وإذا خرج الشيء من يد الدائن دون إرادته أو دون علمه كان له الحق في استرداد حيابته من الغير وفقاً لأحكام الحيابة ))، ونجد نظير لهذا النص في المرسوم الاشتراعي 46 حيث نصت المادة (7) منه (( أن الدائن الذي نزعت يده عن المرهون يحق له أن يطالب به في الأحوال التي يحق فيها للمالك أن يقيم دعوى الاستحقاق بناء على القواعد المبنية في قانون أصول المحاكمات المدنية )) .

أن استمرار حيابة المرهون لا يشمل المدة الزمنية لبقاء المرهون تحت حيابة الدائن المرتهن فقط، بل يشمل استمرار الحيابة إلى ملحقات المرهون، وبذلك فإن حق الدائن المرتهن في الرهن الحيازي يسري على الشيء المرهون ذاته وعلى ملحقاته أيضاً ، ويتم تحديد هذه الملحقات من قبل طرفي عقد الرهن، وفي حالة عدم التحديد من قبلهم، أعتبر من ملحقات المرهون كل ما أعد بصفة دائمة لاستعماله، وذلك طبقاً لما تقتضيه طبيعة الأشياء، وما جرى عليه العرف<sup>(56)</sup> .

ويلتزم الراهن مديناً كان أم كفيلاً عينياً نحو الدائن المرتهن بضمان استلام الدائن للشيء المرهون، وترك حيابة المرهون في يد الدائن المرتهن، وعدم استرداد الشيء المرهون إلى حين وفاء الدين كاملاً من قبلة، أو تنازل الدائن المرتهن عن حقة في الرهن، فحق الحبس يثبت للدائن المرتهن حتى يستوفي جميع حقوقه التي يضمنها عقد الرهن الحيازي، وهي اصل الدين وملحقاته التي تتمثل بالمصروفات والفوائد والتعويضات، فإذا تمت حيابة الدائن المرتهن للمرهون تحقق له ممارسه حقه في حبسة، ويمتتع عليه التخلي عنة<sup>(57)</sup>، وكذلك يقع لزاماً على عاتق المدين الراهن في ترك الشيء المرهون تحت حيابة الدائن المرتهن، وعدم استرداده قبل انقضاء الرهن<sup>(58)</sup>، ويستمر هذا الحال إلى حين قيام المدين الراهن بوفاء اصل الدين مع فوائده، أو تنازل الدائن المرتهن عن حقة في الرهن، فلا يحق للمدين الراهن القيام بأي عمل من شأنه سلب حيابة المرهون من الدائن المرتهن بغير حق، وفي حال حدوث ذلك تحققت مسؤولية المدين الراهن، وبالتالي للدائن المطالبة باسترداد المرهون، أو وفي حال امتناعه عن الرد فيجب الوفاء بالدين المضمون بالرهن فوراً، مع تحمله مصاريف تلك المطالبة، والغاية من ذلك هو ضمان حقوق الدائن المرتهن<sup>(59)</sup> .

هذا وأن حق الدائن المرتهن في حبس الشيء المرهون يستمر لحين استيفاء كافة حقوقه من الراهن، من خلال حصوله على الدين المضمون بالرهن، وبذلك لا يمكن إرغام الدائن المرتهن على إعادة الشيء المرهون للراهن في حال عدم حصوله على كافة حقوقه وأن تم الوفاء بجزء من الدين، وأساس ذلك هو قاعدة عدم تجزئة الرهن، فحق الرهن غير قابل للتجزئة<sup>(60)</sup>، والقسمة بالنسبة إلى الشيء المرهون والدين المضمون، بمعنى أن كل جزء من الشيء المرهون ضامن لكل الدين، وكل جزء من الدين مضمون بكل الشيء المرهون، ففي حال قيام الراهن ببيع كل الشيء المرهون أو جزء منه فالدائن المرتهن مطالب بالدين بكل الدين سواء كانت قيمة المبيع تساوي قيمة الدين أم أقل منه<sup>(61)</sup> .

ومن الأحوال الطارئة على الرهن الحيازي والتي تطرأ على الشيء المرهون، هو خروجه من حيابة الدائن المرتهن،



فحبس الشيء المرهون من قبل الدائن المرتهن ما هو إلا ضمان للدين المتعلق بذمة الراهن، فخرج الشيء المرهون من حيازته يمثل خروج لهذا الضمان، وبالتالي يصبح الدائن المرتهن دائن عادي، يفقد جميع المميزات التي يتمتع بها كمرتهن، من الأولوية في استيفاء الدين، من خلال التقدم على غيره من الدائنين المرتهنين التاليين له في المرتبة وجميع الدائنين العاديين، كذلك يفقده الحق في استعمال الشيء المرهون واستغلاله واستثماره، التي من خلالها يحصل على منفعة، ويستوفي دينه قبل حلول أجله .

لذا يحرص الدائن المرتهن على الاحتفاظ بحيازة الشيء المرهون خلال فترة نفاذ عقد الرهن الحيازي، وفي حال فقدان الحيازة، فله استردادها، وهذا ما نصت عليه المادة (2/1110) من القانون المدني المصري بقولها (( وإذا خرج الشيء من يد الدائن دون إرادته أو دون علمه كان له الحق في استرداد حيازته من الغير وفقاً لأحكام الحيازة ))، وتقابلها في التشريع العراقي المادة (1342) من القانون المدني والتي نصت (( للمرتهن حبس المرهون دون أخلال بما للغير من حقوق تم كسبها وفقاً للقانون، وإذا خرج المرهون من يده دون إرادته أو دون علمه، كان له استرداد حيازته من الغير وفقاً لأحكام الحيازة )) .

وقد صدرت أحكام قضائية حول ذلك فقد قضت محكمة النقض المصرية في إحدى قراراتها (( في عقد الرهن الحيازي إذا امتنع الراهن عن تسليم الرهن، أمكن للمرتهن أن يجبره على ذلك قضاءً، ويبطل الرهن إذا بقي المرهون باختيار المرتهن في حيازة الراهن، أو رجع إليه باختياره أيضاً، فإذا رفضت المحكمة طلب حبس العين على أساس ما استبانته من وقائع الدعوى من عدم وضع يد المرتهن على العين المطلوب حبسها وتركتها باختياره تحت يد الراهن فقضاؤها بذلك سليم، ولا رقابة عليها لمحكمة النقض فيما تشبته بشأن مسألة وضع اليد، أما إذا ثبت أن عدم وضع يد المرتهن على العين المطلوب حبسها قد كان غصباً فلا يبطل الرهن بل يبقى صحيحاً، ويكون للمرتهن حق المطالبة بالحبس ))<sup>(62)</sup> .

وهناك حالة يخرج الشيء المرهون من حيازة الدائن المرتهن، إلا أن ضمانه يبقى لا يزال متوفراً، وهو عند انتقالها إلى العدل، سواء حصل انتقال الحيازة إلى العدل بناء على اتفاق الطرفين، أو بناء على حكم المحكمة، وتتجسد سيطرة يد العدل على الشيء المرهون بعنصرها المادي فقط من خلال قيامه بكافة الموجبات التي يلتزم بها الدائن المرتهن، أما بالنسبة إلى العنصر المعنوي فهو فاقدها ولا يمتلك أي منها لعدم وجود النية في تملك الشيء المرهون لأنها للراهن، ولا أنشاء حق عيني عليه لأنها للدائن المرتهن .

ومن الجدير بالذكر أن استمرار حيازة الشيء المرهون خلال فترة عقد الرهن الحيازي، يستتبعها استمرار تنفيذ الموجبات على الشيء المرهون، فأن وجود الشيء المرهون تحت حيازة الدائن المرتهن طيلة فترة الرهن الحيازي، لكون حرية المدين الراهن خلال فترة حيازة الشيء المرهون من قبل الدائن المرتهن تكون مقيدة بحيث لا يمكن له حفظ وإدارة أمواله المرهونة واستثماره واستغلالها بنفسه .

## الفرع الثاني

### أثار انتقال الحيازة إلى الدائن المرتهن

يتولد عن انتقال حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن أثار يمكن أجمالها بما يلي:

#### أولاً: حرمان الراهن من سلطاته على الشيء المرهون

أن انتقال حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن نتاج أبرام عقد الرهن الحيازي له إثار فيما يخص تقييد سلطات المالك، فكما هو معلوم أن مالك الشيء يستثار بسلطات الاستعمال والاستغلال والإدارة والاستثمار والتصرف،



ولكن للغير الاستئثار ببعض هذه السلطات استناداً أما للقانون أو للاتفاق، وهذا ما يحصل لاستئثار الدائن المرتهن ببعض سلطات الراهن .

أن انتقال حيازة الشيء المرهون من حيازة الراهن إلى حيازة الدائن المرتهن ليس له أي مساس بملكية الشيء المرهون، فملكية الشيء المرهون باقية للراهن، إلا أنه يؤدي إلى الحد من السلطات الممنوحة له كمالك، فلا يستطيع استعماله أو استغلاله أو أدارته أو استثماره، ونتاج انتقال حيازة الشيء المرهون للدائن المرتهن الزم المشرع عليه القيام بتنفيذ جميع ما تم ذكره من سلطات ولكن المشرع في القوانين المدنية نص عليها بصيغة موجبات يجبر الدائن المرتهن على تنفيذها .

أن المقصود بالتصرف هو استخدام الشيء بشكل يستفد السلطات المقررة عليه بشكل كلي أو جزئي، وهو يشمل التصرف المادي والقانوني على حد سواء، وكل تصرف يجريه الراهن على الشيء المرهون بعد أبرام عقد الرهن الحيازي لا يسري في حق الدائن المرتهن، لان حق الدائن المرتهن سابق للتصرفات التي يجريها الراهن<sup>(63)</sup> .

### ثانياً: حماية حق الدائن المرتهن

عندما نص المشرع على نقل حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن ضمن القواعد الموضوعية المنصوص عليها في القوانين، فإنه يضمن بذلك حماية للدائن المرتهن، فحماية حق الدائن المرتهن في الرهن الحيازي تجد أساسها في انتقال الشيء المرهون إلى المرتهن، والتي تعد من أهم الضمانات له والتي تميزه عن غيره من التأمينات العينية، ويمثل ذلك الأثر الرئيسي من أبرام عقد الرهن الحيازي ونقل حيازة الشيء المرهون لدى المرتهن وهي حماية حقوق الاخير .

### ثالثاً: حبس المرهون

للدائن المرتهن الحق في حبس الشيء المرهون الذي تحت حيازته، وحق الدائن المرتهن في حبس الشيء المرهون مستمد من حق الرهن الحيازي ذاته، وهذا ما يميز الرهن الحيازي عن غيره من الحقوق العينية التبعية، فهو يتميز بحبس أو قبض الشيء المرهون بيد الدائن المرتهن، ويرتبط حق الدائن المرتهن بحبس الشيء المرهون بحق الرهن الحيازي فإذا انقضى حق الرهن انقضى تبعاً له حق الحبس، وقد أشارت المادة (1343) من القانون المدني العراقي على حق حبس الشيء المرهون بقولها (( للمرتهن حبس المرهون، دون إخلال بما للغير من حقوق تم كسبها وفقاً للقانون . وإذا خرج المرهون من يده دون إرادته أو دون علمه، كان له استرداد حيازته من الغير وفقاً لأحكام الحيازة )) .

ومثلما حق الرهن لا يتجزأ فحق الحبس الناشئ عنه أيضاً لا يتجزأ، فعند سداد قسم من مبلغ الدين المضمون بالرهن الحيازي ولو كان الجزء الأكبر منه، والمبلغ المتبقي هو القليل، فإن حق الدائن المرتهن في حبس الشيء المرهون باقياً، فحق الدائن المرتهن في الحبس يسري على الشيء المرهون كلة، حتى يستوفي تمام دينه، ويكون ذلك سواء كان المرهون واحد أو متعدد وسواء كان قابلاً للقسمة من عدمه، وبذلك ليس للراهن استرداد أي جزء من المرهون مقابل ما سدده من الدين، هذا كله ما لم يتم الاتفاق على غير ذلك<sup>(64)</sup> .

ولكن الأمر مختلف اذا كان المرهون شيئان أو اكثر، وتم تعيين لكل واحد منهما مقدار من الدين المضمون بالرهن، وقام الراهن بتسديد المقدار المحدد لأحدهما من الدين، كان له أن يستخلصه وحدة من الرهن ويأخذه من الدائن المرتهن .

### رابعاً: تحمل الراهن نفقات أبرام عقد الرهن الحيازي

من آثار أبرام عقد الرهن الحيازي ونقل حيازة الشيء المرهون إلى الدائن المرتهن انفاق مبالغ مالية تطلبها عملية

النقل، وتكون نفقات عقد الرهن الحيازي على الراهن، إلا إذا تم الاتفاق على غير ذلك<sup>(65)</sup>، وهذه النفقات تشمل كل ما تقتضيه الإجراءات الرسمية، وأي نفقات أخرى، مثلها أتعاب المحاماة، واستخراج الشهادات العقارية، وفي حال كان الراهن كفيل عيني وقام بدفع هذه المصروفات، كان له الحق في الرجوع على المدين المكفول بالرهن، ما لم تكن غايته التبرع بها لصالح المدين<sup>(66)</sup>.

في نهاية هذا المبحث التمهيدي نتوصل إلى نتيجة جوهرية مفادها، أن جميع الالتزامات المفروضة على الدائن المرتهن والراهن وجميع الحقوق التي لهم بعد أبرام عقد الرهن الحيازي بينهما، تدور حول فكرة انتقال حيازة الشيء المرهون من الراهن إلى الدائن المرتهن .

### الخاتمة:

من خلال البحث في هذا الموضوع توصلنا إلى نتائج و مقترحات نوجزها كما يلي :

**أولاً:** أن قيام الدائن المرتهن بتنفيذ جميع الالتزامات المحددة قانوناً، يرتبط بتسلمه للشيء المرهون، واستمرار حيازته له، فإذا لم يتم الراهن بتسليمه الشيء المرهون، امتنع عليه أن يطالبه بتنفيذ أي نوع من أنواع الالتزامات لاستحالة ذلك، فأحدى خصائص عقد الرهن الحيازي أنه من العقود الملزمة لجانبين، وقد حمل ذلك المشرع على المساواة بين المصالح المتعارضة لطرفي عقد الرهن الحيازي، من غير تفضيل منه بين مصالح راجحة وأخرى مرجوحة، ما يمكن اعتباره حقاً للمرتهن يكون التزاماً في ذمة الراهن والعكس صحيح، فتنفيذ جميع الالتزامات يتأسس على استحواذ الدائن المرتهن على الشيء المرهون حتى يستوفي جميع حقوقه، فمثلما يعد تسلّم الدائن المرتهن للشيء المرهون حقاً له وواجباً على الراهن، يعد تنفيذ الالتزامات واجب على الدائن المرتهن وحقاً للراهن .

**ثانياً:** لم يعالج المشرع اللبناني الرهن الحيازي كموضوع واحد تنظمه فكرة متماسكة لها أحكامه العامة، وله قواعد مشتركة بين جميع أنواع الرهن، كما فعل المشرع المصري والمشرع العراقي، بل قام بمعالجة بعض أنواع الرهن من خلال تشريع قانونين منفصلين، وهما رهن المنقول في المرسوم الاشتراعي رقم 46 والصادر في 20 تشرين الأول 1932 الملحق بقانون الموجبات والعقود، والقانون الثاني هو قانون الرهن العقاري المنصوص عليه في الباب الرابع من قانون الملكية العقارية الصادر بالقرار رقم 3339 الصادر بتاريخ 12 تشرين الثاني 1930 .

**ثالثاً:** هنالك شروط يجب توفرها في الحيازة، بتوفرها تتم الحيازة بالشكل الذي نص عليها القانون، لأن انتقال حيازة الشيء المرهون أمراً ضرورياً لنفاذ الرهن الحيازي بحق الراهن والدائن المرتهن، ومن أجل إنتاج الحيازة أثارها بحق الغير .

**رابعاً:** اختلف شُراح القانون المدني العراقي وشُراح القانون الموجبات والعقود اللبناني وشراح القانون المدني المصري حول طبيعة قبض الشيء المرهون هل هو ركن في العقد، بحيث لا يقوم عقد الرهن الحيازي من دونه، أم هو التزام ينشئ بسبب أبرام عقد الرهن .

**خامساً:** لم يشر القانون اللبناني في تعريفه رهن المنقول إلى افضليه الدائن المرتهن على غيره من الدائنين العاديين والدائنين التاليين له في المرتبة، وهذا الأمر في غاية الأهمية، فتقدم الدائن المرتهن هو الغاية المبتغاة من الرهن، وكذلك لم يشر إلى حق الدائن المرتهن في التنفيذ على الشيء المرهون من خلال بيعة بالطرق التي نص عليها القانون عند عدم تنفيذ الراهن لالتزامه المضمون بالرهن، ولم يشر إلى إمكانية اتفاق طرفي عقد الرهن على وضع الشيء المرهون تحت يد العدل، أما في تعريفه للرهن العقاري فلم يشر إلى حق الدائن المرتهن في التقدم على غيره من الدائنين العاديين والدائنين المرتهنين التالية حقوقهم له في المرتبة عند استيفاء الحقوق من ثمن الشيء المرهون وحسباً فعل المشرع المصري والعراقي حينما ثبتا هذا الحق للدائن المرتهن في صلب التعريف .

سادساً: نقترح على المشرع المصري استخدام مصطلح العدل بدلاً من مصطلح الاجنبي، حيث كان المُشَرِّع اللبناني والعراقي اكثر صواباً في استخدام مفرد ( العدل ) كشخص يمكن أن تنتقل إليه حيازة المرهون، بينما استخدم المُشَرِّع المصري مفردة ( اجنبي )، فما استخدمه المُشَرِّع اللبناني والعراقي من تعبير اشمل و أوسع مما استخدمه المُشَرِّع المصري، لأنه في بعض الحالات تتم حيازة الشيء المرهون من قبل الدائن المرتهن أصالة عن نفسه ونيابة عن غيره من الدائنين بصفته عدل، وهو بذلك ليس شخصاً أجنبياً عن عقد الرهن، لذا نقترح على المشرع المصري تعديل ذلك من خلال استخدام مصطلح العدل بدلاً من الاجنبي .

#### الهوامش:

- 1 . د. ايمن سعد سليم: مصادر الالتزام، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، مصر، القاهرة، 2017، ص 33- 34 .
- 2 . المادة ( 1321 ) من القانون المدني العراقي الرقم (40) لسنة 1951 .
- 3 . هذا ما نص على المشرع السوري أيضاً .
- 4 . المادة ( 101 ) من قانون الملكية العقارية اللبنانية، رقم 3339 لسنة 1930.
- 5 . صدر في لبنان مرسوم اشتراعي الرقم (46/ل) بتاريخ 1932/10/20 وهو مرسوم ملحق بقانون الموجبات والعقود اللبنانية، ويضم (28) مادة ويختص هذا المرسوم برهن المنقولات فقط .
- 6 . المادة (1) من المرسوم الاشتراعي المتعلق برهن المنقولات رقم 46 لسنة 1932 .
- 7 . المادة (1096) من القانون المدني المصري لسنة 1948 .
- 8 . لم يعالج المشرع اللبناني الرهن الحيازي كموضوع واحد تنظمه فكرة ممتاسكة لها أحكامه العامة، وله قواعد مشتركة بين جميع أنواع الرهن، كما فعل المشرع المصري والمشرع العراقي، بل قام بمعالجة بعض أنواع الرهن من خلال تشريع قانونين منفصلين، وهما رهن المنقول في المرسوم الاشتراعي رقم 46 والصادر في 20 تشرين الأول 1932 الملحق بقانون الموجبات والعقود، والقانون الثاني هو قانون الرهن العقاري المنصوص عليه في الباب الرابع من قانون الملكية العقارية الصادر بالقرار رقم 3339 الصادر بتاريخ 12 تشرين الثاني 1930، للمزيد ينظر إلى . د. حسين عبد اللطيف حمدان: الوسيط في التأمينات العينية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، لبنان، بيروت، 2001، ص 49 . إلا أن المشرع المصري قام في الفصل الرابع من الباب الثالث الخاص بالرهن الحيازي في القانون المدني بإدراج بعض أنواع الرهن الحيازي ( الرهن العقاري، رهن المنقول، رهن الدين ) وبين الأحكام الخاصة بكل منها، بينما قام المشرع العراقي بتخصيص الفصل الرابع من الباب الثاني الخاص بالرهن الحيازي في القانون المدني لرهن الدين، ولم يتطرق لأنواع الرهن الحيازي الأخرى لانطباق القواعد العامة الخاصة بالرهن الحيازي عليها .
- 9 . د. رمضان أبو السعود: التأمينات الشخصية والعينية، الدار الجامعة الجديد، مصر، الإسكندرية، 2007، ص 192 .
- 10 . هذا ما نصت عليه المادة (10) من القرار 188 لعام 1936 قانون السجل العقاري اللبناني بقولها (( ... كل حدث يرمي إلى إنشاء حق عيني أو نقل ذلك الحق أو إعلانه أو تعديله، أو أسقاطه، يجب الإعلان عنه بقيده في دفاتر الملكية)) .
- 11 . د. جورج ن. شرراوي: التأمين العقاري، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، طرابلس، 2013، ص 332 .

- 12 . د. شمس الدين الوكيل: نظرية التأمينات في القانون المدني الجديد، الطبعة الأولى، دار المعرف، مصر، 1956، ص 429 .
- 13 . د. محمد طه البشير و د . غني حسون طه : الحقوق العينية، الحقوق العينية التبعية، الجزء الثاني، المكتبة القانونية، بغداد، 2018، ص 194 .
- 14 . قرار لمحكمة التمييز الاتحادية : تاريخ القرار 2009/2/9، رقم القرار 433/ رهن حيازي /2009، جهة الإصدار محكمة التمييز الاتحادية، نوع الحكم مدني، منشور في موقع مجلس القضاء الأعلى، قرارات محكمة التمييز الاتحادية، <https://www.hjc.iq/qview/977> تاريخ الزيارة 2022/9/10 .
- 15 . محكمة التمييز الاتحادية، مدني، رقم 433، هيئة استئنافية عقار، بتاريخ 2009/2/9. (قرار غير منشور).
- 16 . د. محمد لبيب شنب و .د. محمد محمد أبو زيد: الوجيز في التأمينات الشخصية والعينية مطبوعه الأيمان، القاهرة، 2006، ص 276.
- 17 . د. شفيق شحاتة: النظرية العامة للتأمين العيني، الجزء الأول، الطبعة الثالثة، المطبعة العالمية، القاهرة، 1955، رقم 151، ص134. ينظر إلى د. سليمان مرقص: التأمينات العينية، الطبعة الثانية، مصر، القاهرة، 1951، رقم 287، ص441.
- 18 . د. حسين عبد اللطيف حمدان: الوسيط في التأمينات العينية، مصدر سابق، ص 153 .
- 19 . د. محمد طه البشير و . د . غني حسون طه : الحقوق العينية، الحقوق العينية التبعية، الجزء الثاني، مصدر سابق، ص 204 .
- 20 . د. صلاح الدين الناهي: الوجيز في التأمينات الشخصية والعينية، مطبعة دار المعرفة، بغداد، 1953، ص 104
- 21 . د. درع حماد عبد: الحقوق العينية التبعية، الطبعة الأولى، دار السنهوري، بيروت، 2019، ص 228- 229 .
- 22 . د. حسين عبد اللطيف حمدان: الوسيط في التأمينات العينية، مصدر سابق، ص 153 .
- 23 . أ. اميل تيان: القانون المدني اللبناني، النظام العقاري في لبنان، دار المعرفة، بيروت، 1954، ص 57 .
- 24 . د. عفيف شمس الدين: التأمين والرهن العقاري، لبنان ، بيروت، 1987، ص 145 .
- 25 . هذا ما نصت عليه المادة (1114) من القانون المدني المصري .
- 26 . د. محمد طلعت يدك: الآثار القانونية لشهر الحقوق العينية والشخصية، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر، الإسكندرية، 2019، ص 353 .
- 27 . وهذا ما نصت عليه المادة (1/1099) من القانون المدني المصري، والمادة (101) من القرار رقم 3339 والمادة (3) من المرسوم الاشتراعي رقم 46 اللبناني، والمادة (1323) من القانون المدني العراقي .
- 28 . د. مصطفى العوجي: القانون المدني - الموجبات المدنية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، بيروت، 2022، ص269 .

- 29 . د. محمد طه البشير و د . غني حسون طه: الحقوق العينية، الحقوق العينية التبعية، الجزء الثاني، مصدر سابق، ص 208-209 .
30. د . حسام الدين الأهواني: التأمينات العينية في القانون المدني المصري، الطبعة الثالثة، دار النهضة العربية، مصر، 2000، ص6 .
- 31 . د . سعدون العامري: الوجيز في شرح العقود المسماة، الجزء الأول، البيع والإيجار، مطبعة العاني، العراق، بغداد، 1974، ص112 .
- 32 . د . جعفر الفضلي: الوجيز في العقود المدنية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 1997، ص 120 .
33. د . عبد المنعم البدرأوي: التأمينات العينية، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، مصر، القاهرة، 1979، ص339 .
- 34 . د. عبد الفتاح عبد الباقي: التأمينات الشخصية والعينية، مطبعة دار النشر والثقافة، الإسكندرية، 1950، ص250 .
- 35 . هذا ما نصت علي المادة ( 273 ) من قانون الموجبات والعقود اللبناني .
- 36 . د. بكير علي محمد ابو بكر: قاعدة عدم تجزئة الرهن، دار الجامعة الجديدة، مصر، الإسكندرية، 2017، ص502 .
- 37 . د. طلبة وهبة خطاب: النظم القانونية للتأمينات المدنية، دار أبو المجد للطباعة، مصر، القاهرة، 2007، ص321 .
- 38 . د. نبيل إبراهيم سعد: التأمينات العينية والشخصية، منشأة المعارف بالإسكندرية، مصر، الإسكندرية، 1982، ص240 .
- 39 . د. صلاح الدين الناهي: الوجيز في التأمينات الشخصية والعينية، مصدر سابق، ص142 .
- 40 . هذا ما أشارت اليه المادة (3) من المرسوم الاشتراعي الرقم (46) لسنة 1932 . للمزيد ينظر إلى . د. مصطفى العوجي: القانون المدني - الموجبات المدنية، مصدر سابق، ص269 .
- 41 . د. محمد طه البشير و د . غني حسون طه: الحقوق العينية، الحقوق العينية التبعية، الجزء الثاني، مصدر سابق، ص204 .
- 42 . المحامي جمال شاهين: الحق الشخصي والاعتباري والعيني، الطبعة الأولى، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2018، ص513 .
- 43 . د. نبيل إبراهيم سعد: التأمينات العينية، الطبعة الأولى، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، الإسكندرية، 2005، ص212 .
- 44 . د. سهام عبد الرزاق مجلي السعيد: فكرة رهن المنقول دون حيازة والحماية القانونية له، الطبعة المولى، المركز العربي للنشر والتوزيع، جمهورية مصر العربية، 2018، ص29 .
- 45 . د. نبيل إبراهيم سعد: التأمينات العينية والشخصية، مصدر سابق، ص190 .

- 46 . د. حسين عبد اللطيف حمدان: الوسيط في التأمينات العينية، مصدر سابق، ص 100 .
- 47 . د. عبد الرزاق احمد السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، في التأمينات الشخصية والعينية، الجزء العاشر، الطبعة الثالثة الجديدة، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الثالثة الجديدة، بيروت، لبنان، 2015، ص 789.
- 48 . أ. اميل تيان: القانون المدني اللبناني، النظام العقاري في لبنان، مصدر سابق، ص 58 .
- 49 . د. محمد طه البشير و د . غني حسون طه: الحقوق العينية، الحقوق العينية التبعية، الجزء الثاني، مصدر سابق، ص 208 .
- 50 . د. محمد كامل مرسي باشا: شرح القانون المدني، التأمينات الشخصية والعينية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005، ص 316.
- 51 . د. محمد لبيب شنب و .د. محمد محمد أبو زيد: الوجيز في التأمينات الشخصية والعينية، مصدر سابق، ص 262.
- 52 . د. عبد الفتاح عبد الباقي: الوسيط في التأمينات العينية، مطبعة دار النشر للجامعات العربية، مصر، الإسكندرية، بلا سنة طبع، ص 195.
- 53 . د جميل الشراقوي: دروس في التأمينات الشخصية والعينية في القانون المدني المصري، دار النهضة العربية القاهرة ، 1976، ص 344 .
- 54 . اقتبس المشرع اللبناني هذا الحكم من مجلة الأحكام العدلية حيث نصت المادة (749) منه على (( للمرتهن أن يعير الرهن للراهن، وفي هذه الصورة إذا توفي الراهن يصير المرتهن أحق من سائر غرماء الراهن في الرهن )) .
- 55 . د. حسين عبد اللطيف حمدان: الوسيط في التأمينات العينية، مصدر سابق، ص 105 .
- 56 . د. محمد لبيب شنب: دروس في التأمينات العينية والشخصية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1974، ص 166.
- 57 . د. مصطفى العوجي: القانون المدني - الموجبات المدنية، مصدر سابق، ص 269 .
- 58 . هذا ما نصت عليه المادة (115) من المرسوم الاشتراعي الصادر بتاريخ 20 تشرين الأول 1932 المتعلق برهن المنقولات .
- 59 . د. حسين عبد اللطيف حمدان: الوسيط في التأمينات العينية، مصدر سابق، ص 115 .
- 60 . هذا ما نصت عليه المادة (106) و المادة (113) من القرار من قانون الملكية العقارية اللبناني .
- 61 . د. شاكر ناصر حيدر: شرح القانون المدني الجديد، الحقوق العينية العقارية، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، مطبعة المعارف، العراق، بغداد، 1953، ص 106 .
- 62 . ( الطعن رقم 3 في 31/5/1934، مجموعة القواعد القانونية، ص393)، نقلاً عن د. معوض عبد التواب: المرجع في التعليق على نصوص القانون المدني، المجلد العاشر، الطبعة السابعة، 2004، المركز القومي للإصدارات القانونية، مصر، القاهرة، ص 473 .



- 63 . وهذا ما نستنتجه من نص المادة (1334) من القانون المدني العراقي بقولها ((يجوز للراهن أن يتصرف بالبيع وغيره في الشيء المرهون رهنا حيازيا واي تصرف يصدر لا يخل بحق المرتهن )) .
- 64 . د. شاكر ناصر حيدر: شرح القانون المدني الجديد، الحقوق العينية العقارية، الجزء الثاني، مصدر سابق، ص 209.
- 65 . هذا ما نصت عليه المادة ( 2/1031 ) من القانون المدني المصري، وبذات المضمون نصت المادة (2/1322) من القانون المدني العراقي، ولا يوجد نص مماثل لهما في التشريع اللبناني .
- 66 . د . جميل الشرقاوي: دروس في التأمينات الشخصية والعينية في القانون المدني المصري، مصدر سابق، ص 180.

عنوان البحث

حلول مال آخر محل الشيء المرهون  
(دراسة مقارنة)

حسين عبد الوهاب نوري احمد<sup>1</sup>

<sup>1</sup> الجامعة الإسلامية في لبنان

البريد الإلكتروني: Huseenalaloane273@gmail.com

المشرف: الأستاذ الدكتور علي عصام غصن

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/17>

تاريخ القبول: 2024/09/20م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

المستخلص

أن ما يهدف إليه الدائن المرتهن من إنشاء عقد الرهن بكافة أنواعه سواء كان تأميني أو حيازي، هو ضمان استيفاء حقوقه المترتبة بذمة المدين الراهن، ويتم ذلك من خلال تخصيص الشيء المرهون المملوك للمدين الراهن أو للكفيل العيني لحساب المرتهن، ولتتم ذلك يجب أن يبقى الشيء المرهون محافظاً على ذاتيته ولم يطرأ عليه أي تغيير. أما في حال زوال الشيء المرهون من خلال فقدانه أو هلاكه، فإن حقوق الدائن المرتهن المترتبة بذمة المدين سيبقى بدون ضمان، إلا في حال حلول مال آخر محل الشيء المرهون ليقوم بذات الدور الذي كان يقوم به العقار المرهون ليسري عليه الضمان، وبذلك على الدائن المرتهن اتخاذ إجراءات يضمن من خلالها حقوقه من المال الذي حل محل العقار المرهون.

الكلمات المفتاحية: الرهن الحيازي، الدائن المرتهن، المدين الراهن، نقل الحيازة.

**RESEARCH TITLE****OTHER MONEY SOLUTIONS INSTEAD OF THE MORTGAGED THING  
(COMPARATIVE STUDY)****Published at 01/10/2024****Accepted at 20/09/2024****Abstract**

The aim of the mortgagee creditor in establishing a mortgage contract of all types, whether insurance or possession, is to guarantee the fulfillment of his rights due from the mortgagor debtor. This is done by allocating the mortgaged item owned by the mortgagor debtor or the in-kind guarantor for the mortgagee's account. To ensure that, the mortgaged item must remain intact and not undergo any change.

However, if the mortgaged property disappears due to its loss or destruction, the rights of the mortgagee creditor owed by the debtor will remain without guarantee, unless another property replaces the mortgaged property to perform the same role that the mortgaged property performed so that the guarantee applies to it. Accordingly, the mortgagee creditor must take measures to guarantee his rights from the money that replaced the mortgaged property.

**Key Words:** Possessory mortgage, mortgagee, mortgagor, transfer of possession.

## المقدمة:

الأصل في الرهن سواء كان حيازي أو تأميني هو بقاء الشيء المرهون ضماناً لحقوق الدائن المرتهن خلال مدة عقد الرهن، من دون تغيير، إلا أن هذا الأصل ترد عليه حالات من شأنها أن تؤدي إلى حلول أموال أخرى غير الشيء المرهون، إن حلول مال آخر محل المال المرهون يكون نتيجة لما يتعرض له العقار المرهون من أحوال تؤثر على وجوده، فالعقار المرهون عبارة عن مادة مثله مثل بقية الأشياء المادية الأخرى، قد يتعرض للتلف؛ بسبب الاحتراق أو الفناء والتهاك بسبب قدمه أو فقدانه بسبب السيول الجارفة، وغيرها من الحالات الأخرى، وما يتعرض له العقار المرهون من أحوال قد تكون أما بفعل الطبيعة دون تدخل الأفراد بها أو بفعل الأشخاص، وعند تعرض العقار المرهون للهلاك المادي من قبل معتدٍ، يتوجب تعويض مالك العقار لما أصابه من ضرر بسبب الهلاك؛ ليحل مبلغ التعويض محل العقار المرهون في الضمان، وهناك حالة أخرى للحلول والتي تتمثل في قيام المدين الراهن بالتأمين على العقار المرهون ضد خطر معين، ونتيجة حصول الخطر المؤمن ضده يحصل مالك العقار على مبلغ مالي يساوي قيمة العقار المرهون الهالك، يحل محله في التأمين، وهناك حالة أخرى للهلاك تسمى الهلاك القانوني للمرهون، وهي نزع ملكية العقار المرهون للمنفعة العامة أي الاستملاك، مقابل تعويض يقدم لمالك العقار المرهون يحل محله في ضمان الدائن المرتهن، أخيراً بالرغم من فقدان الدائن المرتهن للضمان الذي حصل عليه من الرهن في الحالات سالفه الذكر نتيجة هلاك محله، إلا أنه سوف يحل مال آخر محل العقار المرهون، هذا الحل سيكون مدار مبحثنا هذا، حيث نتناول حلول مال آخر محل العقار المرهون بمطلبين: (المطلب الأول) بيان صور استبدال مال آخر محل المال المرهون، (المطلب الثاني) تكيف استبدال مال محل مال .

## المطلب الأول

## صور استبدال مال آخر محل العقار المرهون

أورد المشرع العراقي صوراً لحالات استبدال مال آخر محل العقار المرهون، منها ما يكون حق تعويض في ذمة الغير، الذي تسبب بخطاه في هلاك العقار المرهون، وقد يكون مبلغ تأمين قدمته شركة التأمين بسبب هلاك العقار المؤمن عليه، أو ثمناً تقرر في مقابل نزع ملكيته العقار المرهون للمنفعة العامة، لذا سوف يكون تقسيم المطلب على ثلاثة فروع: (الفرع الأول) مبلغ التعويض بدل المال المرهون، (الفرع الثاني) مبلغ التأمين بدل المال المرهون، (الفرع الثالث) مبلغ الاستملاك بدل المال المرهون .

## الفرع الأول

## مبلغ التعويض بدل العقار المرهون

يُعرّف التعويض بأنه " مبلغ من النقود أو ترضية من جنس الضرر تعادل ما لحق المضرور من خسارة وما فاتته من كسب كان نتيجة طبيعية للفعل الضار"<sup>(1)</sup>، ونصّت المادة (1298) من القانون المدني العراقي على أنه " إذا هلك العقار المرهون رهناً تأمينياً أو تعيب، انتقل حق المرتهن إلى المال الذي يحل محله، كالتعويض ومبلغ التأمين وبديل الاستملاك للمنفعة العامة، وللمرتهن أن يستوفى حقه من ذلك بحسب مرتبته "، ويلاحظ على هذا

النص أنه لا يقف على سبب هلاك العقار المرهون، كما ويلاحظ أيضاً أن ما ورد فيها من حالات تعد أمثله ولم ترد على سبيل الحصر، ويترتب على وقوع أحوال من شأنها أن تؤدي إلى هلاك العقار المرهون سواء كان كلياً أو جزئياً أو تعيبه، سينعكس ذلك بشكل سلبي على ضمان الدائن المرتهن، نتيجة ما يحل بالعقار المرهون من أحوال تؤدي إلى انخفاض قيمته، وجعله غير كافٍ لضمان دين الدائن المرتهن هذا من جهة الدائن المرتهن .

أما من جهة المدين الراهن، فسوف يفقد الائتمان الذي لولاه؛ لما حصل على الدين، ومن الطبيعي إنَّ الدائن المرتهن سيطالبه بوفاء دينه قبل حلول أجله، أو تقديم بدل للعقار الهالك ليقوم مقامه بوظيفة التأمين العيني، إذن ما يحدث بالعقار المرهون من هلاك أو تعيب يؤدي إلى إصابة الدائن المرتهن والمدين الراهن بضرر، ولا بد من معالجة الضرر القائم بحلول مال محل ما تمَّ هلاكه لتنتقل حقوق طرفي الرهن إليه .

إنَّ إخلال المدين الراهن بوفاء الدين عند حلول أجله، يؤدي إلى قيام الدائن المرتهن باستيفاء حقوقه جميعها التي بذمة المدين الراهن، المتمثلة بمبلغ الدين والفوائد من خلال التنفيذ على العقار المرهون ببيعة في المزاد العلني، وإنَّ الدائن المرتهن لا يحصل على حقه من ثمن العقار المرهون فحسب، بل يستوفية من المال الذي يحل محل العقار المرهون، مبلغ التعويض الذي حل محل العقار المرهون عن هلاك أو تلف العقار المرهون والحاصل بسبب خطأ الغير أو نتيجة أي عمل آخر يؤدي إلى تعويض المدين الراهن .

وقد قررت المادة (1304) من القانون المدني العراقي<sup>(2)</sup>، قاعدة عامة مضمونها إنَّ الدائن المرتهن يستوف حقه من ثمن العقار المرهون وملحقاته بعد بيعه، والصورة المألوفة لتحويل العقار إلى مقابل نقدي هو بيعه جبرا في المزاد<sup>(3)</sup>، وهذا هو الأصل أما الاستثناء يتمثل في صورة مبلغ التعويض الذي يدفعه الغير للراهن .

## المقصد الأول

### حالات حلول التعويض بدل العقار المرهون

هناك حالات عديدة تحصل للعقار المرهون، ينتج عنها تعويض عبارة عن مبلغ نقدي يقدم إلى مالكة، ليحل هذا التعويض بدلاً عن العقار المرهون، وهو ما يسمى بالحلول العيني في الرهن، وكما يأتي:

#### أولاً - صدور خطأ من الغير

عندما يتعرّض العقار المرهون إلى ما يؤدي لهلاكه أو تعيبه أو انخفاض قيمته من قبل الغير، وهو شخص لم يكن طرفاً في عقد الرهن، يترتب عن فعله تطبيق أحكام المسؤولية التقصيرية، وهي تعويض المدين الراهن بسبب ما ارتكبه متسبب الضرر من فعل خاطئ نتج عنه ضرر لحق بالمدين الراهن، وذلك بتحملة المسؤولية عن ما اقترفه من خطأ<sup>(4)</sup>، تطبيقاً لما نصّت عليه المادة (186) من القانون المدني العراقي<sup>(5)</sup>.

إنَّ المشرّع العراقي قام بحماية حق الدائن المرتهن وذلك من خلال ما نصّ عليه من حلول حقه في الضمان من مبلغ التعويض، وهذا الحل لا يعني استمرار الرهن بالنسبة لمبلغ التعويض، لاختلاف المحل الذي يحل محل العقار المرهون، فمحل الرهن التأميني هو العقار بينما محل التعويض هو مبلغ من النقود، إلا إذا قام الراهن بشراء عقار جديد من مبلغ التعويض؛ ليحل محل العقار السابق في القيام بوظيفة الائتمان، وعندها يستمر

عقد الرهن مع تبديل محله، وهناك حالة أخرى هي قيام متسبب الضرر بتعويض الدائن المرتهن عن الضرر الذي لحق بالشيء المرهون بالتعويض العيني، والمقصود بهذا التعويض إعادة المتضرر طالب التعويض إلى الوضع السابق قبل وقوع الضرر، أي قيام محدث الضرر بتعويض الدائن المرتهن بتسليم ذات الشيء المرهون قبل هلاكه نتيجة وقوع الخطأ، ويعد التعويض العيني الطريق الأمثل لأزاله الضرر عن المضرور، متى كان من الممكن ذلك، من خلال إعادة الحال إلى ما كان عليه قبل وقوع الضرر وهو هلاك العقار المرهون .

ويتقدم الدائن المرتهن في استيفاء حقوقه ومن ابرزها مبلغ الدين من التعويض الذي حل محل العقار الهالك حسب مرتبته، إذاً عندما يتم تعويض المدين الراهن بمبلغ من المال جبراً للضرر الذي الحق به، تبقى الأفضلية قائمة للدائن المرتهن بصفة صاحب حق عيني رغم زوال الرهن، ويتقدم الدائن المرتهن على غيره من الدائنين العاديين والدائنين المرتهنين التاليين له في المرتبة<sup>(6)</sup>، ويكون تقدم الدائن المرتهن في أصل الدين والفوائد المترتبة على الدين المضمون بالرهن سواء كانت اتفاقية أو قانونية، وبهذا جاءت المادة (316) من قانون التسجيل العقاري رقم (43) لسنة 1971 وتعديلاته أذ نصت : " 3- يشمل حق التقدم عند هلاك العقار أصل الدين والفوائد المتحققة من تاريخ هلاك العقار إلى تاريخ دفع التعويض مضافاً إلى ذلك فائدة السنة السابقة على تاريخ الهلاك". ولكن ماذا لو كان التعويض الذي حكمت به المحكمة هو تعويض عيني<sup>(7)</sup>؟ فهل الأمر يختلف عند حلول التعويض العيني وليس نقدي بدلاً من العقار المرهون الهالك؟

يقصد بالتعويض العيني هو الحكم بإعادة الحالة إلى ما كانت عليها قبل أن يرتكب المسؤول عن الفعل الذي أدى إلى وقوع الضرر<sup>(8)</sup>، ولا يوجد ما يمنع من حلول التعويض العيني بدلاً من العقار المرهون الهالك، فقد جاءت المادة (1298) من القانون المدني العراقي بشكل مطلق، وكما هو معلوم أن المطلق يجري على إطلاقه، وعندما نصت المادة انفه الذكر على انتقال حق الدائن المرتهن إلى المال الذي يحل محله، دون التقييد بنوع المال، ولكن إن هلك العقار المرهون يؤدي إلى انقضاء عقد الرهن، وبالتالي حلول العقار الجديد محل العقار المرهون السابق يتطلب نقل الرهن إليه، وموافقة الدائن المرتهن عليه، فمن مصلحته التأكد من كفاية القيمة المالية للعقار الجديد لسداد مبلغ الدين، وعند الموافقة يعوده الحال إلى ما كان عليه قبل هلاك العقار المرهون، ويحل العقار الجديد محل العقار الهالك ضامناً لوفاء الدين المترتب بذمة المدين الراهن، ومن جانب المدين الراهن يكون هذا الحل تلقائياً دون حاجة إلى موافقته، ويترتب على هذا الحل عدم سقوط أجل الدين؛ لأنّ التأمين الجديد يكفل وفاء الدين في موعد استحقاقه، ويقع من الواجب تسجيل الرهن على العقار الجديد في دائرة التسجيل العقاري، من أجل استيفاء الإجراءات التي يطلبها الرهن التأميني .

وإنّ نظرية الحل العيني تتجسد في التطبيق أنفاً، من خلال انتقال الرهن التأميني للعقار الجديد البديل الذي استحقه الراهن عن طريق الحل العيني، عوضاً عن العقار المرهون الهالك، فأصبح مرهوناً مثله، وبذلك يتمكن الدائن المرتهن من الحصول على حقوقه منة، وبذات المرتبة السابقة المخصصة له قبل هلاك العقار المرهون .



## ثانياً - التعويض الناتج عن العمليات الإرهابية والأخطاء العسكرية

هنالك صورته أخرى لهلاك العقار المرهون وتعويض مالكة ببديل محل العقار الهالك، وهي التعويض الناتج عن العمليات الإرهابية والأخطاء العسكرية، وتسبب هذه الأحداث خسائر كبيرة سواء كانت مادية أو معنوية وسواء وقعت على الأموال أو الأنفس، ويقع على عاتق الحكومات التزام مفاده تعويض من هلك عقاره، بسبب حدث ناتج عن عمل إرهابي أو خطأ عسكري، هو التزام قانوني<sup>(9)</sup>، ناتج عن التزام الدولة بالقيام بمهام التي يعجز الأفراد عن القيام بها ومهمة القضاء على الإرهاب ومكافحته من أهم هذه المهام .

وعند وقوع الجريمة الإرهابية، فسوف يصيب الإرهابي مصلحة مشروعة للمضروع المرتبطة بشخصه وممتلكاته، ويستوي في ذلك أن يكون الضرر قد أصاب مصلحة مالية أو أدبية للمضروع<sup>(10)</sup>، ونتيجة إخفاق الدولة في منع وقوع الجرائم الإرهابية، من خلال مكافحة أفراد هذه التنظيمات والقضاء عليهم، وأصيب الأفراد بأضرار لتقصير الدولة، فهنا تكون الدولة ملزمة بدفع التعويضات للمتضررين من جراء ما ينتج من تلك الجرائم .

وقد يحصل الضرر نتيجة لما يقوم به أفراد القوات المسلحة من مهام عسكرية تقع ضمن واجباتهم، ومن أمثلتها صد العدوان الخارجي وتحرير المناطق المحتلة وشن الحروب وغيرها من الأعمال الأخرى، والقيام بهذه المهام يؤدي إلى وقوع أضرار بالممتلكات الخاصة للأفراد وبضمنها العقارات، ويحق للمتضررين وذويهم مطالبة الدولة بالتعويض عن الأضرار التي أصابهم<sup>(11)</sup>، ويكون ذلك بأقامة الدعوى المدنية أمام المحاكم المختصة للحصول على حكم بالتعويض .

وينتقل حق الدائن المرتهن إلى مبلغ التعويض؛ لتعلق حقه فيه، إلا إن الإشكالية التي تثار إن مثل هكذا تعويض يتم عبر مراحل من الإجراءات تستغرق مدة زمنية طويلة، تتمثل في تنظيم أوراق مركز الشرطة، وتقديم طلب إلى اللجنة المختصة بالتعويضات، وإكمال إجراءات صحة الصدور، وتعيين لجنة خبراء لتقدير التعويض، وصدور قرار من اللجنة المختصة بالحكم بالتعويض، ففي هذه الفترة يكون دين الدائن من دون تأمين ويبقى هذا الحال لحين صدور قرار التعويض، فما هي الخيارات المتاحة للدائن المرتهن ؟

لم يقر المشرع العراقي بوضع معالجة قانونية لهذه المدة، التي لم يحل مال محل العقار المرهون الهالك؛ بسبب العمليات الإرهابية والأخطاء العسكرية، وبما إن ما يصيب العقار بسبب هذه الأحوال ما هو إلا سبب أجنبي، لذا يتم تطبيق أحكام الفقرة الأولى من المادة ( 1297 ) التي أشارت إلى إعطاء الخيار للمدين الراهن في حال عدم قبول الدائن بقاء دينه من دون تأمين، أمّا بوفاء الدين فوراً أو تقديم تأمين كافي، والواقع يحتم عليه إختيار وفاء الدين، لفقدانه العقار المرهون وعدم استلامه للتعويض الذي يحل محله .

## ثالثاً - تعويض الكفيل العيني

أن ما تم تناوله من أحكام تتعلق بحلول مبلغ التعويض محل العقار المرهون بسبب هلاكه يسري على العقار المرهون المملوك الى الراهن، ولكن كيف يتم معالجة الوضع لو كان العقار المرهون مملوك للكفيل العيني؟ في الأصل يكون الراهن ذاته مالكا للعقار المرهون، ولكن هناك حالات يكون فيها مالك العقار هو شخص

آخر يطلق عليه الكفيل العيني، ويعرف الكفيل العيني بأنة من رهن ماله ضماناً لدين غيره<sup>(12)</sup>، وإذا كان الأصل أن يكون الراهن هو المدين، فليس هناك ما يمنع أن يقدم شخص آخر غير المدين عقارة لضمان دين الدائن المرتهن وهذا ما نصت المادة (1287) من القانون المدني العراقي<sup>(13)</sup>، فإذا هلك العقار الذي قدّمه الكفيل العيني لضمان دين الدائن المرتهن، بفعل صادر من الغير وأستحق تعويض، انتقل الرهن إلى هذا المال لتعلق الرهن بالقيمة المالية للعقار المرهون .

## المقصد الثاني

### كيفية ضمان حق الدائن المرتهن من مبلغ التعويض

إنّ حقوق الدائن المرتهن مضمونة بالبديل الذي يحل محل العقار المرهون لهالك، لأنّ العقار الهالك مرهون لصالحه وحقوقه متعلّقة فيه<sup>(14)</sup>، وإنّ الوسيلة الفاعلة التي تكفل للدائن المرتهن الحصول على حقوقه ومباشرة مزية التقدم على مبلغ التعويض، هي إنّ يبادر إلى أخطار المتسبب في هلاك العقار المرهون بالامتناع عن دفع مبلغ التعويض إلى المدين الراهن؛ لأنّ العقار الذي تسبب في هلاكه أو تضرره كان مرهوناً لصالحه، فتنتقل حقوق الدائن المرتهن إلى المبالغ التعويضية، أو مبادرة الدائن المرتهن لحجز ما للمدين لدى الغير، والغير هنا هو المسئول عن الهلاك أو التلف<sup>(15)</sup> .

وإنّ قام المكلف بدفع مبلغ التعويض إلى المدين الراهن مالك العقار الهالك، فلا يجوز الرجوع عليه وتحميلة المسؤولية، بحجة إنّ الرهن مقيد في دائرة التسجيل العقاري، وهي وسيلة اشهار للكافة، وكان من المفروض عليه أن يعلم بوجود حق للدائن المرتهن على العقار المرهون وأنه من يستحق التعويض وليس الراهن، إذ لا يقع على عاتقه التزام بالكشف في سجلات دائرة التسجيل العقاري والاطلاع على الحالة القانونية للعقار الذي تسبب بهلاكه، ومعرفة هل أن الرهن مؤشّرة في سند العقار لصالح الدائن المرتهن من عدمه<sup>(16)</sup> .

## الفرع الثاني

### مبلغ التأمين بدل المال المرهون

التأمين وسيلة لمواجهة المخاطر التي يتعرّض لها الإنسان في أمواله<sup>(17)</sup>، ومن ضمن الأموال التي يتمّ التأمين عليها هي العقارات<sup>(18)</sup>، وإذا كان العقار المرهون مؤمناً عليه ضد خطر معين كالكوارث الطبيعية مثل الحريق والفيضانات والزلازل، وهلك العقار بسبب وقوع الخطر المؤمن ضده، والمقصود بهلاك العقار المرهون هو الهلاك المادي سواء كان الهلاك كلياً أو جزئياً<sup>(19)</sup>، فسوف يستحق المدين الراهن مبلغ التأمين وهو مبلغ عوض عن قيمة العقار المرهون الهالك والمؤمن عليه لدى شركة التأمين، وتقوم شركة التأمين بدفع مبلغ التأمين إلى المؤمن أو إلى المستفيد من التأمين .

ويحل هذا المبلغ محل العقار المرهون وتنتقل إليه حقوق الدائن المرتهن، وحق الدائن المرتهن ينتقل بمرتبته إلى مبلغ التأمين ومن خلاله يباشر باستيفاء حقوقه، فحق الدائن المرتهن مضمون بالرهن قبل هلاك العقار المرهون وبعد، وهذا ما نصت المادة (1003) من القانون المدني العراقي<sup>(20)</sup>، وما يحدث بالعقار المرهون من

هالك بسبب الأحوال التي طرأت عليه، تؤدي إلى انقضاء الضمان بصورة أصلية لهلاك العقار الجاري عليه التأمين هلاكاً كلياً<sup>(21)</sup> .

وحتى يمارس الدائن المرتهن حقه على مبلغ التأمين عند وقوع الخطر المؤمن ضده، يجب عليه أن يقوم بإخطار شركة التأمين بوجود رهن مسجل على العقار المرهون المؤمن عليه، وإذا علمت شركة التأمين بحق الدائن المرتهن على العقار المرهون المؤمن عليه، فلا يجوز لها إن تدفع مبلغ التأمين للراهن؛ إلا برضى الدائن المرتهن وأصحاب الحقوق العينية التبعية الأخرى الذين لهم حقوق موثقة على العقار المرهون ذاته<sup>(22)</sup>، وقد نصت الفقرة الثانية من المادة (1003) مدني عراقي على ذلك بما يلي: " فإذا أعلنت هذه الحقوق إلى المؤمن، فلا يجوز له ان يدفع ما في ذمته للمؤمن له إلا برضاء الدائنين " .

لذلك يتعين على شركة التأمين إن تمتنع عن دفع مبلغ التأمين إلى المؤمن له إذا كان المؤمن عليه مثقلاً برهن، مثال ذلك أن يكون العقار المرهون مؤمناً عليه ضد خطر الحريق، وهلك العقار نتيجة اندلاع حريق فيه؛ فعلى شركة التأمين أن تدفع ما يستحقه المؤمن له من عوض مالي بسبب الحريق إلى الدائن المرتهن وليس الشخص المؤمن إلا في حالة رضا الدائن المرتهن بذلك، وفي حالة عدم الالتزام بذلك يقع على عاتق شركة التأمين دفع مبلغ التعويض مرة ثانية إلى الدائن المرتهن<sup>(23)</sup> .

وإنّ الرأي الفقهي الغالب يذهب إلى وجوب قيام الدائن المرتهن بإخطار شركة التأمين بوجود الرهن التأميني لمصلحته، في حالة تعرض العقار المرهون المؤمن عليه إلى ما يؤدي لهلاكه، وإن ذلك سوف يكون مانعاً يحول دون قيام شركة التأمين بدفع عوض التأمين إلى الراهن صاحب العقار المرهون، ويبقى هذا الوضع لحين حسم الخلاف بين الراهن والمرتهن، أو حتى يستوفى الدائن المرتهن كافة حقوقه من شركة التأمين<sup>(24)</sup> .

وقد ذهب بعض فقهاء القانون إلى عدم الاعتراف بحلول المال الذي يدفعه المؤمن محل العقار المرهون الذي تعرض للخطر محل التأمين، وأن ما تم تناوله من حق الدائن المرتهن باستيفاء حقوقه من مبلغ التأمين الناتج عن وقوع الحادث المؤمن ضده كان محل انتقاد لديهم؛ لأنّ مبلغ التأمين الذي يحصل عليه الدائن المرتهن لا يُعدّ ثمناً للعقار، إذ إن العقار المؤمن عليه لم يتمّ بيعه أو لم يتمّ نقل ملكيته إلى شركة التأمين التي دفعت مبلغ التأمين، ولا يمكن تشبيهه مع التعويض الذي يدفع للأفراد في حالة نزع الملكية للمنافع العامة، لأنّ مبلغ التعويض هو الثمن الحقيقي الذي يساوي قيمة العقار المستملك، بينما مبلغ التأمين هو مقابل الدفعات التي قام المؤمن له بدفعها للشركة التأمين<sup>(25)</sup> .

وبذلك فإنّ مجرد تسجيل الرهن التأميني أو الحقوق العينية التبعية الواردة على عقار، لا يكفي لامتناع شركة التأمين عن دفع مبلغ التأمين إلى الراهن صاحب العقار المرهون المؤمن عليه، فتسجيل الرهن التأميني في دائرة التسجيل العقاري كاشف للحق وليس منشأ له<sup>(26)</sup>، ولابد من قيام الدائن المرتهن بإخطار شركة التأمين وأعلامها بوجود الرهن، وعند إدراج رهن العقار المؤمن عليه في عقد التأمين، أي إنّ العقار المرهون محمل بالرهن فيعتبر هذا الأمر كافياً لأعلام شركة التأمين ومعرفتها بوجود حق للدائن المرتهن<sup>(27)</sup> .

## الفرع الثالث

## بدل الاستملاك

إنّ الملكية حق مصون ومحمي بالقانون ولا يجوز التعدي عليه، فقد نصّت المادة (1050) من القانون المدني العراقي على ما يلي: " لا يجوز أن يحرم أحد من ملكة، إلا في الأحوال التي قررها القانون وبالطريقة التي يرسمها، ويكون ذلك في مقابل تعويض عادل يدفع اليه مقدماً " فحق الملكية يعتبر من الحقوق الدستورية التي نصّ عليها الدستور العراقي<sup>(28)</sup>، وقد سنّ المشرّع العراقي قانون الاستملاك الرقم (12) لسنة 1980؛ لتنظيم استملاك العقارات والحقوق العينية الأصلية المتعلقة بها .

فإذا قامت الحكومة بنزع ملكية العقار المرهون لأمر تفرضها مصلحة المجتمع من أجل تحقيق النفع العام، مقابل تعويض مبلغ من النقود، فإنّ العقار المرهون يتطهر من الرهن المتقل به ولا يحق للدائن المرتهن استعمال مزية التتبع الممنوحة له نتيجة الرهن والسبب إن ملكيته العقار الذي كان مرهوناً انتقلت إلى الحكومة كونها من الأشخاص المعنوية ولها حق التملك، ويعد ذلك استثناء واداً على حق التتبع المقرر لمصلحة الدائن المرتهن، فهو يمتلك سلطة تتبع العقار المرهون عند انتقال ملكيته إلى الغير، ولكن يتعطل هذا الحق بمجرد تملك العقار للمصلحة العامة .

إلا إنّ حق الدائن المرتهن ينتقل إلى مبلغ الذي حصل عليه الراهن بسبب الاستملاك ويتقدم حسب مرتبته لاستيفاء حقوقه منه<sup>(29)</sup>، عندئذ يكون حق الدائن المرتهن محمياً ومصاناً بموجب القانون في حال استملاك العقار المرهون العائد لمدينه .

يعد استملاك العقار المرهون للمنفعة العامة هلاكاً حكماً له، وعندها سيزول الرهن التأميني رغم بقاء المديونية التي يضمنها<sup>(30)</sup>، وعندها يصبح العقار المرهون المستملاك خارج نطاق التعامل ومن غير الممكن التنفيذ عليه، إلا إنّ حقوقه لا تزال قائمة ويمكن استيفائها؛ لوجود بدل الاستملاك، فيستوفى كافة حقوقه المتمثلة بمبلغ الدين وكافة الفوائد المترتبة عليه بالأفضلية مقدماً على غيره من الدائنين العاديين والدائنين التاليين له في المرتبة من المبلغ المستحق نتيجة الاستملاك، وقد قضت محكمة التمييز في حكم لها بأنه " إذا أستملك العقار المرهون أستحق الدائن المرتهن الفائدة القانونية من تاريخ إيداع بدل الاستملاك في صندوق المحكمة "<sup>(31)</sup> .

إنّ ما تمّ تناوله من أحكام تخص استملاك العقار المتقل بالرهن بأكمله، أمّا في حالة وقع الاستملاك على جزء من العقار المرهون وتبين أنّ بدل الاستملاك غير كافٍ لتسديد الدين الموثق بالرهن بالكامل، فإنّ حق الرهن ينتقل إلى القسم الباقي من العقار، وهذا مما ورد في المادة (271) من قانون التسجيل العقاري " إذا وقع الاستملاك على جزء من عقار ولم يكن بدل الاستملاك كافياً لتسديد جميع الديون المتحققة عليه نتيجة الرهن أو الامتياز أو الحجز فتنقل تلك الحقوق أو الحجز إلى القسم الباقي من العقار " .

وكي يحافظ الدائن المرتهن على حقه من مبلغ التعويض الذي حل محل العقار المرهون نتيجة استملاكه، ويمنع المدين الراهن من الحصول عليه لضمان حقوقه، يجب عليه أن يبادر إلى إخبار الجهة التي قامت باستملاك العقار بوجود الرهن التأميني، وعندها يتمتع على تلك الجهة أداء مبلغ التعويض إلى المدين الراهن، مع حفظ مبلغ التعويض لصالح الدائن المرتهن<sup>(32)</sup>.

إن ما أورد المشرع العراقي من حالات لحلول مال محل العقار المرهون بسبب التلف أو تعرضه إلى أي حدث يؤدي لهلاكه أو استملاكه، ما هي إلا أمثلة، إلا أنها ليست الوحيدة فلا يقتصر استبدال مال محل العقار المرهون لهذه لحالات فقط، وما هي إلا على سبيل الدلالة لا الحصر، إذ توجد هناك أمثلة أخرى يمكن إدراجها، منها إن يهلك العقار المرهون نتيجة حرب أو زلزال، وتقدم الدولة تعويضاً على سبيل المساعدة للمنكوبين، وقد يهدم الراهن العقار المرهون ويبيعه إنقاضاً ويبقى الثمن في ذمة المشتري، فيحل الثمن محل المال المرهون ومن خلاله يتقدم الدائن المرتهن في أخذ حقوقه .

في كل الأحوال المتقدمة إذا كان البديل الذي حل محل العقار المرهون هو مبلغ التعويض أو التأمين أو الاستملاك، فإنه يُعدّ مالاً وهو من المنقولات، وأن حله محل العقار المرهون لا يعني بقاء الرهن قائماً على هذا المنقول؛ لأن الرهن التأميني لا يقع إلا على عقار، وأن ما يحل محل العقار المرهون هو البديل الذي به يتقدم الدائن المرتهن في استيفاء حقه، وبالتالي فإن طرأت هذه الأحوال على عقد رهن محله عقار، فإنها تؤدي إلى نهايته قبل حلول موعد أجله<sup>(33)</sup> .

إن ما تمّ بيانه من حالات تؤدي إلى تغيير العقار المرهون، وحلول مال بدلاً عنه، يتعارض مع الوضع الطبيعي الذي يجب إن يكون عليه العقار المرهون، فالأمان والضمان الذي يوفره الرهن التأميني للدائن المرتهن يختل، نتيجة لما يصيب العقار المرهون من هلاك أو تعيب أو أضرار، ومن جانب آخر لاحتمالية عدم مساواة المبلغ الذي يحل محل العقار المرهون للقيمة الحقيقية له، ولبقاء الدائن المرتهن دون تأمين عيني لمدة من الزمن لحين حلول البديل المال محل العقار المرهون .

## المطلب الثاني

### التكييف القانوني لحلول مال محل للعقار المرهون

يوجد أكثر من رأي لدى فقهاء القانون الوضعي في تكييف حلول مال محل العقار المرهون، ولهذا يتعين بيان هذه المواقف، حيث سنبحث نظرية الحل العيني في (الفرع الأول)، من ثم بيان موقف الفقهاء الذين انكروا نظرية الحل العيني في (الفرع الثاني) .

ليس لفقهاء القانون موقف موحد لتكييف حلول مال محل العقار المرهون، عند تعرضه إلى ما يؤدي فقدان وجودة كعقار من خلال هلاكه بسبب تعدي الغير، مما يستوجب التعويض بدلا عنه، أو فقدان ملكية العقار المرهون بسبب استملاكه، أو حدوث أي أمر طارئ خارج عن إرادة أطراف عقد الرهن يؤدي بالعقار إلى انتهاء وجودة، فيستحق بدلا عنه مبلغ التأمين، وغيرها من الحالات التي تؤدي إلى ذات النتيجة، وينقسم الفقهاء إلى فريقين، الأول يُعدّ حلول مال محل المال المرهون ما هي إلا تطبيق من تطبيقات الحل العيني، أمّا الفريق الثاني فينكر نظريته الحل العيني ولا يلجئ إليها، وهذا ما سوف نبثه تباعاً على النحو الآتي:

## الفرع الأول

## نظريه الحلول العيني

أن المقصود بالحلول العيني هو " إحلال شيء محل شيء آخر فيما كان محلاً له من حق، وفيما كان خاضعاً له نتيجة لهذا الحق من تخصيص لغرض معين، وذلك بقصد استمرار هذا الغرض رغم زوال المحل الأصلي لهذا الحق" (34).

إنّ الحلول العيني يقوم على فكرة الاستبدال بين الأموال، وهذا الاستبدال يختلف في طبيعته وفي مداه، وهذا الأمر لا يخلو من مخاطر قد تلحق الغير إذا سمح باستبدال الأموال بعضها ببعض، وتطبيق النظام القانوني لمال كان قائماً في علاقة ما على مال آخر، وأن ينقل النظام القانوني للمال القديم إلى المال الذي حل محله أي المال الجديد، فالذين انتقلت حقوقهم إلى المال الجديد، قد يكونون في وضع ربما يفقدون حقوقهم، أو قد ينتقص من هذه الحقوق (35).

ويذهب أنصار هذا الرأي إلى إنّ حلول مال محل المال المرهون، يُعدّ من تطبيقات فكرة الحلول العيني، فعند هلاك أو تلف العقار المرهون لأي سبب كان، سواء بسبب صادر من الغير أم بسبب قوة قاهرة، وترتب على هذا الفعل استحقاق الراهن مال آخر بدلاً عن العقار المرهون، عندها ينتقل حق الرهن إلى هذا البديل، والسبب في ذلك إنّ البديل قد حلّ محلّ العقار المرهون الهالك أو السابق حلولاً عينياً، فأصبح مرهوناً مثله (36).

ففي جميع الأحوال التي ينتقل فيها مال محل العقار المرهون كالتعويض أو مبلغ التأمين أو الثمن الذي يدفع مقابل استملاك العقار المرهون، ينتقل الرهن إلى هذا المال، ويستوفى الدائن المرتهن حقوقه منه بحسب مرتبته، ويكون ذلك طبقاً للحلول العيني (37)، ويكون ذلك بالرغم من عدم حلول أجل الدين، فيبقى ما يحل محل العقار المرهون مخصصاً وضامناً لوفاء دين الدائن المرتهن لحين انتهاء الأجل وحلول موعد استحقاق الدين الذي بذمة الراهن، وهذا هو الحلول العيني (38).

والقول بفكرة الحلول العيني لا تثير أي مشكلة إذا كان المال الذي حل محل العقار المرهون عقاراً أيضاً، كما في حالة التعويض العيني عن استملاك العقار لصالح المنفعة العامة، فيحمل العقار الجديد بالرهن التأميني، لكن لو كان البديل نقود، كيف يمكن ترتيب رهن تأميني على مبلغ من النقود كتعويض للراهن وهو منقول؟

يذهب أنصار نظرية الحلول العيني إلى أنّ الرهن التأميني ينقلب إلى رهن حيازي للأموال التي حلت محل العقار المرهون، وهذا ما أشارت إليه المادة (1049) من القانون المدني المصري بقولها " إذا هلك العقار المرهون أو تلف لأي سبب كان، انتقل الرهن بمرتبته إلى الحق الذي يترتب على ذلك، كالتعويض أو مبلغ التأمين أو الثمن الذي يقرر مقابل نزع ملكيته للمنفعة العامة"، فما دام المال قد استحق في مقابل هلاك العقار المرهون أو تلفه، فإنّه يحل حلولاً عينياً محله، وعلى أثر ذلك ينتقل حق الدائن المرتهن إليه بحكم الحلول العيني، أي ينتقل حق الدائن المرتهن من العقار الهالك إلى ما حل محله، فإذا كان البديل مالاً منقولاً كما في التعويض أو مبلغ الاستملاك أو مبلغ التأمين، فإنّ الدائن المرتهن يختص به ويستوفي دينه منه (39).



لكن لو سلمنا بموقف الفقهاء هذا، فسوف يثار تساؤل حول الألية القانونية التي يتحول بها الرهن التأميني إلى الرهن حيازي؟

إنّ ما يستند إليه أصحاب هذا الرأي هو نصّ المادة (1049) سالفه الذكر التي نصّت على أن حق الرهن ينتقل بمرتبته إلى الحق الذي حل محل العقار المرهون<sup>(40)</sup>، وإذا طبقنا هذا الرأي لترتب عليه نتائج عديدة منها التزام يقع على عاتق الراهن، إلا وهو قيامه بتسليم العوض الذي حصل عليه إلى الدائن المرتهن، فالحيازة أو القبض شرط لازم لتتمام الرهن الحيازي، وإذا كان مثل هذا الالتزام قد نشأ بذمة الراهن لترتب عليه القول إنّ الرهن الحيازي صار عقدا رضائياً التسليم التزام فيه وليس ركناً من أركان عقد الرهن الحيازي، ويتعذر القبول بمثل هذا القول في القانون المدني العراقي<sup>(41)</sup>، والسبب في ذلك أن الرهن الحيازي عقد عيني لا ينعقد ألا بتسلم المرهون<sup>(42)</sup>.

من العيوب التي توجه إلى هذا الرأي إنّ الرهن الحيازي وأن كان عقدا عينياً، فإنّه ينبغي أن يتحقق تراضي طرفية عليه، ويجب إن يكون هذا الرضا حقيقة وليس افتراضاً، وليس هناك ما يفيد وجود تراضي بين الدائن المرتهن والمدين الراهن على إبرام عقد رهن حيازي محل المقابل الذي حل محل العقار المرهون، بدلاً من الرهن التأميني على العقار الذي انقضى<sup>(43)</sup>.

## الفرع الثاني

### إنكار نظرية الحلول العيني

ينكر جانب آخر من الفقهاء نظرية الحلول العيني التي تبناها أصحاب الرأي الأول ويقدمون رأياً مغايراً لفكرة الحلول العيني، وهذا الاتجاه الذي تبناه القسم الآخر من الفقهاء يؤثر الاستغناء عن نظرية الحلول العيني، وذلك بتعديل صياغة مضمون الأفضلية على نحو يلائم طبيعة الحقوق العينية التبعية، إذ إن بيع العقار المرهون ما هو إلا وسيلة لتقويم العقار بمبلغ من النقود، لكي يحصل الدائن المرتهن على حقوقه، ومن ثم يبدو فوراً إن كلّ الوسائل الأخرى التي تكفل أداء الغاية نفسها ينبغي إن ينتفع بها الدائن فتدخل في وعاء الأفضلية، وبذلك يمتد حقه إلى عوض التأمين، أو مبلغ التعويض، أو ما يستحق عن نزع ملكية العقار للمنفعة العامة<sup>(44)</sup>.

هذا وأن من المؤاخذات التي ذهب إليها أصحاب هذا الرأي اتجاه فكرة الحلول العيني، إنّ الحق الذي يترتب على هلاك المرهون هو عبارة عن مبلغ من النقود، فكيف يكون محل الرهن التأميني مبلغ من النقود، وكما هو معلوم إنّ الرهن التأميني لا يرد إلا على العقارات فقط دون غيرها من المنقولات مهما كان نوعها، وبالتالي يذهبون إلى عدم القبول الأخذ بنظرية الحلول العيني في حال تقديم مال عند هلاك العقار المرهون بوصفه بديلاً عن الرهن التأميني.

وإن ما أخذ به الفقهاء أصحاب هذا الرأي المنكر لنظرية الحلول العيني، هو التفريق ما بين حالتين: الأولى عندما يكون دين الدائن المرتهن مستحق الأداء عند هلاك العقار المرهون ودفع مبلغ التعويض بدلاً عنه، فالدائن المرتهن يستوف حقه من مبلغ التعويض المدفوع لقاء ما حل بالعقار المرهون من هلاك في كلا حالتين الهلاك المادي أو القانوني، سواء كان مبلغ التعويض بدلاً عن الاستملاك أو التأمين أو التعويض عن الخطأ، ويكون ذلك طبقاً لوجود عقد الرهن، وعندها لا يحل مبلغ التعويض محل العقار المرهون.

فإذا نشأ الحق المترتب على هلاك العقار بعد استحقاق الدين، فإنَّ الدائن المرتهن يباشر حقه في التقدم بالأفضلية حسب مرتبته على ما يحل بدلاً العقار المرهون بمقتضى أثر الرهن نفسه لا بمقتضى فكرة الحل، أي إنَّ موعد استحقاق دين الدائن المرتهن قد حلَّ بعد وقوع الحدث الذي هلك أو فقدان ملكية العقار المرهون، لذا يُعدَّ استيفاء الدائن المرتهن لحقوقه ما هو إلا أثر لعقد الرهن على اعتبار أن العقار المرهون وما يحل محله هو الضمانة لاستيفاء الدائن المرتهن لحقوقه وهذه هي الغاية من التأمينات العينية التبعية، ومن خلالها يتقدم لاستيفاء حقوقه كافة متقدماً على غير من الدائنين المرتهنين التاليين له في المرتبة أو الدائنين العاديين .

أما الحالة الثانية فهي هلاك العقار المرهون وحصول المدين الراهن على مبلغ مالي عوضاً عنه، ويكون ذلك قبل الموعد المحدد لسداد الدين الموثق بالرهن التأميني، وهذا الحدث يؤدي إلى سقوط الأجل، ويصبح الدين مستحق الأداء للدائن المرتهن، بسبب ما أصاب التأمين العيني من هلاك، أدى إلى فقدان العقار المرهون لذاتيته، وعندها يفقد الدائن المرتهن خصيصة التقدم لانعدام العقار المرهون الذي من خلاله يتمَّ التقدم على الغير من الدائنين، إلا إذا قام المدين بتقديم تأمين عيني آخر بدلاً عن التأمين الهالك، فعندها يستمر الرهن، وبناء على ذلك فلا يوجد حلول عيني عند هلاك العقار المرهون<sup>(45)</sup> .

إنَّ ما تمَّ تناوله في الفقرة السابقة ما هو إلا تطبيقاً للقواعد العامة، عند حلول مال محل العقار المرهون الهالك، قبل موعد استحقاق الدائن المرتهن لحقوقه، فإنَّ هلاك العقار المرهون يؤدي إلى سقوط أجل الدين ويصبح مستحق الأداء، تطبيقاً للقواعد العامة التي تقضي بسقوط الأجل إذا كان أضعاف التأمين يرجع إلى سبب لا دخل لإرادة المدين فيه، مالم يقوم المدين الراهن باتقاء هذا السقوط بأن يقدِّم للدائن المرتهن ما يكمل التأمين<sup>(46)</sup> .

ونذهب مع الاتجاه المنكر للنظرية الحلول العيني، لأنَّ معظم ما يحلَّ محل العقار المرهون عند دفع مبلغ التعويض أو عند الاستملاك أو عند دفع مبلغ التأمين ما هو إلا مبلغ نقدي، ما عدا الاستملاك، فقد يرد التعويض عينياً وليس نقدياً، فلا يمكن القول بحلول هذا المبلغ النقدي محل العقار المرهون، لان المبلغ النقدي لا يصلح إنَّ يكون محلاً للرهن التأميني بدلاً من العقارات .

أما بالنسبة إلى موقف القانون المدني العراقي من ذلك، فلا يوجد في صياغة المادة (1298) ما يؤيد الأخذ بفكرة الحلول العيني، فالرهن التأميني لا يرد على النقود كونها من المنقولات، ولا يمكن القول إن الرهن التأميني قد أنقلب إلى رهن حيازي كون هذا الرهن لا يتمَّ إلا بالقبض<sup>(47)</sup>، وكما هو معلوم أنَّ حق الدائن المرتهن متعلِّق بقيمة الشيء الذي أنصَّب عليه حقه وهو ما يحل محل العقار المرهون<sup>(48)</sup>، إذن فالمقصود في انتقال حق الدائن المرتهن إلى المال الذي يحل محل العقار المرهون هو الانتقال في ميزة التقدم التي يمنحها عقد الرهن التأميني للدائن المرتهن، وليس في حلول مبلغ التعويض أو بدل الاستملاك أو مبلغ التأمين محل العقار المرهون حلولاً عينياً، كونه منقولاً وليس عقاراً، فيستوفى الدائن المرتهن الدين من ذلك المال حسب مرتبته بموجب مزية التقدم<sup>(49)</sup>، وإنَّ المقصود من جملة " انتقال حق المرتهن إلى المال الذي يحل محله" الواردة في نصَّ المادة (1298) هو انتقال حق الدائن بالتنفيذ على البديل الذي حلَّ محل العقار المرهون الهالك، فيسقط الأجل ويحل الدين ويتمَّ التنفيذ على هذا المال .

## الخاتمة:

من خلال البحث في هذا الموضوع توصلنا إلى نتائج و مقترحات نوجزها كما يلي :

أولاً: حصل خلاف بين فقهاء القانون حول تكييف المال الذي يحل محل العقار المرهون عند هلاكه أو استملاكه أو التعويض الذي يدفع بدله، إلى فريقين الأول اعتمد نظرية الحلول العيني والثاني أنكرها، ولم يحسم المشرع العراقي بنص المادة (1298) الاختلاف الحاصل بتطبيق أي منهما .

ثانياً: يلاحظ على هذا نص المادة (1298) من القانون المدني العراقي، أنه لا يقف على سبب هلاك العقار المرهون، كما ويلاحظ أيضاً أن ما ورد فيها من حالات تعد أمثله، ولم ترد على سبيل الحصر، ويترتب على وقوع أحوال من شأنها أن تؤدي إلى هلاك العقار المرهون سواء كان كلياً أو جزئياً أو تعيبيه .

ثالثاً: ذهبنا مع الاتجاه المنكر للنظرية الحلول العيني، لأن ما يحل محل العقار المرهون عند دفع مبلغ التعويض أو عند استملاكه أو عند دفع مبلغ التأمين ما هو إلا مبلغ نقدي، ما عدا الاستملاك، فقد يرد التعويض عينياً وليس نقدياً، فلا يمكن القول بحلول هذا المبلغ النقدي محل العقار المرهون، لان المبلغ النقدي لا يصلح إن يكون محلاً للرهن التأميني بدلاً من العقارات .

رابعاً: نتيجة عدم قيام المشرع العراقي بوضع معالجة قانونية للمدة الطويلة التي يقضيها حلول مال آخر محل العقار المرهون الهالك؛ بسبب العمليات الإرهابية والأخطاء العسكرية، لذا نقترح تطبيق أحكام الفقرة الأولى من المادة ( 1297 ) من القانون المدني التي أشارت إلى إعطاء الخيار للمدين الراهن في حال عدم قبول الدائن بقاء دينه من دون تأمين، أمّا بوفاء الدين فوراً أو تقديم تأمين كافي، والواقع يحتم عليه إختيار وفاء الدين، لفقدانه العقار المرهون وعدم استلامه للتعويض الذي يحل محله .

## الهوامش:

- 1 . سعدون العامري: تعويض الضرر في المسؤولية التقصيرية، بغداد، مطبعة وزارة العدل، 1981، ص148 .
2. نصت المادة (1304) من القانون المدني العراقي على يلي: " يستوفي الدائنون المرتهنون حقوقهم قبل الدائنين العاديين من ثمن العقار المرهون رهناً تأمينياً من المال الذي حل محل هذا العقار، ويستوفي كلٌ منهم حقه بحسب مرتبته " .
3. ا.م محمد طه البشير: الوجيز في الحقوق العينية التبعية، الطبعة الثانية، مطبعة العاني، بغداد، 1971، ص116 .
- 4 . قرار لمحكمة التمييز العراقية " إذا ثبت من الكشف إنَّ المصرف قام بحفظ المرهون وبذل من العناية ما يبذله الشخص المعتاد، إنَّ الضرر حصل بفعل الغير بتسرب الماء إلى سقف السرداب من الاملاك المجاورة والشقة التي فوقه فإن هذا السبب الأجنبي تنتفي معه مسؤولية المصرف وينتقل حق المطالبة بالتعويض على الأشخاص الذين ثبت وقوع الضرر بسببهم "، قرار لمحكمة التمييز العراقية، رقم القرار /1874/ حقوقية / 1963، تاريخ القرار 1963/12/22، ينظر إلى القاضي ابراهيم المشاهدي: المبادئ القانونية في قضاء محكمة التمييز، القسم المدني، مطبعة العمال المركزية، بغداد، ص 361 .

5. نصت المادة (186) من القانون المدني العراقي على يلي " 1- إذا أتلّف أحد مال غيره أو أنتقص قيمته مباشرة أو تسبباً؛ يكون ضامناً إذا كان في أحداثه هذا الضرر قد تعمد أو تعدى ... " .
- 6 . د . شمس الدين الوكيل: نظرية التأمينات في القانون المدني الجديد، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار المعارف، مصر، 1956، ص 349 .
- 7 . نصت الفقرة الثانية للمادة (209) من القانون المدني العراقي على التعويض العيني حيث قضت " 2- ويقدر التعويض بالنقد على أنه يجوز للمحكمة تبعاً للظروف وبناءً على طلب المتضرر أن تأمر بإعادة الحالة إلى ما كانت عليه ... " .
- 8 . د . عصمت عبد المجيد بكر: المسؤولية التقصيرية في القوانين المدنية العربية، الطبعة الأولى، منشورات زين الحقوقية، لبنان، 2016، ص 290 .
9. نص قانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية الرقم (20) لسنة 2009 المعدل في المادة (2) يشمل التعويض المنصوص عليه في هذا القانون الأضرار المتمثلة في : رابعاً - الأضرار التي تصيب الممتلكات .
- 10.د. خالد مصطفى فهمي: تعويض المضررين من الأعمال الإرهابية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، القاهرة، 2008، ص 38 .
11. علي كاطع هاشم: مدى التزام الدولة بتعويض ضحايا الإرهاب وفقاً لقانون رقم (20) لسنة 2009 المعدل ، بحث منشور، مجلة أهل البيت عليهم السلام، العدد 14، ص 111 .
- 12 . د . أبراهيم عدنان ألسرحان: شرح القانون المدني، العقود المسماة، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الأردن، عمان، 2009، 268 .
- 13 . " يجوز أن يكون الرهن هو نفس المدين، ويجوز أن يكون كفيلاً عينياً يقدم رهناً تأمينياً لمصلحة المدين، وفي كلتا الحالتين يجب أن يكون الرهن مالاً للعقار المرهون أو متصرفاً فيه " .
14. ا.م . محمد طه البشير و د. غني حسون طه: الحقوق العينية التبعية، الجزء الثاني، المكتبة القانونية، بغداد، 2017، ص 118 .
15. د . عبد الرزاق احمد السنهوري: الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، لجزء العاشر، الطبعة الثالثة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2015، ص 503 .
- 16 . د . شمس الدين الوكيل: نظرية التأمينات في القانون المدني الجديد، مصدر سابق، ص 258 .
- 17 . عرفت المادة (983) من القانون المدني العراقي التأمين بأنه: " عقد به يلتزم المؤمن أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد مبلغاً من المال أو إيراداً مرتباً أو أي عوض مالي آخر، في حالة وقوع الحادث المؤمن ضده، وذلك في مقابل أقساط أو أية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن " .
18. وقد يرد التأمين أيضاً على حياة المدين الرهن ويكون ذلك حتى دون موافقته لضمان دين الدائن المرتهن وهذا ما قضت به المادة (15) من قانون صندوق الأسكان العراقي النافذ الرقم (32) لسنة 2011 النافذ والتي نصت " أولاً-

- للصندوق أن يؤمن على حياة المستفيدين من أعماله . ثانياً- يعد عقد التأمين المؤقت الجماعي المبرم بين الصندوق وشركات التأمين على حياة المستفيدين صحيحاً وناظراً من تاريخ أبرامه دون موافقة المستفيدين التحريية " .
19. المحامي. جمال شاهين: الحق الشخصي والاعتباري والعيني، الطبعة الأولى، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2018، ص 478 .
20. نصت المادة (1003) من القانون المدني العراقي على يلي " 1 - إذا كان الشيء المؤمن عليه مثقلاً برهن حيازي أو رهن تأميني أو غير ذلك من التأمينات العينية؛ انتقلت هذه الحقوق إلى التعويض المستحق للمدين بمقتضى عقد التأمين " .
21. د . هدى عبد الله: التأمين العقاري مقارنة مع حقوق الرهن والامتياز، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2011، ص194.
22. د . فايز احمد عبد الرحمن: التأمينات العينية والشخصية، الطبعة الاولى، دار النهضة العربية، القاهرة ، ص 61 .
23. ا. د محمد وحيد الدين سوار: شرح القانون المدني، الحقوق العينية التبعية، الحقوق العينية التبعية، دار الثقافة، بيروت، 2006، ص 138 .
24. د . عبد الرزاق احمد السنهوري: الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، مصدر سابق، ص504 .
25. د . محمد كامل مرسي بك: شهر التصرفات العقارية، الطبعة الأولى، مطبعة فتح الله الياص وأولاده، مصر، 1939، ص401.
26. قرار لمحكمة التميز العراقية: تاريخ القرار 2006/7/25، رقم القرار 1386 / مدنية عقار /2006، قرار منشور في المركز الإعلامي للسلطة القضائية .
27. ا.م محمد طه البشير و د. غني حسون طه: الحقوق العينية التبعية، مصدر سابق، ص118.
28. نصت المادة (23) من الدستور العراقي النافذ على يلي " 1 - الملكية الخاصة مصونه، ويحق للمالك الانتفاع بها واستغلالها والتصرف بها، في حدود القانون 2- لا يجوز نزع الملكية إلا لأغراض المنفعة العامة مقابل تعويض عادل، وينظم ذلك بقانون .... " .
29. د . محمد بن عواد الأحمدى: عقد الرهن العقاري المسجل، الطبعة الأولى، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، مصر، 2016، ص 595 .
30. د . درع حماد عبد: الحقوق العينية التبعية، ، الطبعة الأولى، دار السنهوري، بيروت، 2019، ص 197 .
31. قرار محكمة التميز المرقم 216 / 2م / 73 في 13 / 3 / 1973. نقلاً عن القاضي . إبراهيم المشاهدي: المبادئ القانونية في قضاء محكمة التميز، القسم المدني، مطبعة العمال المركزية، بغداد، ص 366 .
32. د . فايز احمد عبد الرحمن: التأمينات العينية والشخصية، مصدر سابق، ص 62.
33. د . درع حماد عبد: الحقوق العينية التبعية ، مصدر سابق، ص 119.

34. د . حسن علي الذنون: الحلول العيني، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم والقانونية، المجلد الأول، العدد الأول، مطبعة العاني، بغداد، 1969، ص 13 .
35. د . أمل شربا: أحكام الحلول العيني في التأمين الذي يعقده الشريك في عقار شائع، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 29، العدد الثالث، 2013، ص 145.
36. د . عبد الرزاق احمد السنهوري: الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، مصدر سابق، ص 393.
37. د . محمد كامل مرسي باشا: شرح القانون المدني الجديد، الحقوق العينية العقارية أو التأمينات العينية، الطبعة الثانية، المطبعة العالمية، القاهرة، 1951، ص 133.
38. د . سمير تناغو: التأمينات العينية والشخصية، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، بلا سنة طبع، ص 119.
39. د . عبد الرزاق احمد السنهوري: الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، مصدر سابق، ص 394.
40. يقابلها في القانون المدني العراقي نص المادة (1298) .
41. نصّت المادة (1322) من القانون المدني العراقي على يلي ( 1- يشترط لتمام الرهن الحيازي ولزومه على الراهن، أن يقبض المرتهن المرهون ) .
42. د . درع حماد عبد: الحقوق العينية التبعية، مصدر سابق، ص 100.
43. المصدر نفسه: ص 100 .
44. د . شمس الدين الوكيل: نظرية التأمينات في القانون المدني الجديد، مصدر سابق، ص 255 .
45. د . محمد لبيب شنب: دروس في التأمينات العينية والشخصية، مصدر سابق، ص 66 - 67 .
46. المادة (295) من القانون المدني العراقي .
47. د . درع حماد عبد: الحقوق العينية التبعية، مصدر سابق، ص 102.
48. د . حسن القصاب: الحقوق العينية، الفصل الخامس، جامعة القرويين - كلية الشريعة، المغرب، 2015 ، ص 7.
49. د . درع حماد عبد: الحقوق العينية التبعية، مصدر سابق، ص 102.



عنوان البحث

تقنيات حصاد مياه الأمطار بالمناطق شبه الجافة  
(حوض كرت شمال شرق المغرب نموذجاً)

عزوزي عبد العزيز<sup>1</sup>

<sup>1</sup> دكتوراه تخصص جغرافيا طبيعية وبيئة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة ابن طفيل المغرب  
البريد الإلكتروني: azzouzeo86@gmail.com

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/18>

تاريخ القبول: 2024/09/20م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

المستخلص

دفعت محدودية الموارد المائية من جهة والحاجة إلى الماء المنزلي وتوسيع المساحات المزروعة من جهة أخرى، الإنسان بحوض كرت وعلى غرار باقي المناطق الواقعة في النطاقات الجافة وشبه الجافة إلى العمل بشكل فردي أو جماعي على تطوير أنظمة تقنية - اجتماعية" للتكيف مع وضع الندرة المائية، أنظمة قائمة على تجميع وتخزين مياه الأمطار والجريان السطحي خلال الفترة الرطبة للاستفادة بها خلال الفترات الجافة.

ضمن هذا السياق، عملت الدراسة على رصد وتوثيق تقنيات التدبير المحلي للموارد المائية وتحديد طبيعة الاختيارات التي يتوفر عليها إنسان حوض كرت في ظل الندرة الطبيعية وضعف الربط بالشبكة العمومية للماء الصالح للشرب. كما أن هذا الرصد والتوثيق ليس هدفاً في حد ذاته، بل الغرض منه إعادة إحياء الموروث المائي التقليدي بشكل يضمن تحقيق الحاجيات المائية بشكل آمن ومستمر.

الكلمات المفتاحية: المناطق شبه الجافة - الحاجة إلى الماء - تدبير مياه الأمطار - المهارات التقليدية

**RESEARCH TITLE****RAINWATER HARVESTING TECHNIQUES IN SEMI-ARID REGIONS  
THE KORT BASIN IN NORTHEASTERN MOROCCO AS A MODEL****Published at 01/10/2024****Accepted at 20/09/2024****Abstract**

The limited water resources on the one hand, and the need for domestic water and the expansion of cultivated areas on the other hand, prompted people in the Kert Basin, and similar to other areas located in the arid and semi-arid ranges, to work individually or collectively to develop “technical-social” systems to adapt to the situation of water scarcity. Systems based on collecting and storing rainwater and surface runoff during the wet period to benefit from it during the dry periods.

Within this context, the study worked to monitor and document local management techniques for water resources and determine the nature of the choices that people in the Kert Basin have in light of the natural scarcity and poor connection to the public drinking water network. Moreover, this monitoring and documentation is not a goal in itself, but rather its purpose is to revive the traditional water heritage in a way that ensures the fulfillment of water needs in a safe and continuous manner.

**Key Words:** Semi-arid areas - the need for water - rainwater management - traditional skills

## مقدمة

يعتبر الماء عنصراً محفزاً للاستقرار وأحد وسائل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتزداد أهميته في المناطق شبه الجافة التي يعتمد مخزونها المائي على التساقطات المطرية، مما جعل إنسان هذه المناطق يعمل منذ القدم على استثمار أفكاره وخبراته وعناصر بيئته لبلورة أنظمة وتقنيات فردية وجماعية فاعلة لتدبير مياه الأمطار واستثمارها.

وعليه، يحاول المقال كشف مهارات إنسان حوض واد كرت (الريف الشرقي) في تجميع مياه الأمطار وطرق استغلالها واستثمارها، والتي مكنته من الاستقرار والاستمرار في منطقة شبه جافة لا يتعدى متوسط تساقطاتها المطرية 300 ملم/ السنة وتضم مجالاً أعلى الكثافات السكانية على المستوى الوطني، ولم تستند من منشآت حديثة لتجميع وتخزين الماء، مما زاد من حدة مشكل الندرة الطبيعية للماء نتيجة طابع الجفاف الهيكلي الذي يميز المنطقة.

## مشكلة البحث

يندرج مناخ حوض كرت ضمن النطاق المناخي شبه الجاف الذي يتميز بضعف تساقطاته المطرية (أقل من 300 مم/السنة) وعدم انتظامها الزمني وبالتساقطات الرعدية والفجائية، هذه الخصائص المناخية دفعت الساكنة إلى اعتماد مجموعة من التقنيات المحلية لتجميع وحصاد مياه التساقطات المطرية خلال فترات الوفرة من أجل الاستفادة منها خلال فترات الندرة التي تعتبر الأكثر تردداً، إلا أن هذه التقنيات تتجه نحو الاندثار تحت ضغط مجموعة من المعوقات الطبيعية والتقنية والبشرية. لذلك حاولت الدراسة أن تجيب على التساؤلات التالية:

- ماهي التقنيات المحلية التي اعتمدها الساكنة لتجميع وحصاد الماء؟
- هل تتوافق هذه التقنيات مع خصائص الوسط الطبيعي؟
- وماهي المشاكل والمعوقات التي تواجهها هذه التقنيات؟
- وما السبيل إلى ضمان استمرار هذه التقنيات؟

## فرضيات البحث

تتمثل فرضيات البحث في:

- تنتوع تقنيات حصاد مياه الأمطار بحوض كرت.
- ساهمت تقنيات حصاد مياه التساقطات المطرية في تلبية معظم حاجيات الحوض المائية المنزلية والزراعية.
- تواجه تقنيات حصاد المياه بحوض كرت إمكانية الاندثار.

## أهمية البحث

تكتسي الدراسة أهميتها من كونها تضع بين أيدي الباحثين والمسؤولين تعريفاً بتقنيات حصاد مياه التساقطات المطرية وأهميتها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، فبالنسبة للباحث يمكن أن تولد لديه هذه البيانات مجموعة من التساؤلات التي ستساهم في انطلاق دراسات بيئية أخرى حول المنطقة، أما بالنسبة للمسؤول فيمكن أن تعينه على معرفة تقنيات التدبير المحلي للماء والمشاكل التي تواجهها هذه التقنيات وذلك بهدف إحياء هذا الموروث التقليدي وتطويره خاصة وأن قانون الماء أشار في بعض بنوده إلى أهمية بعض هذه التقنيات ووجه الإدارات العمومية المعنية إلى تقديم المساعدات للساكنة من أجل تطوير هذه التقنيات.

## أهداف البحث

تتلخص أهداف هذه الدراسة في:

- رصد التقنيات المحلية المعتمدة من طرف الساكنة المحلية لحصاد مياه التساقطات المطرية
- تحليل درجة ملائمة هذه التقنيات مع عناصر الوسط الطبيعي من مناخ وطبوغرافية....
- الوصول إلى المعوقات التي تواجه هذه التقنيات
- اقتراح الحلول والتوصيات التي من شأنها تميم وتطوير هذه التقنيات.

## منهجية البحث:

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي، فبعد دراسة خصائص المنطقة الطبيعية وخاصة تلك المتعلقة بالمناخ والطبوغرافيا باعتبارها محددًا رئيسًا لكيفية تعامل الإنسان مع خصائص النظام المطري بالمنطقة، انتقلت إلى رصد أهم التقنيات التقليدية التي استعملها إنسان حوض كرت في حصاد مياه الأمطار والجريان السطحي، وذلك للوقوف على نقاط الضعف والقوة في هذه الأنظمة التقليدية ومحاولة فهم طرق اشتغالها وتطويرها.

## هيكلية البحث

انظم هذا البحث في ثلاثة مباحث رئيسية، فالمبحث الأول خصصناه لإبراز خصائص الحوض الطبيعية ووضعيات موارده المائية، ثم أوردنا المبحث الثاني لتوضيح مفهومي "التقنيات المحلية" و"حصاد مياه الأمطار" ومظاهر اعتماد مثل هذه التقنيات في حوض كرت، أما المبحث الثالث والأخير فنخصص لتحليل المشاكل التي تحد من فعالية هذه التقنيات وتعيق استمرارها في توفير الماء المنزلي والزراعي.

## منطقة الدراسة

يقع حوض كرت شمال شرق المغرب، يتواجد بين خطي عرض 38 درجة و15 دقيقة، و39 درجة شمال خط الاستواء، وبين خطي طول 3 درجات و20 دقيقة، و4 درجات و25 دقيقة غرب خط غرينيتش.

يمتد حوض كرت على أربعة أقاليم إدارية، ثلاثة منها تنتمي لجهة الشرق وهي: إقليم الدريوش الذي يغطي 61% من مساحة الحوض وإقليم الناظور بنسبة 18,47% وإقليم كرسيف بنسبة 7,25%، والإقليم الرابع ينتمي لجهة فاس - مكناس، ويتعلق الأمر بإقليم تازة الذي يغطي 13% من عالية حوض كرت.



التي تزيد ارتفاعاتها عن 500 متر، وأخيرا حوض أزلاف وهو حوض صغير لا تتجاوز مساحته 210 كم<sup>2</sup> ولا تتعدى ارتفاعاته 500م، وحوض ساحلي وحيد هو حوض بني سعيد الذي يعتبر امتدادا لسهل كرت ولا تتعدى ارتفاعاته 300 متر.

### الفرع الثاني: الخصائص الجيولوجية

تتميز جيولوجيا المنطقة بتكون قاعدة سميكة جدًا من الحجر الرملي الشستي من العصر الجوراسي مغطاة بطبقة كلسية تعود إلى العصر الطباشيري. وفوق هذين التكوينين، نجد طبقة من الحجر الجيري من العصر الميوسيني، وأخيرا مستويات من المرن من الزمن الرباعي على مستوى سهل كرت. ويمكن التمييز بين وحدتين جيولوجيتين هما<sup>2</sup>:

- **سهل كرت:** تشتمل طبقات السهل عند قاعدته على تكوين من الحجر الرملي الشستي الأحمر السميك للغاية (500 م)، من عصر كالفو-أكسفورد ويعلوه تكوين من الحجر الجيري المارني يعود إلى العصر الجوراسي. بينما تظهر تكوينات العصر الطباشيري باتجاه الشرق في عالية وادي إيفان، ويتغلب على هذه التكوينات الميوسين الذي يكون إما مكتلاً أو مكتلاً صغيراً أو على شكل حجر جيري فتاتي.

تظهر في وادي شمار سطوح حمراء مكونة من أحجار المارن الأحمر، مقطوعة بواسطة ضفاف مكتلة خشنة للغاية وغير مجمعة في بعض الأحيان. من أعلى وأفقياً، نمر إلى سحنة الحجر الرملي والمارن الأسود. اما عند ضفاف الأودية، فتبرز تكوينات العصر الرباعي ربما تعود إلى مرحلة فيلافراشيان ( villafranchien ) وهي من أقدم مراحل الزمن الرباعي .

- **الكتل الجبلية:** ويتعلق الأمر بكتلتي تمسمان وبني توزين اللتان تشكلان خط تقسيم المياه مع الأحواض المجاورة من جهة الشرق، فكتلة تمسمان تبدأ طبقاتها بتكتلات الكلوريت ( chloriteux ) والحجر الجيري البني، يسبقه في بعض الأحيان صخور خضراء مسحوقة ومتحولة، ويعلو هذه الطبقات الميوسين المتحول على سلسلة الحجر الرملي - الشيستي، بشكل غير متوافق. أما كتلة بني توزين ذات الامتداد الكبير فيتشكل جزئها الشرقي المطل على حوض كرت من تكوينات الميوسين.


### الفرع الثالث: الخصائص المناخية

يصنف مناخ حوض كرت ضمن نطاق المناخ شبه الجاف، إذ تبين دراسة متوسطات التساقطات السنوية لمحطات الرصد الأربع بالحوض (محطات الدريوش، ميسار، تفرسيت، أزلاف) أن معدل التساقطات المطرية خلال الفترة الممتدة من 1972 إلى 2016 لم يتجاوز 300 ملم إلا في محطة وحيدة وهي محطة تفرسيت نظرا لتواجده على ارتفاع مهم (أزيد من 500 متر). ويشير (Barathon1989) إلى هذا الأمر متحدثاً عن مناخ الريف الشرقي بقوله: "يندرج مناخ الريف الشرقي ضمن نوع المناخات المتوسطية شبه الجافة التي تتميز بفصل شتاء دافئ".

<sup>2</sup> ROYAUME DU MAROC MINISTERE DE L'AGRICULTURE, DU DEVELOPPEMENT RURAL ET DES PECHES MARITIMES, DIRECTION PROVINCIALE DE L'AGRICULTURE DE NADOR , (2004) ETUDE DU SCHEMA DIRECTEUR DE DEVELOPPEMENT AGRICOLE DE LA PLAINE DE MIDAR-DRIOUCH. P 8




شكل (1): التوزيع البيسنوي للتساقطات المطرية بمجال الدراسة خلال الفترة الممتدة من 1972 إلى 2016



المصدر: معطيات وكالة الحوض المائي لملوية ومركز الاستشارة الفلاحية بميضار.

ويتبين من خلال الشكل (2) هيمنة فئة التساقطات المطرية (100 - 300 ملم) على التوزيع السنوي بنسب تتراوح بين 54 و 80، وتأتي في المرتبة الثانية فئة التساقطات (300 - 500 ملم) بنسب تتراوح بين 13 و 40، بينما تمثل فئة التساقطات أقل من 100ملم وفئة أكثر من 500 ملم نسبا ضعيفة تتحصر بين 0 و 7%.

شكل (2): فئات التساقطات المطرية السنوية خلال الفترة الممتدة من 1972 - 2016



مصدر المعطيات: وكالة الحوض المائي لمولوية، بتصرف

أمن من حيث النظام الحراري فتبين دراسة متوسطات درجة الحرارة الشهرية للفترة 1999 - 2016 تعاقب فصلين:

- الفصل بارد: يمتد من شهر نونبر إلى أبريل، تتراوح معدلاته الحرارية بين ( $12,87^{\circ}\text{C}$ ) كأقل معدل وسجل خلال شهر فبراير، و ( $15,46^{\circ}\text{C}$ ) كأعلى معدل سجل خلال شهر نونبر، مع انخفاض درجة الحرارة الدنيا إلى مستويات قياسية في يناير ( $2,53^{\circ}\text{C}$ ).

- الفصل الجاف: يمتد من ماي إلى غاية أكتوبر، وتتراوح متوسطات الحرارة الشهرية خلال هذه الفترة بين ( $^{\circ}\text{C}$ ) 21,43 كأقل متوسط شهري سجل خلال شهر ماي و ( $28,45^{\circ}\text{C}$ ) كأعلى متوسط شهري سجل خلال شهر غشت، ويتميز هذا الفصل بتعدد الحرارة العليا القصوى التي تزيد عن 40 درجة، وخاصة خلال شهري يوليوز وغشت، ومن أمثلة هذه الحالات القصوى ما تم تسجيله خلال شهر غشت:  $44,6^{\circ}\text{C}$  موسم 2003-2004،  $44,2^{\circ}\text{C}$  موسم 2011-2012،  $42,3^{\circ}\text{C}$  موسم 2002-2003

تساهم ارتفاع درجة الحرارة وخاصة خلال الفصل الجاف في ارتفاع معدلات التبخر حيث يصل حجم التبخر السنوي إلى 1926,4 ملم/السنة أي بمعدل 5,28 ملم/اليوم، ويسجل شهر يوليوز أعلى كمية بـ 262,3 ملم، بالمقابل يسجل شهر دجنبر أقل كمية تبخر بـ 82,40 ملم.

### المطلب الثاني: وضعية الموارد المائية

تقدر حجم الثروة المائية بحوض كرت بـ (133 مليون/م<sup>3</sup>)<sup>3</sup>، 21 مليون/م<sup>3</sup> مياه جوفية و 112 مليون/م<sup>3</sup> مياه سطحية:

- المياه الجوفية: تتشكل من فرشتين أساسيتين هما: فرشة كرت التي تمتد على مساحة 400 كم<sup>2</sup> ويقدر مخزونها المائي ما بين 18 و 21 مليون م<sup>3</sup>/السنة، وفرشة أزلاف التي تمتد على مساحة 60 كم<sup>2</sup> ولا يتعدى مخزونها المائي 3 مليون متر<sup>3</sup>/السنة. تواجه الفرشة المائية بحوض كرت عدة إكراهات، على رأسها طول الفترة الجافة وتزايد الضخ العشوائي غير المراقب مما أدى إلى تعمق مستوى المياه بمعدل 0.5 متر سنويا خلال العقود الثلاثة الأخيرة، بالإضافة إلى مشكل جودة المياه، حيث تصنف الجودة العامة لمياه فرشة كرت ضمن النوعية السيئة نتيجة ارتفاع قيمتي التوصيلية الكهربائية والكلوريد، ففي تقرير حول جودة المياه الجوفية على المستوى الوطني أنجز سنة 2014، أدرجت مياه فرشة كرت ضمن فئة المياه السيئة جدا<sup>4</sup>.

<sup>3</sup> موقع وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء، قطاع الماء على شبكة الأنترنت (معطيات 2016)

<sup>4</sup> المملكة المغربية، الوزارة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة المكلفة بالماء (2014) حالة جودة الموارد المائية بالمغرب، ص 11

- المياه الجوفية: يصرف وإد كرت معظم مساحة حوض كرت إلا أنه يتميز بضعف صبيبه الذي لم يتعد متوسطه (0,646 متر<sup>3</sup>/الثانية) عند محطة أزلاف خلال الفترة الممتدة بين 1969 و 2015 و (0,765 متر<sup>3</sup>/الثانية) عند محطة الديروش خلال نفس الفترة. ومن خصائص هذا الواد كذلك، التدفقات القصوى الفجائية الناتجة عن التساقطات الرعدية، فعلى سبيل المثال لا الحصر، تجاوز صبيب وإد كرت عند محطة الديروش 2400 متر<sup>3</sup>/الثانية يوم 24 أكتوبر 2008 و 2310 متر<sup>3</sup>/الثانية يوم 7 ماي 1976 (معطيات وكالة الحوض المائي لمولوية). وتتشكل الموارد المائية السطحية كذلك من العيون المنتشرة في القسم الغربي للحوض عند قدم كتلة بني توزين وجنوب الحوض عند قدم جبال تيزي وسلي، فإلى عهد قريب كانت العيون تشكل مصدرا أساسيا لتزود الساكنة بمياه الاستعمال المنزلي، إذ بلغت نسبة الأسر التي كانت تعتمد على مياه العيون حسب الإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2004 (26 %) من مجموع الأسر القاطنة بالجماعات المنتمية لحوض كرت، وتجاوزت هذه النسبة 50% بالجماعات التي تتواجد في عالية الحوض (54% بجماعة اتسافت و 60% بجماعة تيزي وسلي). فضلا عن بعض المواقع الطبيعية التي تعتبر مستجمعات طبيعية للمياه خلال فترة التساقطات كموقع أزلاف وموقع حوض وإد الشمار، بالإضافة إلى سد تلي وحيد في منطقة أولاد بوبكر شيد على واد ايغان سنة 1986 والذي تقلصت طاقته التخزينية التي كانت تقدر بـ 2.5 مليون متر<sup>3</sup> نتيجة التوحد. ومن المنتظر أن يتعزز المخزون المائي السطحي بالمنطقة بعد الانتهاء من تشييد سد عزيان على واد كرت بطاقة تخزينية تقدر بـ 44 مليون متر<sup>3</sup>.

### المبحث الثاني: التقنيات المحلية وحصاد مياه التساقطات المطرية

#### المطلب الأول: مفهوم "التقنيات المحلية" و"حصاد المياه"

##### الفرع الأول: التقنيات المحلية /التقليدية

يطلق الباحثون والمهتمون على التقنيات المحلية أو التقليدية تسميات متنوعة ومختلفة: "المهارات والتقنيات المحلية"، "المهارات التقليدية"، "مهارات المزارعين"، "المهارات الذاتية"، وتعددت التعاريف بشأنها؛ فالمعهد الدولي للتنمية المستدامة يعرف المهارات التقليدية على أنها مهارات وممارسات ومنتجات ترتبط بالشعوب الأصلية ويتم اكتسابها وممارستها وتثمينها ونقلها عبر الأجيال. لها مرجعيات سياسية وثقافية ودينية وبيئية محددة، وهي نتاج لتفاعل المجتمع مع البيئة الطبيعية<sup>5</sup>. وتشير اتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي (UNCBD) إلى أن المعارف أو المهارات التقليدية هي معارف وابتكارات وممارسات المجتمعات المحلية التي تجسد أنماط الحياة التقليدية التي تتميز بالحفظ والاستخدام المستدام والتنوع البيولوجي...، وتستمد هذه المعارف والابتكارات مباشرة من الاستخدام المعتاد للموارد الطبيعية.

يركز التعريفين السابقين على مبادئ التجربة والحفظ والاستدامة والنقل بين الأجيال وعلى مبدئ التطور الذي يلحق المهارات التقليدية أو المحلية، وعلى أهمية الظروف الثقافية والاقتصادية والاجتماعية والطبيعية التي تنشأ وتتطور فيها هذه المهارات. من هذا المنطلق نميل في هذه الدراسة إلى تبني مفهوم التقنيات "المحلية" بدل "التقليدية"، لكونه أكثر مرونة وملائمة مع مفهوم التكيف الذي يضمن استمرارية هذه التقنيات وتطويرها وقبولها اجتماعيا. فمفهوم "التقليدية" يمكن ان يلغي خاصية التطور التي يمكن أن تلحق هذه المهارات.

##### الفرع الثاني: حصاد مياه الأمطار

يشير مصطلح "تجميع المياه" أو "حصاد الماء" حسب المنظمة العربية للتنمية الزراعية، إلى كل عملية مورفولوجية

<sup>5</sup> Zafar A.(2008)Promoting Traditional Water Management in Drylands: Adapting Traditional Knowledge to Meet Today's Challenges. Publisher : United Nations University. p5

أو كيميائية أو فيزيائية تنفذ على الأرض من أجل الاستفادة من مياه الأمطار، سواء بطريقة مباشرة عن طريق تمكين التربة من تخزين أكبر قدر ممكن من مياه الأمطار الساقطة عليها وتخفيف سرعة الجريان الزائد عليها، وهذا الأمر من شأنه أن يقلل من الانجراف، أو بطريقة غير مباشرة، وذلك بتجميع مياه الجريان السطحي في منطقة تصريف وتخزين غير معرضة للانجراف واستخدامها لأغراض الري التكميلي للمحاصيل الزراعية أو للشرب أو سقاية الحيوان أو تغذية المياه الجوفية<sup>6</sup>. بينما اكتفت (Critchley, W 1991) بتعريف موجز لعملية حصاد الماء، حيث ترى أنه: "جمع لمياه الجريان قصد استعمالها بشكل إنتاجي، وتشمل هذه الاستخدامات الإنتاجية توفير المياه المنزلية وتخزين المياه، بالإضافة إلى توجيه الجريان السطحي للمحاصيل وإنتاج الأعلاف والأشجار"<sup>7</sup>.

تتفق هذه التعاريف على أن تجميع مياه الأمطار هي عملية تحويل المياه من مورد طبيعي إلى مورد اقتصادي إنتاجي متعدد الاستعمالات، يمكن أن يتوفر بشكل مجاني. فالاختلاف يلاحظ فقط على مستوى تصنيف تقنيات جمع وحصاد هذه المياه، ونحن في هذا البحث اعتمدنا على تصنيف هذه التقنيات إلى تقنيات حصاد غير مباشرة؛ أي الاحتفاظ بمياه الأمطار داخل خزانات مختلفة الأشكال والأحجام لتستعمل عند الحاجة، وتقنيات تخزين مياه الأمطار مباشرة في التربة.

تتكون منظومة تجميع وتخزين مياه الأمطار من ثلاثة عناصر<sup>8</sup>:

- منطقة المستجمع المائي: وهي جزء من الأرض يسهم في بعض أو كامل حصته من مياه الأمطار لصالح المنطقة المستهدفة الواقعة خارج حدود ذلك الجزء.

- مرفق التخزين: وهو المكان الذي تحتجز فيه المياه الجارية من وقت جمعها وحتى استخدامها. ويمكن أن يكون التخزين في خزانات سطحية أو تحت أرضية، أو في التربة ذاتها كرطوبة التربة، أو في مكامن المياه الجوفية.

- المنطقة المستهدفة: وهي المنطقة التي تستخدم فيها المياه التي جرى حصادها، ففي الإنتاج الزراعي يتمثل الهدف في النبات أو الحيوان، بينما في الاستخدام المنزلي، فإن احتياجات الإنسان أو المشرف هي الهدف.

بالنسبة لحوض كرت، يمكن القول أن الساكنة القروية بذلت مجهوداتها فيما يتعلق بتشييد منشآت التخزين وأعمال تهيئة المناطق المستهدفة، لكن لانزال الجهود ضعيفة أو شبه منعدمة فيما يخص تحديد أو إنشاء المستجمعات المائية؛ فباستثناء المستجمعات التي تشكلها أسقف المنازل، معظم المستجمعات المائية بقري حوض كرت هي مستجمعات طبيعية تشكلت دون تدخل الإنسان، كالمحدرات والأسطح العارية من الغطاء النباتي.

**المطلب الثاني: تنوع تقنيات تجميع وتخزين مياه التساقطات والجريان السطحي بحوض كرت.**

تتم عملية تجميع وحصاد مياه الأمطار والجريان السطحي كما ذكر في التعريف السابق بطريقتين، إما بتحويل مياه التساقطات المطرية والجريان السطحي مباشرة باتجاه الأراضي الزراعية للرفع من رطوبة التربة، أو بطريقة غير مباشرة؛ إذ من الضروري أن تمر هذه المياه بمرحلة التخزين قبل توجيهها للاستخدامات المختلفة.

<sup>6</sup> المنظمة العربية للتنمية الزراعية (2002) دراسة سبل تطوير الري السطحي والصرف في الدول العربية، السودان. ص 16

<sup>7</sup> Critchley, W. and Siegert, C. (1991) Water Harvesting Manual. FAO Paper AGL/MISC/17/91, FAO, Rome.,p6

<sup>8</sup> عويس نيب وحاجم أحمد (2005) حصاد المياه للزراعة في المناطق الجافة، مجلة الاستثمار الزراعي العدد 3 من إصدار الهيئة العربية للاستثمار والإنماء الزراعي ص 51.


## الفرع الأول: تجميع وتخزين مياه الأمطار بطرق غير مباشرة

تختلف تقنيات تجميع وتخزين مياه التساقطات المطرية باختلاف المجتمعات المائية والإمكانات المادية والتقنية، وكذلك باختلاف القطاع المستهلك لهذه المياه؛ إذ يتم حفظ المياه بإحكام إذا كانت موجهة للاستهلاك المنزلي، بينما تقل إجراءات الحماية إذا كانت موجهة للسقي أو لإرواء الماشية.

### تجميع مياه الأمطار المتساقطة على أسطح المنازل

تقوم هذه التقنية على تجميع مياه الأمطار التي تتساقط على أسطح المنازل، وهي تقنية قديمة ظهرت لضرورتين اثنتين: الأولى لحماية أسطح المنازل الريفية المبنية بأعمدة الخشب والطين؛ حيث تبنى الأسطح بشكل مائل لكي لا تتسرب المياه إلى داخلها. تصل مياه الأمطار التي تتساقط على هذه الأسطح عبر أنابيب معدنية أو بلاستيكية إلى صهاريج (الجوب باللهجة المحلية) معدة لهذا الغرض بالنسبة للذين يتوفرون على الإمكانات المادية، أو تصرف مباشرة لسقي الأشجار إذا انعدمت إمكانات التخزين. وتتمثل الضرورة الثانية في الدور الذي تلعبه هذه المياه كمصدر احتياطي يتم استعماله خلال فترات الجفاف، حيث يتم تجميع مياه الأمطار وإيصالها عن طريق أنابيب بلاستيكية إلى خزانات تحت أرضية (الجوب) مغلقة بإحكام لتفادي تبخر الماء أو تلوثه (صورة رقم 1).

صورة (1): خزان تحت سطحي لتجميع المياه المتساقطة على أسطح المنازل



المصدر: البحث الميداني، منطقة بني حازم جماعة سيدي علي بورقبة (عالية الحوض) بتاريخ

تستعمل المياه المخزنة في الاستعمالات المنزلية المختلفة (دورة المياه، الطهي...) في المناطق القروية التي لم تستفد بعد من الربط بالشبكة العمومية للماء الصالح للشرب، وتسمى هذه المياه محليا بـ "الغدير"، ويصرف الفائض عن الاستعمال المنزلي لسقي الزراعات المعيشية التي تستقر بالقرب من المسكن القروي.

تنتشر هذه التقنية بكثرة في أرياف حوض كرت على الرغم من أنها مكلفة، وذلك نظرا لكونها من المصادر الأساسية للتموين بالحاجيات المائية المنزلية. أما في المدن والمراكز الحضرية الصغرى فهذه المياه غير مستغلة وتصرف مباشرة في قنوات الصرف الصحي.

### تجميع مياه الأمطار المتساقطة على المجتمعات المائية الطبيعية

تعتمد هذه التقنية على تجميع وتخزين مياه الأمطار داخل خزانات مائية مغطاة تحت الأرض تسمى بالمطفية (صورة رقم 2)، وتستعمل مياهها لإرواء الماشية. تعتبر هذه الخزانات أكبر حجما وأكثر تعقيدا بالمقارنة مع تلك التي تخزن مياه الأمطار التي تتساقط على أسقف المنازل.



وتتكون المطفية من أربعة عناصر<sup>9</sup>:

- مستجمع مائي طبيعي أكثر أو أقل تهيئة يتكون من المنحدرات التي تعلو المطفية
- قناة تربط بين منطقة تجميع المياه والخزان المائي
- حوض يستعمل لترسيب المواد الصلبة
- صهريج أو خزان تحت الأرض مصنوع من الحجر ومبلط بالطين أو الجير أو الاسمنت، وتتراوح سعة هذا الخزان بين 100 و300 م<sup>3</sup> وذلك حسب عدد السكان وحجم القطيع المراد إروائه.

صورة (2): نموذج مطفية لتجميع مياه الجريان السطحي

صورة (2): نموذج مطفية لتجميع مياه الجريان السطحي



المصدر: البحث الميداني، منطقة سيدي إدريس جماعة مطالسة، إقليم الدريوش بتاريخ 20/07/2020

يتطلب إنشاء المطفيات إمكانات مالية وبشرية مهمة، لذلك فهي تشيد بشكل تعاوني وفي بعض الأحيان بدعم من الدولة إذا تبنت جمعية أو مجموعة معينة المشروع، إذ تعتبر كما أشار إلى ذلك الكركوري وآخرون: "أكثر تطورا وتحتاج إلى استثمارات مهمة والتي لا يمكن إنشاؤها إلا في إطار تعاون اجتماعي أو بدعم من الدولة"<sup>10</sup>.

تستقبل المطفيات مياه الجريان السطحي من المستجمعات المائية التي تتواجد في عالية الخزان، وعلى عكس خزانات تجميع مياه الأمطار التي تتساقط على الأسقف التي لا تتطلب إزالة مستمرة للمواد الصلبة التي تحملها المياه لكون المياه المصطادة تجري فوق أسطح غالبا ما تكون نظيفة ومبلطة، تتطلب المطفيات التي تخزن المياه المتساقطة على المستجمعات الطبيعية إزالة دورية للأوجال والمواد الصلبة لكي تحافظ على قدرتها الاستيعابية وخاصة تلك التي تفتقر إلى

<sup>9</sup> EL YADARI.H, CHIKHAOUI. M, M. NAIMI, M. SABIR, D. RACLOT (2019) techniques de Conservation des eaux et des sols au Maroc : aperçu et perspectives, Rev. Mar. Sci. Agron. Vét. 7 (2) p 348

<sup>10</sup> AL KARKOURI. J, WATFEH. A, ADERGHAL. M, (2002). Techniques de CES dans une zone semi-aride méditerranéenne du Rif central (Béni Bouffrah), Maroc. Bull. Réseau Érosion, 21. p79



أحواض ترسيب المواد الصلبة التي تعتبر من بين المكونات الأساسية للمطفية.

يعاب على بعض المطفيات أنها تشيد بدون دراسة تقنية، فكمية المياه التي يمكن أن يستقبلها المستجمع غير معروفة وكذلك الأمر لكمية المواد الصلبة التي يحملها التيار المائي مما يحد من كفاءتها وفعاليتها، خصوصا عندما تكون غير مجهزة بأحواض الترسيب.

### تخزين مياه الجريان السطحي في الحفر المائية

تنتشر البرك في المناطق الجافة وشبه الجافة حيث تتعدم الفرش المائية، وخاصة بالريف الشرقي والأوسط وفي عبدة ودكالة وجردة وفي الشرق، وتتركز بمناطق الرعي الجماعي بالقرب من المسارات والمسالك التي ترسمها القطعان<sup>11</sup>، وهي عبارة عن أحواض مائية صغيرة تأخذ في العادة أشكالا هندسية مستطيلة لا تتجاوز مساحتها 5 أمتار مربعة، ولا يتعدى عمقها المتر الواحد. تدعم جوانبها أحيانا بالأحجار المستخرجة من الحقول، ويتم تشييدها في المناطق الضعيفة الانحدار وفوق أسطح ذات تراتب ضعيفة النفاذية. تنقل إليها مياه العيون والأودية عن طريق قنوات ترابية في حالة قربها من مصدر الماء، وبأنابيب بلاستيكية في الحالات التي يكون فيها مصدر الماء بعيدا. لا تتعدى مدة ملئها ليلة واحدة، ويتم تصريف مخزونها كل يوم لسقي مساحات صغيرة تتواجد بالقرب من هذه البرك.

لا يتطلب إنشاؤها تكلفة مالية مرتفعة ولا يدا عاملة خبيرة، بالمقابل تتمثل مشاكلها في ضعف مقاومتها للامتطاحات والتساقطات الغزيرة، بالإضافة إلى إمكانية ضياع المياه المجمعة عن طريق التسرب والتبخر. ويعاب على هذه التقنية كذلك توحد الأنابيب بالأتربة التي يحملها التيار المائي، وتعرضها للإتلاف نتيجة الفيضانات بالنسبة للأنابيب التي تمتد عبر الأودية لمسافات طويلة.

### صورة (3): مستجمعة مائية

تأخذ شكلا مستطيلا يتم تغذيتها باستخدام مياه أحد الأودية عبر أنابيب بلاستيكية تربط بين الرافد والواد لأزيد من 1000 متر. ويستغرق تعبئة هذه الحفرة المائية ليلة واحدة، ويتم تصريفها لسقي المزروعات والأشجار صبيحة كل يوم.



<sup>11</sup> SABIR.M, É ROOSE, AL KARKOURI J (2010) Les techniques traditionnelles de gestion de l'eau, de la biomasse et de la fertilité des sols, Ouvrage collectif : Gestion durable de l'eau et des sols au Maroc, Valorisation des techniques traditionnelles méditerranéennes. IRD Éditions Marseille, France, p 137


## الفرع الثاني: تقنيات تخزين المياه مباشرة في التربة

تجمع هذه التقنيات المنفذة على التربة بين المحافظة على الموارد المائية وعلى التربة في نفس الوقت، ولو أن أولوية هذه التقنية هي الرفع من رطوبة التربة في المناطق الجافة والمتضرسة، عن طريق تسوية السفوح والمنحدرات للسماح للماء بالنفاذ إلى داخلها.

## تقنية الخنادق (رفوسي باللهجة المحلية)

تنتشر بحوض كرت وعلى طول منحدر لا يتجاوز 2%، خطوط لجريان المياه بشكل متواز مع المسالك وفي مسارات منتظمة ومنتجة نحو حقول القمح، أو تحول عبر قنوات ترابية لسقي أشجار الزيتون، فبالإضافة إلى دورها في الحماية من خطر الفيضانات والتعرية وسقي الحقول والأشجار، تساهم كذلك في عرقلة الحركة، كما أنها تحتاج إلى صيانة مستمرة<sup>12</sup>. ولتسريع الجريان يتم تنقية وتنظيف هذه الخنادق بشكل موسمي من الأوحال العالقة باستعمال الآليات (صورة رقم 4) أو بشكل يدوي، وأحيانا يتدخل من الدولة إذا تعلق الأمر بالخنادق الموازية للطرق المعبدة قصد حماية هذه الطرق من قوة السيول. بالمقابل يتولى المزارع بالموازاة مع أعمال الإعداد الزراعي، صيانة الخنادق والقنوات الترابية القريبة من حقله.

صورة (04): خندق على طول الطريق الإقليمية الرابطة بين تفرسيت والدريوش



المصدر: الباحث، جماعة تفرسيت بتاريخ 2019/03/15

## تقنية الأحواض

تنتشر تقنية الأحواض الصغيرة بحوض كرت على نطاق واسع، وذلك لبساطتها وانخفاض تكلفتها إنجازها، حيث تحاط الأشجار المثمرة وخاصة أشجار الزيتون بأحواض صغيرة لتجميع المياه. تتراوح مساحتها تبعاً لاختلاف مراحل نمو الشجرة بين 2 و 4 م<sup>2</sup> وتقل إليها مياه الجريان السطحي عن طريق قنوات ترابية (ساقية) تربط بينها وبين الأسطح الملساء (مسالك، مستجمعات مائية كبيرة، خنادق...). وتساهم هذه الأحواض في زيادة رطوبة التربة بنحو 5 بالمائة، وتخزين كمية مهمة من المياه تصل إلى 150 مم/السنة<sup>13</sup>.

<sup>12</sup>Sabir M., Roose É, AL karkouri J, (2010) : Les techniques traditionnelles de gestion de l'eau, de la biomasse et de la fertilité des sols, Ouvrage collectif : Gestion durable de l'eau et des sols au Maroc, Valorisation des techniques traditionnelles méditerranéennes. IRD Éditions Marseille, FRANCE 137, p 129

<sup>13</sup> FAO (2016) : Strengthening agricultural water efficiency and productivity on the African and global level, Status, performance and scope assessment of water harvesting in Uganda, Burkina Faso and Morocco, p 38

تتخذ الأحواض الصغيرة حسب طبيعة الانحدار شكلين اثنين: الأول عبارة عن حوض دائري أو مربع مغلق من جميع الجوانب (صورة رقم 06) في المناطق المنبسطة الضعيفة الانحدار، والثاني حوض هلالى مواجه لأعلى المنحدر في المناطق الضعيفة أو المتوسطة الانحدار (صورة رقم 07) بشكل يسمح باعتراض مياه الجريان السطحي الناتج عن التساقطات المطرية. يعتبر الشكل الثاني أكثر عرضة للإتلاف نتيجة قوة السيول وأهمية الانحدار، لذلك فهي -أي الأحواض الهلالية- في حاجة إلى صيانة مستمرة، إما عن طريق دعم حوافها بالأحجار المستخرجة من الحقل أو بإزالة الخدات والخدوش التي تنتج عن السيول التي تخترق الحوض بعد كل عاصفة مطرية، أو بربط الأحواض فيما بينها بشكل أفقي بقنوات ترابية تسمح بانتقال الماء من حوض ممتلئ إلى آخر لم يمتلئ بعد.

صورة (06): نموذج أحواض مربعة

صورة (07): نموذج أحواض هلالية



المصدر: الباحث، جماعة سيدي علي بورقبة بتاريخ 2020/04/12

### تسوية السفوح على شكل مدرجات

تشمل المدرجات جميع الحواف الأرضية التي تتجز على السفوح أو في الأودية لاعتراض الجريان السطحي وحمولته الصلبة للحفاظ على استقرار التربة وتحسين الإنتاج...<sup>14</sup>، وتقوم هذه التقنية في المناطق المرتفعة بحوض كرت على تسوية السفوح على شكل مدرجات متساوية الطول والعرض تعلو بعضها البعض، وتدعم جدرانها أحيانا بالأحجار المستخرجة من الحقل أو بجذور الأعشاب والأشجار المغروسة عند نهاية كل مدرج، وتترك مساحة مهمة في عالية المنحدر دون تسوية لتعمل كمستجمع مائي طبيعي يزود المدرجات أسفله بالمياه، فالتربة في هذه الحالة تستفيد من المياه التي تسقط فوق هذه المدرجات ومن المياه التي تسقط على المستجمع المائي وتتحرك باتجاه المدرجات.

تختلف مساحة هذه المدرجات وأبعادها الهندسية الأخرى وفق طبيعة الانحدار (صورة 08 و09)، فتكون ذات مساحة مهمة وارتفاع ضعيف في المنحدرات الضعيفة والمتوسطة، بينما تقل مساحتها ويزداد ارتفاعها في المنحدرات القوية. يتمثل دورها بالإضافة إلى المحافظة على التربة من الانجراف والتعرية والإنغسال في تنظيم الجريان السطحي والرفع من فرص نفاذية المياه إلى داخل التربة وتحسين خصائصها الفيزيائية والكيميائية.

<sup>14</sup> Mollard É., Walter A. (éd.), (2008). Agricultures singulières. Paris, IRD Editions, p157



صورتان (08) و (09): نموذج مدرجات مستغلة في غرس أشجار الزيتون وبعض الزراعات المختلطة



المصدر: البحث الميداني، دوار بني امحمد جماعة سيدي علي بورقبة بتاريخ 2017/12/17

جدول (01) مزايا ومساوئ تقنية المدرجات<sup>15</sup>

مزايا المدرجات	مساوئ المدرجات
التخفيف من التعرية والانجرافات	ارتفاع التكلفة لذلك لا تنتشر بكثرة
تساعد على تسرب الماء إلى داخل التربة	صغر المساحات المستهدفة
حماية الطرق والمسالك من الانزلاقات	تتعرض للتلف بسبب السيول وبالتالي تتطلب صيانة مستمرة.
تزود المزروعات بالإمدادات المائية	تحتاج إلى يد عاملة مهمة
تحسين مردودية الأرض	فقدان ما بين 5 و 25% من المساحة القابلة للزراعة حسب درجة الانحدار

وتم اعتماد هذه التقنية في الماضي لارتفاع عدد السكان وتزايد الحاجة إلى أراضي زراعية جديدة تلبى الحاجيات الغذائية في وسط يتميز بالتضرس الشديد. ويلاحظ حالياً التخلي عن استغلال هذه المدرجات وإهمالها على الرغم من توفر التقنية، وذلك إما لضعف مردوديتها نتيجة ندرة الموارد المائية، أو لاعتماد الساكنة على بدائل اقتصادية أخرى أكثر فعالية وتأثيراً في المستوى المعيشي من الفلاحة المعيشية كعائدات الهجرة الدولية، أو نتيجة الهجرة القروية والخارجية التي أفرغت البوادي من اليد العاملة الضرورية، فإنجاز مثل هذه التقنية يتطلب حسب (ERIC 1994) استثمارات ضخمة تقدر بـ 600 إلى 1200 يوم عمل للهكتار الواحد، وإلى يد عاملة وفيرة ورخيصة<sup>16</sup>.

يعاب على نظام المدرجات وعلى باقي الأراضي المخصصة للزراعة بحوض كرت، غياب نظام لتصريف المياه الزائدة بين المدرجات، من المدرج الأعلى إلى المدرج الأسفل. ونفس الأمر ينطبق على الأراضي الزراعية في المناطق

<sup>15</sup> Mohomed SABIR., Éric ROOSE, Jamal AL KARKOURI op cit p137

<sup>16</sup> Roose. E, 1994 – Introduction à la gestion conservatoire de l'eau, de la biomasse et de la fertilité des sols (GCES). Bull. Pédol. FAO, 70, p 137.

المنبسطة التي تعرف تشبعا مائيا خلال الفيضانات، مما يضعف قدرة الأراضي على مقاومة السيول وما يترتب عن ذلك من انجراف للتربة وضياع للمحاصيل الزراعية. ولعل هذا الأمر يعود بشكل رئيس لخاصية شح التساقطات المطرية بالمنطقة والتي استحوذت على تفكير الفلاحين؛ فهم في العادة يفكرون في الحصول على المياه أكثر من تفكيرهم في التخلص منها، ويبقى جل ما يفعله المزارعون أثناء فترة الفيض هو تصريف المياه عن الأراضي بشكل آني ومتزامن مع توقيت حدوث الفيضانات أو ما يمكن أن نسميه بـ "ردة الفعل الآنية" لإنقاذ ما يمكن إنقاذه من التربة والمزروعات، يعني أنه ليس سلوكا ونهجا استباقيا كما هو الشأن بالنسبة لتجميع وتخزين المياه، ومنه فاحتمالية حدوث الأضرار واردة بشكل كبير.

### الحواف الترابية

عبارة عن حواف ترابية متوازية مع بعضها البعض ومتعامدة مع خطوط الجريان، تقام في المناطق المنحدرة المهيأة لاستقبال الأشجار المثمرة (الزيتون، اللوز...). يتم تنفيذها إما يدويا بآلة يجرها الحيوان أو بواسطة الجرار، بشكل لا يسمح للمياه بالاتجاه إلى أخفض نقطة نظرا لما قد يترتب عن ذلك من اختراق الحواف الأعلى وإتلاف باقي الحواف المتواجدة في الأسفل. وتعتبر الحواف أكثر انتشارا بحوض كرت بالمقارنة مع المدرجات المستوية، لكونها أقل تكلفة من هذه الأخيرة. بالإضافة إلى دورها في التخفيف من الانجراف، تسمح تقنية الحواف كذلك باعتراض الجريان ومضاعفة فرص تسرب المياه إلى مستوى الجذور لتساعد على نمو الشجيرات الفتية.

صورة (10): نموذج من الحواف الترابية



المصدر: مديرية الفلاحة بالناضور

### تشديد حواجز إعاقة لتحويل مياه الأودية

تقوم هذه التقنية على تشييد حاجز أو معيق للجريان في أضيق المناطق وأقلها انحدارا بعرض الوادي، وتبنى عادة من الأحجار والتربة المدكوكة، تتميز هذه الحواجز (السدود) بأهمية ارتفاعها وطولها اللذين يمكنانها من مقاومة السيول (صورة رقم 13). تشييد بهدف تغيير مسارات الجريان وتصريف السيول عن الأراضي الزراعية، وكذلك بهدف الاستفادة من التربة الغرينية التي تنقلها الأودية لتوسيع المساحة المزروعة؛ حيث تتوقف حمولة الواد من الأتربة عند هذا الحاجز لتتشكل

أراضي زراعية جديدة، "عمليات التهيئة المنجزة على الأودية تتم للاستفادة من تسطح التضاريس ووفرة المياه، وكذلك للاستفادة من تربتها الغرينية الخصبة. ويمكن أن نصنف أعمال التهيئة هذه حسب أهدافها إلى صنفين: الصنف الأول لحماية الأراضي الزراعية من الفيضانات المتكررة للأودية ذات الأنظمة الغزيرة، أما الصنف الثاني فلدعم واستقرار المساحات التي يتم إنشاؤها"<sup>17</sup>

يعتبر انتشار مثل هذه التقنيات بحوض كرت جد محدود لارتفاع تكاليف إنشائها وصيانتها، فهي تتطلب مهارات فنية عالية ويد عاملة مهمة توفرت في الماضي في إطار العمل الجماعي، وتقلصت حالياً بفعل إفراغ البوادي من السكان. ويشير تقرير الفاو 2016 إلى أن إنجاز هذه الحواجز يتطلب توفر المزارعين على معرفة فنية عالية، فغالبا ما تتعرض بنى تحويل مجرى المياه للإتلاف بفعل الفيضانات الشديدة، ومنه إعادة إنشائها تتطلب جهودا كبيرة وعملا جماعيا ومجتمعيا<sup>18</sup>. ويمكن كذلك تفسير اختفاء هذه التقنية المحلية التقليدية أو ضعف انتشارها، بالاعتماد حاليا على الحواجز الإسمنتية التي تتجز في إطار الإعداد العصري الذي تشرف عليه أجهزة الدولة.

صورة (11): حاجز لإبطاء الجريان



المصدر: الباحث، جماعة تفرست (وسط الحوض)، بتاريخ 2019/03/15

حاجز على مجرى واد بني يوسف منطقة تفرست، مصنوع من الأحجار والتربة يزيد طوله بقليل عن 10 أمتار وارتفاعه 2,5 متر، ويزيد سمكه عن المتران، أنشئ لحماية الأرض الزراعية على الضفة اليسرى للواد ولتجميع المياه. تختلف روايات كبار السن الذين استجوبناهم حول تاريخ تشييد هذا السد، لكن يتفق الجميع على أنه شيد قبل دخول الاستعمار الإسباني إلى المنطقة، والبعض الآخر يؤكد من خلال تناقل الرواية الشفوية أن تاريخ تشييد السد يعود إلى العهد المريني تكمن أهمية "التقنيات المحلية" في دورها الاقتصادي والاجتماعي، إذ تساهم في زيادة المحاصيل الزراعية وتوفير فرص العمل من خلال تجميع مياه التساقطات المطرية وتوجيه مياه الجريان السطحي لسقي المزروعات والأشجار وإلراء الماشية. ففي حوض كرت تمثل نسبة السقي بالاعتماد على مياه الفيض حوالي 33% من مجموع المساحة المسقية، وبلغت نسبة المساحة المسقية بمياه الأودية حوالي 45 %، واستغلال هذه المياه لم يكن ممكنا لولا مهارات الفلاحين،

<sup>17</sup> SABIR M., (2002) Quelques techniques traditionnelles de GCES dans le bassin versant de Sidi Driss, Haut Atlas, Maroc. *Bull.* : 224-231 *Réseau Érosion*, 21, p228

<sup>18</sup>FAO (2016) : Strengthening agricultural water efficiency and productivity on the African and global level, Status, performance and scope assessment of water harvesting in Uganda, Burkina Faso and Morocco , p<sup>35</sup>



وتعبيرا عن هذه الأهمية تعتبر اليونيسكو أن إتقان هذه المهارات تمثل في مناطق الزراعة المعيشية سبيلا لكسب الرزق، ومصدرا للمرونة في أوقات عدم اليقين والتغيرات<sup>19</sup>. بالإضافة إلى أهميتها الاقتصادية والاجتماعية، تضطلع تقنيات التدبير المحلي بوظائف بيئية عدة، فهي تساهم في تنظيم الجريان السطحي والتخفيف من قوة السيول والجريان بشكل يحافظ على التربة من الانجراف والتعرية ويخفف من آثار الفيضانات على الأراضي الزراعية. كما لا ينبغي إغفال دور هذه التقنيات في تغذية الفرشة المائية الجوفية، وخاصة تلك التي تتعلق بتشييد سدود الإعاقة على الأودية؛ فعلى سبيل المثال إن كانت مياه الفيضانات تساهم بشكل طبيعي -أي بدون تدخل الإنسان- في تغذية فرشة كرت الجوفية بمعدل يتراوح بين 5 و 7,5 مليون متر<sup>3</sup> في السنة، أي بنسبة تتراوح بين 30% و 35% من مجموع المياه التي تستقبلها الفرشة، فإن تطبيق المهارات المحلية في تغذية الفرشة الجوفية والتي تعتبر حاليا شبه غائبة، يمكن أن ترفع من نسبة استعادة الفرشة المائية من مياه الأودية التي تنتهي معظمها في البحر.

### المبحث الثالث: معيقات ومشاكل التقنيات المحلية

تتجه التقنيات المحلية أو التقليدية التي اعتمدها إنسان حوض كرت لتدبير الندرة وتلبية حاجياته المائية نحو الاندثار، وهذا ما أشار إليه تقرير منظمة التغذية والزراعة متحدثا عن تقنيات حصاد المياه في المغرب وبعض الدول الإفريقية، حيث جاء في التقرير: "للمغرب تقاليد قديمة في حصاد المياه وتدبير التربة... غير أن كثيرا من تقنيات حصاد المياه التقليدية بالمغرب توجد في حالة متدهورة بفعل تدهور الأراضي وموارد المياه، فضلا عن العوامل الزراعية والاجتماعية والاقتصادية من قبيل الهجرة الخارجية"<sup>20</sup>.

### المطلب الأول: المعوقات الطبيعية

تتمثل المعوقات الطبيعية التي تحد من فعالية الأنظمة المائية المحلية في تبديد الماء عن طريق التسرب والتبخر، يمكن تفسير التحدي الأول -أي التسرب- بضعف الإمكانيات المادية اللازمة لهيئة وإعداد مثل هذه التقنيات، إذ على الرغم من المجهودات الفردية المبذولة للتخفيف من الفوائد الناتجة عن التسرب، كدعم القنوات المائية بالأحجار أو الاسمنت وتغطية جوانب وقيعان الأحواض المائية الصغيرة باستعمال الأغشية البلاستيكية أو بالطين أو بالمواد الإسمنتية، إلا أن هذه العمليات لم تشمل إلا مناطق محدودة من وسط الحوض، وهي في الغالب المناطق التي تتم فيها أعمال الإنجاز والصيانة بشكل جماعي، لما تتطلبه هذه العمليات من يد عاملة كثيرة وإمكانات مادية وتقنية مهمة.

أما التحدي الثاني المرتبط بالتبخر، فيعتبر من أبرز العوامل التي يمكن أن تؤثر بشكل سلبي على كميات المياه المخزنة، إذ تقدر حجم المياه المتبخرة بـ 1926,40 ملم/السنة بمعدل 5,28 ملم / اليوم، وهي كمية جد مرتفعة تفوق الواردات المطرية السنوية. تبقى التدخلات الموجهة للتخفيف من تبديد الماء نتيجة هذه الظاهرة محدودة، وذلك ربما لكونها ظاهرة غير مرئية يستعصي إدراكها وفهمها في وسط فلاحي يكاد ينعدم فيه الإرشاد الفلاحي وتنتشر فيه الأمية بشكل مخيف، ففقط المنشآت المائية القريبة من المنازل يمكن أن تستثنى من مشكل التبخر، حيث يتم تغطية الخزانات المائية بإحكام لكون المياه المخزنة بداخلها موجهة للاستعمال المنزلي (الشرب، الطهي...)، وما يتطلب الأمر من حفاظ على جودة الماء.

كما تؤدي تبايرية التساقطات المطرية، وتأثير تردد سنوات الجفاف إلى إتلاف الأنظمة التقليدية؛ فمع توالي سنوات

<sup>19</sup> UNESCO & UNU (2012) Traditional Knowledge & Climate Change p6

<sup>20</sup> FAO (2016), op cit, p 11

الجفاف تتكون قناعة لدى المزارعين بأن نتائج الاستثمار في هذه التقنيات تكون ضئيلة فيتم التخلي عنها بشكل مؤقت أو نهائي، وخاصة المنشآت التقليدية (الخرانات المائية، المدرجات أحواض التجميع الصغيرة...) البعيدة عن المسكن القروي إذ تعتبر الأكثر تضررا وعرضة للإتلاف بالمقارنة مع تلك القريبة من المسكن والتي لا تزال تقوم بدورها في توفير المياه. كما تؤدي قوة السيول الناتجة عن الأمطار الغزيرة والفجائية إلى تدمير بعض المنشآت المائية.

### المطلب الثاني: المعوقات الديمغرافية والاجتماعية

تساهم التحولات الاجتماعية المرتبطة بتفضيل نمط العيش العصري والهجرة للاستقرار بالخارج أو بالمدن، في نقص اليد العاملة الضرورية لحماية واستمرار وتطوير الموروث المائي، فمعظم الجماعات القروية المنتمية لحوض كرت عرفت معدلات نمو ديموغرافية سلبية تراوحت بين 0 و -2,5% خلال الفترة الممتدة بين 2004 إلى 2014.

تميزت منطقة حوض كرت كغيرها من مناطق الريف الشرقي باستقرار بشري قديم وبكثافة سكانية مرتفعة، إلا أنه منذ بداية التسعينات وبسبب هشاشة الوسط الطبيعي غير المساعد على الاستقرار وضعف المرافق والخدمات العمومية وضعف البنيات الإنتاجية، بدأت تتباطأ وتيرة النمو السكاني في معظم الجماعات المشكلة لحوض كرت، حيث تراجع مجموع عدد سكانها من 171330 نسمة سنة 1994 إلى 166586 نسمة سنة 2014.

جدول (02): الوزن الديموغرافي بحوض كرت

السنة	1994	2004	2014
عدد السكان القرويين	171330	124018	111471
عدد سكان المراكز القروية المحددة	-	10365	11096
عدد سكان المدن	-	34056	44019
مجموع سكان الحوض	171330	168439	166586
نسبة التمدين (%)	0,00	20,21	26,42

مصدر المعطيات: الإحصاءات العامة للسكان والسكنى لسنوات 1994 و 2004 و 2014

يلاحظ انطلاقا من الجدول (02) أن الانخفاض الملاحظ على مستوى الحوض هم بشكل أساسي ساكنة الوسط القروي، حيث انخفض عددها من 171330 نسمة سنة 1994 إلى 111471 سنة 2014، ومعظم الجماعات القروية المنتمية للحوض سجلت معدلات نمو سلبية انحصرت بين -0,54 و -2,44 خلال الفترة الممتدة من 2004 إلى 2014. بينما شهدت المراكز القروية المحددة أو التي يمكن اعتبارها مراكز حضرية صغرى (قاسيطة، دار الكبداني، تفرسييت، تيزي وسلبي) ارتفاعا طفيفا في عدد السكان. مقابل نمو مهم لسكانة المدن التي انتقلت من 34056 نسمة سنة 2004 إلى 44019 سنة 2014، وأصبحت تمثل بذلك 27% من مجموع ساكنة الحوض سنة 2014 مقابل 20% سنة 2004.

عرفت المنطقة مجموعة من تيارات الهجرة بعد الاستقلال، كان أولها نحو الجزائر للعمل في ضيعات المعمرين، ونحو المدن نتيجة سنوات الجفاف التي ضربت المنطقة خلال الثمانينيات، وأخرى نحو دول أوروبا الغربية والتي تعتبر أشد تأثيرا على الأنظمة الإنتاجية بالمقارنة مع تأثيرات الهجرات الأخرى؛ فالهجرات الأولى باتجاه الجزائر لم يكن لها تأثير

سليبي على استغلال الأرض حسب من عايشوا هذه المرحلة، فعملية استغلال الأرض وما يرتبط بها من عمليات الإعداد لم تتوقف، لأن الهجرة كانت تقتصر على رب العائلة أو أحد أفرادها، ولم تشمل الأبناء والزوجات الذين كان يوضع على عاتقهم مسؤولية الاهتمام بالأرض واستغلالها، على عكس الهجرات باتجاه دول أوربا الغربية التي كانت تتم في البداية بشكل فردي، ثم أخذت فيما بعد شكلا جماعيا لتشمل جميع أفراد العائلة في إطار ما يسمى بالتجمع العائلي، فبالإضافة إلى كون هذه الهجرات الجماعية ساهمت في إفراغ البوادي من اليد العاملة، لعبت كذلك دورا مهما في القضاء على أعمال التهيئة والإعداد، وساهمت في اختفاء التنظيمات الاجتماعية القائمة على التضامن والتآزر (ثوية باللغة المحلية) لصالح المبادرة الفردية المدعومة بالمكننة والتي غيرت نظرة الإنسان المحلي إلى مجاله الجغرافي ووسطه الاجتماعي، وما ترتب عن ذلك من اندثار للمهارات المحلية وتدهور للمنشآت المائية التقليدية-المحلية، خاصة مع تطور الأنماط الحياتية.

تطرح هذه التحولات وغيرها، سؤال قدرة محافظة الأجيال المقبلة على هذه التقنيات وكذا قدرتهم على التأقلم مع التقلبات المناخية كما فعل الأسلاف، خصوصا أن إقبالهم على خدمة الأرض وحبهم لها تراجع بشكل كبير بالمقارنة مع ما كان عليه الآباء والأجداد، وهو ما يؤكد العباسي الذي يرى أن الإنسان وتعلقه بالأرض ودور المهاجرين من خلال استثمار جزء من رأسمالهم، يعتبران من بين العوامل الأساسية التي يمكن أن تحدد مدى استدامة وتطور هذه التقنيات. إلا أن هذين العنصرين يعتبران حاليا بمثابة مشاكل، نتيجة تراجع إحساس التعلق بالأرض، واستثمار الرأسمال المترتب عن الهجرة الدولية في قطاعات أخرى، وخاصة بالنسبة لفئة الشباب الذين يفضلون الحياة العصرية على كل شيء يتعلق بالفلاحة<sup>21</sup>.

### المطلب الثالث: المعايير التقنية

يعاب على تقنيات التدبير المحلية بحوض كرت افتقارها إلى الأسس العلمية في جوانب عدة، يتمثل أبرزها في صعوبة تحديد المواقع الصحيحة لتنفيذ تقنيات حصاد الماء، بالإضافة إلى الجهل بالمعطيات الهيدرولوجية وخصائص الأرض (حجم الصبيب، التربة، درجة الانحدار...)، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى تدمير السيول لهذه المنشآت المائية خصوصا تلك المتواجدة بالأودية أو على ضفافها.

وهذا المشكل التقني يتفاقم مع زيادة تعقد الوضع التضاريسي، فحوض كرت الأعلى يعرف عجزا تقنيا واضحا أمام مواجهة عناصر الطبيعة الصعبة: الانحدار، التعرية المائية في السفوح، الأمطار الغزيرة التي تساهم في تدمير وإتلاف المنشآت المائية التقليدية. ففي ظل هذه المعطيات الطبيعية وغياب الإمكانيات التقنية يصعب التكهن باستمرارية عمليات الإعداد المائي التقليدي مستقبلا.

### المطلب الرابع: المعايير الإدارية والمؤسسية

بالإضافة إلى المعايير السابقة، نسجل ضعف تثمين الجهات الرسمية لهذه التقنيات التي خففت عنها لفترة طويلة عبء تحمل تكاليف توفير مياه الشرب والسقي لمثل هذه المناطق الهامشية شبه الجافة. وتتمثل مسؤوليات الدولة في هذا الجانب في جرد هذا التراث المائي وتقييمه، وتحسيس المزارعين بأهمية تطبيق تقنيات حصاد مياه الأمطار مع مدهم بالوسائل المادية والتقنية الضرورية لضمان استمراريتهما، خصوصا وأن الإطار القانوني تنبه إلى أهمية التقنيات المحلية، واستثنى جهود استغلال مياه التساقطات المطرية من الحصول على ترخيص مسبق كما هو معمول به في استغلال باقي

<sup>21</sup> AL ABASSI, H, 2000 : Le savoir-faire des populations locales et gestion des eaux et des sols dans une moyenne montagne méditerranéenne semi-aride du Rif oriental (Maroc). Bull. Réseau Érosion, 20, p 426

مصادر الماء التي تعتبر ملكا عموميا كالأبار والعيون والأودية ومياه البحر والمياه المستعملة؛ حيث نص قانون الماء السابق 95-10 على أن الملاكين لهم الحق في استغلال وتجميع وتخزين المياه التي تسقط على أراضيهم دون الحاجة إلى ترخيص مسبق من وكالة الحوض المائي، ووجه القانون الجديد حول الماء 15-36 الباب الرابع المتعلق بتثمين واستعمال مياه الأمطار، المادة 62، وكالة الحوض المائي أو الإدارة على أن تقدم المساعدة المالية والتقنية وفق الإمكانيات المتاحة لكل شخص ذاتي أو اعتباري يقوم بإنجاز منشآت لاستعمال أو تثمين مياه الأمطار، وأن تساعد كل شخص يقوم بإصلاح وترميم منشآت قائمة لتجميع وتخزين واستعمال أو تثمين مياه الأمطار<sup>22</sup>.

على العموم، تبين هذه المعوقات أن استمرار المهارات التقليدية وإدراجها مستقبلا ضمن استراتيجيات التكيف مع التغيرات المناخية، ينبغي أن يتم بحذر شديد، وهذا الحذر تبرره درجة حضور محددات مفهوم التكيف نفسه، والمتمثلة في المهارة والاستمرارية والقدرة على الإبداع بشكل فعال وكفاء. فإذا كانت هذه المحددات قد وجدت في الماضي وبقوة في إطار الأنظمة التقليدية القائمة على التعاون، فإنها بدأت تتراجع حاليا بسبب تطور الأنماط الحياتية وتحسن المستوى المعيشي. وعليه، سيؤدي تراجع اهتمام السكان القرويين بهذه التقنيات إلى اندثارها بشكل نهائي، فضمنان فعالية واستدامة استراتيجيات التكيف على المديين المتوسط والطويل يتطلب حسب "Adjer"<sup>23</sup> حاضنة اجتماعية وقبولا شعبيا.

### خاتمة وتوصيات

تمكن الانسان القروي بحوض كرت من أن يكيف الطبيعة وفقا لإمكاناته المادية والتقنية، حيث حاول قدر المستطاع الاستفادة من كل قطرة مائية يمكن التحكم فيها، عبر توجيه مياه السيول لسقي الأشجار المثمرة أو تجميعها في سدود تلية صغيرة واستعمالها في السقي التكميلي خلال الفترات الجافة، وتجميع مياه الأسطح في صهاريج داخلية (تحت الأرض: الجوب) تستعمل لتلبية الاحتياجات المنزلية المختلفة لفترة طويلة من السنة، ويكون بذلك قد أنتج عن طريق التجربة ثلاثة أنظمة استغلال مختلفة ومتداخلة تكمل إحداها الأخرى، ويتعلق الأمر بما يلي :

- ✓ أنظمة التجميع والتخزين: هدفها تجميع المياه السطحية المتاحة (الحفر المائية، الجوب...)
- ✓ أنظمة التصريف: تصريف المياه نحو الحقول لسقي المزروعات (القنوات الترابية، الأنابيب البلاستيكية...)
- للاستعمالات الأخرى، وغالبا ما تكون على شكل قنوات ترابية "الساقية"، أو عبر الأنابيب البلاستيكية بالنسبة لنقل المياه لمسافات طويلة تتجاوز في بعض الأحيان الكيلومتر الواحد.
- ✓ أنظمة الحماية: ويتعلق الأمر بحماية الأرض أو حماية المزروعات من خطر السيول (المدرجات، الحواجز الترابية...)

ولتثمين الموروث المائي التقليدي وضمان اشتغاله بفعالية نوصي بـ:

- تدخل الدولة لمواكبة وتتبع المزارعين، وتوفير المعلومات والخبرة التقنية الضرورية المتعلقة بكميات التساقطات المطرية ونوعية التربة وهندسة المستجمعات المائية الكبيرة.
- تأهيل المدرجات القديمة وإقامة أخرى جديدة

<sup>22</sup> المملكة المغربية، الجريدة الرسمية عدد 6494 - 21 ذو القعدة 1437 (25 أغسطس 2016)

<sup>23</sup> Adger, W.N., (2003) Social Capital, Collective Action, and Adaptation to Climate Change, Economic Geography, vol. 79, 4, p 387

- تفعيل المادة 62 الباب الرابع من قانون الماء 15-36 المتعلق بتممين واستعمال مياه الأمطار، والذي يوجه وكالة الحوض المائي أو الإدارة على أن تقدم المساعدة المالية والتقنية وفق الإمكانيات المتاحة لكل شخص ذاتي أو اعتباري يقوم بإنجاز منشآت لاستعمال أو تجميع مياه الأمطار، وأن تساعد كل شخص يقوم بإصلاح وترميم منشآت قائمة لتجميع وتخزين واستعمال أو تجميع مياه الأمطار.

- إعادة النظر في موقع جمعيات مستخدمي المياه الفلاحية ضمن المنظومة المائية الزراعية وجعلها شريكا أساسيا في اختيار وتنفيذ وتتبع وتقييم المشاريع المائية، وتشجيعها على أعمال الصيانة والحفظ، ودعمها بالإمكانيات المادية والتقنية والبشرية (تأطير وتدريب منخرطيهما) الضرورية لضمان استمراريتها.

- استغلال تطور التقنية في تحديد مناطق حصاد الماء وخاصة المستجمعات المائية ومد الساكنة وخاصة الفلاحين بالمعطيات التقنية الضرورية، المناخ، درجة الانحدار لضمان الإنجاز السليم.

### المراجع:

#### المراجع باللغة العربية

عزوزي عبد العزيز (2024). الخصائص المورفومترية والهيدرولوجية لحوض كرت شمال شرق المغرب. مجلة الشرق الأوسط للعلوم الإنسانية والثقافية 176-192، (3)4

عويس ذيب وحاجم أحمد (2005) حصاد المياه للزراعة في المناطق الجافة، مجلة الاستثمار الزراعي العدد 3 من إصدار الهيئة العربية للاستثمار والإنماء الزراعي.

المملكة المغربية، الجريدة الرسمية عدد 6494 - 21 ذو القعدة 1437 (25 أغسطس 2016).

المنظمة العربية للتنمية الزراعية (2002) دراسة سبل تطوير الري السطحي والصرف في الدول العربية (140 صفحة)، السودان.

#### المراجع باللغة الفرنسية

-A LAOUINA, Eric ROOSE et Mohammed SABIR (2006) SPATIALISATION DE LA GESTION CONSERVATOIRE DES EAUX ET DES SOLS AU MAROC, LES FACTEURS ECOLOGIQUES, SOCIAUX ET CULTURELS P 53- 62 P54. Actes de la session VII organisée par le Réseau E-GCES de l'AUF au sein de la conference ISCO de Marrakech (Maroc), du 14 au 19 mai 2006.

- É Mollard., A Walter. (éd.), (2008). Agricultures singulières. Paris, IRD Editions.

- E Roose (1994) Introduction à la gestion conservatoire de l'eau, de la biomasse et de la fertilité des sols (GCES). *Bull. Pédol. FAO*, 70.

- H AL ABASSI (2000) : Le savoir-faire des populations locales et gestion des eaux et des sols dans une moyenne montagne méditerranéenne semi-aride du Rif oriental (Maroc). *Bull. Réseau Érosion*.

H EL YADARI, M. CHIKHAOUI, M. NAIMI, M. SABIR, D. RACLOT (2019) techniques de Conservation des eaux et des sols au Maroc : aperçu et perspectives, *Rev. Mar. Sci. Agron. Vét.* 7 (2).

-J AL KARKOURI, A. WATFEH, M. ADERGHAL, (2002). Techniques de CES dans une zone semi-aride méditerranéenne du Rif central (Béni Bouffrah), Maroc. *Bull. Réseau Érosion*, 21.

- M Sabir., Roose É, AL karkouri J, (2010) : Les techniques traditionnelles de gestion de l'eau, de la biomasse et de la fertilité des sols, Ouvrage collectif : Gestion durable de l'eau et des sols au Maroc, Valorisation des techniques traditionnelles méditerranéennes. IRD Éditions Marseille, FRANCE.

#### المراجع باللغة الانجليزية

-Adger, W.N., (2003) Social Capital, Collective Action, and Adaptation to Climate Change, *Economic Geography*, vol. 79, 4,

- Critchley, W. and Siegert, C. (1991) Water Harvesting Manual. FAO Paper AGL/MISC/17/91, FAO, Rome.

- FAO (2016) : Strengthening agricultural water efficiency and productivity on the African and global level, Status, performance and scope assessment of water harvesting in Uganda, Burkina Faso and Morocco

- UNESCO & UNU (2012) Traditional Knowledge & Climate Change.

- Zafar A.(2008)Promoting Traditional Water Management in Drylands: Adapting Traditional Knowledge to Meet Today's Challenges. Publisher : United Nations University



## النظام القانوني لتعويض التلوث البيئي

نبراس علاوي نجيب السلطاني<sup>1</sup>

<sup>1</sup> كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون الخاص، الجامعة الإسلامية في لبنان

إشراف الأستاذ الدكتور/ علي عصام غصن

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/19>

تاريخ القبول: 2024/09/20م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

### المستخلص

في الآونة الأخيرة شهدت البيئة الإنسانية العديد من الملوثات البيئية ، وهي بدورها تهدد الكائنات الحية برمتها ، ولقد تزامن ظهورها مع التكنولوجيا الحديثة التي شهدها العالم في شتى المجالات ، ولهذا أصبح من الضروري ان تتدخل القواعد القانونية للحد من هذا التلوث، فمن القواعد القانونية التي يجب ان تكون لها دور في هذا المجال هي قواعد القانون المدني وذلك من اجل جبر الضرر في حال حدوثه ، واللاحق بالضرر وفتح الطريق امامه للمطالبة بالتعويض عن الضرر الذي أصابه ، وان اسلم الطرق وانفعها حالياً هو التعويض القضائي الذي يكون مجبراً لكلا الطرفين.

## RESEARCH TITLE

**LEGAL SYSTEM FOR ENVIRONMENTAL POLLUTION  
COMPENSATION****Nibras Alawi Najib Al-Sultani<sup>1</sup>**

<sup>1</sup> Islamic University of Lebanon / Faculty of Law and Political Science, Department of Private Law  
**Supervisor: Dr. Ali Ghosn.**

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/19>

**Published at 01/10/2024****Accepted at 20/09/2024****Abstract**

Recently, the human environment has witnessed many environmental pollutants, which in turn threaten all living organisms, and their emergence has coincided with the modern technology that the world has witnessed in various fields, and therefore it has become necessary for legal rules to intervene to limit this pollution. Among the legal rules that must have a role in this field are the rules of civil law in order to compensate for the damage if it occurs, and the subsequent to the injured party and open the way for him to claim compensation for the damage that has befallen him, and the safest and most beneficial way currently is judicial compensation that is binding on both parties.

**المقدمة:**

من الواضح ان التعويض يستعمل لغرض إزالة الضرر او جبره، وهو عبارة عن مبلغ من النقود او اية ترضية تكون من جنس الضرر تعادل ما لحق المتضرر من خسارة و ما فاته من كسب نتيجة للفعل الضار. (1)

التعويض هو الأثر الذي يترتب على تحقق اركان المسؤولية المدنية الثلاثة من خطأ وضرر والعلاقة السببية بينهما ، فمتى ما توافرت هذه الأركان قامت المسؤولية المدنية لمحدث الضرر وكان ملزماً بجبر أو إصلاح ذلك الضرر الذي أحدثه بخطئه وبذلك يكون من خلال تعويض المتضرر عما لحقه من ضرر(2).

فالتعويض هو تحمل الشخص تبعة الضرر الناشئ عن عمله غير المشروع فاذا احدث شخص ضرراً للغير بعمله غير المشروع يكون مسؤولاً عن تعويض ذلك الضرر(3)، وهنا يجب ان يكون التعويض عن الضرر البيئي تعويضاً من شأنه ان لا يؤدي الى أذلال او الإهانة او الانتقاص من كرامة وسيادة الدولة التي لحقها الضرر وفي هذه الحالة يجب ان يكون التعويض تحت رعاية واشراف الأمم المتحدة وذلك لتجنب الإشكالات التي قد تحدث نتيجة لذلك وللحفاظ على الامن والسلم الدوليين.

**أولاً: أهمية البحث:** تتجلى أهمية هذا البحث في كيفية تقدير التعويض الناتج عن التلوث البيئي ، وان من اهم صفاته هي ازالة الضرر الذي يحصل نتيجة لاعتداء ما على حق يكفله القانون(4) والتخفيف عنه ، سواء كانت هذه الاضرار جسمية او معنوية او ما يهمل في أي انتهاكات أخرى ، لاسيما تلك التي تتعلق بالحياة الخاصة(5)، ومن خلال تعريف التعويض نستنتج انه يتميز عن العقوبة التي غالبها هي جزاء او عقوبة المجرم على فعله المخالف للقانون أو جرمه وبالتالي ردعه ليكون الردع عبرة للغير وان ما يترتب على التعويض يقدر بقدر الضرر الحاصل ، والعقوبة تكون بقدر درجة(6) خطورة العمل او الفاعل على المجتمع وجسامته خطئه.

**ثانياً: إشكالية البحث :** في هذا البحث يتجلى إشكالية وهي البحث عن الاتفاقات الدولية وقوانين الدول سواء كانت عراقية ام عربية والمتعلقة بالتلوث البيئي وندرة تداولها لهذا الشأن وكيفية مساهمتها في معالجة التلوث البيئي وأين يكمن الخلل لغرض معالجته ، سواء كان في القصور التشريعي لبعض البلدان وسبل معالجته.

**ثالثاً: اهداف البحث:** يهدف البحث في هذا المجال الى ماهية التلوث البيئي واضراره وما هي الظاهر البيئية التي تشكل خطراً يهدد الحياة على الأرض وطرق التعويض في القانون المدني العراقي وطرق تحديده وتسليط الضوء عل مشكلات البيئة واضرارها الخطيرة على المجتمع وعناصر الحياة والموارد الطبيعية المستدامة واهمال القانون العراقي لهذه المشكلة وسنها في تشريع خاص.

**رابعاً منهجية البحث:** في هذا البحث تم معالجته من الناحية القانونية ، فتم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم على وصف الظاهرة موضوع الدراسة وصفاً دقيقاً محدداً ابعادها المتعددة.

(1) لقمان فاروق حسن، المسؤولية القانونية في العمل الطبي، منشورات زين الحقوقية، 2013، ص232

(2) ابتهال زيد علي، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير، ط1، 2016، ص153.

(3) عماد الملا حويش، تعويض الاضرار الناشئة عن العمل غير المشروع، ط1، جامعة بغداد، 1988، ص46.

(4) المادة 204 من القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951 المعدل.

(5) حسن علي الذنون، النظرية العامة للالتزام، مصادر الالتزام، مطبعة المعارف، بغداد، 1949.

(6) عبد المجيد الحكيم، الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي، ط4، المكتبة القانونية، بغداد، 2010، ص245.

**خامساً: خطة البحث:** في هذا البحث تم تقسيمة الى مبحثين تناولنا في الأول منه التعويض في لقانون العراقي بمطليبين أولهما مفهوم التلوث البيئي وانواعه وثانيهما التعويض عن الأفعال الضارة في القانون المدني العراقي وانواعه، اما في المبحث الثاني تناولنا فيه أهمية القانون في التعويض عن اضرار التلوث البيئي حيث تم تقسيمه الى مطلبين أولهما التعويض في القانون العراقي بفرعية التعويض العيني والتعويض النقدي اما في المطلب الثاني فقد تم تقسيمه الى فرعين أولهما التعويض العيني والتعويض النقدي.

### المبحث الأول: مفهوم التلوث البيئي وانواعه::

في هذا المبحث يتم تناول مفهوم التلوث البيئي لغة واصطلاحاً وكذلك تعاريف التلوث وانواعه ومشاكله على البيئة حيث ان مفهوم البيئة في اصلها اللغوي وتعريفها العلمي بدات في الاتساع مؤخرًا لدى علماء البيئة والحياة والقانون والسياسة عند الدول ليشمل النواحي الاقتصادية والسياسية والقانونية والاجتماعية ، فالبيئة علومها في تطور مستمر لا تتبعه من تغييرات في الأرض ، وسنتطرق الى تعريفها لغة واصطلاحاً.

1-تعريفها لغة: في اصل لغة تعود الى ((بؤأ)) وهي وردت على لسان العرب ، وهي تبوأ المكان الذي نزل وأقام ، وذكر المكان وجعله ملائماً للمبيت ثم اتخذه محلاً ، ويقول اقام به يعني تبوأ المكان أي حلُّ ونزل وأقام<sup>(1)</sup>.

والكلمة المماثلة المرادفة لها وبذات المعنى تبوأ وردت عند المسلمين في القران الكريم تكررأً (والذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم)<sup>(2)</sup>.

2-تعريفها اصطلاحاً: لا يوجد مفهوم دقيق لمصطلح البيئة وتحديد مجالاتها اثار الكثير من الخلاف وتضارباً في الاتجاهات بشأن تحديد اطار الحماية اللازم لمكوناتها<sup>(3)</sup>.

فيرى البعض ان البيئة تعني هو الوسط الذي يعيش فيه الانسان والكائنات الحية الأخرى ويمارس فيها انشطته المختلفة ويمارس فيها أنشطة مختلفة<sup>(4)</sup>.

ومن هنا يتضح ان البيئة هي بمعنى الحلول والنزول في المكان ، وهو المكان الذي يتخذه الانسان مستقراً لنزوله وحلوله ، بمعنى ان هناك مرادفة لكلمة البيئة وهي (المحيط -الوسط - المكان والظروف المحيطة).

ففي المانيا عام 1866 ازدهرت وصاغها العالم الألماني ارنست هيغيل بوضعة كلمة ECOLOGY بدمج كلمتين يونانيتين eikon ومعناها مسكن و logos وعناها بانه العلم الذي يدرس علاقة الكائنات الحية بالوسط الذي يعيش فيه<sup>(5)</sup>.

وترجمت هذا الكلمة الى اللغة العربية بعبارة علم البيئة نقلاً عن اللغة الإنكليزية العلمية<sup>(6)</sup>، ولكن مع التطور العلمي ، بدت البيئة تظهر الى الواجهة تدريجياً بسبب المشاكل التي تحيط بالوسط الذي تعيش فيه، وكان لابد من البحث لايجاد

(1) ابن منظور الانصاري ،لسان العرب المحيط،اعداد نصيف يوسف خياط،دار لسان العرب،بيروت،1970،ص5.

(2) القران الكريم، سورة الحشر،الاية 9.

(3) رضا عبد الحلیم عبد المجيد،المسؤولية القانونية عن النفايات الطبية،دار النهضة العربية،القاهرة،1999،ص20.

(4) عبد العزيز مخيمر،حماية البيئة من النفايات الصناعية في ضوء احكام التشريعات الوطنية والأجنبية الدولية،سلسلة دراسات قانون البيئة ،العدد الثاني،دار النهضة العربية ،القاهرة ،ص7.

(5) ريكاردوس الهبر،بيئة الانسان ،المطبعة العربية ،بيروت ،عام 1992،ط2،ص38.

(6) احمد رشيد ،علم البيئة ،معهد الانماء العربي،بيروت عام 1981،ص5.

تعريف علمي دقيق يعطي معنى البيئة بلغات اجنبية سائدة ومتعارف عليها في أوسع ثقافة بين البشرية ، وظهرت في نهاية القرن التاسع عشر اللغة الإنكليزية environment الاذق علمياً ، واخذ التداول بها في جميع دول العالم والمناهج الاكاديمية وعند العلماء والباحثين حتى ذهبوا بتعريفات للبيئة لها ابعاد بعيدة مهمة في كوكب الأرض<sup>(1)</sup>.

المطلب الثاني: ماهية الأفعال الضارة في القانون العراقي

في هذا المطلب يجب ان يتم شرح الأفعال الضارة التي تستوجب التعويض في القانون العراقي والجهة المختصة التي تبت في التعويض ومقداره.

1-الأفعال الضارة:وهي الأفعال المحددة في القانون المدني العراقي من المادة 202 و203<sup>(2)</sup> وهي:

أ-كل فعل ضار بالنفس من قتل او جرح او ضرب او أي نوع اخر من أنواع الايذاء ويقع على عاتق من أوقع الضرر تحمل مسؤوليته ويرتب عليه القانون التعويض.

ب-يكون كل من أحدث ضرراً مسؤولاً عن تعويض الأشخاص الذي كان يعيّلهم من قتل او وفاة بسبب حصول جراح أو فعل ضار له بسبب فعل أو خطأ من قام بأي فعل سبب أو نتج عنه ضرراً أدى الى ذلك.

فالتعويض باي حال لا يعني فرضاً توقيع عقوبات أخرى يفرضها القانون لا سيما تلك العقوبات الجزائية التي يفرضها قانون العقوبات اذا توافر شرطها التي نجد من الفائدة المرور عليها ، على ان يكون كل من تسبب بأي ضرر أي شخص ان يتحمل مسؤولية فعله ولا يكون ملزم بتعويض الشخص المضرور فقط بل يقع على عاتقه تعويض الضرر اللاحق بالأشخاص الذي كان يعيّلهم المصاب والمضرور نتيجة فعلته التي لحقت بالمضرور ونهضت مسؤوليته المدنية ازاءها ، وهذا العمل دائماً يتعلق في أفعال القتل والايذاء بشكل عام او عند حصول شجار أو أي فعل يستخدم فيه العنف قد احدثه شخص ما في شخص اخر او عدة اشخاص اخرين.

2-الجهات المختصة في فرض التعويض:

في حال حدوث الضرر فإن الجهة التي تفرض التعويض هي المحكمة المختصة وهذا ما نصت عليه المادة 206 أولاً من القانون المدني العراقي التي حددتها وخاصة فيما يتعلق بالمسؤولية المدنية، أي ان المحكمة هي المخولة قانوناً في تحديد التعويض الذي يستحقه المتضرر في حال قيام المسؤولية المدنية على من لحق ضرراً بهم.

فالمحكمة البت في مقدار التعويض بعيداً عن التقيد بقواعد المسؤولية الجزائية بل حتى عن الحكم الصادر من محكمة الجرح<sup>(3)</sup>، مما يعني ان المحكمة تكون هي المخولة قانوناً والمسؤولة عن تحديد نوع التعويض في قضايا المسؤولية المدنية عند قيامها والزام المسؤول عنها بدفع التعويض الذي تقدره المحكمة بحيث يمكن لها ان تقدر التعويض في جميع الأحوال بقدر ما لحق المتضرر من ضرر وكذلك تعويضه عما فاتته من كسب وذلك بشرط ان يكون حصول الضرر قد تم نتيجة للفعل غير المشروع<sup>(4)</sup>، بل نجد ان القانون اخذ خطوة أخرى بهذا الاتجاه اذ اشترط ان يشمل التعويض أيضاً حتى الحرمان من منافع الاعيان كخطوة تحسب للمشرع لاجل تعزيز التعويض في هذا الخصوص ، بل ان القانون ذهب الى ابعاد من

(1) منير حسن قبالان، الاطار القانوني لحماية البيئة في لبنان ،رسالة ماجستير، سنة 2020، ص8.

(2) المادة 202 و203 من القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951 المعدل.

(3) المادة 206 من القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951 المعدل.

(4) المادة 1/ 207 من القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951 المعدل.

ذلك اذ نجد قد أجاز في تحديد التعويض من قبلها أي المحكمة تحديدا كافيًا فأنها في هذه الحالة قد منحت المضرور الحق بالمطالبة وخلال مدة مقبولة بإعادة الطلب في التقدير<sup>(1)</sup>.

تعيين محكمه التعويض: في هذا الفرض اوكل القانون المحكمة طريقه تعيين التعويض وذلك تبعا للظروف والتي تكون صعوبتها سببا لإمكانية ان يكون التعويض والدفع للتعويض بشكل اقساط او حتى ايراد بشكل مرتب ، وبهذه الحالة يجوز تقدير الدين تقديرا تامينيا<sup>(2)</sup>، وهذا يعني انه يمكن في حاله كانت هناك ظروف صعبه تلم في المسؤول عن الفعل الضار تجعله غير قادر على دفع مبلغ التعويض فان هذا الامر يحفز في الدفع تقسيط مبلغ التعويض وهذا ما سار عليه القانون في المادة 209 من القانون المدني العراقي بحيث منح للمحكمة الحق بأن تجعل التعويض بشكل اقساط او حتى بشكل مرتب بعد ان تتأكد من صحه ذلك لكن من سياق النص وحسب ما متعارف عليه بانه مرتب شهري ، وبنفس الوقت اجيز للمحكمة بالزام الضار في هذه الحالة بان يقدم تامينا في حاله تقسيط مبلغ التعويض المحدد من قبلها.

#### الفقرة الثانية:: انواع التعويض::

وفقا لأحكام القانون المدني العراقي قد يكون التعويض الضرر عينيا او نقديا وهذا ما استقر عليه القضاء بشكل عام ، وعلى الرغم من اننا نجد التعويض العيني مساحه واسعه في حاله جبر واصلاح اضرار كثيره لكننا نجد بالمقابل ان له انحسار كثير بما يتعلق بمعالجه واصلاح الاضرار التلوث البيئي وكذلك يعود بطبيعة الحال الى صعوبة بل استحاله إعادة الحال الى ما كان عليه قبل حصول اضرار التلوث البيئي وما نتج عنها من اثار حكمت بالاستحالة على رجوع الامر الى سابق عهده قبل حدوثها ، لذلك نجد ان التعويض المالي في هكذا اضرار يكون هو الاكثر انتشارا والأوسع احاطه بإضرار التلوث ، وبالتالي امكانيه جبرها من خلاله لان الضرر بشكل عام والضرر البيئي بشكل خاص يلحق بالبيئة والمجتمع والفرد بإضرار مختلفة ، فمنها ما يصيب جسده ومنها ما تلحق خسائر بذمته الماليه ، اضافة لاضرار تلحق ضررا بسمعته أو مكانته الاجتماعيه وللتوضيح في امكانيه ردم الهوة التي سببتها تلك الاضرار يتطلب منها اعطاء توضيح عن انواع التعويض وكالاتي::

#### 1- التعويض العيني::

لقد اجاز القانون المدني العراقي في المادة 2/290 منه للمحكمة بأعاده الحال الى ما كانت عليه سابقا مهتديه في ذلك حسب الظروف المحيطة بالحادث ، وما نتج عنه من ضرر او حسب طلب المتضرر ، وحسب ما وضحته المادة أعلاه فيتضح بما لا يقبل الشك من وجود امكانيه بان يكون التعويض عينيا بمعنى اعاده الحال الى ما كان عليه<sup>(3)</sup> وذلك في الحالتين الاتيتين::

أولاً: بحسب الطرف الضار الذي تحيط به ، والتي تشير عن امكانيه اعاده حال قبل حصول الضرر .

ثانياً: بناء على طلب المتضرر ، فاذا اعطى القانون له الحق بذلك وله أن يطالب بإصلاح الضرر عينيا في كل الحالات التي يمكن اعاده الوضع الى سابق عهده قبل تحقق الخطأ من قبل الضار<sup>(4)</sup>.

وعندما نبحث عن امكانيه تحقيق التعويض العيني والذي نقدم على مناقشته وفقا للقانون نجد ان القصد منه يتمثل

(1) المادة 209 /1 من القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951 المعدل.

(2) المادة 209 /1 من القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951 المعدل.

(3) عبادة قادة،المسؤولية المدنية عن الاضرار البيئية، دار الجامعه الجديد،مصر، 2016، ص146.

(4) المادة 2/171 من القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951 المعدل.



بإعادة الحال الى ما كان عليه قبل حصول الضرر وهذا يعني ان مقاصد اهدافه تكمن بإزالة الضرر ومحاولة محوه وصولاً الى ارجاع الوضع الى ما كان عليه ، وهذا ما اعطى للتعويض العيني الأولوية<sup>(1)</sup> على انواع التعويض الأخرى ، حتى عندما تكون امكانيه تطبيقه وارده ، ومن الحالات التي تحقق فيها امكانيه ذلك هي :

الحالة الأولى: ان التعويض العيني هو اصلاح الضرر وذلك عن تعويض عن طريق ازاله ما حصل في البيئه من تلوث مثل ايقاف النشاطات الملوثة ولا سيما غير المشروعة او التي لا تنطبق عليها معايير الصحة والسلامة البيئية ، وبالتالي يؤدي ذلك لإيقاف في انبعاث الغازات الضارة او رمي الفضلات<sup>(2)</sup>، او تخزين مواد سامه ملوثة وغيرها<sup>(3)</sup>

الحالة الثانية: تتمثل في ارجاع الحال الى سابق عهده قبل حصول الضرر ويمكن ان يحصل ذلك في مجال اضرار التلوث<sup>(4)</sup> من خلال ما يلي:

١ -اصلاح وترميم الوسط البيئي الذي حصل به التلوث ، ومصادرة المواد الملوثة من قبل الجهة المختصة<sup>(5)</sup>

٢ -اعاده انشاء كل ما تضرر وتوفير الشروط الصحية الملائمة لذلك والتي كان عدم توفرها قد فتح باباً لحصول التلوث ليهدد المنشآت بالضرر.

ومن خلال ما تقدم يمكننا ادراج ما يلي أولها صعوبة إعادة الحال الى ما كان عليه قبل حصول التلوث في نطاق الضرر الجسدي وكذلك المعنوي وثانيها امكانيه تحقيق التعويض العيني في حالات اخرى مثل اضرار الجوار الفاحش اذ يمكن تحديده بحالتين وهما:

أ. تعويض بيئي جزئي مثل اقتصار الامر على رفع أو تغيير اتجاه فوهة مدخنه.

ب- تعويض عيني كلي يتمثل بالمنع الكامل لمزاولة عمل ما مثل هدم المدخنه وازالتها.

وبهذا فان هناك امكانيه ان نجد التعويض العيني له مكانا في موضوع التلوث مما يتعلق بشكل خاص بمضار الجوار الفاحشة بحيث قد يصدر القضاء امرا يوقف بعض الاعمال التي تسبب اضطرابات تهدد سلامه البيئه مثل اغلاق بعض المشاريع الصناعية والاقتصادية التي تكون مصدرا للتلوث بشكل دائم او مؤقت لحين زوال الاسباب المؤدية للتلوث<sup>(6)</sup>

ومما لا شك فيه ان افضل تدبر ذو فعالية يستخدم في مواجهه اضرار التلوث البيئي هو بإزاله الاثار التي تنتج عنها والحد تفاقمها والسيطرة على المصادر المسببة لها قد اكد ضرورة اتخاذ خطوات مهمه من خلال القيام اجراءات وقائية في سبيل ذلك ، والتي من شأنها حمايه الوسط البيئي وإعادة تأهيله ليعود سليما كما كان سابقا قبل حصول الضرر .

**ثانياً: التعويض النقدي** وهو مبلغ من المال تحدده محكمة الموضوع وتحكم به للمضرور بوصفه مقابل اما اصابه من ضرر وما لحقت به من خساره ، ويعد تعويض النقد الخطوة اللاحقة التي تعقب التعويض العيني في حاله عدم تحقيقه ، ويعد الاصل في المسؤولية التقصيرية هو النقد اي دفع بمقابل نقدي للمضرور وذلك كون النقود هي الوسيلة الاولى في

(1) سعدون العامري،تعويض الضرر في المسؤولية التقصيرية ،مركز البحوث القانونية، وزارة العدل،العراق،1982،ص149.

(2) قرار محكمة جرح الناصرية في العراق المرقم 3198/ج/2018 في 2018/12/3 ،قرار غير منشور.

(3) قرار محكمة جرح الناصرية في العراق المرقم 2808/ج/2018 في 2018/11/7 ،قرار غير منشور.

(4) ولد عمر الطيب،أسس واليات التعويض من الاضرار البيئية في اطار المسؤولية المدنية،مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية ،العدد4،الجزائر،2015، ص126.

(5) قرار محكمة جرح الناصرية في العراق المرقم 2808/ج/2018 في 2018/11/7 ،قرار غير منشور.

(6) المادة209 من القانون المدني العراقي تقابلها المادة 170 من القانون المدني المصري.

التعاملات التجارية ، والامر المهم في التعويض النقدي انه يصلح لتعويض كل من لحق به ضرر مهما كان مصدر او بسبب الضرر ، وبما فيها الضرر البيئي سواء كان ضررا جسديا او ماليا او معنويا ، اذ يمكن تقديره بالنقود وهذا ما سار عليه القانون المدني العراقي<sup>(1)</sup> اذ يلاحظ ان القاعده الثابته فيه هي التعويض الكامل<sup>(2)</sup> الذي يشمل الضرر المباشر والمتحقق<sup>(3)</sup> وكذلك ما لحق المضرور من خساره وايضا ما فاته من كسب كما نجده كذلك يحيط بالضرر المادي والادبي بعيدا عن درجه المسؤول والظروف الماليه للمضرور ، وبهذا يكون التعويض عاملين مهمين يدخلون ضمن حسابات القاضي عند تقدير التعويض وهما الخسارة التي لحقت بالمضرور وثانيهما ما فاته من كسب .

فعلی الرغم من ان المشرع لم يحدد اي من الاضرار التي توجب التعويض لكن من الطبيعي ان من ينشا من مضار نتيجة للتلوث البيئي يستلزم التعويض<sup>(4)</sup>، لكن علينا ان نعي ان هناك صعوبات وعقبات تشكل عائق في طريق تقدير التعويض أتت هذه المعوقات نتيجة الخصوصية في اضرار التلوث ، لكن من المؤكد ان الاحجام عن التقاعس أمام هذه الصعاب يؤدي الى ايجاد حلول جوده تندفع بتجاوزها الخبرة المكتسبة التي تلعب دورا بتقدير هكذا نوع من التعويض.

**ثالثا: التعويض غير النقدي** بعد ان قدمنا توضيحا هاما عن التعويض العيني ، والتعويض النقدي سوف نخصصه فقره موجزه للتعويض الغير النقدي الذي يكون له دور مهم في ازاله اثار التلوث وجبر الضرر ، لكن هنا لا يكون الحكم بتقديم مبلغ مالي للمضرور بل الذهاب الى معالجه الضرر نفسه ، هل يتم ذلك من خلال ازاله مصدره<sup>(5)</sup> اي اصدار حكم يزيح مصدر الضرر ، مثلا في حاله وجود مدخنه تحدثت تلوثا في البيئه وتسبب انبعاثاتها من غازات وكثب متصاعده منها اضرار صحيه وماديه للأفراد الذي يسكنون بالقرب منها وهنا لا يعقل ان يتم تعويض المضرورين بان يمنحوا تعويضا نقديا بدل ما حصل لهم من اضرار ، لان في هذه الحاله هي اعتماد التعويض النقدي لن يحل المشكله ، لان تعرضهم للدخان الضار يبقى مستمر وهذا يثير القضيه مره اخرى ليصدر لهم حكم بالتعويض النقدي مجددا ، وهذه الحاله تتجافى مع الحكمة تماما ، لان الضرر لا ينتهي بوجود المدخنه لان وجودها غير صحيح والدائم يجعلها مصدر مستمر لحصول اضرار لا تنتهي لمن جاورها بذلك ، فالحل الاسلم هو بإزاله هذه المدخنه اذا ما اريد ايقاف دائم للأضرار الناتجه عنها ولأجل انهاء معاناتهم جراء انبعاثاتها لأنها مصدر مستمر للتلوث وهذا يعد من انواع التعويض غير النقدي والذي يبني على ازاله مسببات الاضرار.

#### رابعا: التعويض الادبي والمعنوي

بالإضافة الى ما تقدم هناك نوع اخر من التعويض يتدخل في تعويض الاخرين عما يصيبهم في معنوياتهم او سمعتهم وهذه الاضرار حتما توجب التعويض وهو ما يسمى بالتعويض الادبي والمعنوي والذي يتعلق بإزاله ما يترتب على الفرد من اضرار نفسيه وشخصيه وغيرها ، وهنا يطرح تساؤل هو هل هناك من دواعي من استخدام هذا النوع من التعويض في جبر الاضرار الناتجة عن التلوث البيئي ، ولو استعرضنا بعض أنواع الملوثات نجدها تحدثت اضرارا نفسيه واجتماعيه ، كما تحدثت اضرارا جسديه وماليه مثل حالات الضجيج والضوضاء يكون لها انعكاس سيئ على الوضع النفسي للأفراد ، وتحدثت قلق وتربك الوضع الاسري خاصه عندما يتعدى الضجيج الحد المسموح به ، فمن المؤكد سيحدث تأثيرا على

(1) المادة 209 من القانون المدني العراقي تقابلها المادة 170 من القانون المدني المصري.

(2) المادة 202 و203 و203ز من القانون المدني العراقي النافذ.

(3) المادة 204 و205 و206 من القانون المدني العراقي.

(4) عيسى مصطفى حمادين، المسؤولية المدنية التصيرية عن الاضرار البيئية، مصدر سابق، ص218.

(5) المادة 204 من القانون المدني العراقي.

الجهاز العصبي للإنسان مما يشكل ضغط فظيع عليه ينعكس سلباً على كل حياته سواء الأسرية والمهنية إذ تثبط نشاطه وتقلل من ابداعه ، لذلك يعد هكذا نوع من التلوث تعدياً على الانسان ، لأنه يسبب له ضرر نفسي واجتماعي ومعنوي ، لذلك فان القانون (1) قد اكد ان هذا ان هكذا نوع من التلوثات خاصة الضوضائية تحدث ضرراً على المجتمع ، لذلك هي توجب تعويضاً يسمى بالتعويض الادبي والمعنوي الذي يجبر ما اصاب الافراد من اضرار نفسيه واجتماعيه.

### الفرع الثاني طرق تقدير مبلغ التعويض

بما انه مفهوم التعويض يقوم على مبدأ ازاله الضرر بشكل عام والضرر بيئي بشكل خاص ، فيكون التعويض وكما بينا في الفقرة أعلاه هو وسيلة القضاء في محو الضرر والعمل على جبره بحيث يكون التعويض مرتبطاً مع جسامه الضرر الذي لحق بالمضرور اي يفترض ان يكون هناك تناسب (2) ما بين التعويض الممنوح للمضرور مع جسامه الضرر الذي أصابه و الذي احدثه الضرر، وهذا الامر يعد فعلاً تحقيقاً للغرض المرجو منه مع الاخذ في الحسبان الا يكون وسيلة للأثراء او العقاب وان لا يكون وسيلة للكسب الغير مشروع (3) لان هذا يعد انحرافاً لهدف التعويض ، الذي يكمن في اصلاح الضرر وتعويض المضرور بقدر ما فقده بسبب ما اصابه من ضرر وارجاع الامر قدر الامكان الى ما كان عليه ومن نصوص القانون ذات العلاقة (4) ومن خلال تطويعها يمكن ان يتم تعويض اضرار التلوث البيئي تبعاً للضرر المحدث من قبل الضار والذي الحق بالمضرورين وتسبب لهم بأضرار تترتب عليها خسائر وتكاليف يتطلب محوها وازاله اثارها تكاليف باهظة ، لذلك نجد ان الهدف من التعويض هو جبر الضرر ولثم ما تترتب عليه من خسائر وهو أي التعويض محاوله جاده لإصلاح الخطأ وارجاع الامر الى ما كان عليه ، مع الاعتبار انه لم يكن للتعويض اي هدف لتحقيق اثره للمضرور على حساب الضار وبعيدا عن الكسب غير المشروع ، والسبب في ذلك هو لعدم خروج التعويض عن مقاصده الإصلاحية ، ومنع دخوله في مجال الكسب غير المشروع وهذا يعد ليس انحرافاً له فقط بل يعد سلوكاً قد ينمي التعمد في احداث الاضرار ، وبالتالي عدم النأي عنها لان هذا سيجعل التعويض دافعاً وطمعاً للحصول على مبالغ التعويض التي تتجاوز حجم الاضرار كثيراً لتصبح وسيلة للكسب او التكبس واكيد نحن امام هذا الانحراف الذي يعد زيغ فاضح عن اهداف التعويض لنكون بعيدين عن تحقيق العدالة ولأجل ان ننتعمق بأهداف التعويض وتحقيقاً للعدالة في مساله التعويض عن اضرار التلوث البيئي.

وبعد ان خضنا بتفاصيلها وانواعها يطلب منا البحث في طرق احتساب مبلغ التعويض ومن المهم معرفه ان هذا الامر صعب للغاية وذلك بسبب مواصفات ومميزات التلوث البيئي التي تنفرد بها دون غيرها من الحوادث ، التي تزيد من صعوبة منح تعويض مناسب لمن لحقهم ضررها ، اي عندما نحتاج الى جبر الضرر الناتجة عن مخاطر بحجم اخطار التلوث تبرز صعوبة بالغه في تقدير مبلغ تعويض الاضرار الناشئة عنها لأسباب تتعلق اما بعناصر البيئة او لصعوبة تحديد القيمة السوقية لما ينتج من هذه الاضرار، لذا يبرز تحدي كبير امام قضاء يتمثل بملاقة صعوبة في تقدير مقدار مبلغ تعويض اضرار التلوث البيئي ، لكونه مشكله معايير التقييم النقدي لعناصر البيئة في احيان كثيره تكون ذات قيمه معنويه او ثقافيه كما ان الصعوبة تدق في تقدير مبلغ تعويض الضرر البيئي التي تعود الى صعوبة أو استحاله عودة عناصر البيئة الى حالتها الاولى عند تعرضها لضرر سبب اتلافها ، وعلى الرغم من ذلك فمن المهم ان نبادر الى الفاء

(1) المادة 1/205 من القانون المدني العراقي النافذ.

(2) المادة 204 من القانون المدني العراقي.

(3) المادة 243 من القانون المدني العراقي.

(4) لمادة 243 من القانون المدني العراقي.

ايضاح بواسطة تقدير مبالغ التعويض المتبع في الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية من خلال البحث فيها بالفقرات الأتية

### 1- التقدير النقدي الموحد للأضرار الناشئة عن التلوث البيئي

في هذا التقدير يتم تقدير مبلغ الضرر البيئي تقديراً يراعي فيه التكاليف المطلوبة المستخدمة لإرجاع الحال الى سابق عهده ، وهذا هو بطبيعة الحال المهم من التعويض اي استعادة البيئة لعناصرها التي دمرت وفقدت خصائصها بسبب التلوث ، لذلك اذا ما اريد تقدير التكاليف المطلوبة لإعادة الحال الى ما كان عليه ، فلا بد ان نستند على حساب تكاليف استعادة الحال الاولى وحسب التقييم للأضرار التي حصلت بسبب التلوث ، بالأخذ بنظر الاعتبار مقدار التكاليف المناسبة التي يمكن من خلال انفاقها اعاده الحال الى ما كان عليه بما يتعلق بالعناصر البيئية التي تضررت ، اذ نجد ان اغلب التشريعات تميل الى عدم المبالغة في تقدير حساب التكاليف أذ يفترض عدم الافراط بالوسائل المستخدمة في ارجاع الحالة الاولى بل الاقتصار على استخدام ما هو متاح من وسائل يمكن من خلالها اعطاء تقدير متوازن يبين ما تسبب الضرر من خسائر مادية ويبين تكاليف اصلاحها ، فان ما يترتب على عوده الحالة الاولى من تكاليف مالية تعد من الوسائل المهمة في التقدير النقدي للأضرار الناشئة عن التلوث ، وهذا ما دفع بالفقه بالقول بضرورة الانطلاق بتعميم الضرر من هذا المبدأ وفي تقييم مقدار أعاده الحالة السابقة ، لكن المشكلة تبرز في حاله تعذر الاصلاح وهنا يكون الابتعاد عن هذا المبدأ هو الانسب ، لكن يظهر رأي اخر يخالف هذا المبدأ ويجد بان هناك وسائل اخرى اخص مثل الوسائل الاقتصادية البحتة للتقييم ، اذا اطلق على القيمة النقدية اللازمة لإعادة الحال الى سابق عهده بتكاليف الاحلال .

ومن الصعوبات الاخرى التي تواجه تقدير مبلغ التعويض في هذه الحالة هو صعوبة اعتماد معيار التقدير لقيمة العنصر الطبيعي الذي يتعرض للضرر أو التلف وهنا تبرز عدة وسائل تدفع البعض للقول بانه لا توجد طريقة محددة يمكن اعتمادها بثقه وبشكل كامل ، عندما نريد تقدير تعويض الاضرار الناشئة عن التلوث وهذا ما يدفع بجانب من الفقه نحو الذهاب الى وضع قيمه شبه فعليته من خلال المقارنة مع الاسعار المتعارف عليها في الاسواق على للعناصر التالفة ، وهذا ما يساعد القضاء في حالة تقدير التعويض وقد تم اعتماد هذا التعويض بما يتعلق بالتقدير النقدي للأضرار التلوث البيئي ، وعلى هذا الاساس يتم تطبيق التكاليف الاقل اي يؤخذ بنظر الاعتبار اقل قيمه نقديه لقيمة العنصر<sup>(1)</sup>، و لأجل ذلك سوف نخرج باختصار على اسلوبين يتم بموجبها تقدير لقيمة التقدير للثروات الطبيعية وكالاتي:

أولهما: الاسلوب النقدي المباشر ويعتمد في هذا الاسلوب على حساب قيمه العنصر الطبيعي في السوق ويتكون من طريقتين :

الطريقة الاولى يكون تقييم العنصر الطبيعي حسب قيمه الاستعمال الحقيقي له مع احتساب المنفعة للإنسان من هذا العنصر ، وهناك من يعد القيمة الاقتصادية الكلية للعناصر البيئية معتمده على قيمه الاستعمال للعنصر التالف لكنه هناك من يقول في هذا التقييم بوجوب الاخذ باعتبار نفقات ازاله التلوث بقصد الانتفاع بالماء محل لتعويض.

الطريقة الثانية ويعتمد في هذه الطريقة على قيمه الفرصة البديلة التي يكون فيها الاستعمال على اساس الاستعمال المستقبلي وليس الاستعمال الفعلي للعناصر الطبيعية<sup>(2)</sup>.

الاسلوب الثاني طريقه القيمة غير السوقية للعنصر الطبيعي ويتم في هذه الطريقة استعمال احتساب القيمة من خلال

(1) طارق كاظم عجيل، طرائق تقدير التعويض النقدي عن الاضرار البيئية ،مجلة الكوفة، المجلد 1، جامعة الكوفة، العراق، 2018، ص 8.

(2) مسلط قويعات محمد المطيري ، المسؤولية عن الاضرار البيئية ومدى قابليتها للتأمين ، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق ، جامعة

المقارنة بين الحد الاعلى للربحية في الدفع مع الحد الادنى للربحية في القبول للعنصر الطبيعي الذي خسر قدرا من قيمته وهناك امكانيه ان يتم ذلك بواسطة استبيانات واساليب إحصائية معتمده على تقييم المجتمع للعنصر التالف أو المتضرر ، لكن المهم في الامر ان التقييم يدفع على اساس ما يدفع فيه فعلا وليس على التقييم النظري له ، كما يلجا الى تكاليف الاحلال التي هي القيمة النقدية اللازمة لإعادة الحال الى ما كان عليه<sup>(1)</sup>.

وقد تعرض هذا الاسلوب الى النقد لكونه يعتمد على ما يفضله الجمهور، لان هناك اختلاف بينهم في الرغبة او في تقدير مبلغ العنصر حسب اهميه مميزاته لكل فرد ، لذلك يكون قياس هذا الاسلوب غير متوازن اي ان التعويل عليه تفضيل الجمهور لا يعطي توازنا لأسلوب القيمة غير السوقية للعنصر الطبيعي وذلك بسبب ان قيمه كل عنصر تكون مختلفة ما بين الافراد وحسب راي كل منهم لما يمتلك ، او بقدر ما يعطي كل عنصر مميزات له وهذا يجعل من اعتماد راي الافراد عامل ضعف في هذا الاسلوب ولا يمنح له توازناً يذكر .

الاسلوب الثالث حساب القيمة المكافئة للعنصر الطبيعي ويعد هذا الاسلوب من اقرب الاساليب العملية لإحلال العنصر الطبيعي التالف ،اذ يجب في هذا الاسلوب تحقيق قيمة الفائدة الخدمية للعنصر الطبيعي من خلال مقدار التعويض واسترجاع العنصر الطبيعي التالف ، أي مدى تأثر التوازن الطبيعي بسبب فقدان العنصر الطبيعي ومقدار قيمه هذا الفقدان اقتصاديا وبيئيا .

وقد اعتمدت الوكالة الوطنية للمحيطات والاحياء في الولايات المتحدة الأمريكية على هذه الطريقة في عام 1995 ، ولكن على الرغم من الاختلاف في اساليب تقدير التعويض النقدي لأضرار التلوث أعلاه ، لا يمكن الاستغناء عن أحدها لحساب الاخر ، وذلك لوجود امكانيه الاستعانة بطريقه التقييم غير السوقي للعناصر الطبيعية ثم استخدام الاسلوب الاخر معها بشكل تكاملي لأجل تحديد تكاليف الاحلال للعناصر التالفة.

ومن المهم هو ان نشير لأهمية هذه الاساليب المذكورة في تقدير المبالغ النقدية للتعويض عن اضرار التلوث البيئي من خلال استخدام وكالة NOAA الأمريكية للطريقتين اعلاه بشكل متكامل في معالجتها لأضرار التلوث التي حصلت في جزر ايلاندز عام 1996.

اما في اوروبا فنجد انها اعتمدت في توجيهها على امكانيه التقييم النقدي لاهتزاز التلوث البيئي فتعدد اتجاهه في عام 2000 بما يسمى الكتاب الابيض الذي أشارت فيه الى استخدام الطريقتين التاليتين وهما:

اولهما هي عباره عن تكاليف اعاده الحال الى ما كان عليه سابقا ، وتسمى بتكلفه العائدة او بتكلفه الفرصة الضائعة و في هذه الطريقة تحسب التكاليف المعتدلة والمتناسبة التي يمكن من خلالها اصلاح الضرر<sup>(2)</sup>.

ثانيهما يتم في هذه الطريقة الالتجاء الى البدائل الاخرى عندما لا يمكن اعاده الحال الى ما كان عليه في السابق ومن هذه البدائل مدى تكلفتها لاسيما في التكلفة الاقل ، والغاية من هذه الحالة هو حلول مكافئه للمواد الطبيعية التالفة ، فيوضح ان التوجه الاوروبي لعام 2000 يعتمد على تكاليف العودة للوضع الى سابق عهده او اعاده تأهيل للموارد الطبيعية اكثر مما يعتمد على التقرير النقدي المباشر للعنصر البيئي ، ويكلف لهذا الغرض المستغلين الملوثين من قبل الدولة بالقيام بكافه الاجراءات الضرورية لإعادة الحال الى ما كان عليك او أعاده التأهيل خاصة ان هذه التكاليف عاده ما تكون ارخص من

(1) مسلط قوبيعات محمد المطيري، المرجع نفسه، ص28.

(2) طارق كاظم عجيل، طرائق تقدير التعويض النقدي عن الاضرار البيئية، مصدر سابق، ص8.

التقدير المباشر للعناصر البيئية النالفة او المتضررة<sup>(1)</sup> وهذا ما أكده التوجه الاوروبي لعام 2004 في المادة 8 منه والتي الزمت المشغل بتحمل تكاليف الخطوات الوقائية وكذلك العلاجية ايضا للمواد الطبيعية ، وهذا الامر اصبح هو الاسلوب الافضل لمعالجه الضرر البيئي لكونه من افضل الطرق في حاله تقييم اضرار التلوث البيئي.

وقد اخذت اتفاقيه لوجانو بهذا الاسلوب ايضا فقررت تقدير قيمه الوسائل الكفيلة لغرض ارجاع الامر الى ما كان عليه واعاده التأهيل وإعادة التأهيل لكن ضمن الحد المعقول<sup>(2)</sup>.

ويبدو ان المشرع العراقي<sup>(3)</sup> قد توجه نحو اعتماد طريقه معالجه الاضرار الناشئة عن التلوث البيئي على تكلفه اعاده الحال الى ما كان عليه وفرض ازاله الضرر من قبل المسؤول عن الحادث خلال مده معقوله عن طريق استخدام وسائله الخاصة في هذا المجال.

لكن الامر يثار هو بقاء المشكلة كما هي في حاله استحاله ارجاع الامر الى سابق عهده حسب التوجه الاوروبي لعام 2004 ، لكن مع ذلك يفضل اعطاء حلول لتقدير قيمه التعويض وان كان يعاد كنوع من العقوبة وهذا يؤدي الى ردع المتسبب بحصول التلوث ودفعه نحو الالتزام باتخاذ الاحتياطات اللازمة التي تساعد على منع حصول الحوادث المسببة للتلوث وبالتالي الحاق الضرر بالبيئة بأشكال مختلفة ، لكن هناك من يرى ان صعوبة تقدير بأشكال اضرار التلوث البيئي يؤدي بالأنظمة القانونية للتركيز على التكاليف التي يمكن توقعها والتي تجعلها قابله للتأمين ، لكن هذا يتطلب وضع معايير تحدد الحد الادنى للتكاليف اي من الضروري ايجاد معايير للحد الادنى للتكاليف القليلة بعد لجوء الأنظمة القانونية للبدائل بعدما اصبح تقدير الاضرار البيئية صعبا ، كما انه يلاحظ صعوبة في تقدير تكلفه اعاده الحال الى سابق عهده لعدم وجود معيار محدد يمكن اعتماده اضافاه الى صعوبة معرفه تكاليف التلوث قبل إعادة الاصلاح نفسها مع ضرورة معرفه كيفية اعاده الحال الى ما كان عليه سابقا<sup>(4)</sup> وهذا ما يقف عائقا في تحديد تقدير المبالغ النقدية في التعويض عن اضرار التلوث .

الفقرة الثانية: التقدير الجزافي للتعويض عن اضرار التلوث البيئي وتعد في هذه الفقرة على طريقة اعداد جداول قيمه معروفة مسبقا للعناصر البيئية الطبيعية والتي يتم تقديرها حسب المعطيات العلمية الموحدة الموضوعة من قبل اختصاصيين في البيئة ، والذي هو نظام تتضح فيه العقوبات التي تنزل على كل من ينتهك البيئة وذلك بالاعتماد على معلومات واحصائيات ودراسات بيئية سابقة يسترشد بها القاضي من اجل تقدير التعويض او فرض العقوبة التي تناسب حجم الضرر، وقد اعتمدت هذه الطريقة في قانون حمايه الغابات الفرنسي<sup>(5)</sup> اذ فرضت عقوبات على كل من يتعدى على اشجار الغابات على اساس المتر المربع الواحد<sup>(6)</sup> من الارض التي قطعت اشجارها اي ان مبلغ التعويض يكون حسب ما يساوي المتر المربع من الأرض التي قطعت اشجارها ، أي ان مبلغ التعويض يكون بحسب ما يساوي المتر المربع الواحد الذي اتلفت اشجاره وحسب قيمتها ، وهذه النظرية لم تخل من عيوب حددها المعارضين لها بما يأتي:

١- ان نظرية التقدير الجزافي للتعويض عن اضرار التلوث البيئي لا تمتلك القدرة على تحديد تكلفه العنصر الطبيعي الذي اتلف بشكل كامل.

(1) طارق كاظم عجيل، المصدر نفسه، ص9.

(2) اتفاقية لوجانو الصادرة في 21 يونيو 1993 والمتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الاضرار الناتجة عن ممارسة الأنشطة الخطرة بالنسبة للبيئة.

(3) المادة 32 من قانون حماية وتحسين البيئة رقم 37 لسنة 2009.

(4) ياسر محمد فاروق المنياوي، المسؤولية المدنية الناشئة عن تلوث البيئة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2007، ص413.

(5) المادة 1/313 المعدلة في 23 يناير 1990 من قانون حماية الغابات الفرنسي.

(6) ياسر محمد فاروق المنياوي، مصدر سابق، ص10.



٢- ان هذا النظرية تهمل احد اهم صفات الطبيعة التي صلها التجديد المتلازمة لها ولا تأخذ في الحسبان التجديد التلقائي للطبيعة.

٣- ان نظريه التقدير الجزائي للتعويض عن اضرار التلوث البيئي تأخذ في الحسبان القيمة الاقتصادية دون الالتفات للقيمة البيئية مثل تعرض بعض العناصر الطبيعية النادرة للتلف.

ويتضح مما سبق أعلاه ان صعوبة تقدير تعويض الاضرار الناشئة عن التلوث البيئي يعود الى ما تتصف به تلك الاضرار من صعاب تتفرد بها عن غيرها من الاضرار الاخرى يجعل منها عضية على تقييمها بالنقود ولأجل الدفع نحو ايجاد تقدير لمبلغ التعويض يتم من خلال وضع معيارين اساسيين للتقدير وهما  
اولا التقدير الموحد للضرر البيئي.

ثانيا التقدير الجزائي.

فيبدو ان المعيار الاول يتفق مع القواعد العامة في التعويض لكن يصعب تطبيقه لكونه يحتاج الى نفقات وجهد ووقت، اضافته لذلك فانه ليس على وئام مع بعض من صور التلوث<sup>(1)</sup>.

والمعيار الثاني الذي هو التقدير الجزائي فعلى الرغم من انه سريع في التطبيق لكنه لا يحقق العدالة احيانا لذلك يحتاج الى تحضيرات طويلة قد تعيق تطبيقه.

المبحث الثاني دور قانون حماية البيئة في التعويض عن اضرار التلوث البيئي

في هذا المبحث اذا نتاول الصفة التعويضية للتأمين في مجال التلوث البيئي ، ويتطلب منا قبل ذلك في قانون البيئة تناول هذه الصفة لأنها تعد فعلا من الخطوات المهمة نحو تحقيق توازن بيئي تضاف الى التصدي لمخاطر مركبه الاثر ، مثل مخاطر التلوث البيئي التي يصعب السيطرة عليها بسهولة بمجال منفردة نتيجة لتفردها بصفات تجعل منها مشاكل كبيره تستوجب مواجهه في عده مجالات منها التشريعات والتعليمات ذات الشأن وانظمة التأمين اضافته للدور الفعال للقوانين والأنظمة البيئية التي تستثمر كل طاقات العلوم سواء في المجال التقني او القانوني او المهني في سبيل ذلك ومن خلال هذه الفقرة سوف نبين ذلك في:

المطلب الأول.: الصفة التعويضية في قانون حمايه وتحسين البيئة العراقي لقد تناول قانون حمايه تحسين البيئة العراقي رقم 27 سنة 2009 التعويض في فصل مستقل من فصوله المتعددة وهو الفصل الثامن وتحت مسمى التعويض عن الاضرار ، اذ نجد ان المشرع مقرر قد اختزل في هذه الصفة ماده واحده هي المادة 32 ليوظفها في تعويض اضرار التلوث وعند التمعن بالمادة المذكورة نجد فيها تواكبا تشريعي لتلك المخاطر يتجسد من خلال رسم الخطوط المهمة التي يجب ان تتبع من قبل كل الجهات ذات الشأن ، فلا غرابه ان نجد اي المشرع يحاكي في هذا القانون القواعد العامة ، اذ ركز على فرض التعويض بشقيه المهمين العيني والنقدي في معالجه صحيحه لتلك الاضرار وبما ينسجم مع طبيعة الخطر الناتج من التلوث وكيفيه فرض التعويض الملائم له ومن محتوى هذه المادة يمكن ان نستعرض الصفة التعويضية لقانون حمايه وتحسين البيئة وكما يلي:

**الفقرة الاولى** التعويض العيني كما هو معلوم او من خلال ما مر بنا ان القواعد العامة قد اكدت على اهمية التعويض العيني الذي يتمثل بإرجاع الحال ما كان عليه سابقا ، اي العوده باي شيء لحقه ضرر الى حالته ما قبل حصول الضرر

(1) طارق كاظم عجيل، طرائق تقدير التعويض النقدي عن الاضرار البيئية، مصدر سابق، ص11.

، إذ يتم ذلك من خلال ازاله الاضرار أو ازالة المخاطر نتج عنها تلوث بسبب اضرار أو تخريب لكل ما يحيط بها ، وهذا ما نجده جليا في قانون حماية وتحسين البيئة العراقي في المادة 32 منه مسؤوليه كل اضرار التلوث التي تصيب البيئة لمن سببت نشاطاته الملوثة تلوثا أو خلا فيها ، بحيث يعد مسؤولا عن كل ما تسببت بفعله الشخصي أو اهماله أو تقصيره بضرر للبيئة ، بل ان المسؤولية طالت حتى من هم تحت رعايته أو رقبته أو سيطرته أو توجيهه من الاشخاص سواء العاملين أو الموظفين أو من يمثلونه بل نجد ان المشرع قد ذهب الى ابعد من ذلك حينما جعل الشخص مسؤولا عن كل من هم من اتباعه ، لذلك ان المسؤولية تطال كل فعل مخالف للقانون والأنظمة والتعليمات يؤدي الى ضرر البيئي ولاجل حسم ذلك الامر والسعي الى أعاده الامور الى نصابها وذلك من خلال الزام المسؤول بالتعويض عما أحدثه من ضرر للأفراد والبيئة وقد حدد خطوات التعويض بما يلي:

١- ازاله الضرر اي أعاده الحال سابق عهده قبل وقوع الضرر .

٢- ازاله كل ما يسبب ضرر للبيئة أو ما ينتج عنها من اثار سيئة تحصل لها أو ما يحسب للمشرع المؤقر كذلك انه لم يفته اهمية الزمن في تلك المعالجة وما لها من دور في هذا الشأن الذي يعد استغلاله بشكل صحيح من اولى الاوليات لما له من دور واهميه في التمكن من الاسراع في العلاج مما يؤدي الى انفاذ الموقف واختصار الجهد والتكاليف والزمن ، كما قد يسبب عدم الاكتراث لعنصر الزمن أو التراخي في توظيفه في تلك المعالجة الى زياده المخاطر وتضخم اثارها ، مما يسبب صعوبة وتعقيد في المسائل المبذولة في علاجها بل قد يجعل العلاج مستحيلا احيانا ، لذلك ان التأكيد على الزمن اهميه كبيره تتجسد بسرعه العلاج التي تؤدي الى ازاله الضرر خلال مده قياسية ومناسبه ، ومن المهم ان نبين ان الشخص المسبب للضرر لا يكون هو المختص بتحديد المدة الزمنية اللازمة لذلك ، بل نجد ان النص القانوني قد اوكل جهة رسميه مختصه بذلك وتكون ذات الشأن كوزارة البيئة أو وزاره البلديات مثلا أو للتأكيد احد دوائرهما التي تكون هي المسؤولة عن تحديد المدة المناسبة لمعالجه اضرار التلوث.

**الفقرة الثانية** التعويض النقدي.. بلا شك فأن قانون البيئة العراقي اسهم بالحكم بالتعويض النقدي لكل من تضرر بالتلوث بشكل عام ، أو كان ضحيه لأخطاء اصحاب المشاريع أو غيرهم ، بحيث يلزم كل هؤلاء وكل من سبب بنشر التلوث بالتعويض العيني أو التعويض النقدي في حاله عدم تطبيق الاول لاستحالة اعاده الحال الى سابق عهدها ، وبهذه الحالة يقع على عاتق كل مسؤول احداث ضرر يصيب البيئة أو الافراد دفع تعويض نقدي كافيه أو مبالغ كافية لا زاله تلك الاضرار ومحو اثارها ، ولم يفد المشرع ان اعطى زمام الامر للدولة في ازاله تلك الاضرار وذلك لعلمه بأنها الجهة الأكثر إدراكا وثقة في الوصول الى افضل النتائج، وهاي الجهة متمثلة بوزارة البيئة وهي الجهة التي تهدف للمصلحة العامة أولا والسعي الجاد لخلق بيئة سليمة باتباع قانون حماية وتحسين البيئة<sup>(1)</sup>.

### الخاتمه

واخيرا يمكن تقسيم التلوث البيئي الى ثلاثة اقسام حسب نوع البيئة التي تتعرض للتلوث والاقسام هي تلوث التربة وتلوث الماء وتلوث الهواء أي الغلاف الجوي ، اما بخصوص تلوث التربة ينبع من مصدرين هما مصادر صناعيه متمثلة بالمبيدات الزراعية والأسمدة ، اما مصادر التلوث المائي فالتلوث المائي فالتلوث المائي والمركبات العضوية والنفايات الصلبة بالإضافة الى التلوث الحراري ، اما تلوث الغلاف الجوي فيعتبر من اخطر انواع التلوث الذي يصيب البيئة المتمثل ببخار الرصاص واكسيد النيتروجين وثنائي أكسيد الكربون والهيدروكربونات وتسبب تأثير الغلاف الجوي بأضرار بيئية جسيمة اهمها هو

(1) المادة 32 من قانون حماية وتحسين البيئة العراقي

تأكل طبقه الأوزون والاحتباس الحراري ،فالبيئة استمدت قوتها من خلال مقررات مؤتمر الأمم المتحدة في ستوكهولم عام 1972 حيث صدرت عدة تشريعات بيئية في مختلف أنحاء العالم مستمدة نصوصها من الاتفاقيات والمعاهدات والبروتوكولات الخاصة بحماية البيئة السلمية وصحيه ، اما في العراق فأن قانون حمايه وتحسين البيئة فقد وضع فيها المشرع كيفية حمايه البيئة و سبل معالجتها.

### الاستنتاجات

- 1-من المعلوم ان البيئة تعرضت الى انواع من الاعتداءات من قبل الانسان او غيره بعد الثورة الصناعية.
- 2-ان البيئة هي أصل وجود كل الكائنات الحيه ومنها الانسان.
- 3-ان اكتشاف الذرة يحظى بنصيب وافر من التلوث البيئي من خلال تسرب الاشعاعات النووية عبر محطات توليد الطاقة وغيرها.
- 4-ظهرت في العقود الماضية تهديدات للبيئة مثل ظاهره الاحتباس الحراري وترقق طبقه الأوزون او غيرها.
- 5ان جريمة التلوث البيئي لا تقل أهميتها عن الجرائم الاخرى من حيث توفر اركانها الشرعي والمادي والمعنوي.

### التوصيات

- 1-من اهم التوصيات هو نشر الوعي البيئي وادخال برامج التوعية ضمن المناهج الدراسية او من خلال الوسائل التكنولوجية الحديثة.
- 2-من اهم الحفاظ على السلامة البيئية هو توفر حزام نباتي في كل منطقه ومساحات خضراء واسعه تحيط بالتلوث او تقلل منها.
- 3-التركيز او دعم الابحاث التي تجري على استخدام الطاقة النظيفة الصديقة للبيئة من خلال استعمال الطاقة الشمسية وغيرها.
- 4-تأسيس وسائل نقل حديثه في البلدان المكتظة سكانيا والابتعاد عن وسائل النقل المسبب للتلوث البيئي والاعتماد على السرعة او غيرها او وجود انفاق المترو بخصوص القطارات.
- 5-والاهم من ذلك هو تطوير ادوات تكرير النفايات واعاده تدويرها من جديد ووضع افضل السبل الحديثة للتخلص منها والابتعاد عن الطرق المتخلفة والقديمة كطريقه الطمر الصحي او حرقها او رميها في قاع البحر وغير ذلك من التلوث البيئي.

## المراجع

1-القران الكريم، سورة الحشر، الاية 9

ابتهال زيد علي،المسؤولية المدنية لطبيب التخدير ،ط1، 2016، 2-

ابن منظور الانصاري ،لسان العرب المحيط،اعداد نصيف يوسف خياط،دار لسان العرب،بيروت،1970،3-

4-اتفاقية لوجانو الصادرة في 21 يونيو 1993 والمتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الاضرار الناتجة عن ممارسة الأنشطة الخطرة بالنسبة للبيئة.

حسن علي الذنون ،النظرية العامة للالتزام ،مصادر الالتزام،مطبعة المعارف،بغداد،51949-

حمد رشيد ،علم البيئة ،معهد الانماء العربي،بيروت عام 1981،6-

رضا عبد الحليم عبد المجيد،المسؤولية القانونية عن النفايات الطبية،دار النهضة العربية،القاهرة،1999،7-

ريكاردوس الهبر،بيئة الانسان ،المطبعة العربية ،بيروت ،عام 1992،ط2،8-

9-سعدون العامري،تعويض الضرر في المسؤولية التقصيرية ،مركز البحوث القانونية، وزارة العدل،العراق،1982.

10-طارق كاظم عجيل،طرائق تقدير التعويض النقدي عن الاضرار البيئية ،مجلة الكوفة،المجلد 1،جامعة الكوفة ،العراق2018.

عبادة قادة،المسؤولية المدنية عن الاضرار البيئية، دار الجامعه الجديد،مصر،2016،11-

12-عبد العزيز مخيمر،حماية البيئة من النفايات الصناعية في ضوء احكام التشريعات الوطنية والأجنبية الدولية،سلسلة دراسات قانون البيئة،العدد الثاني،دار النهضة العربية ،القاهرة.

13-عبد المجيد الحكيم ،الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي،ط4 ،المكتبة القانونية ،بغداد،2010.

14-عماد الملا حويش ،تعويض الاضرار الناشئة عن العمل غير المشروع،ط1 ،جامعة بغداد ،1988.

عيسى مصطفى حادين،المسؤولية المدنية التقصيرية عن الاضرار البيئية،رسالة ماجستير،2005،15-

القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951 المعدل،16-

قانون حماية الغابات الفرنسي المادة 1/313 معدلة في 23 يناير 1990،17-

قانون حماية وتحسين البيئة رقم 37 لسنة 2009،18-

19- قرار محكمة جنح الناصرية في العراق المرقم 2808/ج/2018 في 2018/11/7، قرار غير منشور.

قرار محكمة جنح الناصرية في العراق المرقم 3198/ج/2018 في 2018/12/3، قرار غير منشور،20-

21-لقمان فاروق حسن، المسؤولية القانونية في العمل الطبي ،منشورات زين الحقوقية،2013.

22-مسلط قوبيعات محمد المطيري ، المسؤولية عن الاضرار البيئية ومدى قابليتها للتأمين ،أطروحة دكتوراه،كلية الحقوق ،جامعة الإسكندرية،مصر،2007.

منير حسن قبلان ،الاطار القانوني لحماية البيئة في لبنان ،رسالة ماجستير،سنة 2020،23-

24-ولد عمر الطيب،أسس واليات التعويض من الاضرار البيئية في اطار المسؤولية المدنية،مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية ،العدد4،الجزائر،2015.

25-ياسر محمد فاروق المنياوي،المسؤولية المدنية الناشئة عن تلوث البيئة،دار الجامعية الجديدة،الإسكندرية،مصر،2007.

## النظام القانوني لمسؤولية طبيب التخدير

نبراس علاوي نجيب السلطاني<sup>1</sup>

<sup>1</sup> كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون الخاص، الجامعة الإسلامية في لبنان

إشراف الأستاذ الدكتور/ علي عصام غصن

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/20>

تاريخ القبول: 2024/09/20م

تاريخ النشر: 2024/10/01م

### المستخلص

من الواضح ان مهنة الطب هي مهنة إنسانية وعلمية وأخلاقية ، تحتم على من يمارسها احترام الشخصية الإنسانية في الظروف والأحوال جميعها، بأن يكون قدوة حسنة في سلوكه وتعامله، او مستقيماً في عمله محافظاً على أرواح الناس وأعراضهم، رحيماً بهم باذلاً كل جهده وسعيه في خدمتهم، ولهذا تعد اخلاقيات الطب من المهام والمبادئ والاعراف الرئيسية التي يتعين على كل طبيب أن يستلهمها في ممارسة مهنته.

فطبيب التخدير يتدخل قبل إجراء الجراحة للمريض لتخديره بعد فحصه، ويستمر في مراعاة حالته أثناءها، ثم بعدها تأتي مرحلة الاطمئنان على صحة المريض وصحته، حيث أن التخدير يحتل أهمية كبيرة في كل مرحلة من مراحل العملية الجراحية، فالدور الذي يقوم به طبيب التخدير يشمل إعداد المريض قبل العملية الجراحية ومتابعته أثناءها وكذلك مساعدته بعدها على الإفاقة واستعادته وظائفه الحيوية، وقد جرى العمل الطبي على وضع المريض تحت البنج حتى يستطيع تحمل آلام العمل الجراحي، وإستعمال البنج يقتضي من الطبيب نوع من الحيطة والحذر للتأكد من قابلية المريض لتحمله.

## RESEARCH TITLE

## LEGAL SYSTEM OF ANESTHESIOLOGIST'S LIABILITY

Nibras Alawi Najib Al-Sultani<sup>1</sup><sup>1</sup> Islamic University of Lebanon / Faculty of Law and Political Science, Department of Private Law

Supervisor: Dr. Ali Ghosn.

HNSJ, 2024, 5(10); <https://doi.org/10.53796/hnsj510/20>

Published at 01/10/2024

Accepted at 20/09/2024

## Abstract

It is clear that the medical profession is a humanitarian, ethical and scientific profession, which requires those who practice it to respect the human personality in all circumstances and conditions, to be a good example in their behaviour and dealings, or to be upright in their work, preserving people's lives and honour, being merciful to them and exerting all their effort and endeavour in serving them. Therefore, medical ethics are among the main tasks, principles and norms that every doctor must draw inspiration from in practicing his profession. The anesthesiologist intervenes before the surgery to anesthetize the patient after examining him, and continues to take into account his condition during it, then comes the stage of reassuring the patient's health and wakefulness, as anesthesia occupies great importance in every stage of the surgical process. The role played by the anesthesiologist includes preparing the patient before the surgery and following up with him during it, as well as helping him afterwards to wake up and regain his vital functions. The medical work has been done to put the patient under anesthesia so that he can bear the pain of the surgical procedure, and the use of anesthesia requires a kind of caution and care from the doctor to ensure the patient's ability to bear it.



**المقدمة:**

بشكل عام، يمكن القول إن المسؤولية الطبية تعتبر جزءاً لا يتجزأ من ممارسة الطب الحديثة، وتشكل أساساً هاماً لحماية حقوق المرضى وتحسين جودة الرعاية الصحية.

فقد شهد علم طب التخدير في العقد الأخير تطوراً هائلاً فأصبح هناك العديد من الأجهزة والمعدات المتطورة والمستلزمات العالية الجودة التي تساعد طبيب التخدير في عمله، ولم يعد دوره قاصراً على تخدير المريض وإفاقته فقط بل امتد ليشمل تحضير المريض للجراحة، وكذلك متابعته خلال العملية الجراحية وبعدها تسكين آلامه.

ومن هنا تعددت الإختصاصات في شتى مجالات الطب والتي تتعدد بتعدد وظائف أعضاء الجسم البشري، وبالتالي فإن القواعد القانونية يجب أن تأتي لتغطي المسؤولية عن الضرر عندما يلحق المصاب وبشكل كامل، وان ما ينطبق على الجراح التجميلي خاصة إذا ما نظرنا إلى طبيعة التزام كل منهما، وكذلك الحال بالنسبة لطبيب التخدير.

ولا نقف عند هذا الحد بل نقول إن العملية الجراحية بعد أن كان يجريها الطبيب الجراح حيث يتكفل بكافة جوانبها، أخذت تتعدد ايدي الاختصاصيين الذين يجرونها، بل نجد في الدول المتقدمة طبياً أن العمليات الجراحية تنقل عبر أجهزة التلفزة إلى دول أخرى في وقت إجرائها ليشترك أطباء آخرون بالرأي عند إجراء تلك العملية.

**أولاً: أهمية البحث:** إن البحث في المسؤولية المدنية لطبيب التخدير ضمن إطار الفريق الطبي يقدم الكثير من الفوائد سواء بالنسبة إلى الطبيب أو المريض، الذي أصيب بالضرر من جراء خطئه، وذلك من خلال وضع الضوابط القانونية التي تخدم المجتمع في هذا الإطار، حيث يستطيع الطبيب أخذ الحيطة والحذر وتجنب تكرار الأخطاء بفرعيها غير المقصودة والمقصودة بنعمد والحرص الشديد عند القيام بعملية التخدير وتتجلى أهمية البحث بما يلي:

- 1- إن أغلب الدراسات والبحوث تناولت المسؤولية الطبية أو الطبيب بشكل عام وأغفلت حالة طبيب التخدير بشكل خاص.
- 2- عدم وجود بحث خاص يتناول مسؤولية طبيب التخدير ومسؤوليته ضمن إطار الفريق الطبي سواء كان بغيره من الأطباء أو الكادر الطبي المساعد.
- 3- ندرة وجود القرارات القضائية التي تتناول مسؤولية طبيب التخدير بشكل خاص.

إن الأصل في الالتزام المترتب في ذمة الطبيب هو الالتزام ببذل عناية، ولكنها ليست العناية العادية، بل هي التي تتفق مع الأصول العلمية والمعطيات الفنية ومدى التزام طبيب التخدير وتحدد مسؤوليته، سواء كانت ذات طبيعة عقدية أم تقصيرية وتميز مسؤوليته عن غيره من الأطباء أو الكادر الطبي المساعد.

**ثانياً: إشكالية البحث :** إن موضوع مسؤولية طبيب التخدير ضمن إطار الفريق الطبي يثير إشكالية رئيسية حيث من المعروف دائماً أن هناك مسؤولية تخص المسؤولية الطبية بصورة عامة وطبيب التخدير بصورة خاصة وهي في ما إذا كانت مسؤوليته تندرج ضمن إطار المسؤولية العقدية أم المسؤولية التقصيرية، وهل بالإمكان مساءلته شخصياً أم معنوياً، وما يرافق هذه الإشكالية الرئيسية من تساؤلات تدور حول مساءلته عن إستعمال الآلات الطبية المستعملة في التخدير والتي سببت ضرراً للمريض تستوجب التعويض، وهل أن هذا الخطأ يعتبر خطأ عادياً أم من جراء المهنة أي خطأ مهني، أما الضرر الذي أوقعه أو تسبب من جرائه، فما هي شروطه الواجب توفرها لكي يصبح الضرر قابلاً للتعويض وما هي أنواعه وما هي الرابطة السببية التي تربط الخطأ بالضرر ومدى انتقاه منها

**ثالثاً: أهداف البحث:** بالنظر لأهمية هذا البحث وما يحتويه من طبيعة خاصة، فقد اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج

التحليلي المقارن، وهذه الدراسة هي محاولة لتتبع التطور الذي لحق بالمسؤولية المدنية بشكل عام وبالمسؤولية الطبية على وجه الخصوص، وكذلك تتبع الإتجاهات الفقهية والتشريعات القانونية المعمول بها ومناقشتها وإختيار الراجح منها، وكذلك الحال بتتبع الأحكام القضائية وإن ندرت ومدى تطورها وملاءمتها مع روح العصر والتطور العلمي الحديث في ميدان الطب والجراحة.

**رابعاً منهجية البحث:** في هذا البحث تم معالجته من الناحية القانونية، فتم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم على وصف الظاهرة موضوع الدراسة وصفاً دقيقاً محدداً أبعادها المتعددة.

**خامساً: خطة البحث:** في هذا البحث تم تقسيمه الى مبحثين تناولنا في الأول منه مسؤولية طبيب التخدير حيث تطرقنا في المطلب الأول الى ماهية مهنة طبيب التخدير اما في المبحث الثاني تطرقنا الى مفهوم التخدير وكذلك انواعه.

### المبحث الأول: مسؤولية طبيب التخدير

تنقسم المسؤولية إلى نوعين رئيسيين: المسؤولية العقدية والمسؤولية التقصيرية. المسؤولية العقدية تنشأ عن إلتزام يتبادلته طرفان في إطار عقد صحيح، وتكون بين أفراد يكونون قد عاقدوا عقداً مع بعضهم. يتعين على أحدهم الوفاء بإلتزامه تجاه الآخر. بالمقابل، المسؤولية التقصيرية تنشأ بين أفراد غير متعاقدين في البداية، وتظهر نتيجة للتصرفات التي تتعارض مع القوانين وتسبب ضرراً للآخرين. يتعين على الأفراد أداء واجباتهم القانونية لتجنب إحداث الأذى للآخرين.

في سياق المسؤولية العقدية، يتم تأسيس هذا النوع من المسؤولية عبر الارتباط بين أطراف عقد صحيح، حيث يكون هناك تفاهم مباشر بينهما ويكونان على دراية بتفاصيل العقد. بشكل عام، تتأى المسؤولية العقدية عندما يتعلق الضرر بخرق للإلتزامات التعاقدية.

أما في حالة المسؤولية التقصيرية، فتنشأ هذه المسؤولية نتيجة للتصرفات التي تخالف القوانين وتؤدي إلى إلحاق ضرر بالغير. هذا النوع من المسؤولية لا يعتمد على وجود عقد بين الأطراف، بل يعتمد على انتهاك القانون وإلحاق أذى بالآخرين، فلا مسؤولية عقدية على الطبيب إذا رفض أن يتولى علاج مريض معين أو إذا رفض أن يعطي المريض أي دواء متوافر لديه وصمم على أن يشتري المريض هذا الدواء من الصيدلية.

### المطلب الأول: ماهية مهنة طبيب التخدير

في عام 1846 اكتشف المخدر واعتبر من أهم الانتصارات العلمية والعملية وخصوصاً في ميدان الطب بشكل عام والتداخل الجراحي بشكل خاص، لما له من أهمية بالغة في تخفيف الألم عن المريض وبفضله يبقى المريض محافظاً على حياته وهدوئه أثناء العملية الجراحية، وإن كان هذا الأمر شائعاً في الوقت الحاضر إلا أن المسلمين قد استعملوه منذ القدم في علاجاتهم الطبية<sup>(1)</sup>، سنتحدث عن المقصود بمهنة التخدير في المبحث الأول ونتطرق إلى مفهوم المسؤولية في المبحث الثاني.

### الفرع الأول: المقصود بمهنة التخدير

توسع علم الطب الحديث بشكل مذهل في شتى المجالات الطبية، وتتنوعت فيه الإختصاصات الطبية المهمة والحيوية ومن هذه الإختصاصات مهنة طب التخدير الذي هو عبارة عن العلم الذي يدرس كيفية تعطيل الإحساس بالآلام<sup>(2)</sup>، وهو

(1) ابتهال زيد علي، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير، بغداد، ط1، 2016، ص17.

(2) إبراهيم أحمد محمد الرواشدة، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير، دار الكتب القانونية، مصر، 2010، ص69.

الذي يعطل الإدراك والشعور في جزء من الجسم البشري أو الجسم كله أو هو ( الفن أو العلم الذي يؤدي إلى إزالة الإحساس ورد الفعل من خلال تخدير الجزء المراد إجراء الجراحة فيه بخسارة كل شعور بالإحساس)<sup>(1)</sup>.

والواضح أن التخدير يُكيّف من خلال تعطيل الإحساس بالألام وهو يعطل الإدراك والشعور في جزء من الجسم البشري أو الجسم كله، وهو يتم بالغالب لتعرض التداخل الجراحي وهو عنصر مهم لا لأنه سابق للعمل الجراحي ولكنه مهم لتنفيذ هذا العمل<sup>(2)</sup>.

والتخدير عموماً يؤدي إلى فقدان الاستشعار ( النوم بعمق حسب الإستعمال الطبي) فقدان الألم وتقليل الانعكاسات التي تحدث وإسترخاء عضلي وحماية الأعصاب من الصدمة الجراحية ويتكون التخدير في المجال الطبي من عدة أمور مهمة وهي:-

1) المنومات أو المهدئات وهي الأدوية التي تستعمل لتتوّم المريض دون التأثير على عمل الجهاز العصبي بشكل مباشر.

2) غياب الإحساس بالألم وذلك بإستعمال الأدوية المسكنة التي تساهم في تحقيق إزالة الألم مثل الاسبرين والمورفين.

3) الأدوية التي تسبب الإسترخاء العضلي وتقليل الانعكاسات التي تحدث منها<sup>(3)</sup>.

-1 Clinical practice

-2 Harrison , M.L

-3 Aids to Anesthesia

4) حماية الأعصاب من الصدمة الجراحية (التداخل الجراحي)<sup>(4)</sup>.

ومن خلال ما تقدم يعرف التخدير بأنه: ( غياب الإحساس بالألم ورد الفعل في الجزء المصاب وذلك خلال فترة التداخل الجراحي )<sup>(5)</sup> ، وحيث أن فقدان الإحساس بالألم لا يعتبر خسارة للمريض بقدر ما هو توفير الراحة النفسية والجسدية له قبل التداخل الجراحي.

### الفرع الثاني: تطور التخدير

بعد أن بحثنا في المقصود بمهنة التخدير سنبحث في هذا المطلب تطور التخدير في فرعين هما:-

الفرع الأول: - تطور التخدير في العصر الإسلامي.

الفرع الثاني: - تطور التخدير في العصر الحديث.

مثلاً تطرقنا سابقاً إلى إكتشاف المخدر وأهميته في التداخل الجراحي للمحافظة على حياة المريض سنشرح في البداية التطور التدريجي للتخدير في العصر الإسلامي.

(1) إبراهيم أحمد الرواشدة، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير، المرجع السابق، ص69.

(2) فاطمة الزهراء منار، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير دراسة مقارنة، ط 2، عمان الأردن، دار الثقافة 2019، ص78.

(3) فاطمة الزهراء منار، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير دراسة مقارنة، المرجع السابق، ص75.

(4) فاطمة الزهراء منار، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير دراسة مقارنة، المرجع السابق، ص75.

(5) تحية بنت عمير بن محمد الغافرية، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير دراسة مقارنة في القانون الخاص (رسالة ماجستير، جامعة السلطان قابوس-سلطنة عمان، 2016، ص16.

## اولاً: تطور التخدير في العصر الإسلامي

إهتمت الشريعة الإسلامية بحماية النفس البشرية وهذا يظهر جلياً من النصوص القرآنية التي حث عليها القرآن الكريم بغية تكامل النفس البشرية بقوله تعالى: (لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ)<sup>(1)</sup>

ومن هذا المنطلق عنى الإسلام بكل ما يهتم الإنسان ومن ذلك سلامته البدنية لذلك اهتم المسلمون بالطب وتوسعوا في عالم المعرفة الطبية بشكل كبير وظهر أطباء كبار في هذا المجال الذي حثهم عليه الإسلام<sup>(2)</sup>.

وفي مجموعة من الاحاديث النبوية الشريفة تجمعت تعاليم مهنة الطب وآدابها حيث أمرت بالتداوي والوقاية من المرض الذي عرفه الأطباء العرب بأنه (ما يجعل العضو عاجزاً عن اداء وظيفته التي يختص بها أو قدرته على أدائها أو يجعل العضو معتلاً وإن كان يؤدي وظيفته)<sup>(3)</sup> ، وكذلك حثت على التحرز من العدوى ومن ذلك قول الرسول محمد (ص) ( ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء)<sup>(4)</sup> ولم يقتصر اهتمام الشارع على الجانب الجسمي بل تعدى ذلك إلى الجانب النفسي لما له من بالغ الأثر في تقوية الروح المعنوية لدى المريض<sup>(5)</sup>.

ومما ساهم في تقدم الطب العربي الإسلامي إلى الصدارة في العصور الوسطى هو ترجمة كتب الإغريق والرومان والفرس والهنود والأقباط إلى العربية فعندما خرج الأطباء الغربيون من ظلمات القرون الوسطى وجدوا موسوعة دوائية عربية جاهزة لأن العرب كانت لهم اليد الاولى في تركيب العقاقير<sup>(6)</sup>، فمهاراة الكيمياء العربي قد ساهمت بشكل أساسي في تطوير صناعة الدواء إلى ما يسمى اليوم (علم الدواء PHARMACOLOGY)<sup>(7)</sup>.

واستعمل العرب المسلمون في علاجاتهم الأعشاب الطبية والأغذية ومن تلك الأدوية النباتية ما تطور للإستعمال في تسكين الالم المصاحب للعملية الجراحية فالعرب هم أول من إستخدم التخدير في الطب بعد أن إستخرجوه من الزيوت<sup>(8)</sup>، والتخدير أو الخدر هو إسترخاء يغشى بعض الأعضاء او الجسد كله وخدر العضو تخديراً يجعله خدرًا وحققه بمخدر لإزالة إحساسه<sup>(9)</sup>.

فالتخدير الذي يعد عند إكتشافه في العصر الحديث انتصاراً عظيماً في ميدان الطب والجراحة كان الأطباء العرب المسلمون قد استعملوه في عملياتهم الجراحية منذ أمد بعيد<sup>(10)</sup>.

فالأطباء العرب مارسوا بعض العمليات الجراحية الخطيرة وان كان العرب قد ترفعوا عن الجراحة في أيامهم الاولى وسبب ذلك أنهم كانوا يعتبرونها صناعة يدوية أما الطب فكان عندهم نتائج العقل، والعقل كان عندهم أرفع مكانة ومنزلة من اليد،

(1) سورة التين، الآية رقم 4.

(2) أسامة عبد الله قاير، المسؤولية الجنائية للأطباء في الشريعة الإسلامية والقانونية الوضعي، دراسة مقارنة دار النهضة العربية مصر، 1987، ص 81  
(3) MAUNA AL-BITTER, DISEASE AND DIGNOSES IN IRAN MEDICAL HERITAGE JOURNAL OF THE ARAB BOARD OF MEDICAL SPECIALIZATIONS, VOL . 2 , NO , 1 , JANUARY 2000.PAPER 55.

(4) محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، تحقيق لطفي ديب، ج2، دار النشر، 3، ص1187.

(5) ابتهاج زيد علي، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير، المرجع السابق، ص18.

(6) أحمد محمود سعد، مسؤولية المشفى الخاص أخطاء الطبيب ومساعديه، شركة الطوبجي للطباعة، 2007، ص15.

(7) ABDUL KAREEM AL-BAKERY, SURGICAL ADVANCES IN ISLAMIC MEDICINE , 1999.p540.

(8) محمود الحاج قاسم محمد، الوسائل التعليمية لدراسة الطبيب عند الأطباء العرب المسلمين، دبله المجمع العلمي بغداد، ج2، المجلد 47، ط2000، ص97.

(9) أسامة عبد الله قاير، المصدر السابق، ص82.

(10) حمد كامل حسين، الموجز في الصيدلة عند العرب، طبع على نفقة حكومة الجمهورية الليبية، 2018، ص97.

لكن في ما بعد ازدهرت الجراحة عندما أيقن العرب المسلمون قدر الجراحة ومارسوا مختلف التداخلات الجراحية التي كانت معروفة في ذلك الوقت من بتر واستئصال اللوزتين والأورام وأحياناً يعرضون وصفها سهياً لبعض التفاصيل الفنية الجراحية المتبعة وهذا القدر من التداخلات الجراحية لا يعقل أن يجري بدون الاستعانة بقدر من تخفيف الألم<sup>(1)</sup>.

ما ساعد على ولوج الأطباء المسلمين حقل التخدير والعمل على تطويره هو أن قصة الألم كنوع من الجزء الإلهي لا أصل لها في معتقداتهم وتقاليدهم<sup>(2)</sup>، وهناك قرائن تشير إلى أن الأطباء المسلمين كانوا يستعملون المهدئات أو خلطات مزيلة للألم قبل العمل الجراحي كذلك يرجع الفضل لهم في استعمال التخدير الاستثنائي عن طريق ما سمي (الاسفنجة المرقدة)<sup>(3)</sup>.

### ثانياً: تطور التخدير في العصر الحديث

شهد القرن الرابع عشر الميلادي بداية تفهقر دور الكنيسة الذي كانت تقوم به في تقديم الرعاية الطبية<sup>(4)</sup> ففي هذا القرن انتقلت مهمة إنشاء المستشفيات وإدارتها من قبل الكنيسة إلى السلطات البلدية وإن بقي رجال الدين يواصلون تقديم خدماتهم الإنسانية فيها<sup>(5)</sup>.

فهذا التغيير كان في غاية الأهمية لكون الكنيسة كانت تركز على مفاهيم الإيمان والحب ومهملة للمنهج العلمي وكان الأطباء العاملين تحت مظلة الكنيسة يعملون وفقاً لما تدعو إليه أكثر من اعتمادهم في عملهم على الجانب العلمي<sup>(6)</sup> وخلال القرنين السادس عشر والسابع عشر تحولت مهنة الطب من الإتجاه الديني إلى الإتجاه العلمي على أثر التطورات العلمية في ميدان الطب وبالرغم من هذه التطورات في المجال الطبي إلا أن الجراحة ظلت النظرة إليها كما في سابق عهدها من إنها اقل شأنًا من الطب<sup>(7)</sup> من حيث إنها مهنة حقيرة وينظر لمن يزاولها بأنه وحش للبشرية وكان ذلك راجحاً لمحاربة الكنيسة لها وكانت ذريعتها في ذلك إنها تكره فكرة إراقة الدماء<sup>(8)</sup> وقد وصل الحد بالحط من قدر الجراحة إلى ادماجها مع الحلاقة في جمعية واحدة<sup>(9)</sup> وكان على الطبيب إذا أراد أن يرفع من شأنه بالحصول على دبلومة الطب فعليه التعهد رسمياً بأن لا يمارس الجراحة بعد ذلك<sup>(10)</sup> وكانت الجراحة ترادف الفزع والهلع الذي لا حد له وعلّة ذلك أن المريض يحكم عليه بصراع مرير مع الآلام القاسية المصاحبة للتداخل الجراحي والتي لا يمكن تحملها إضافة لخطورة الجراحة بحد ذاتها فالعملية الجراحية كانت تجري بلا تخدير أو قد يخدر المريض بالخمير أو الأفيون أو الحشيش<sup>(11)</sup>، وهذا بطبيعة الحال غير كاف لتسكين الآلام القاسية وكذلك كان هناك من الجراحين من يجازف بالضغط على الشريان السباتي حتى يفقد المريض وعيه وكان البعض الآخر يلجأ إلى التنويم المغناطيسي وكان الأنجح من بين تلك الوسائل لكن لدخول

(1) محمد صلاح الدين، جريدة الإعتماد الامارات العربية المتحدة 2001، ص5.

(2) محمد صلاح الدين، المرجع السابق، ص5.

(3) ABDUL KAREEM AL-BAKERY, SURGICAL ADVANCES IN ISLAMIC MEDICINE op CH , p54.

(4) ابتهال زيد علي، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير، المرجع السابق، ص28.

(5) مجله الهدف 2000 مجلد 6647، جنيف سويسرا ايد تبرير، 1975، ص1023.

(6) حسان نذير الخرساني، إدارة المستشفيات في معهد الإدارة العامة، بغداد، 1990، ص28.

(7) حمد فائق الجواهري، المرجع السابق، ص41.

(8) قاسم رضا علو، مسؤولية الطبيب عن خطئه جزئياً، رسالة مقدمة إلى المعهد القضائي في بغداد، 1992، ص7.

(9) أحمد محمود سعد، المرجع السابق، ص21.

(10) محمد فائق الجواهري، المرجع السابق، ص41.

(11) ابتهال زيد علي، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير، المرجع السابق، ص29.

الدجالين في هذا المضمار والإدعاءات المبالغ فيها التي اقترنت به أدى بالنتيجة للعزوف عنه<sup>(1)</sup>، فالآلام المصاحبة للتدخل الجراحي وما يترتب عليها من رد فعل شديد في الجسم إضافة بعد إحاطتهم علماً بالتعقيم وكانت الجراحة تمثل خطورة كبيرة لا يتم الركون إليها إلا عند الضرورة<sup>(2)</sup> ومن المهم أن نشير هنا إلى أن التأخر في إنتاج الأدوية المخففة للألم مرده إلى الاعتقاد الذي كان سائداً في الغرب وهو أن الألم والمعاناة هما الثمن الذي يجب أن يدفعه الإنسان ليكفر عن خطاياها<sup>(3)</sup>.

وفي بداية القرن التاسع عشر تقدم الطب وتطورات الجراحة حيث تم إكتشاف التخدير بالأثير في الولايات المتحدة الأمريكية وكان أول من طور استخدام الاثير الكبريتي في العمليات الجراحية هو طبيب الأسنان الأمريكي وليم هلاتن عام 1816 م في مستشفى ماساتوشيش العام<sup>(4)</sup>، أما أول من جرب المخدر في أوروبا هو ليستون فبدأ إستعمال التخدير بصورة كبيرة عام 1864 وفي 4 نوفمبر 1874 تم إكتشاف الخواص التخديرية للكلوروفورم في ادنبرة على يد جميس بنج سمسون<sup>(5)</sup>.

وفي منتصف القرن التاسع عشر استفاد جوزيف ليستر من إكتشاف لويس باستير (العلاقة السببية في ما بين الجراثيم والمرض) في التوصل للتعقيم أثناء العمليات الجراحية لكل من المريض والطبيب والممرض وكل من حولهم ويمكن تلخيصها بأنه نظف الجراحة<sup>(6)</sup> وبعد ذلك تلاحقت وتنوعت الإكتشافات العلمية في ميدان الطب وبذلك فتحت آفاقاً جديدة لصناعة الأجهزة والأدوات الطبية المستعملة في العمليات وتطويرها وإكتشاف التخدير ساعد كثيراً في التخفيف من الآلام المقترنة بالتدخل الجراحي كذلك بالنسبة لمخاطر الجراحة<sup>(7)</sup>، ذلك أن المخدر هو من العقاقير ذات التأثير السالب للشعور والإحساس بالألم وبذلك سهل إجراء التدخلات الجراحية التي تتطلب الهدوء والسكون التام من المريض لكي يبقى محافظاً على حياته عند إجراء العملية دون ألم<sup>(8)</sup>.

ومما تقدم يتضح لنا أن علم التخدير علم طبي حديث بدأ منذ حوالي 150 سنة تقريباً وكان قبل ذلك مجرد محاولات تعتمد على طرق بدائية لتخفيف الألم، وكانت الأعشاب والنباتات والكحوليات هي الأدوات المتوفرة لتحقيق هذه الغاية وغالباً ما كان المريض يسقى شراب منوم قبل العملية حيث يذهب في غيبوبة أو سبات عميق، وكثيراً ما كان المريض يستيقظ من سباته بسبب شدة الألم، فيتم تكثيفه ويسقى من الشراب المنوم أو يضرب بمطرقة على رأسه وهكذا كانت الوسائل بدائية وكانت الجراحات بسيطة وقصيرة المدة وكان معظمها جراحات تتم بسرعة قبل أن يستيقظ المريض من نومه وهذا الوضع المؤلم استمر حتى إكتشاف الأثير والخواص التخديرية للكلوروفورم ليبدأ فعلياً علم التخدير الحديث وكانت البداية بطيئة والتطور أكثر ببطئاً إلى بدايات الأعوام الخمسين الماضية حيث انطلق التخدير في آفاق جديدة من التطور السريع المتلاحق الذي لم يقتصر على تطور المواد المخدرة<sup>(9)</sup>، بل امتد ليشمل أجهزة التخدير وأجهزة القياس والمراقبة

(1) محمد فائق الجواهري، المرجع السابق، ص42.

(2) حسن زكي الابراشي، مسؤولية الأطباء والجراحين المدنية في التشريع المصري والمقارن، القاهرة، 1951، ص334.

(3) محمد صلاح الدين، المرجع السابق، ص5.

(4) ابتهاج زيد علي، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير، المرجع السابق، ص29.

(5) محمد فائق الجواهري، المرجع السابق، ص60.

(6) J. RAKICT AND K. DARR , HOSPITAL HOSPITAL ORGANIZATION AND MANAGEMENT NEW YORK, 1971, P4.

(7) أسامة عبد الله قاير، المرجع السابق، ص35.

(8) سمير اورفي، مسؤولية طبيب التخدير القانونية والمهنية، المرجع السابق، ص902

(9) ابتهاج زيد علي، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير، المرجع السابق، ص30.



لجميع وظائف الجسم الحيوية ليبدأ بحق العصر الذهبي للتخدير الجراحي فكان لهذه الإكتشافات الدور الكبير في تقدم الجراحة وزيادة عدد العمليات الجراحية ذلك أن تلك الإكتشافات قد قللت من مخاطر الجراحة ويمكن أن نقول لولا التخدير لما كانت العمليات الجراحية الكبرى مثل جراحة القلب المفتوح وجراحة زرع الأعضاء وجراحة إزالة الأورام أن ترى النور وأدى هذا التطور في العلوم الطبية المتعلقة بجسم الإنسان إلى أن المسؤولية الطبية<sup>(1)</sup>، أصبحت بالغة الأهمية والخطورة في وقت واحد<sup>(2)</sup>.

### المبحث الثاني: مفهوم التخدير

من الواضح أن علم الطب قد إتسع بشكل مذهل في شتى المجالات الطبية وظهرت فيه إختصاصات كثيرة وتفرعت عنها إختصاصات أكثر دقة، ومن هذه التخصصات الدقيقة يأتي طب التخدير، ورغم أن معرفة الناس بهذا التخصص الدقيق تكاد تكون معدومة إلا أنه لم يعد يشكك احد في أهمية هذا العلم وبمعظم المسؤولية الملقاة على عاتق طبيب التخدير سواء قبل الجراحة أو بعدها وحتى تمام إفاقة المريض<sup>(3)</sup>.

### المطلب الاول: التعريف بعملية التخدير

التخدير لغة هو تعبير مأخوذ من الخدر وهو الضعف والكسل والفتور والإسترخاء، يقال: تخدر العضو إذا استرخى فلا يطيق الحركة، وخدر الشارب كفرح خدرًا إذا فتر وضعف. ويطلق الخدر أيضاً على ظلمة المكان وغموضه يقال: مكان أخدر وخدر إذا كان مظلماً ومنه قيل للظلمة الشديدة خدره، وكل ما منعك بصرك عن شيء وحجبه عنه فقد أخدره، والخدر كل ما وارك ومنه خدر الجارية وهو ما استترت فيه من البيت. وخدر الأسد يخدر وأخدر لزم خدره وأقام به وخدره أكمته وأخدره عرينه واره.

ويطلق الخدر أيضاً على البرودة. يقال: ليلة خدره إذا كانت باردة ويوم خدر إذا كان بارداً.

**والمخدر:** مادة تسبب في الإنسان والحيوان فقدان الوعي بدرجات متفاوتة كالبنج والحشيش والأفيون والجمع مخدرات<sup>(4)</sup>.

ويعني التخدير غياب الإحساس بالألم<sup>(5)</sup>، أو هو (الفن أو العلم الذي يؤدي إلى إزالة الإحساس ورد الفعل من خلال تخدير الجزء المراد إجراء الجراحة فيه بحسه كل شعور بالإحساس)<sup>(6)</sup> ويدرس علم التخدير كيفية تعطيل الإحساس بالآلام، فكل تخدير يعطل الإدراك والشعور في جزء من الجسم البشري، أو الجسم كله، وهو يتم عموماً بقصد التدخل الجراحي والتخدير مهم ليس فقط لأنه يسبق العمل الجراحي، بل لأنه لازم لتنفيذ هذا العمل.

كما أن إطلاق مفهوم التخدير بأنه إزالة الإحساس بالألم على العموم حتى ولو في الجزء المصاب لأمر منتقد من الناحية الزمنية، فالتخدير يريح المريض بغياب الإحساس بالألم لفترة مؤقتة ومحددة من قبل طبيب التخدير وبحسب الغرض الذي تم استخدام التخدير لأجله، وبالتالي فإنه من الضرورة تحديد مفعول الإحساس بالألم لفترة محددة. ولذلك فإن التعريف

(1) ابتهاج زيد علي، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير، المرجع السابق، ص31.

(2) نائل عبد الرحمن صالح، المسؤولية الجزائية للطبيب في القانون الأردني، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون الجامع الأردنية، 1999، ص15.

(3) محمد التكروري، تاريخ التخدير في الأردن، مقالات و أبحاث في التخدير والإنعاش الدار الأردنية للنشر والتوزيع، عمان، المجلد الأول، 1985، ص 707.

(4) انظر، لسان العرب لابن منظور مادة " خدر " 34/4، وتاج العروس للزبيدي مادة " خدر " 140/11، والقاموس المحيط للفيروز آبادي ماد " خدر " 490 "

والمعجم الوسيط مادة " خدر " 220

(5) إبراهيم أحمد محمد الرواشدة، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير، دار الكتب القانونية، دار شتات للنشر والبرمجيات، 2010، ص 69.

(6) إبراهيم أحمد محمد الرواشدة، المرجع السابق، ص 69.

الجامع لمفهوم التخدير هو غياب الإحساس بالألم ورد الفعل في الجزء المصاب وذلك للفترة الزمنية اللازمة للتدخل الجراحي. وعلى ذلك فعلم التخدير يعد الآن من العلوم الأساسية بل أن التخدير أصبح الآن ضرورة ملحة، حيث أنه يسمح للطبيب الجراح بالتدخل الجراحي للمريض وبكافة صورته وبكل مرونة عند حدوث طفرات وتطورات علمية كبيرة في مجال الطب الجراحي.

أما تعريف التخدير اصطلاحاً فقد عرفه القرافي<sup>(1)</sup> - رحمه الله - المخدر فقال: هو ما غيب العقل والحواس دون أن يصحب ذلك نشوة أو سرور<sup>(2)</sup>.

### المطلب الثاني: أنواع التخدير

ينقسم التخدير إلى نوعين هما التخدير العام والتخدير الموضعي وبه نتحدث عن آثارهما:-

1 - التخدير العام : يعرف التخدير العام بأنه حالة تتصف بالخدر ( النوم) والتسكين ( زوال الألم ) وكذلك الإسترخاء العضلي وانعدام المنعكسات الذي يكون مرافقاً بتنشيط وظائف الأعضاء<sup>(3)</sup>، ويتم التخدير من خلال الحقن الوريدي أو الاستنشاق للمخدر عن طريق الجهاز التنفسي مع غاز الاوكسجين والذي يكون مستمراً طوال فترة العملية الجراحية وبعدها يتم فصلها عن المريض في النهاية ليستعيد وعيه<sup>(4)</sup>، وتقسّم مراحل التخدير العام إلى ثلاث مراحل وهي كالاتي:-

المرحلة الأولى: تبدأ مرحلة التخدير العام من إعطاء المواد المخدرة وتستمر حتى يصل المريض إلى دور مستقر من التخدير الجراحي وهي ارح فترة خطيرة نظراً للتغيرات المفاجئة التي تحصل للمريض وخصوصاً وظيفتي الجهازين التنفسي والدوراني، والبدء بالتخدير ليكون من خلال الفترة التي يتم من خلالها التثبيت الرغامي فيكون تنظير الحنجرة وإدخال طريق هوائي اصطناعي إلى الرغامي تسبب إثارة شديدة للجهاز العصبي الودي<sup>(5)</sup>، ويكون وضع المريض فيها بوضعية الأطراف المتدلية التي يكون أطرافه متدلية أو قلبه من الوضعية الظهرية إلى الجانبية أو البطنية قد يسبب عنده انخفاضاً بالضغط وخصوصاً إذا ما كان تعتبر الوضعية بشكل سريع<sup>(6)</sup>، وقد يحصل لدى المريض المخدر انخفاض في الضغط الذي لم ينته من الجراحة بعد فإذا كان هبوط الضغط معتدلاً ففي هذه الحالة لا تجب معالجته بالإضافة إلى أن تخفيف التخدير وإعطاء السوائل الوريدية للمريض المخدر أو ابتداء العمل الجراحي تكون عادة كافية لرجوع الضغط الدموي إلى حالته الطبيعية<sup>(7)</sup>.

المرحلة الثانية: وهي الفترة التي تبدأ بإجراء العمل الجراحي عندما يستقر الوضع الدايمي الدموي للمريض المخدر وفيها يلتفت المخدر لمراقبة ومعالجة التبدلات للمريض الناجمة عن الجراحة<sup>(8)</sup>، ويجب مراقبة وتوقع بعض التغيرات الفسيولوجية

(1) هو الإمام شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبدالرحمن بن عبدالله الصنهاجي المالكي المشهور بالقرافي ولد سنة 626هـ، كان إماماً في فنون عديدة منها الفقه والأصول والتفسير، توفي - رحمه الله - بمصر سنة 684هـ وله مصنفات منها، الذخيرة في الفقه، التنقيح في أصول الفقه، الاستغناء في أحكام الاستثناء، والفروق. معجم المؤلفين لعمر كحالة 158/1، 159.

(2) أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، أنوار البروق في أنواع الفروق بدون طبعة وبدون تاريخ، ج 1، ص 217.

(3) تحية بنت عمير بن محمد الغافرية، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير، دراسة مقارنة، في القانون الخاص رسالة ماجستير، المرجع السابق، ص 28.

(4) تحية بنت عمير بن محمد الغافرية، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير، المرجع السابق، ص 28.

(5) تحية بنت عمير بن محمد الغافرية، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير، نفس المصدر، ص 28.

(6) تحية بنت عمير بن محمد الغافرية، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير المرجع السابق، ص 28.

(7) برهان العابد، الموجز في التخدير والإنعاش، الطبعة الجديدة، دمشق، ط 7، 1987، ص 9.

(8) تحية بنت عمير بن محمد الغافرية، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير، المرجع السابق، ص 29.

خلال استمرار التخدير فقد تنشط تناقلية النسيج العضلية القلبية، بالإضافة إلى أن جميع المخدرات تحدث هبوطاً تنفسياً<sup>(1)</sup>، إلا أنه لا يشكل اية مشكلة سريرية لأن الغالبية من المرضى الباقين تحت التخدير العام يتلقون تهوية مساعدة أو موجهة<sup>(2)</sup>، وبما أن التخدير يثبط المنعكسات الدفاعية للطرق التنفسية فإن حماية الطرق الهوائية من الاستنشاق تصبح ضرورية بواسطة التنبيب الرغامي، لأن المفرزات يتجمع في الرئتين نظراً لانعدام التحرك الهدبي<sup>(3)</sup>.

المرحلة الثالثة: وهي الفترة التي يبدأ فيها المريض بالاستيقاظ أو الصحو وهي الفترة الخطرة التي تبدأ عند إيقاف التخدير وابتداء صحو المريض<sup>(4)</sup>، ففيها يبدأ ضغط الدم بالارتفاع وتزداد الحاجة للأوكسجين بسبب الألم الذي سببته العملية الجراحية ووجود الأنبوب الرغامي وحدثت القشعريرة والتقبض الوعائي الناجم عن انخفاض الحرارة<sup>(5)</sup>، ففي التنبيب الرغامي يسحب الأنبوب بعد التأكد من كفاية التهوية ويكون ذلك بطريقتين إما قبل عودة المنعكسات لنشاطها أو بعد صحو المريض صحواً تاماً، أما إذا جرى سحب الأنبوب بين هذين الزمانيين فقد يحدث تشنج حنجري<sup>(6)</sup>.

### الخاتمة

في نهاية بحثنا حول مسؤولية طبيب التخدير ضمن إطار الفريق الطبي، حيث تعد مسؤولية طبيب التخدير من المواضيع الحديثة نسبياً، ولم تتناولها القوانين العربية المختلفة، كالقانون اللبناني والعراقي، ما يحتم معه العودة إلى القواعد العامة للمسؤولية المدنية، فلا توجد أي خصوصية في القانون المدني العراقي أو في قانون الموجبات والعقود اللبناني لعمل طبيب التخدير.

تبين لنا من خلال هذه الدراسة أن الخلاف تمحور حول طبيعة مسؤولية الطبيب هل هي عقدية أو ذات طبيعة تقصيرية فالفقه الفرنسي في البداية توجه نحو تحديد مسؤولية طبيب التخدير كمسؤولية تقصيرية، وإتجهت المحاكم في الإتجاه نفسه لفترة من الزمن. ولكن تغير هذا الإتجاه خاصة بعد القرار الذي صدر في 20 مايو 1936، الذي قرر أن تكون مسؤولية الطبيب عقدية وليست تقصيرية. حيث تقوم المسؤولية العقدية على وجود عقد بين الطبيب والمريض، وتعتمد على الخطأ الذي يرتكبه الطبيب. تعتبر مسؤولية الطبيب تقصيرية في حال حدوث أي خطأ خلال عمليات التداخل الجراحي أو خطأ في وصف العلاج. يظهر تميز عمل الطبيب عن غيره من التخصصات بضرورة بذل الجهد وإتخاذ الإحتياطات اللازمة لضمان سلامة المريض، وخاصة في عمليات التخدير والإنعاش. وفي حالة حدوث خطأ، يجب على الطبيب إثبات أنه بذل جهوداً كاملة واتخذ جميع الإحتياطات الضرورية للإنعاش والرعاية السليمة للمريض.

إن مهمة طبيب التخدير تظهر بشكل أساسي من خلال عمليات التداخل الجراحي، حيث يقوم بتحضير المريض للتخدير ومراقبة حالته الحيوية حتى يستعيد وعيه. إن المسؤولية الشخصية لطبيب التخدير تظهر في حالة وجود عقد بينه وبين المريض، ويمكن أن تكون مشتركة مع الكادر الطبي المرافق، ويمكن لطبيب التخدير أن يُسأل بشكل مباشر عن أي خطأ يمكن أن يحدث، وقد يكون هناك مساءلة للكادر الطبي المرافق. في حالة تحقق المسؤولية، يجب على الطبيب تحمل المسؤولية وجبر الضرر الناتج عن أخطائه.

(1) بوشداد حليلة، المسؤولية القانونية لنشاط طب التخدير، المرجع السابق، ص9.

(2) برهان العابد، الموجز في التخدير الإنعاش، المرجع السابق، ص9.

(3) برهان العابد، الموجز في التخدير الإنعاش، المرجع السابق، ص10.

(4) بوشداد حليلة، المسؤولية القانونية لنشاط طب التخدير، المرجع السابق، ص10.

(5) بوشداد حليلة، المسؤولية القانونية لنشاط طب التخدير، المرجع السابق، ص10.

(6) برهان العابد، الموجز في التخدير الإنعاش، الطبعة الجديدة، دمشق، ط7، 1997، ص9.

**الاستنتاجات:**

1- أن طبيب التخدير هو شخص يقع على عاتقه مهمة تخدير المرضى دون أن يلحق بهم أي أذى، وذلك من خلال إستعمال التخدير العام أو الموضعي أو بإستعمال الآلات الجراحية المستعملة في التخدير، وإن يكون هذا الطبيب ذو مؤهل علمي ومن ضمنه أن يكون حاصلاً على شهادة الطب العام وشهادة الإختصاص في طب التخدير وإن يكون ممارساً وذا خبرة علمية في هذا المجال.

2- بالإضافة إلى ما تقدم فإن مسؤولية طبيب التخدير لا تنتهي عند هذا الحد فهو يقوم بإعداد المريض وتجهيزه لإجراء العملية وذلك من خلال دراسة الحالة المرضية السيرة الذاتية للمريض وما يعانيه من أمراض مزمنة قد تؤثر عليه وحسب نسبة التخدير المستخدم.

3- أن الدور الأهم لطبيب التخدير يكون بتحقيق نتيجة وهي تتمثل بتخدير المريض قبل إجراء العملية ويستمر هذا الإلتزام حتى إفاقة المريض من التخدير أو إنعاشه بعد انتهاء العملية.

4- طبيب التخدير هو المسؤول الأول عن طريقة إختيار نوع المخدر وعن الأجهزة المستعملة في التخدير وعلى الرغم من وجود الأجهزة المتطورة يبقى هو صاحب السيطرة على عملية التخدير وسبل تهيئة المريض للتدخل الجراحي.

**التوصيات:**

1- تناولنا في هذا البحث أهمية طبيب التخدير بصورة خاصة والطبيب المرافق بصورة عامة والكاادر الطبي المساعد له وهذا الموضوع يحتاج إلى تشريع خاص سواء في القانون العراقي أم القوانين العربية الأخرى لقللة تناولها لموضوع طبيب التخدير والطرق القانونية الكفيلة لحمايته.

2- ضرورة وجود الرابطة العقدية بين المريض وطبيب التخدير وذلك لكون وجود هذه الرابطة توفر حماية أكبر لطبيب التخدير لكونها تخضع للمسؤولية العقدية بعكس المسؤولية التقصيرية.

3- العمل على إنشاء محكمة خاصة تتناول المسؤولية الطبية بشكل عام ومسؤولية طبيب التخدير بشكل خاص، وهذا ما تم العمل فيه حديثاً في العراق حيث أن هناك توجهاً لإنشائها في المحاكم العراقية بسبب كثرة الشكاوى التي ترد على الأطباء بخصوص مقصرتهم مما استدعى بتشكيل قسم المسؤولية الطبية في وزارة الصحة العراقية.

4- من الضروري مراقبة عمل المستشفيات الأهلية والعيادات الخاصة تحت رقابة وزارة الصحة والتأكد من فحص العاملين فيها وكذلك الأجهزة المستخدمة خصوصاً في عمليات التخدير.

**المراجع**

سورة التين، الآية رقم 1.4-

أحمد محمود سعد، مسؤولية المشفى الخاص أخطاء الطبيب ومساعديه، شركة الطوبجي للطباعة، 2016.

3- ابتهاج زيد علي، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير، بغداد، ط1، 2016.

ابراهيم أحمد محمد الرواشدة، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير، دار الكتب القانونية، مصر، 2010.

5- أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، أنوار البروق في أنواء الفروق بدون طبعة وبدون تاريخ، ج1.

- 6-أسامة عبد الله قاير، المسؤولية الجنائية للأطباء في الشريعة الإسلامية والقانونية الوضعي، دراسة مقارنة دار النهضة العربية مصر، 1987.
- 7-برهان العابد، الموجز في التخدير والإنعاش، الطبعة الجديدة، دمشق، ط7، 1987.
- 8-بوشداد حليلة، المسؤولية القانونية لنشاط طب التخدير، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم الجزائر، 2020.
- 9-تحية بنت عمير بن محمد الغافرية، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير دراسة مقارنة في القانون الخاص (رسالة ماجستير، جامعة السلطان قابوس-سلطنة عمان، 2016.
- حسان نذير الخرساني، إدارة المستشفيات في معهد الإدارة العامة، بغداد، 1990.10-
- حسن زكي الابراشي، مسؤولية الأطباء والجراحين المدنية في التشريع المصري والمقارن، القاهرة، 1951.11-
- حمد كامل حسين، الموجز في الصيدلة عند العرب، طبع على نفقة حكومة الجمهورية الليبية، 2018.12-
- سمير اورفي، مسؤولية طبيب التخدير القانونية والمهنية، مجلة المحامون السوريون، 1985.13-
- فاطمة الزهراء منار، المسؤولية المدنية لطبيب التخدير دراسة مقارنة، ط 2، عمان الأردن، دار الثقافة 2019.14-
- قاسم رضا علو، مسؤولية الطبيب عن خطئه جزئياً، رسالة مقدمة إلى المعهد القضائي في بغداد، 1992، ص7.15-
- 16-لسان العرب لابن منظور مادة " خدر " 34/4، وتاج العروس للزبيدي مادة " خدر " 140/11، والقاموس المحيط للفيروز آبادي ماد " خدر " 490 " والمعجم الوسيط مادة " خدر " 220.
- مجلة الهدف 2000 مجلد 6647، جنيف سويسرا ايد تبرير، 1975.17-
- 18-محمد التكروري، تاريخ التخدير في الأردن، مقالات وابحاث في التخدير والإنعاش الدار الأردنية للنشر والتوزيع، عمان، المجلد الأول، 1985.
- 19-محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، تحقيق لطفي ديب، ج2، دار النشر، ط3، ص1187.
- محمد صلاح الدين، جريدة الإعتماد الامارات العربية المتحدة 2001.20-
- محمد فائق الجواهري، المسؤولية للطبيب في قانون العقوبات ،دار الجواهري للطباعة والنشر،مصر،1951.21-
- 22-محمود الحاج قاسم محمد، الوسائل التعليمية لدراسة الطبيب عند الأطباء العرب المسلمين، دبله المجمع العلمي بغداد، ج2، المجلد 47، ط2000، 97.
- 23-نائل عبد الرحمن صالح، المسؤولية الجزائية للطبيب في القانون الأردني، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون الجامع الأردنية، 1999، ص15.

#### المصادر الأجنبية:

- 1- MAUNA AL-BITTER, DISEASE AND DIGNOSES IN IRAN MEDICAL HERITAGE JOURNAL OF THE ARAB BOARD OF MEDICAL SPECIALIZATIONS, VOL . 2 , NO , 1 , JANUARY 2000.PAPER 55.
- 2- J. RAKICT AND K. DARR , HOSPITAL HOSPITAL ORGANIZATION AND MANAGEMENT NEW YORK, 1971، P4.
- 3ABDUL KAREEM AL-BAKERY, SURGICAL ADVANCES IN ISLAMIC MEDICINE , 1999.p540.



# *Humanitarian and Natural Sciences Journal*

*Peer-Reviewed Journal*

**Volume (5) Issue (9), September 2024**



Sudan, Khartoum, Khartoum North,  
Kafouri next to Al-Zaeem Al-Azhari University

Tel: 00249123656807

00249905578664

Email: [info@hnjournal.net](mailto:info@hnjournal.net)

Iraq - Babylon Tel: 009647805011077